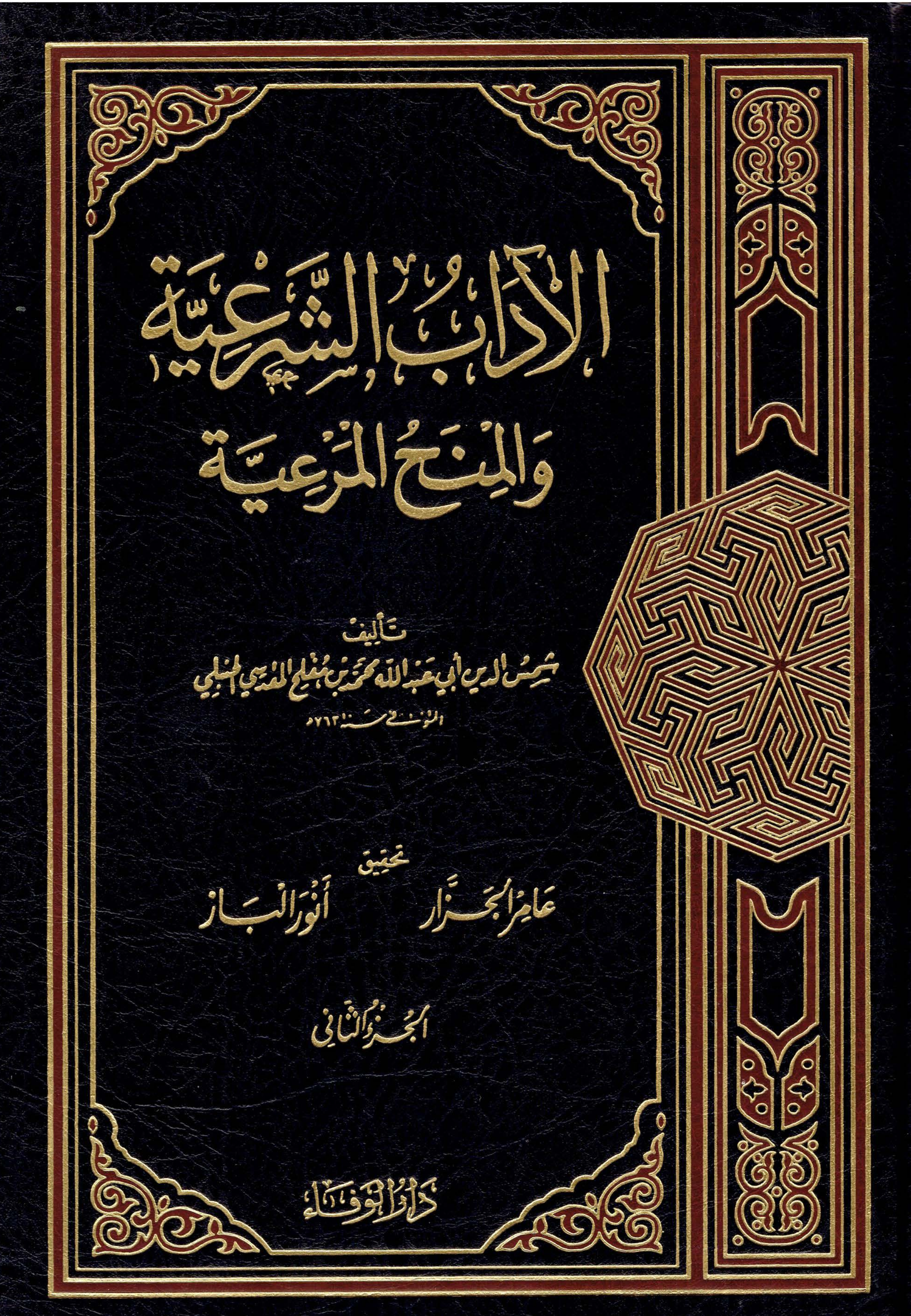

الآداب الشرعية
والمنح المرعية
تأليف
شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي
المتوفى سنة ٧٦٣هـ
تحقيق
عامر الجزار
أنور الباز
الجزء الثاني
دار الوفاء


الآداب الشرعية
والمنح المرعية
(٢)

الطبعة الثانية

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م



دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - جمهورية مصر العربية
الإدارة: المنصورة - ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب
ص.ب ٢٣٠ ت:٢٠٥٠٢٢٥٦٢٣٠+ فاكس: ٢٠٥٠٢٢٦٠٩٧٤+
e.mail:darelwafa@hotmail.com
www.darelwafaa.com

الآداب الشرعية
والمنح المرعية

تأليف

شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي

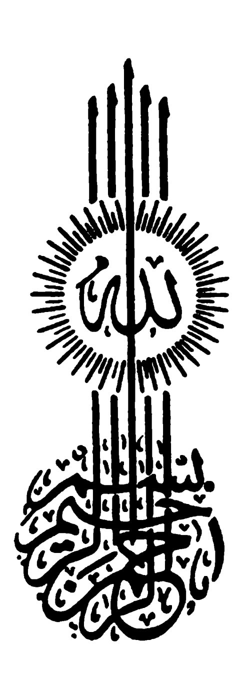
المتوفى في سنة ٧٦٣ هـ

تحقيق

عامر الجزار　　أنور الباز

الجزء الثاني

دار الوفاء



فصل فى حسن الملكة وسوء الملكة

فى « الصحيحين » أو فى « الصحيح »[1] عن النبى ﷺ أنه قال : « لا يدخلُ الجنةَ سيئ المَلَكَةِ » وهو الذى يسىء إلى مماليكه . وكان يُقال : التسلطُ على المملوك دناءة .

وقال بعضُ الحكماء : اذكُرْ عند قدرتكَ وغضبك قُدْرَةَ اللّه عليك ، وعنَد حُكْمِكَ حُكْمَ اللّه فيك .

وقال عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه : أكثروا شراءَ الرقيق ؛ فَرُبَّ عبدٍ يكون أكثرَ مالاً مِن سيده .

وقال بعضُ الحكماء أفضلُ المماليك الصغارُ ، لأنهم أحسنُ طاعةً ، وأقلُّ خلافاً ، وأسرع قبولاً كان يقال : استخدم الصغير حتى يكْبَرَ ، والأعجمىَّ حتى يُفصح ؛ قالت ابنة الفتح :

بطِرْتُمْ فَطِرْتُمْ والعصا زَجْرُ مَنْ عصى وتقويم عبدِ الهُون بالهُونِ رادعُ

كان يقال : الحر حُرٌّ وإنْ مَسَّهُ الضُّرُّ ، والعبد عبد وإنْ مشى على الدُّرِّ .

وقال الشاعر :

إن العبيد إذا ذلَّلتهم صَلَحوا على الهوان وإن أكرمتهم فَسَدوا

وقال المتنبى[2] :

لا تشترِ العبدَ إلا والعصا معه إن العبيد لأنجاسٌ مناكيدُ

وقال آخر :

إذا أبرم المولى بخدمة عبده تجنَّى له ذنباً وإن لم يكن ذنب

وعن على رضى اللّه عنه أنه قال : يارسول اللّه ، إذا بعثتنى أكونُ كالسِّكَّة المُحماة ، أم

---

(١) كذا بالمخطوطة ، وهو وهم من المصنف . وقد أخرجه الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى الإحسان إلى الخدم (٩٤٦) ، وقال : « هذا حديث غريب » ، وابن ماجه فى الأدب ، ب الإحسان إلى المماليك (٣٦٩١) ، وقال فى الزوائد : « فى إسناده فرقد السبخى . وهو وإن وثقه ابن معين فى رواية ، فقد ضعفه فى أخرى ، وضعفه البخارى وغيره » كلاهما عن أبى بكر الصديق ، ولم يعزه صاحب التحفة للصحيحين .

(٢) هو شاعر الزمان أبو الطيب أحمد بن حسين بن حسن الجعفى الكوفى الأديب ، الشهير بالمتنبى ، ولد سنة ثلاث وثلاثمائة ، بلغ الذروة فى النظم ، وسار ديوانه فى الآفاق ، ومدح سيف الدولة ، وكافور ، روى عنه على بن أيوب القمى ، وأبو عبد الله بن باكويه وغيرهما ، وقد نال بالشعر مالاً جليلاً ، مات فى رمضان سنة أربع وخمسين وثلاثمائة [سير أعلام النبلاء ١٦/١٩٩ ــ ٢٠١ ، تاريخ بغداد ٤/١٠٢ ــ ١٠٥ ، وفيات الأعيان ١/ ١٢٠ ــ ١٢٥] .

الشاهدُ يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال « الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » رواه أحمد فى «المسند » (١) .

فصل فى الإنفاق على الإخوان وسؤال بعضهم لبعض

قال ابن وهب (٢) : أنفقَ ربيعةُ على إخوانه أربعينَ ألف دينار ، ثم كان بَعْدُ يسألُ إخوانَه فى إخوانه . وقال المروذى: قال ابن وهب سمعتُ بشر بن الحارث (٣) يقول ولقد جاءنى صديق لى وعندى عشرون درهماً فأعطيتُه تسعةَ عشرَ درهماً وبقَّيْتُ لنفسى درهماً ، ففيهم اليوم مَنْ يفعل هذا بصاحبه ؟

وأبلغُ مِن هذا ما قال هارون المستملى (٤) لقيتُ أحمد فقلت ما عندنا شىء ، فأعطانى خمسةَ دراهم ، وقال : ما عندنا غيرُها

وقال يحيى بنُ هلال الورّاق جئتُ إلى محمد بن عبد اللّه بن نمير (٥) ، فشكوتُ إليه،

---

(١) أحمد ١/ ٨٣ .

(٢) هو العالم الحافظ البارع الرَّحَّال أبو محمد عبد الله بن محمد بن وهب الدينورى ، حدث عن أبى سعيد الأشج ، ومحمد بن الوليد البسرى ، ويونس بن عبد الأعلى ، وحدث عنه الفريابى ، والنيسابورى وغيرهما ، مختلف فى توثيقه ،مات سنة ثمان وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٠٠ـ ٤٠٢ ، ميزان الاعتدال ٢/ ٤٩٤ ، ٤٩٥] .

(٣) بشر بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء الإمام العالم المحدث الزاهد الربانى القدوة شيخ الإسلام أبو نصر المروذى البغدادى المشهور بالحافى ، ولد سنة اثنتين وخمسين ومائة ، أخذ عن مالك ، وشريك ، وحماد ابن زيد وغيرهم ، حدث عنه أحمد الدورقى، وسرى السقطى، وخلق كثير، قلما روى فى المسندات،مات يوم الجمعة فى شهر ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٦٩ ـ ٤٧٧ ، وفيات الأعيان ١/ ٢٧٤ ـ ٢٧٧] .

(٤) هو الحافظ العالم الزاهد العابد المجاب الدعوة أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملى النيسابورى عرف بحمكويه ، سمع من أحمد بن حنبل ، وقتيبة بن سعيد وغيرهما ، وحدث عنه أبو عمرو أحمد بن نصر الخفاف ، وجعفر بن محمد بن سوار وغيرهما ، وثقه الجميع ، مات فى جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٧٣ ـ ٣٧٥ ، شذرات الذهب ٢/ ١٨٦] .

(٥) هو الحافظ الحجة شيخ الإسلام الهمدانى الخارقى مولاهم الكوفى ، ولد سنه نيف وستين ومائة ، فهو من أقران أحمد بن حنبل وعلى المدينى ، حدث عن أبيه عبد الله بن نمير ، والمطلب بن زياد ، وعبيد الطنافسى وغيرهم ،حدث عنه البخارى ،ومسلم ،وأبو داود ،وابن ماجه وغيرهم ،ثقة يحتج به ،مات فى شعبان أو رمضان سنة أربع وثلاثين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١١/ ٤٥٥ ـ ٤٥٨]

فأخرج أربعةَ دراهم أو خمسة ، وقال : هذا نصفُ ما أملك . وجئتُ مرة إلى أبى عبد اللّه بن حنبل فأخرج إليَّ أربعةَ دراهم وقال : هذا جميعُ ما أملك .

فصل فى الأدب والتواضع ومكارم الأخلاق وحظ الإمام أحمد منها

روى الخلال أن أحمد جاء إلى وكيع [1] وعنده جماعة من الكوفيين ـ فجلس بين يديه من أدبه وتواضعه ، فقيل : يا أبا عبد اللّه ، إن الشيخ ليكرمك فمالك لا تتكلم ؟ فقال : وإن كان يكرمنى ، فينبغى لى أن أُجِلَّهُ .

وقال أبو عبيد القاسم بن سَلاَّم [2] ما استأذنتُ قَطُّ على محدث ، كنت أنتظره حتى يخرج إليَّ ، وتأولت قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٥] .

وقال المَروذِىُّ كان أبو عبد اللّه لا يجهل ، وإنْ جُهِلَ عليه احتمل وحلم ويقول يكفينى اللّه ولم يكن بالحَقُودِ ولا العَجُول ، ولقد وقع بين عمه وجيرانه منازعةٌ ، فكانوا يجيؤون إلى أبى عبد اللّه ، فلا يظهر لهم مَيْلُهُ مع عمه ، ولا يغضب لعمه ، ويلقاهم بما يعرفون منه من الكرامة وكان أبو عبد اللّه كثيرَ التواضعِ يحبُّ الفقراءَ ، لم أرَ الفقيرَ فى مجلسٍ أحد أعزَّ منه فى مجلسه ، مائل إليهم ، مقصر عن أهل الدنيا ، تعلوه السكينة والوقار ، إذا جلس فى مجلسه بعد العصر لم يتكلم حتى يُسأل ، وإذا خرج إلى مجلسه لم يتصدر ، يقعد حيث انتهى به المجلس ، وكان لا يَقْطُنُ [3] الأماكن ويكره إيطانها ، وكان إذا انتهى إلى مجلس قومٍ جلس حيث انتهى به المجلسُ . وصحبتُهُ فى السفرِ والحضر ، وكان حَسَنَ الخلق ، دائم البِشْرِ ، لين الجانب ، ليس بفظ ولا غليظ . وكان يحب فى اللّه ويبغض فى اللّه ، وكان إذا أحب رجلاً أحب له ما يحب لنفسه وكره له ما يكره لنفسه ، ولم يمنعه حبه له أن يأخذ

---

(١) هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى بن فرس بن جمجمة بن سفيان بن الحارث بن عمرو بن عبيد بن رؤاس، الإمام الحافظ محدث العراق الكوفى، ولد سنة تسع وعشرين ومائة ، قاله أحمد بن حنبل ، سمع من سليمان الأعمش، وابن عون ، وابن جريج وغيرهم ، حدث عنه سفيان الثورى ، وعبد الله بن المبارك والحميدى وغيرهم ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبى يقول : كان وكيع حافظا حافظاً ما رأيت مثله ، مات سنة سبع وتسعين ومائة. [سير أعلام النبلاء ٩/ ١٤٠ ـ ١٦٨، وتاريخ بغداد ١٣/ ٤٩٦ ـ ٥١٢] .

(٢) هو الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله، ولد سنة سبع وخمسين ومائة ، سمع من إسماعيل بن جعفر ، وشريك بن عبيد الله ، وسفيان بن عيينة ، حدث عنه نصر بن دواد ، ومحمد بن يحيى المروذى ، وغيرهما ، له تصانيف كثيرة ، كان من علماء اللغة المحدثين النحويين الكوفيين ، عالماً بالقراءات ، وثقه الأئمة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين بمكة . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٩٠ ـ ٥٠٩] .

(٣) يقطن : أى لا يخصص لنفسه مكانا بالمجلس ، ونفس المعنى يتحقق لو قال : لا يوطّن .

على يديه ويكفّه عن ظلم أو إثم أو مكروه إن كان منه ، وكان إذا بَلَغَهُ عن رجلٍ صلاحٌ أو زهدٌ أو اتباعُ الأثرِ سأل عنه ، وأحَبّ أن يجرى بينه وبينه معرفة وكان رجلاً وطيئاً ، إذا كان حديثٌ لا يرضاه اضطرب لذلك ، وتبين التغيُّر فى وجهه غضباً للّه ، ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها ، فإذا كان فى أمرٍ من الدين اشتدَّ غضبهُ له وكان أبو عبد اللّه حَسَنَ الجوار ، يُؤْذَى فيصبر ، ويحتمل الأذى من الجيران .

وقال إسحاق بن إبراهيم بن يونس(١) رأيت أحمد بن حنبل رضى اللّه عنه وقد صلى الغَدَاة فدخل منزله وقال لا تتبعونى مرة أخرى وكان يمشى وحدَه متواضعاً وقال ابن هانى: رأيت أبا عبد اللّه إذا التقى امرأتين فى الطريق وكان طريقه بينهما وقف ولم يمر حتى تجوزان (٢).

وعن أسيد الأنصارى أنه سمعَ رسولَ اللّه ﷺ وهو خارجٌ من المسجد فاختلطَ الرجالُ مع النساء فى الطريق ، فقال رسولُ اللّه ﷺ للنساء « استأخرنَ فإنه ليس لكُنَّ أنْ تَحْقُقْنَ الطريق ، عليكنَّ بحافَات الطريق » فكانت المرأة تلصَق بالجدار حتى إنَّ ثوبها ليعلقُ بالجدار من لصوقها به (٣) . رواه أبو داود من رواية شداد بن أبى عمرو بن حِمَاس ، تفرد عنه أبو اليمان الرحال المدنى ، وقد وثقه ابن حبان ، قال فى « النهاية » : هو أنْ يركبن حُقَّها وهو وسطها ، يقال : سقط على حاقِّ القفا وحُقه .

وعن ابن عمر أن رسول اللّه ﷺ نهى أن يمشى الرجل بين المرأتين (٤) رواه أبو داود والخلال من رواية داود بن أبى صالح ، قال أبو زرعة : لا أعرفه إلا بهذا الخبر ، وهو منكر . وقال البخارى : لا يتابع عليه .

وقال إبراهيم الحربى : كان أحمد بن حنبل كأنه رجل قد وُفِّقَ للأدب ، وسُدِّدَ بالحلم ، وملئ بالعلم ، أتاه رجل يوماً فقال عندك كتاب زندقة ؟ فسكت ساعة ثم قال إنما يحرزُ المؤمنَ قبرُه .

وقال الخلال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم يعنى المعروف بلؤلؤ قال: حضر مجلسَ أبى عبدِ اللّهِ كبشُ الزنادقة ، فقلت له : أىْ عَدُوَّ اللّه ، أنتَ فى مجلس أبى عبد اللّه ، ما تصنعُ ؟ فسمعنى

---

(١) هو الإمام المحدث الثقة المعمر ، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادى الوراق ، عرف بالمنجنيقى ، ولد سنة عشرين ومائتين ، حدث عن أحمد بن منيع ، وعبد الله بن مطيع وخلق كثير ، وحدث عنه النسائى ، وجعفر الخلدى ، والطبرانى ، وابن عدى وغيرهم ، قال النسائى صدوق ، وقال الدارقطنى: ثقة ، مات سنة أربع وثلاثمائة فى جمادى الآخرة. [سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٤١، ١٤٢].

(٢) فى أ، ر ، ط « تجوزا » وكلاهما صحيح .

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب فى مشى النساء مع الرجال فى الطريق (٥٢٧٢) .

(٤) أبو داود فى الأدب ، ب فى مشى النساء مع الرجال فى الطريق (٥٢٧٣) .

أحمد ، فقال : مالَكَ ؟ فقلتُ هذا عدو اللّه كبش الزنادقة قد حضر المجلس ، فقال: مَنْ أمركم بهذا ؟ عَمَّنْ أخذتم هذا ؟ دعوا الناس يأخذون العلم وينصرفون لعل اللّه ينفعهم به ذكره ابنُ الأخضر فى ترجمته ، وقد تقدم ذكره .

وقال أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد اللّه بن يزيد المنادى : سمعت جدى يقول كان أبو عبد اللّه مِنْ أحيا الناس ، وأكرمهم نفساً ، وأحسنهم عشرةً وأدباً ، كثير الإطراق والغَضِّ ، مُعْرِضاً عن القبيح واللَّغو ، لا يُسْمَعُ منه إلا المذاكرةُ بالحديث والرجال والطرق وذكر الصالحين والزهاد ، فى وقار وسكون ولفظ حسن ، وإذا لقيه إنسانٌ بَشَّ به وأقبل عليه ، وكان يتواضع تواضعاً شديداً ، وكانوا يكرمونه ويعظمونه ويحبونه .

وقال الطبرانى كنا فى مجلس [أبى على] [1] بشر بن موسى [2] ــ يعنى ابن صالح ابن شيخ بن عميرة الأسدى ــ ومعنا أبو العباس بن سريج [3] الفقيه القاضى ، فخاضوا فى ذكر محمد بن جرير الطبرى ، وأنه لم يُدْخِلْ ذِكْرَ أحمد بن حنبل فى كتابه الذى ألفه فى اختلاف الفقهاء ، فقال أبو العباس بن سريج وهل أصول الفقه إلا ما كان يحسنه أحمد بن حنبل ؟ حَفِظَ آثارَ رسول اللّه ﷺ ، والمعرفة بسنته ، واختلاف الصحابة والتابعين رضى اللّه عنهم .

وقال الحسن بن أحمد بن الليث الرازى : كنتُ فى مجلس أبى عبد اللّه أحمد بن حنبل ، فقام إليه رجل من أهل الرَّى يقال له بشر ، فقال : يا أبا عبد اللّه ، عندنا شاب بالرَّىِّ يقال له: أبو زُرْعة نكتب عنه ؟ فنظر أحمد إليه كالمُنْكِرِ لقوله : شاب ، فقال: نِعْمَ الثقة المأمون أعلى اللّه كَعْبَهُ ، نَصَرَهُ اللّه على أعدائه فلما قدمتُ الرَّىَّ أخبرتُ أبا زُرْعة فاستعبر وقال واللّه إنى لأكون فى الأمرِ العظيم من أذى الجهمية ، فأتوقَّعُ الفرجَ بدعاءِ أبى عبد اللّه .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، والمثبت من ر ، وقد ورد فى ط ، أ: « كنا فى مجلس أبى موسى» وهو وَهْم .

(٢) هو بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الإمام الثقة المعمر أبو على الأسدى البغدادى ، ولد سنة تسعين ومائة ، سمع من الأصمعى ، وسعيد بن منصور ، والحميدى وغيرهم ، وحدث عنه أبو القاسم الطبرانى وأبو بكر الشافعى وخلائق ، كان ثقة أميناً ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين فى آخر ربيع الأول. [سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٥٢ ــ ٣٥٤] .

(٣) هو الإمام شيخ الإسلام فقيه العراقيين ، أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادى القاضى الشافعى صاحب المصنفات ، ولد سنة بضع وأربعين ومائتين ، سمع من أبى داود السجستانى ، وحمدان بن على الوراق وغيرهما ، وحدث عنه أبو القاسم الطبرانى ، وأبو الوليد حسان بن محمد الفقيه وغيرهما ، مات فى ربيع الأول سنة خمس وثلاثين ومائتين ببغداد . [سير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٠١ ــ ٢٠٤ ، وفيات الأعيان ١ / ٦٦ ، ٦٧] .

وقال المروذى سمعت أبا عبد الله يقول : جاءنى أبو على بن يحيى بن خاقان ، فقال لى: إن كتاباً جاء فيه إن أمير المؤمنين ـ يعنى المتوكل ـ يقرئك السلام ، ويقول لك لو سَلِمَ أحدٌ من الناس لسلمتَ أنتَ ، ها هنا رجل قد رفع عليك ، وهو فى أيدينا محبوس رفع عليك أنَّ علوياً قد توجَّه من أرضِ خراسان، وقد بعثت برجل من أصحابك يتلقاه: فإنْ شئتَ ضربته، وإنْ شئت حبسته ، وإنْ شئتَ بعثته إليك قال أبو عبد الله فقلت له : ما أعرفُ مما قال شيئاً ، وأرى أنْ تُطلقوه ولا تَعَرَّضُوا له .

وقال لما سير عامر بن عبد قيس إلى الشام : اجتمعوا عليه وحوله بالمربد ، فقال : إنى داع فأمنوا، ثم قال : اللهم مَنْ سعى لى فأكثرْ ماله وولده، وأطل عمره، واجعله موطَأ العقبين.

وقال المروذى : أخبرتُ أبا عبد الله عن رجلٍ سفيهٍ يتكلم ويؤذى ؟ قال لا تعرَّضوا له، إنه مَنْ لم يقرَّ بقليلِ ما يأتى به السفيه أقر بالكثير .

وروى الخلال عن أبى جعفر الخطمى(١) ، عن جده عمرو بن حبيب ـ وكانت له صحبةٌ ـ أنه أوصى بنيه فقال : إياكم ومجالسةَ السُّفهاء ، فإنَّ مجالستهم داء ، وإنه مَنْ لم يقر بقليل ما يأتى به السفيهُ يقر بالكثير . قال ابنُ الجوزى : قالت الحكماء : السَّفَهُ نباح الإنسان ، وقال الشاعر :

ومَنْ يَعضُّ الكلبَ إنْ عَضَّا

وأنت ترى السَّبُعَ إذا مَرَّ به السباعُ فى السوق كيف تنبحه الكلابُ وتقربُ منه ، ولا يلتفتُ ولا يَعُدُّها شيئاً ؛ إذ لو التفت كان نظيراً ، ومتى أمسك عن الجاهل عاد ما عنده من العقل موبخاً له على قُبْحِ ما أتى به ، وأقبل عليه الخَلْقُ لائمين له على سوءِ أدبه فى حَق مَنْ لا يجيبه، وقد قال الشاعر :

وأغيظُ مَنْ ناداك مَنْ لا تُجيبه

وما نَدِمَ حليمٌ ولا ساكت ، وإنما يندم المقدم على المقابلة والناطق ، فإن شئتَ فاحتسبْ سكوتكَ عن السفيه أجراً لك ، وإن شئت فاعْدُدْهُ احترازاً مِنْ أنْ تقع فى إثم ، وإن شئت كان احتقاراً له ، وإن شئت كان سكوتك سبباً لمعاونةِ الناسِ لك ، وإنْ تلمحت القدرَ علمت أنه ما يُسَلَّطُ إلاَّ مُسَلَّطٌ ؛ فرأيت الفعل من غيره ، إما عقوبةً وإما مثوبةً .

---

(١) هو الإمام الحافظ الثقة القاضى ، أبو موسى إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمى الأنصارى المدنى الفقيه ، قاضى نيسابور ، سمع من سفيان بن عيينة ، وعبد السلام بن حرب وجماعة ، حدث عنه مسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه وآخرون ، ثقة ، وأطنب أبو حاتم فى الثناء عليه ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١١ / ٥٥٤ ، ٥٥٥] .

وروى أبو داود : حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المَقْبرِىِّ ، عن بشير ابن المُحَرَّر ، عن سعيد بن المسيب أنه قال : بينما رسول الله ﷺ جالس ومعه أصحابه وقع رجل فى أبى بكر فآذاه ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثانية فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثالثة فانتصر منه أبو بكر ، فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر : أَوَجَدْتَ علىَّ يا رسولَ الله ؟ فقال النبى ﷺ : « نزل مَلَكٌ من السماء يكذبه بما قال [لك][1] ، فلما انتصرتَ وقع الشيطان ، فلم أكن لأجلس إذا وقع الشيطان »[2]

حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة أن رجلاً كان يسب أبا بكر وساق نحوه[3]

قال أبو داود : وكذلك رواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان كما قال سفيان إسناد جيد، والذى قبله من مراسيل سعيد بن المسيب . وبشير تفرد عنه المقبرى .

ثم روى أبو داود فى هذا الباب وهو (باب الانتصار) ، عن عُبيد الله بن معاذ والقواريرىِّ ، عن معاذ بن معاذ ، حدثنا ابن عون قال كنت أسأل عن الانتصار ﴿ **وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ** ﴾ [الشورى ٤١] فحدثنى على بن زيد بن جدعان ، عن أم محمد امرأة أبيه ــ قال ابن عون وزعموا أنها كانت تدخلُ على أم المؤمنين ــ قالت قالت أم المؤمنين : دخل علىَّ رسولُ الله ﷺ ــ وعندنا زينبُ بنتُ جحش ــ فجعل يصنع شيئًا بيده حتى فطَّنته لها ، فأمسك فأقبلت زينب تَقَحَّمُ لعائشة ، فأبت أن تنتهى ، فقال لعائشة «سبِّيها » فسبتها فغلبتها ، فانطلقت زينبُ إلى علىٍّ فقالت إن عائشة وقعت بكم ، وفعلت ، فجاءت فاطمة ، فقال لها « إنها حِبَّةُ أبيكِ ورَبِّ الكعبة » فانصرفت ، فقالت لهم: إنى قلت له : كذا وكذا ، فقال لى : كذا وكذا . قالت : وجاء علىٌّ إلى النبى ﷺ فكلمه فى ذلك[4] . أم محمد تفرد عنها على بن زيد وعلى حديثه حسن[5] .

ولأبى داود بإسناد حسن من حديث جابر بن سليم: « وإن امرؤٌ شتمكَ أو عيَّرك بما يعلم فيك فلا تعيِّره بما تعلم فيه ، يكن وبال ذلك عليه »[6] ولأحمد هذا المعنى وفيه « فيكون أجره لك ووزره عليه »[7]

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المخطوطة ، وما أثبتناه من سنن أبى داود .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب فى الانتصار (٤٨٩٦) .

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب فى الانتصار (٤٨٩٧) .

(٤) أبو داود فى الأدب ، ب فى الانتصار (٤٨٩٨) .

(٥) على بن زيد ضعفه غير واحد .

(٦) أبو داود فى اللباس ، ب ما جاء فى إسبال الإزار (٤٠٨٤) .

(٧) أحمد ٥ / ٦٣

وروى أحمد حدثنا أسود بن عامر ، حدثنا أبو بكر ، عن الأعمش ، عن أبى خالد الوالبى ، عن النعمان بن مقرن المزنى قال قال رسول الله ﷺ ، وسَبَّ رجلٌ رجلاً عنده فجعل الرجلُ المسبوبُ يقول : عليكَ السلامُ ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنَّ مَلَكاً بينكما يَذُبُّ عنكَ ، كلما شتمك هذا ، قال له : بل أنتَ ، وأنتَ أحَقُّ به ، وإذا قلت له : عليك السلام قال لا بل أنتَ أحق به »[1] وكلهم ثقات ، وأبو بكر هو ابن عياش ، والظاهر أن أبا خالد لم يدرك النعمان .

وروى أبو حفص العُكْبَرِىُّ[2] فى « الأدب» له عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : إنما العلم بالتعلم ، والحلم بالتحلم ، مَنْ يَتَحَرَّ الخَيرَ يُعْطَهُ ، ومن يتق الشر يُوقَهُ . وروى أيضًا عن عبد الملك بن أبجر قال : انتهى الشعبى إلى رجلين وهما يغتابانِه ويقعانِ فيه ، فقال :

هنيئًا مريئًا غَيْرَ داءٍ مُخَامِرٍ   لعَزَّةَ مِنْ أعراضنا ما استَحَلَّتِ

وروى أيضا عن عمر رضى الله عنه قال : لا حلمَ أحبُّ إلى الله من حلم إمام ورفْقه ، ولا جهلَ أبغض إلى الله من جهلِ إمامٍ وحزنه [3]، ومن يُنْصِف الناسَ من نفسه يُعْطَ الظفرَ من أمره ، والذل فى الطاعة أقرب إلى المؤمن من التقرب فى المعصية .

وروى أيضًا عن ابن عباس قال: ما بلغنى من أحدٍ مكروهٌ إلا أنزلته إحدى ثلاث منازل: إن كان فوقى عرفتُ له قدره، وإن كان نظيرى تفضلتُ عليه ، وإن كان دونى لم أحفل به ، هذه سيرتى فى نفسى فَمَنْ رغب عنها فأرضُ الله واسعة . قال ابن عقيل فى « الفنون » وذكر قول المجنون :

حلالٌ لِلَيْلَى شَتْمُنا وانتقاصُنا   هنيئًا ومغفورا لليلى ذنوبُها

قال ابن عبد البر : وكان يقال : الغالبُ فى الشر مغلوبٌ . شتم رجل أبا ذر فقال له : يا هذا ، لا تَغرقن فى شتمنا ، ودع للصلح موضعاً ، فإنا لا نكافئُ مَنْ عصى الله فينا بأكثر من أن نطيع الله فيه . أعطى الحَسَنُ بن على رضى الله عنهما شاعراً فقيل له : لِمَ تعطى مَنْ يقولُ البهتان ، ويعصى الرحمن ؟ فقال : إنَّ خيرَ ما بذلتَ به من مالكَ ما وقيتَ به من عرضك ، ومن ابتغى الخير اتقى الشر .

---

(١) أحمد ٥ / ٤٤٥

(٢) هو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان ، العكبرى البزاز أحد المسندين ، سمع أبا جعفر بن يحيى الطائى وأبا بكر النقاش ، وغيرهما ، روى عنه أبو بكر الخطيب ، ومضر بن البطر وجماعة ، توفى سنة سبع عشرة وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٦٠ ، ٣٦١ ، تاريخ بغداد ١١ / ٢٧٣] .

(٣) الحَزَن ما غلظ من الأرض ، والمقصود به هنا قسوة الإمام على رعيته ، وقد أوردته المطبوعات كلها «وحدته » ، ولعله تصحيف .

قال الشاعر :

وما يقى عنك قوماً أنت خائفهم ... كمثل دفعك جهالاً بجهالِ

فاقعَسْ إذا حدبوا، واحدَبْ إذا قعِسُوا ... ووزانِ الشَّرَّ مثقالاً بمثقالِ

القعس: خروج الصدر ودخول الظهر وهو ضد الحدب ، يقال رجل قعس وقعيس ومتقاعس . وقال آخر :

لعَمْرُكَ ما سَبَّ الأميرَ عَدُوُّهُ ... ولكنما سَبَّ الأميرَ المُبَلِّغُ

وقال آخر :

حلال لليلى شتمنا وانتقاصنا ... هنيئا ومغفوراً لليلى ذنوبها

ويأتى ما يتعلق بهذا بالقرب من نصف الكتاب فيما يتعلق بمكارم الأخلاق قبل ذكر الزهد.

وقال ابن هُبَيْرة الحنبلى(١) الوزير : ليكن غايةَ أملك من عدوك الإنصافُ ، فمتى طلبته منه ، كان سائرُ الخَلْقِ عوناً لك ، فأما أخوك وصديقك فعاملهما بالفضل والمسامحة لا بالعدل.

وقال أبو عبيد القاسم بن سَلام فى الإمام أحمد فى أثناء كلام له : فبارك الله فيما أعطاه من الحلم والعلم والفهم ، وإنه لكما قال مُطْرِيهِ :

يزينُك إمَّا غابَ عنك ، فإنْ دَنَا ... رأيتَ له وجهاً يَسُرُّكَ مُقْبِلا

يُعَلِّمُ هذا الخَلْقَ ما شَذَّ عنهمُ ... من الأدبِ المجهولِ كهفاً ومعقِلا

ويَجْسُرُ فى ذات الإله إذا رأى ... مُضِيماً لأهل الحق لا يسأمُ البلا

وإخوانه الأدْنَوْنَ كلُّ موفقٍ ... بصيرٌ بأمر الله يسمو إلى العُلا

وقال الخلال : حدثنا المروذى قال: قال لى أحمد : ما كتبت حديثاً عن النبى ﷺ إلا وقد عَملتُ به ، حتى مَرَّ بى فى الحديث أن النبى ﷺ احتجمَ وأعطى أبا طيبةَ ديناراً ، فأعطيتُ الحَجَّام ديناراً حين احتجمت .

وقال الحسين بن إسماعيل : سمعت أبى يقول : كان يجتمع فى مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف ، أو يزيدون ، أقلُّ من خمسمائة يكتبون ، والباقى يتعلمون منه حُسْنَ الأدب وحسن السمت .

---

(١) هو الوزير الكامل الإمام العالم العادل عون الدين أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة بن سعيد بن الحسن ابن الجهم الشيبانى الدورى العراقى الحنبلى ، صاحب التصانيف ، ولد سنة تسع وتسعين وأربعمائة ، سمع أبا عثمان بن ملة ، وهبة الله بن الحصين وغيرهما ، توفى سنة ستين وخمسمائة . [سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٤٢٦ ـ ٤٣٢ ، وفيات الأعيان ٦ / ٢٣٠ ـ ٢٤٤] .

وقال محمد بن مسلم : كنا نهابُ أنْ نرادَّ أحمد بن حنبل فى الشىء أو نُحاجَّه فى شىءٍ من الأشياء ؛ يعنى لجلالته ولهيبةِ الإسلامِ الذى رُزِقَهُ .

وقال الميمونى(1) : ما رأيت أحداً أنظفَ ثوباً ولا أشدَّ تعاهداً لنفسه فى شاربه وشعر رأسه وشعر بدنه ، ولا أنقى ثوباً وأشدَّ بياضاً من أحمد بن حنبل وقالت فاطمة بنت أحمد بن حنبل وقع الحريق فى بيت أخى صالح ، وكان قد تزوج إلى قوم مياسير فحملوا إليه جهازاً شبيهاً بأربعة آلاف دينار فأكلته النار ، فجعل صالح يقول : ما غَمَّنى ما ذهبَ منى إلا ثوبَ أبى كان يصلى فيه ؛ أتبركُ به وأصلى فيه قالت فطفئَ الحريقُ ودخلوا فوجدوا الثوبَ على سرير قد أكلت النار ما حوله والثوبُ سالم .

قال ابن الجوزى : وهكذا بلغنى عن قاضى القضاة على بن الحسين الزينبى(2) : أنه حكى أن الحريق وقع فى دارهم فاحترق ما فيها إلا كتاباً كان فيه شىء بخط أحمد .

قال ابن الجوزى : ولما وقع الغرق ببغداد سنة أربع وخمسين وخمسمائة وغرقت كتبى سلم لى مجلد فيه ورقتان من خط الإمام أحمد رحمه الله . انتهى كلامه .

وفى قصيدة إسماعيل بن فلان الترمذى التى أنشدها للإمام أحمد بن حنبل وهو فى السجن فى المحنة يقول فيها :

إذا مُيِّزَ الأشياخُ يوماً وحُصِّلوا	فأحمدُ من بين المشايخ جوهرُ
إذا افتخرَ الأقوامُ يوماً بسيِّد	ففيه لَنَا والحَمْدُ لله مَفْخَرُ
فيا أيها الساعى ليدركَ شأوَهُ	رويدَكَ عن إدراكه سَتُقَصِّرُ
حمى نفسَهُ الدُّنيا وقد سَنَحَتْ له	فمنزِلُهُ إلا من القوتِ مُقْفِرُ
فإنْ يَكُ فى الدُّنيا مُقِلاً فإنَّهُ	من الأدبِ المحمودِ والعلمِ مكثِرُ

وروى من غير طريق أن الشافعى رضى الله عنه كتب من مصر كتاباً وأعطاه للربيع بن سليمان ، وقال اذهب به إلى أبى عبد الله أحمد بن حنبل وائتنى بالجواب ، فجاء به إليه

---

(1) هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن شيخ الجزيرة ميمون ابن مهران الميمونى الرقى تلميذ الإمام أحمد ، ومن كبار الأئمة ، سمع من إسحاق بن يوسف الأزرق ، وحجاج بن محمد وغيرهما ، حدث عنه : النسائى ووثقه ، وأبو عوانة وآخرون ، مات فى ربيع الأول سنة أربع وسبعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٣ / ٨٩ ، ٩٠] .

(2) هو الإمام القاضى رئيس الحنفية صدر العراقيين نور الهدى أبو طالب الحسين بن محمد بن على بن حسن الزينبى الحنفى ، مولده سنة عشرين وأربعمائة ، سمع أبا طالب بن غيلان ، وأبا القاسم الأزهرى وغيرهما ، حدث عنه : عبد الغافر الكاشغرى ، وعلى بن طراد وغيرهم ، مات فى صفر سنة اثنتى عشرة وخمسمائة . [سير أعلام النبلاء ١٩ / ٣٥٣ ــ ٣٥٥] .

فلما قرأه تغرغرت عيناه بالدموع . وكان الشافعى ذكر فيه أنه رأى النبى ﷺ فى المنام وقال له : اكتب إلى أبى عبد الله أحمد بن حنبل واقرأ عليه منى السلام وقل له : إنك سَتُمْتَحَنُ وتُدْعَى إلى خَلْقِ القرآن ، ولا تُجبهُم يرفع اللهُ لكَ عَلَماً إلى يوم القيامة ، فقال له الربيع البشارة فأعطاه قميصه الذى يلى جلده وجوابَ الكتاب ، فقال له الشافعى : أى شىء دفع إليك ؟ قال: القميص الذى يلى جلده ، قال ليس نَفْجَعُكَ به ، ولكن بُلَّهُ وادفع إلينا الماءَ حتى نشركك فيه وفى بعض الطرق قال الربيع فغسلته وحملت ماءه إليه ، فتركه فى قنينة ، وكنت أراه فى كل يوم يأخذ منه فيمسح على وجهه تبركاً بأحمدَ بن حنبل رضى الله عنهما .

وقد قال الشيخ تقى الدين كذبوا على الإمام أحمد حكايات فى السنة والورع ، وذكرَ هذه الحكايةَ وحكايةَ امتناعهِ من الخبز الذى خُبِزَ فى بيتِ ابنه صالح لما تولى القضاء ؟ ودفعَ إلى الإمام أحمد كتابٌ من رجلٍ يسأله أن يدعو له ، فقال : فإذا دعونا لهذا فنحنُ مَنْ يدعو لنا ؟

فصل فى حسن الجوار

وروى المروذى عن الحسن: ليس حسن الجوار كفَّ الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى، ورواه أبو حفص العكبرى فى « الأدب » له عن الشعبى وفى « الصحيحين » من حديث عائشة ومن حديث ابن عمر : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » (١)

وفيهما من حديث أبى هريرة : « مَنْ كان يؤمنُ باللّه واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، ومن كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فليكرم ضيفه »(٢) . ولمسلم أيضاً : « فَلْيُحْسِنْ إلى جاره » (٣) ورواه أيضاً من حديث أبى شريح العدوى (٤) ولأحمد « فليكرم جاره » (٥) ولأحمد من حديث عبد اللّه بن عمر : « فليحفظ جاره » (٦)

وفى « الصحيحين » من حديث أبى هريرة : « واللّه لا يؤمن ، واللّه لا يؤمن ، واللّه لا يؤمن، مَنْ لا يأمن جارُه بوائقه » ولمسلم أيضاً : « لا يدخل الجنة » (٧)

---

(١) البخارى فى الأدب ، ب الوصاة بالجار (٦٠١٤) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٤/ ١٤٠) .

(٢) البخارى فى الأدب ، ب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨) ، ومسلم فى الإيمان ، ب الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧/ ٧٥) .

(٣) مسلم فى الإيمان ، ب الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧/ ٧٦) .

(٤) مسلم فى الإيمان ، ب الحث على إكرام الجار والضيف (٤٨/ ٧٧) .

(٥) أحمد ٢/ ٢٦٧ ، ٤٣٣ ، ٤٦٣ .

(٦) أحمد ٢/ ١٧٤

(٧) البخارى فى الأدب ، ب إثم من لا يأمن جاره بوائقه (٦٠١٦) ، ومسلم فى الإيمان ، ب بيان تحريم إيذاء الجار (٤٦/ ٧٣) .

وروى أبو داود : حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، حدثنا سليمان بن حيان ، عن محمد ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ يشكو جاره ، فقال : « اذهب فاصبر » ، فأتاه مرتين أو ثلاثاً ، فقال : « اذهب فاطرح متاعك فى الطريق ، فطرح متاعه فى الطريق ، فجعل الناس يسألونه ، فيخبرهم خبره فجعل الناس يلعنونه : فعلَ اللّهُ به وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له : ارجع ، لا ترى منى [شيئاً] (1) تكرهه(2). إسناده جيد، ومحمد حَسَنُ الحديث .

وله أيضاً وللترمذى وقال حسن غريب عن عبد اللّه بن عمرو أنه ذبح شاة فقال: أهديتم لجارنا اليهودى ؟ فإنى سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول : « ما زال جبريل » الحديث (3).

وقال البخارى فى « التاريخ » فى الكنى أبو عمر هو البجلى (4) . قال على بن حكيم الأودى : حدثنا شريك ، عن أبى عمر ، عن أبى جحيفة قال : شكا رجل إلى النبى ﷺ جاره فقال : « احمل متاعك فضعه على الطريق فَمَنْ مَرَّ به يلعنه » فجعل كلُّ مَن مرَّ به يلعنه، فجاء إلى النبى ﷺ فقال: ما لقيتَ من الناس ؟ فقال : « إن لعنةَ اللّه فوق لعنتهم » (5)

وقال ابن عبد البر : كان داود عليه السلام يقول اللهم إنى أعوذُ بك من جارِ سوء عينهُ ترانى وقلبه لا ينسانى . وقال أبو الدرداء : مكتوب فى التوارة : إنَّ أحسد الناس للعالم وأبغاهم عليه قرابتهُ وجيرانه وقال عكرمة « إن أزهد الناس فى عَالِم جيرانهُ » وقال البيهقى وغيره عن كعب الأحبار : فى الكتاب المنزل الأول: « أزهدُ الناس فى عالمٍ جيرانه » . وقال الحسن البصرى : وروى مرفوعاً ولا يصح .

قال ابن عبد البر وقال رجل لسعيد بن العاص واللّه إنى أحبك ، فقال ولم لا تحبنى ولست لى بجار ولا ابن عم ؟ كان يقال : الحسد فى الجيران ، والعداوة فى الأقارب . قال الشاعر :

أنت خِلى وأنت حُـرْمَـةُ جـارى   وحـقـيـقٌ عـلـىَّ حِـفْـظُ الجِـوار
إن للجـار إن تَغَيَّـبَ عينـاً   حـافظـاً للـغـيـب والأسـرار
مـا أبـالـى أكـان للبـاب سِتْـرٌ   مُسْبَـل أم بقـى بغيـر ستـارِ

---

(1) ساقطة من المخطوطة ، وقد أثبتناها من أبى داود .

(2) أبو داود فى الأدب ، ب فى حق الجوار (٥١٥٣) .

(3) أبو داود فى الكتاب والباب السابقين (٥١٥٢) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى حق الجوار (١٩٤٣) .

(4) البخارى فى التاريخ الكبير فى الكنى ٨/٥٦ (٤٨٥) .

(5) البخارى فى الأدب المفرد ، ب الكرم (١٢٥) ، والحاكم فى المستدرك فى البر والصلة ٤/١٦٦

وقال آخر :

نـارى ونَـارُ الجـارِ واحِـدَةٌ ... وإليـه قَبْلـى تُنْـزَلُ القِـدْرُ
مـا ضـرَّ جـاراً لـى أجـاوِرُهُ ... ألا يكـونَ لِبَـابِـهِ سِتْـرُ
أعمـى إذا مـا جارتـى بَـرَزَتْ ... حتـى تُـوارِىَ جارتـى الجُدر

وقال آخر :

أقـولُ لجـارى إذ أتـانى معـاتبـاً ... مـدِلاً بحـقٍّ أو مُـدِلاً ببـاطـل
إذا لم يَصِـلْ خيـرى وأنت مجاور ... إليـكَ فمـا شَـرِّى إليكَ بـواصـلِ

ومن كلام على بن أبى طالب رضى اللّه عنه : الجار قبل الدار ، والرفيق قبل الطريق . أخذه الشاعر فقال :

يقولون قبل الدار جارٌ موافقٌ ... وقبلَ الطريق النَّهْجِ أُنْسُ رفيقِ

وقال آخر :

اطلبْ لنفسك جيراناً تُجَاوِرُهُمْ ... لا تَصْلُحُ الدَّارُ حتى يَصْلُحَ الجارُ

وقال آخر :

يلومونني إذ بعت بالرخص منزلاً ... ولم يعرفوا جاراً هناك يُنغِّص
فقلـت لهـم كفـوا المـلام فإنهـا ... بجيرانها تغلـو الديـار وَتَرْخُـصُ

وقال الحسن البصرى رحمه اللّه : إلى جنب كل مؤمن منافق يؤذيه .

وقال عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه : من حق الجار أن تبسط إليه معروفك ، وتكف عنه أذاك .

وقال على بن أبى طالب للعباس ما بقى من كرم إخوانك ؟ قال الإفضالُ على الإخوان ، وتركُ أذى الجيران . قال الشاعر :

سَقْياً ورَعْياً لأقوامٍ نزلتُ بهم ... كأن دارَ اغترابى عندهم وطنى
إذا تأملتُ من أخلاقهم خُلُقاً ... علمتُ أنَّهمُ من حِلْيَةِ الزَّمَنِ

وقال آخر :

إذا ما رفيقى لم يكن خَلْفَ ناقتى ... له مركبٌ فضلٌ فلا حَمَلَتْ رحلى
ولم يك مَنْ زادى له نصف مِزْوَدِى ... فلا كنتُ ذا زادٍ ولا كنتُ ذا رحلِ
شريكين فيما نحن فيه وقد أرى ... علىَّ له فضلاً بما نالَ من فضلى

وقال آخر :

نزلتُ على آل المهلب شائناً ... غريباً عن الأوطان فى بلدٍ مَحْلِ
فما زال بى إكرامُهم وافتقادُهُمْ ... وبِرهُمُ حتى حَسِبْتُهُمُ أهلى

وذكر ابن عبد البر : ثلاث إذا كن فى الرجل لم يشك فى عقله وفضله : إذا حمده جاره، وقرابته ، ورفيقه .

كدر العيش فى ثلاث : الجار السوء ، والولد العاق ، والمرأة السيئة الخلق . ثلاثة لا يأنف الكريم من القيام عليهن أبوه وضيفه ودابته ويأتى هذا المعنى فى مخالطة السلطان قبل فصول اللباس .

خمسة أشياء تقبح فى خمسة أصناف: الحدة فى السلطان، وقلة الحياء فى ذوى الأحساب، والبخل فى ذوى الأموال ، والفتوة فى الشيوخ ، والحرص فى العلماء والقراء .

وفيهما أيضاً من حديثه :« يا نساء المؤمنات ، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»(١) .

وللترمذى : « تهادوا فإنَّ الهديةَ تذهب وَحَرَ الصدر ، ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن [شاة](٢) » (٣) .

الفِرْسِن : العظم قليل اللحم ، وهو خف البعير أيضاً كالحافر للدابة ، وقد يستعار للشاة وهو الظلف . ونونه زائدة وقيل أصلية . ووحر الصدر: بالتحريك غِشُّهُ ووسواسه.

ولأحمد من حديث عمر : لا يشبع الرجل دون جاره (٤)

قال فى « المستوعب » : وحسن الجوار مأمورٌ به ، فإن للجار حقاً وحرمة ، ثم ذكر كما ذكر الحسن وزاد فى آخره ما لم يَعْصِ اللّه تعالى .

(١) البخارى فى الأدب ، ب لا تحقرن جارة لجارتها (٦٠١٧) ، ومسلم فى الزكاة ، ب الحث على الصدقة ولو بالقليل (١٠٣٠/ ٩٠) .
(٢) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وما أثبتناه من صحيح الترمذى .
(٣) الترمذى فى الولاء والهبة ، ب فى حث النبى ﷺ على التهادى (٢١٣٠) ،وقال : « هذا حديث غريب من هذا الوجه » .
(٤) أحمد ١/ ٥٥ عن عمر بن الخطاب ، ورجاله ثقات وفيه انقطاع .

وجاء رجل إلى أبى العباس أحمد بن يحيى ثعلب [(١)] يشاوره فى الانتقال من محلة إلى أخرى لتأذى الجوار ، فقال : العرب تقول: صَبْرُكَ على أذى مَنْ تعرفه خيرٌ لك من استحداث مَنْ لا تعرفه . وكان الشيخ تقى الدين يقول هذا المعنى أيضاً .

وروى البيهقى فى مناقب الإمام أحمد عن عثمان بن زائدة قال : العافية عشرة أجزاء ، تسعة منها فى التغافل فحدثت به أحمد بن حنبل فقال العافية عشرة أجزاء كلها فى التغافل[(٢)] .

وروى أحمد : عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : ما كثرت النعم على قوم قط إلا كثر أعداؤها . وقد ذكرت خبر حذيفة عن النبى ﷺ قال : « لا ينبغى للمؤمن أنْ يُذلَّ نفسه » قالوا : يا رسول الله ، وكيف يذلُّ نفسه ؟ قال : « يتعرض من البلاء ما لا يطيق » [(٣)]
وقال بعضهم :

إن الهوان حمارُ الموت يـألفُـهُ ... والحـرُّ يُنكرُهُ والفيـلُ والأسـد
ولا يقيـم بـدار الـذل يألفهـا ... إلا الذليلان عَبْدُ السوء والـوَتِـد
هـذا على الخسف مربوط برمتـه ... وذا يُشَجُّ فـلا يرثـى[(٤)] لـه أحـد

وقال آخر :

إذا كنـتَ فـى دارٍ يُهِينُـك أَهْلُهَـا ... ولـم تَـكُ مكبـولاً بهـا فَتَحَـوَّلِ

وقال آخر :

لا تَأْسَفَـنَّ علـى خِـلٍّ تفـارقُـهُ ... إن الأقاصـيَ قـد تدنو فَتَأْتَلِـفُ
فالنـاسُ مبتـدَلٌ والأرض واسعـةٌ ... فيها مجالٌ لذى لُـبٍّ ومنصـرفُ

وقال آخر :

إذا ما الحُرُّ هانَ بأرضِ قومٍ ... فليس عليه في هَرَبٍ جُنَاحُ
وقد هُنَّا بأرضِكُمُ وصِرْنا ... لَقىً فى الأرضِ تَـذْرُوه الريـاحُ

---

(١) هو العلامة المحدث إمام النحو أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيبانى مولاهم البغدادى صاحب «الفصيح والتصانيف »، ولد سنة مائتين ، سمع من إبراهيم بن المنذر ، ومحمد بن سلام الجمحى ، وابن الأعرابى وغيرهم ، وحدث عنه نفطويه ، ومحمد بن العباس اليزيدى والأخفش الصغير وغيرهم ، ثقة حجة مشهور بالحفظ له تصانيف كثيرة فى النحو واللغة ، مات فى جمادى الأولى سنة إحدى وتسعين ومائتين .[سير أعلام النبلاء ١٤/ ٥ ـ ٧] .
(٢) يقصد إظهار الغفلة عن شرور الناس وأذاهم .
(٣) أحمد ٥/ ٤٠٥
(٤) فى المخطوطة :« يأوى » ولعله خطأ من الناسخ .

وقال آخر :

وإذا الديارُ تَنكَّرَتْ عن حالها ... فَدَعِ الدِّيَارَ وأسرع التَّحويلا
ليس المُقَامُ عليك حقاً واجباً ... في منزل يَدَعُ العزيزَ ذليلا

وقال آخر :

وكنتُ إذا ضاقت عليَّ محلةٌ ... تَيَمَّمْتُ أخرى ما عليَّ تَضيقُ
وما خابَ بين اللّه والنَّاس عاملٌ ... له فى التُّقى أو فى المحامدِ سوقُ
ولا ضاق فضلُ اللّه عن مُتَعَفِّفٍ ... ولكنَّ أخلاقَ الرجال تَضِيقُ

وقال آخر :

إذا كنتَ فى دارٍ فحاولتَ رحلةً ... فَدَعْها وفيها إن أردتَ مَعَاد

وقال آخر :

اصبرْ على حَدَثِ الزَّمانِ فإنَّما ... فَرَجُ الشَّدائدِ مثلُ حَلِّ عِقَالِ
فإذا خشيتَ تعذراً في بلدة ... فاشددْ عليك بعاجلِ التَّرْحَالِ
إنّ المُقَامَ على الهَوانِ مذلة ... والعَجْزُ آفةُ حِيلةِ المُحْتَالِ

وقيل :

لا يَمْنَعَنَّكَ خَفْضَ العيشِ في دعَةٍ ... نُزُوعُ نَفْسٍ إلى أهلٍ وأوطانِ
تلقى بكلِّ بلاد إنْ نزلتَ بها ... أهلاً بأهلٍ وجيراناً بجيرانِ

وقال ابن عبد البر حين رحل من إشبيلية :

وقائلة مالى أراكَ مرحلا ؟ ... فقلت: صبراً واسمعِي القولَ مجملا
تنكَّرَ مَنْ كنا نُسَرُّ بقربه[1] ... وعاد زُعَافاً [2] بعد ما كان سَلْسَلا
وحق لجارٍ لم يوافِقْهُ جارُه ... ولا لاءمَتْه الدارُ أنْ يترحَّلا
أليس بحزم من له الظل مقعدا ... إذا أدركته الشمس أن يَتَحَوَّلا
بليت بحمصٍ والمُقَام ببلدة ... طويلاً لعمري مُخْلِقٌ يورثُ البلا
إذا هان حُرٌّ عند قومٍ أتاهمُ ... ولم يَنْأَ عنهم كان أعمى وأجهلا
ولم تُضْرَبِ الأمثالُ إلا لِعَالِمٍ ... ولا غَرَّبَ الإنسانُ إلا ليعقلا

---

(١) فى المخطوطة: « نُسَرَّ به » ، والمثبت من ر ، ط .
(٢) فى المخطوطة : « وعاد عاقًا »، والمثبت من ر ، ط .

قال ابن عبد البر قيل للأوزاعى: رجل قَدَّمَ إلى ضيفه الكامخ (١) والزيتون وعندهمُ اللحمُ والعسلُ والسمن ؟ فقال : لا يؤمن هذا باللّه ولا باليوم الآخر .

قال الشاعر:

طعامى طعامُ الضيف والرَّحْلُ رَحْلُهُ ... ولم يُلْهِنى عنه غزال مُقَنَّعُ
أحَدِّثُهُ إنَّ الحديثَ من القِرى ... وتعلمُ نفسى أنَّهُ سوفَ يهجعُ

وقال آخر :

يستأنس الضيفُ فى أبياتنا أبَداً ... فليس يَعْلَمُ خَلْقٌ أيُّنا الضيفُ

وقال حسان :

يُغْشَوْنَ حتى ما تَهِرُّ كلابُهُمْ ... لا يسألون عن السَّوَادِ المقبلِ

وقال آخر :

وقد عَرَفتْ كلابُهُمُ ثيابى ... كأنِّى منهمُ ، ونَسِيتُ أهلى

وقال آخر :

أُضَاحِكُ ضيفى قبل إنزال رَحْلِهِ ... ويُخصبُ عندي والمَحَل جَديبُ
وما الخصب للأضياف أن يكثُر القرى ... ولكنما وجه الكريم خصيب

وقيل :

وضَيفَكَ قابِلْهُ بِبِشْرِكَ ولْيَكُنْ ... لَه منكَ أبكارُ الحديثِ وعُونُهُ

وقيل :

تراهم خشية الأضيافِ خُرْساً ... يُصَلُّونَ الصَّلاَةَ بلا أذانِ

وقيل :

ذرينى فإنَّ الشُّحَّ يا أمَّ مالكٍ ... لصالحِ أخلاقِ الرجال سَرُوقُ
ذرينى وحَظِّى فى هوانِىَ إننى ... على الحَسَبِ العالي الرفيعِ شفيقُ

فصل فى حب الفقر والموت والحذر من الدنيا

قال المروذى : قال أبو عبد اللّه : كأنك بالموت وقد فَرَّقَ بيننا ، أنا لا أعدلُ بالفقر شيئاً ، أنا أفرح إذا لم يكن عندى شيء ، إنى لأتمنى الموت صباحاً ومساء أخافُ أنْ أُفتنَ فى الدنيا

(١) الكامخ : نوع من الأدم معرّب . اللسان ، مادة « كمخ » .

قال مسروق (١) . إنما تحفة المؤمن حفرته .

وقال إسحاق بن هانئ : قال أبو عبد الله : قال الحسن : أهينوا الدنيا ؛ فوالله لأهنأ ما تكونُ حين تهان .

وقال أحمد أيضاً : الغنى من العافية وقال له رجل أوصنى ، قال أَعِزَّ أمرَ الله حيثما كنتَ ، يُعِزَّك اللهُ .

وقال يحيى الجَلا : سمعت أحمد بن حنبل يقول : عزيزٌ علىَّ أنْ تُذيبَ الدنيا أكبادَ رجالٍ وَعَتْ صدورُهُمُ القرآنَ .

وقال إبراهيم بن هانئ : اختفى عندى أحمد بن حنبل ثلاث ليال ، ثم قال لى : اطلب لى موضعاً حتى أدور ، قلتُ : إنى لا آمن عليك يا أبا عبد الله ، فقال : النبى ﷺ اختفى فى الغار ثلاثة أيام ، وليس ينبغى أنْ تُتَّبَعَ سنةُ رسول الله ﷺ فى الرخاء ، وتُتْرَكَ فى الشدة ! وطلبه المأمون فمات قبل أن يصل إليه .

قال صالح قال أبى وكنتُ أدعو الله ألا أراه ، فحدثنى أبى ، حدثنا معمر بن سليمان، عن فرات بن سليمان ، عن ميمون عن مهران قال : ثلاثة لا تبلونَّ نفسك بهن : لا تَدْخُلَنَّ على سلطانٍ وإنْ قلت : آمرُهُ بِطاعة ، ولا تدخلن على امرأةٍ وإنْ قلت : أُعَلِّمُهَا كتابَ الله ، ولا تُصْغِيَنَّ سَمْعَكَ لذى هوىً ، فإنك لاتدرى ما يعلق قلبُك منه .

قال صالح سمعت أبى رحمه الله يقول والله لقد أعطيتُ المجهود من نفسى ، ولَوَدِدْتُ أنى أنجو من هذا الأمر كفافاً لا علىَّ ولا لى .

وروى الخلال ، عن محمد بن موسى ، عن أبى جعفر محمد بن زهير : أن رجلاً أتى أحمد فسأله عن شىء فأجابه ، فقال له : جزاكَ اللهُ عن الإسلام خيراً ، فغضب وقال له : مَنْ أنا حتى يجزينى الله عن الإسلام خيراً ؟ أنت فى غير حِلٍّ من جلوسك.

وقال إبراهيم بن عبد الله عن أحمد : ما سمعت كلمة كانت أقوى لقلبى وأقرّ لعينى فى المحنة من كلمة سمعتها من فقيرٍ أعمى فى رحبة طوق قال لى : يا أحمد ، إنْ تَهْلِكْ فى الحق مُتَّ شهيداً ، وإنْ عشْتَ عشْتَ حميداً .

---

(١) هو مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبد الله بن مرة بن سلمان بن معمر ، حدث عن أبى بن كعب ، وعمر ، وأبى بكر الصديق وابن مسعود ، وغيرهم ، وعنه الشعبى ، وإبراهيم النخعى ، ومكحول الشامى وغيرهم ، كان ثقة له أحاديث صالحة ، مات سنة اثنتين وستين . [سير أعلام النبلاء ٤/٦٣ ـ ٦٩] .

وقال إسحاق بن حنبل عم أحمد يا أبا عبد اللّه ، قد أعذرت فيما بينك وبين اللّه تعالى، وقد أجاب أصحابك ، واليوم بقيتَ فى الحبس والشر ، فقال لى : يا عم ، إذا أجاب العالمُ تقيةً ، والجاهلُ بجهل ، فمتى يتبين الحق ؟ فأمسكت عنه .

وقال ابن المنادى : دخل أحمد بن داود الحداد على أبى عبد اللّه الحبسَ قبلَ الضربِ ، فقال له فى بعض كلامه يا أبا عبد اللّه ، عليكَ [رجال] [1] ، ولك صبيانٌ ، وأنت معذورٌ، ــ كأنه يُسَهِّلُ عليه الإجابة ــ فقال له أحمد بن حنبل إن كان هذا عقلك فقد استرحت .

وقال أبو جعفر الرازى : كان إسحاق بن إبراهيم يقول : أنا واللّه رأيتُ يومَ ضُرِبَ أحمد وقد ارتفع من بعد انخفاضه ، وانعقد من بعد انحلاله ، ولم يفطن لذلك لذهولِ عقلِ مَنْ حضره ، وما رأيتُ يوماً كان أعظم من ذلك اليوم .

وقال الحسن بن الصباح البَزَّار أحد الأئمة الأعلام : حدثنا سيدنا وشيخنا أحمد بن حنبل. وقال : قد كان ها هنا أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وكنا نرجو أن يحفظنا اللّه تعالى بهما، إنهما ماتا وبقى سَرِى؛ فإنى أرجو أن يحفظنا اللّه بسرى .

وقد قال أبو الفضل الحسن بن محمد بن أَعْيَنَ : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لولا بشرٌ ــ يعنى الحافى ــ وما نرجوهُ من استغفاره لنا ، لكنا فى عُضْلَة .

وقال أبو زرعة قلت لأحمد بن حنبل كيف تخلصت من سيف المعتصم وسوط الواثق؟ فقال : لو وُضِعَ الصدقُ على جرحٍ لبرئَ .

وقال خلف جاءنى أحمد بن حنبل يسمع حديث أبى عوانة ، فاجتهدتُ أنْ أرفعه ، فأبى وقال : لا أجلس إلا بين يديك ، أُمِرنَا أنْ نتواضعَ لمن نتعلم منه .

وقال محمد بن محمد بن عمر أبو الحسن العطار : إنه رأى أحمد بن حنبل أخذ لداود بن عمر بالركاب ، ذكره الحافظ تقى الدين بن الأخضر فيمن روى عن أحمد .

وذكر أيضاً أن أحمد بن سعيد الرباطى [2]ــ لأنه تولَّى الرباطات فَنُسِبَ إليها ــ قال سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : أخذنا هذا العلم بالذل فلا ندفعه إلا بالذل .

وقال الرِّباطى: قدمتُعلى أحمد بن حنبل فجعل لا يرفعُ رأسه إلىَّ، فقلتُ: يا أبا عبد اللّه، إنه يُكْتَبُ عنى بخراسان ، وإنْ عاملتنى بهذه المعاملة رَمَوْا بحديثى ، فقال لى أحمد : وهل

(١) فى المخطوطة : « عيال » ، وما أثبتاه من أ، ر ، ط ، وهو أوفق للسياق.

(٢) هو الإمام الحافظ الحجة أمير الرباط أبو عبد الله أحمد بن سعيد بن إبراهيم الرباطى الأشقر ، سمع من وكيع ، وعبد الرزاق ، ووهب بن جرير ، وغيرهم وحدث عنه : البخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، وآخرون ، وهو من الأئمة المقتدى بهم ، توفى سنة خمس وأربعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٢/٢٠٧ ــ ٢٠٩] .

بُدٌّ يوم القيامة أنْ يقال : أين عبد اللّه بن طاهر وأتباعه ؟ انظر أين تكون منهم ؟ فقلت : يا أبا عبد اللّه ، إنما ولانى أمر الرباط ، لذلك دخلت ، قال : فجعل يكرر ذلك على .

وينبغى أن يخفض صوته عنده . قال الشيخ تقى الدين : مَنْ رفع صوته على غيره ،عَلِمَ كُلُّ عاقلٍ أنه قلة احترام له ، انتهى كلامه .

ولما رفع صوته سعدٌ على أبى جهل قال له بعض قريش لا ترفع صوتك على أبى الحكم. وقد قال تعالى : ﴿وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ﴾ [لقمان : ١٩] . أى : انقص منه ، ومنه قوله : غضضتُ بصرى ، وفلانٌ يَغُضُّ بصره من فلان . ﴿ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ ﴾ [لقمان ١٩] . أى : أقبح . تقول : أتانا فلان بوجه منكر أى قبيح .

وقال المبرد (١) تأويله أنَّ الجهرَ بالصوتِ ليس بمحمود ، وأنه داخل فى باب الصوت المنكر .

وقال ابن قتيبة (٢) : عَرَّفَهُ قُبْحَ رفعِ الأصواتِ فى المخاطبةِ بقبحِ أصواتِ الحمير ؛ لأنها عالية .

قال ابن زيد : لو كان رفعُ الصوتِ خيراً ما جعله اللّه للحمير . وقال سفيان الثورى صِياحُ كل شىء تسبيحٌ للّه إلا الحمار ؛ فإنه ينهق بلا فائدة ، ذكر ذلك ابن الجوزى وغيره .

وقال ابن عقيل فى « الفنون » : مما وجدته فى آداب أحمد رضى اللّه عنه أنه كان مستنداً، وذكر عنده ابن طَهمان(٣) ، فأزال ظهره عن الاستناد ، وقال لا ينبغى أن يجرى ذِكْرُ الصالحين ونحن مستندون . قال ابن عقيل فأخذت من هذا حُسْنَ الأدب فيما يفعلهُ الناسُ عند إمام العصر من النهوض لسماع توقيعاته . وقد ذكر هذا الحافظ ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد فى ترجمة أبى زرعة الرازى قال : سمعت أحمد بن حنبل وذكر عنده إبراهيم بن طهمان

---

(١) هو إمام النحو أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدى البصرى النحوى الأخبارى صاحب «الكامل»، أخذ عن عثمان المازنى ، وأبى حاتم السجستانى ، وأخذ عنه أبو بكر الخرائطى، ونفطويه ، وسهل القطان وآخرون ، كان إماما علامة جميلا مفوهاً ، له تصانيف كثيرة ، مات سنة ست وثمانين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٣/٥٧٦ ، ٥٧٧] .

(٢) هو العلامة الكبير ذو الفنون أبو محمد عبد الله بن سلام بن قتيبة الدينورى ، الكاتب صاحب التصانيف، حدث عن إسحاق بن راهويه ، وأبى حاتم السجستانى وغيرهما ، وحدث عنه عبيد الله السكرى ، وابن درستويه وغيرهما كان ثقة دينا فاضلا ، له مؤلفات كثيرة منها طبقات فحول الشعراء ، عيون الأخبار وغيرها كثير ، مات سنة ست وسبعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٣/٢٩٦ ــ ٣٠٢] .

(٣) إبراهيم بن طهمان بن شعبة الإمام عالم خراسان أبو سعيد الهروى . ولد فى آخر زمن الصحابة الصغار ، حدث عن ثابت البنانى ، وسماك بن حرب ، وغيرهما ، وحدث عنه صفوان بن سليم ، وأبو حنيفة وغيرهما ، وثقه ابن المبارك ، مات سنة ثلاث وستين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٧/٣٧٨ ــ ٣٨٥] .

وكان متكئاً من عِلَّةٍ فاستوى جالساً وقال : لا ينبغى أن نذكر الصالحين فنتكئ .

وقال الشافعى : لا يطلب هذا العلم أحدٌ بالملك وعِزَّةِ النفس فيفلح ، لكن مَنْ طلبه بذلة النفس ، وضيق العيش ، وخدمة العلم ، وتواضع النفس أفلح .

وقال أبو توبة البغدادى : رأيت أحمد بن حنبل عند الشافعى فى المسجد الحرام فقلت له : يا أبا عبد الله ، هذا سفيان بن عيينة فى ناحية المسجد يحدث ، فقال هذا يفوت وذاك لا يفوت .

وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما قبض رسول الله ﷺ قلتُ لرجلٍ من الأنصار هلمَّ فلنسأل أصحابَ رسول الله ﷺ فإنهم اليوم كثير ، قال : واعجباً لك يا ابن عباس أترى الناس يفتقرون إليكَ ، وفى الناس من أصحاب رسول الله ﷺ مَنْ فيهم ؟ قال : فترك ذلك ، وأقبلتُ أنا أسأل أصحابَ رسول الله ﷺ عن الحديث ، فإن كان ليبلغنى الحديثُ عن الرجل فآتى بابَهُ وهو قائلٌ فأتوسَّدُ ردائى على بابه تُسْفى الريحُ علىَّ من التراب فيخرج فيقول : يا ابن عم رسولِ الله ﷺ ، ما جاء بك ؟ ألا أرسلتَ إلىَّ فآتيكَ ؟ فأقول : أنا أحَقُّ أنْ آتيكَ ، فأسأله عن الحديث ، قال فعاش ذلك الرجل الأنصارى حتى رآنى وقد اجتمع الناسُ حولى فيقول : هذا الفتى كان أعقل منى .

وفى « الصحيحين » أن رسول الله ﷺ قرأ على أُبَىٍّ بن كعب : ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [سورة البينة] . وأن الله أمره بذلك (١)

قال بعضهم قرأ عليه لتعليمه ، وقال بعضهم : ليسنَّ التواضعَ فى أخذِ الإنسان من العلوم عن أهلها ، وإنْ كانوا دونه فى النسبِ والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ، ولينبِّهَ الناسَ على فضيلةِ أبىٍّ وتقديمه فيجتهدون فى الأخذِ عنه ، وإنما خصَّ هذه السورة لاقتضاء الحالِ الاختصار مع أنها جامعة .

وكان على بن الحسين زين العابدين يدخل المسجد ، فَيَشُقُّ الناسَ حتى يجلسَ فى حلقة زيد بن أسلم ، فَعُوتِبَ فى ذلك ، فقال : إن العلم يُبتغى ويُؤتى ويطلب من حيث كان .

وكان عروة بن الزبير يقول لبنيه : إنا كنا صغارَ قومٍ وإنا اليوم كبار ، وإنكم ستكونون مثلنا إنْ بقيتم ، ولا خير فى كبير لا عِلْمَ عنده .

وقال عبد الملك بن عمير (٢) : لقد رأيت عبد الرحمن بن أبى ليلى فى حلقة فيها نفر من

---

(١) البخارى فى التفسير ، ب سورة ﴿لَمْ يَكُن﴾ (٤٩٥٩ ، ٤٩٦٠) ، ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها ،ب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه (٧٩٩/ ٢٤٥ ، ٢٤٦) .

(٢) عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة القرشى ، رأى عليا وأبا موسى الأشعرى ، حدث عن جندب البجلى، وجابر بن سمرة والنعمان بن بشير وغيرهم ، حدث عنه شعبة والثورى ومسعر، وخلق كثير، اختلف فى توثيقه ، مات سنة ست وثلاثين ومائة فى ذى الحجة. [سير أعلام النبلاء ٥/ ٤٣٨ ـ ٤٤١].

الصحابة يستمعون لحديثه وينصِتونَ له ، منهم البراء بن عازب .

وعن الأصمعى قال : من لم يحمل ذلَّ التعلم ساعة ، بقى فى ذلِّ الجهل أبداً .

وقال عبد اللّه بن المعتز [(١)]: المتواضع فى طلب العلم أكثرهم علماً ، كما أن المكان المنخفض أكثر البقاع ماء . وقد نظم هذا أبو عامر النسوى [(٢)] فقال :

العلمُ يأتى كلَّ ذى … خَفْضٍ ، ويأبى كُلَّ آبى

كالماء ينزلُ فى الوِهَا … د ، وليسَ يصعدُ فى الرَّوَابى

وكذلك ينبغى أن يَتَحَمَّلَ الطالبُ ما يكون من الشيخ أو من بقية الطلبة لئلا يفوته العلمُ ، فتفوته الدنيا والآخرة ، مع حصول العدو طلبه . وشماتةُ الأعداء من الأربعة المأمور بالاستعاذة منهن فى « الصحيحين » فى قوله عليه السلام : « تَعَوَّذُوا باللّه من جَهْدِ البلاء ، ودَرْكِ الشقاء، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء » [(٣)] وقد قيل :

لمحبرةٌ تُجالسنى نهارى … أحبُّ إلى من أُنْسِ الصَّديقِ

ورِزمةُ كاغد فى البيت عندى … أعزُّ إلىَّ من عِدْلِ الدَّقيقِ

ولطمةُ عالم فى الخَدِّ منى … ألَذُّ إلىَّ من شرب الرحيق

وقال الشافعى : غضب الأعمش يوماً على رجل من الطلبة فقال آخر : لو غضب علىَّ مِثْلُكَ لم أَعُدْ إليه ، فقال له الأعمش إذاً هو أحمق مِثْلُكَ ، يترك ما ينفعهُ لسوءِ خُلُقى ، ذكره البيهقى .

فصل فى الوحدة والعزلة والتواضع فى سيرة أحمد

قال عبد اللّه: كان أبى أصبرَ الناس على الوحدة ، وقال : لم يَرَ أحدٌ أبى إلا فى مسجدٍ، أو حضور جنازة ، أو عيادة مريض ، وكان يكره المشى فى الأسواق . وقال الميمونى عنه : رأيتُ الوحدة أَرْوَحَ لقلبى .

---

(١) هو عبد الله بن محمد المعتز بالله بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد العباسى ولد سنة سبع وأربعين ومائتين، الشاعر المبدع ، له تصانيف كثيرة فى الأدب منها الجامع فى الغناء ، الزهر والرياض ، وله ديوان شعر ، مات سنة ستة وتسعين ومائتين هجرية. [الأعلام ١١٨/٤ ، ١١٩] .

(٢) هو الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء ، الإمام الحافظ الثبت أبو العباس الشيبانى الخراسانى النسوى ، صاحب المسند ، ولد سنة بضع وثمانين ومائتين ، روى عن أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن يوسف البلخى ،وخلق كثير،حدث عنه ابن خزيمة ، ويحيى بن منصور القاضى وغيرهما ،ثقة صدوق ،مات فى رمضان سنة ثلاث وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٥٧/١٤ ــ ١٦٢]

(٣) البخارى فى القدر ، ب من تعوذ بالله من درك الشقاء ، وسوء القضاء (٦٦١٦) ، ومسلم فى الذكر والدعاء ، ب فى التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٥٣/٢٧٠٧) كلاهما عن أبى هريرة .

وقال المروذى : ذكرت لأبى عبد اللّه عبدَ الوهاب على أنْ يلتقيا ، فقال : أليس قد كره بعضُهم اللقاء ؟ وقال : يتزيَّنُ لى وأتزينُ له ، وكفى بالعزلة علماً ، والفقيه الذى يخاف اللّه .

وقال لى أبو عبد اللّه: قل لعبد الله (١) أخْمِلْ ذِكْرَكَ ، فإنى أنا قد بُليتُ بالشهرة .

وقال غيره عن أحمد : طوبى لمن أخملَ اللّه ذِكْرَهُ . ونقل غيرُه عن أحمد أنه قال أشتهى ما لا يكون ، أشتهى مكاناً لا يكون فيه أحدٌ من الناس .

وقال أبو عبد اللّه أحمد بن محمد المُسَيَّبى : [قلت] (٢) لأبى عبد اللّه : إنى أحب أنْ آتيَكَ فأسلمَ عليك ، ولكن أخافُ أنْ يُكرهَ الرجل ؟ فقال : إنا لنكره ذلك .

وقال الأثرم (٣) : سمعت الهيثم بن خارجة (٤) قال لأبى عبد اللّه : أنت عروسٌ تُزَارُ ولا تزور .

ومن نظر فى سيرة أبى عبد اللّه وترجمة ما سبق وما يأتى وما لم نذكره وجد همَّته فى الخيراتِ والطاعات من أعلى الهمم ، وأنه يَصْدُق عليه ما رواه الحاكم فى « تاريخه » عن الأصمعى : أن دغفلاً دخل على معاوية فقال له : أى بيتٍ أفْخرُ ؟ قال قول الشاعر :

له هِمَمٌ لا مُنتهى لكبارها ... وهِمَّتُهُ الصغري أجَلُّ من الدهر
له راحةٌ لو أنَّ مِعشارَ جُودِهَا ... علي البَرِّ كان البَرُّ أندي من البحرِ

وقال صالح : كان أبى إذا دعا له رجل يقول : الأعمالُ بخواتيمها .

وقال عامر للإمام أحمد : يا أبا عبد اللّه ، بلغنى أنك رجل من العرب ، فمن أى العربِ أنت ؟ فقال لى : يا أبا النعمان نحن قوم مساكين ، وما نصنع بهذا ؟ فكان ربما جاءنى أريده على أن يخبرنى فيعيد علىَّ مثل ذلك الكلام ولا يخبرنى بشىء .

وقال عبد اللّه بن الرومى : كنت كثيراً ما أرى أبا عبد اللّه أحمد بن حنبل ــ يعنى وهو بالبصرةِ ــ يأتى إلى مسجد بنى مازن فيصلى فيه ، فقلت له : يا أبا عبد اللّه ، إنى أراك كثيراً تصلى فى هذا المسجد ، قال : إنه مسجد آبائى .

---

(١) فى المخطوطة : « لعبد الوهاب » .

(٢) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٣) هو الإمام المقرئ المحدث أبو العباس محمد بن أحمد بن أحمد بن حماد بن إبراهيم البغدادى الأثرم ، ولد سنة أربعين ومائتين ،سمع من الحسن بن عرفة ،وحميد بن الربيع وغيرهما ،حدث عنه ابن المظفر، والدارقطنى وغيرهما، مات بالبصرة سنه ست وثلاثين وثلثمائة. [سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٠٣ ، ٣٠٤].

(٤) الهيثم بن خارجة أبو أحمد . ويقال : أبو يحيى المروذى البغدادى الحافظ حدث عن مالك ، والليث ، ويعقوب القمى وآخرون ،وحدث عنه: أحمد بن حنبل وعباس الدورى ،والبخارى وآخرون، قال يحيى بن معين : ثقة ، مات فى ذى الحجة سنة سبع وعشرين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٧٧ ــ ٤٧٩] .

وقال الخلال : حدثنا المروذى : قال : حضرت أبا ثور سئل عن مسألة فقال : قال أبو عبد الله إمامنا ، أو قال شيخنا أحمد بن حنبل فيها كذا وكذا ، فجعل السائل يدعو له ولم يسأله عن رأيه فلما مضى التفت إلينا فقال هذا لو أخبرته عن رأيى لكان ــ يعنى يطول ــ فحيث قلت له : أحمد بن حنبل مَرَّ وسكت . وجاء رجل إلى أبى عبد الله فقال : إن لى والدة مقعدة تسألك أن تدعو الله لها ، قال : فغضب ، وقال : كيف قصدتنى ؟ قل لوالدتك تدعو لى ، هذه مبتلاة ، وأنا معافى . ثم دعا لها ، وعوفيت .

وجاء رجل إلى أبى عبد الله من سمرقند بكتاب عبيد الله بن عبد الرحمن يجعل له مجلسا ، فأهدى إلى أبى عبد الله يوماً ثوباً فأعطاه رجلاً ، فقال اذهب به إلى السوق فَقَوِّمْهُ، فذهب فجاء نيف وعشرون درهماً ، فحجبه أبو عبد الله حتى اشترى له ثوبين ومقنعة، أو ثوباً ومقنعة وبعث به إليه ثم أذن له فحدثه . وقال عبد الله : رأيت أبى إذا اختفى ، أكثر ذلك يقرأ القرآن .

وقال الأثرم : ربما يترك أصحاب أحمد بن حنبل أشياء ليس لها تبعة عند الله مخافةَ أنْ يُعَيَّرُوا بأحمد بن حنبل رضى الله عنه .

وقال أحمد بن الحسن الترمذى : رأيت أبا عبد الله يشترى من السوق الخبز ويحمل بنفسه فى الزنبيل ، ورأيته يشترى الباقِلاء غير مرة ويجعله فى زبدية أو شىء آخر فيحمله وهو آخذ بيد عبد الله ابنه . وقال صالح : كان أبى ربما خرج إلى البقال فيشترى جرزة حطب فيحملها .

وقال الخلال: أخبرنا المروذى : سمعت أبا عبد الله يقول : كان يحيى بن يحيى قد أوصى لى بِجُبَّةٍ قال ففرحتُ بها وأردتُ أنْ آخذها ، قال وكانت أعجبتنى الجبة فقلت رجلٌ صالح وقد صلّى فيها ، قال : فجاؤوا بها ومعها شىء آخر فرددته كله .

وقال الفضل بن زياد عن أحمد بن حنبل : ما أعظمَ بركةَ المغزل .

وقال المروذى سمعت أبا عبد الله يقول الخوفُ منعنى أن آكلَ الطعامِ والشراب فما أشتهيه .

وقال الخلال : أخبرنى أبو بكر بن صدقة (١) : سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفى قال : أتيتُ أحمدَ بن حنبل أنا وعبد الله بن سعيد الحمال ، وذلك فى آخر سنة المائتين ، فقال

---

(١) هو الإمام الحافظ المتقن الفقيه أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة البغدادى ، حدث عن: أحمد ابن حنبل ، وإسماعيل بن مسعود الجحدرى ، ومحمد بن مسكين اليمانى وآخرون ، حدث عنه : أبو بكر الشافعى ، وسليمان الطبرانى وغيرهما ، كان نقالاً ثبتا ، توفى سنة ثلاث وتسعين ومائتين .[سير أعلام النبلاء ١٤/٨٣ ، ٨٤] .

أبو عبد اللّه لعبد اللّه بن سعيد يا أبا محمد ، إنَّ أقواماً يسألونى أنْ أحدث ، فهل ترى ذلك؟ قال : فسكت أبو عبد اللّه وأطال السكوت ، قال : فقلت أنا لأبى عبد اللّه : أجيبك أنا؟ قال : تكلم ، قال : قلت له : إنْ كنتَ تشتهى أن تحدث فلا تحدث ، وإن كنت تشتهى ألا تحدث فحدث . قال : فكأن أبا عبد اللّه استحسن ذلك . قال فلما انبسط فى الحديث قال: فظننت أنه كان لا يشتهى أن يحدث .

وقيل لبشر بن الحارث يا أبا نصر ، الرجلُ يكون عنده علم من القرآن فترى له أن يجلس فيعلم الناس ؟ قال : إنْ كانَ يُحِبُّ ذلك ، فلا يجلس .

فصل الخوف والرجاء وما قيل فى تساويهما وعدمه

قال الإمام أحمد رضى اللّه عنه : سبحانك ، ما أغفل هذا الخلق عما أمامهم ؛ الخائفُ منهم مُقَصِّرٌ ، والراجى متوانٍ .

وقال المروذى : سمعت الإمام أحمد قال الخوفُ منعنى عن أكلِ الطعام فما أشتهيه ، فإذا ذكرتُ الموتَ هان علىَّ كل شىء وقد تقدم .

وقال إبراهيم الحربى : سمعت أحمد يقول : إنْ أحببتَ أنْ يدوم اللّهُ لكَ على ما تحب ، فَدُمْ له على ما يحب . والخيرُ فيمن لا يرى لنفسه خيراً .

وروى الحاكم فى « تاريخه » عن وكيع : سمعت سفيان يقول : لا يتقى اللّه أحدٌ إلا اتقاه الناسُ شاؤوا أم أبوا .

وعن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العالم ابن العالم ابن العالم ، قال : سمعت سفيانَ ابن عيينة يقول : مَنِ استغنى باللّه أحوجَ اللّهُ عزَّ وجل إليه الناس .

وقال ابن هانئ : قال لى أبو عبد اللّه : ينبغى للمؤمن أن يكون رجاؤه وخوفه واحداً ، قال غيره عنه : فأيهما رجح صاحبه هلك . انتهى كلامه .

وينبغى أن يكون رجاء المريض أكثر ، وقطع به صاحب « النظم » . وقال أحمد لرجل : لو صححت ما خفت أحداً . وقد قيل :

فمـا فـى الأرض أشجـعُ من برىءٍ ولا فـى الأرض أخـوفُ مـن مرِيـبِ

قال ابن عبد البر فى كتاب « بهجة المجالس » كان يقال : مَنْ خاف اللّه ورجاه أمنه خوفه ، ولم يَحْرِمْهُ رجاءَهُ . قال بعض العلماء إلى بعض إخوانه : أما بعد فإنه مَنْ خاف اللّه، أخافَ الله منه كل شىء ، ومَنْ لم يخفِ اللّه ، أخافَهُ اللّهُ من كل شىءٍ . وللحسن بن وهب

وينسب إلى الشافعي رضى الله عنه والله أعلم :

خفِ اللهَ وارْجُوهُ لكلِّ عظيمةٍ ... ولا تُطِعِ النفسَ اللَّجوجَ فتندما
وكن بين هاتينِ من الخوف والرجا ... وأبْشِرْ بعفوِ اللّه إنْ كنت مسلما
فلما قسا قلبى وضاقت مذاهبى ... جعلت الرجا منى لعفوكَ سُلَّما

وقال آخر :

وإنى لأرجو اللّهَ حتى كأنما ... أرى بجميل الظَّنِّ ما اللّهُ صانعُ

وقال منصور الفقيه :

قطعتُ رجائى من بنى آدم طُرّاً ... فأصبحتُ من رِقِّ الرجاء لهم حُرَّا
وعَدَّلَ يأسى بينهم ، فأجَلُّهُمْ ... إذا ذُكِرُوا قَدْراً كأدناهُمُ قَدْرا
غِنَىً عنهمُ باللّه ، لا متطاولاً ... على أحد منهم،ولا قائلاً هُجْرا
وكيف يَعيبُ الناسَ بالمنع مؤمنٌ ... يرى النَّفْعَ ممن يملكُ النَّفْعَ والضُّرّا
عليه اتكالى فى الشَّدائدِ كُلِّها ... وحسبى به عند الشدائد لى ذُخْرا

وأنشد بعضهم وهو عبد اللّه بن محمد بن يوسف (١) رحمه اللّه تعالى :

أسيرُ الخطايا عند بَابكَ واقفٌ ... على وَجَلٍ مما به أنتَ عارفُ
يخاف ذنوباً لم يَغِبْ عنك غَيْبُهَا ... ويرجوك فيها فهو راجٍ وخائفُ
فمن ذا الذى يُرجى سواكَ ويُتقى ... ومالك فى فصل القضاء مخالفُ
فيا سَيِّدى لا تُخْزِنى فى صحيفتى ... إذا نُشِرَتْ يومَ الحساب الصحائفُ
وكُنْ مُؤْنسى فى ظلمةِ القبرِ عندما ... يصدُّ ذوو القُرْبى ويجفو المؤالفُ
لئن ضاقَ عنى عَفْوُكَ الواسع الذى ... أُرَجِّى لإسرافى فإنى لَتالفُ

فصل فى طلب العلم ، وما يبدأ به منه ، وما هو فريضة منه ، وفضل أهله

قال الميمونى : سألتُ أبا عبد اللّه: أيهما أحبُّ إليك أبدأُ ابنى بالقرآنِ أو بالحديث ؟ قال : لا ، بالقرآن . قلتُ : أُعلِّمُه كله ؟ قال : إلا أن يعسر ، فتعلمه منه . ثم قال لى : إذا قرأ

(١) هو الإمام الحافظ البارع الثقة أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر القرطبى بن الفرضى ، مصنف تاريخ الأندلسيين ، أخذ عن أبى جعفر بن عون الله ، وعبد الله بن القاسم ، وعباس بن أصبغ ، وغيرهم ، حدث عنه: أبو عمر بن عبد البر وقال : كان فقيها حافظاً وله مصنفات كثيرة ، قتل سنة ثلاث وأربعمائة كهلاً . [سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٧٧ ــ ١٨٠] .

أولاً تَعَوَّدَ القراءةَ ثم لزمها . وعلى هذا أتباع الإمام أحمد عَمَلاً إلى زمننا هذا . وسيأتى قريباً قول ابن المبارك : إنَّ العلمَ يُقَدَّمُ على نَفْلِ القرآن ، وهذا مُتَعَيَّنٌ إذا كان مُكَلَّفاً ؛ لأنه فَرْضٌ فيقدم على النفل . وكلامُ أحمد ــ واللّٰه أعلم ــ إنما هو فى الصغير كما هو ظاهر السياق ، والذى سأل ابنَ المبارك كان رجلاً فلا تعارضَ .

وأما الصغير فيقدم حفظ القرآن لما ذكره أحمد من المعنى ، ولأنه عبادةٌ يمكن إدراكها والفراغ منها فى الصغر غالباً ، والعلمُ عبادةُ العمر لا يفرغ منه فيجمع بينهما حسب الإمكان ، وهذا واضح وقد يحتمل أن يكون العلمُ أولى لمسيسِ الحاجة إليه لصعوبته وقلة مَنْ يعتنى به بخلافِ القرآن ، ولهذا يقصر فى العلم مَنْ يجب عليه طلبه ، ولا يقصر فى حفظ القرآن حتى يشتغل بحفظه مَنْ يجب عليه الاشتغال فى العلم كما هو معلوم فى العرف والعادة .

وقال ابن هانئ لأحمد : ما معنى: « لو كان القرآنُ فى إهابٍ ما مَسَّتْهُ النار » ؟ (١) قال : هذا يُرْجى لمن القرآنُ فى قلبه ألا تَمَسَّهُ النار « فى إهاب » يعنى فى قلب رجل ، وقال أيضاً: فى جلد .

وقال إسماعيل الشالنجى (٢) : عن أبى عبد اللّٰه قال : والذى يجب على الإنسان من تعلُّمِ القرآن والعلم ما لابُدَّ له منه فى صلاته وإقامة دينه ، وأقَلُّ ما يجبُ على الرجل من تعلم القرآنِ فاتحةُ الكتاب وسورتان كذا وجدته ، ولعلَّه وسورة ، وإلا فلا أدرى ما وجهه ؟ مع أنه إنما يجب حفظه ما بلغ أنْ يجزئه فى صلاته وهو الفاتحة خاصة فى الأشْهَرِ عن أحمد ، والمسألةُ معروفةٌ فى الفقه .

وقد قال ابن حزم فى « الإجماع » قبل السبق والرمى اتفقوا على أنَّ حفظَ شىءٍ من القُرآن واجبٌ ولم يتفقوا على ماهية ذلك الشىء ولا كميته بما يمكن ضبط إجماع فيه ، إلا أنهم اتفقوا على أنه من حفظ أم القرآن ببسم اللّٰه الرحمن الرحيم كلها وسورة أخرى معها ، فقد أدى فَرْضَ الحفظ ، وأنه لا يلزمه أكثر من ذلك . واتفقوا على استحباب حِفْظِ جميعهِ ، وأنَّ ضبطَ جميعهِ واجبٌ على الكفاية لا متعين .

وروى الخلال عنه أنه سئل عن رجل حفظ القرآن وهو يكتب الحديث يختلف إلى مسجد يقرأ ويقرئ ويفوته الحديث أن يطلبه ، فإنْ طَلَبَ الحديثَ ، فاته المسجدُ ، وإن قصد المسجَد ،

---

(١) أحمد ٤/ ١٥١

(٢) هو أبو إسحاق إسماعيل بن سعيد الشالنجى الكسائى الجرجانى إمام فاضل ،صنف كتبا فى الفقه وغيرها، روى عن : محمد بن الحسن الفقيه وابن عيينة ، ويحيى القطان ، وغيرهم وروى عنه: الضحاك بن الحسين الأزدى ، والحسين بن على الآملى ، وغيرهما ، مات سنة ثلاثين ومائتين ، وقيل : سنة ست وأربعين ومائتين . . [اللباب ٢/ ١٧٦ ، ١٧٧] .

فاته الحديثُ ، فما تأمره ؟ قال : بذا وبذا ، فأعدتُ عليه القولَ مراراً كل ذلك يجيبنى جواباً واحداً : بذا وبذا

وسأل رجل ابن المبارك : يا أبا عبد الرحمن ، فى أى شىء أجعلُ فَضْلَ يومى : فى تَعَلُّمِ القرآنِ أو فى تعلم العلم ؟ فقال: هل تحسن من القرآن ما تقوم به صلاتك ؟ قال : نعم . قال: عليكَ بالعلم .

وقال أحمد فى رواية أحمد بن الحسين وقيل له : طلب العلم فريضة ؟ قال : نعم؛ لأمر دينك وما تحتاجُ إليه من أن ينبغى أن تعلمه .

وقال فى رواية أبى الحارث : يجب عليه أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ولا يفرط في ذلك ، قلت : فكل العلم يقوم به دينه ؟ قال : الفرض الذى يجب عليه في نفسه لابد له من طلبه . قلت : مثل أى شىء ؟ قال : الذي لا يسعه جهله : صلاته وصيامه ونحو ذلك.

وقال عبد الله سألت أبى عن الرجل يجب عليه طلب العلم ؟ قال : أما ما يقيمُ به دينه من الصلاة والزكاة ، وذكر شرائعَ الإسلام فقال : ينبغى أنْ يتعلَّم ذلك . وقال ابن منصور لأبى عبد اللّه : تَذاكُرُ بعضِ ليلة أحبُّ إليك من إحيائها ؟ قال : العلم الذى ينتفع به الناس فى أمر دينهم . قلت : الصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا ؟ قال : نعم .

قال ابن منصور : قال لى إسحاق بن راهويه : « طلب العلم واجب » لم يَصِحَّ الخبرُ فيه، إلا أن معناه قائم يلزمه طلب ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إذا وقعت ، فلا حاجة للوالدين فى ذلك . وأما مَنْ خرج يبتغى علماً فلابُدَّ له من الخروج بإذن الأبوين ؛ لأنه فضيلة ، فالنوافل لا تُبتغى إلا بإذن الآباء .

وقال المروذى لأبى عبد اللّه : الرجلُ يطلب العلم ويستأذنُ والدته فتأذن له وهو يعلم أنَّ القيامَ أحبُّ إليها ؟ قال : إذا كان جاهلاً لا يدرى كيف يطلق ولا يصلى ، فَطَلَبُ العلم أحَبُّ إلىَّ .

وإن كان قد عرف فالقيام عليها أحب إلىَّ . وروى الخلال عنه أنَّ رجلا سأله : إنى أطلبُ العلم وإنَّ أمى تمنعنى من ذلك تريدُ حتى أشتغلَ فى التجارة ، قال لى : دَارِهَا وأرْضِهَا، ولا تَدَعِ الطلَبَ .

وقال له رجلٌ غريب عن بلده : طَلَبُ العلم أحبُّ إليك أم أرجع إلى أمى ؟ فقال له : إذا كان طلب العلم مما لابد أنْ تطلبه ، فلا بأس .

وسأله رجل : قدمتُ الساعة وليس أدرى شيئاً ، ما تأمرنى ؟ فقال أبو عبد اللّه : عليكَ بالعلم .

وقال إسحاق بن إبراهيم سألت أبا عبد اللّه عن الرجل يكون له أبوان موسران يُريدُ طلب الحديث ولا يأذنان له ؟ قال : يطلب منه بقدر ما ينفعه ، العلم لا يَعْدِلُهُ شىء .

وفى « الصحيحين » عن معاوية مرفوعاً : « مَنْ يُرِدِ اللّهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ فى الدين » [1] وعن عمر مرفوعاً : « إنَّ اللّه يرفع بهذا العلم أقواماً ويَضَعُ به آخرين » [2]. وعن أبى هريرة مرفوعاً : « مَنْ سلك طريقاً يبتغى به عِلْماً سَهَّلَ اللّه له به طريقاً إلى الجنة »[3] رواهما مسلم.

وقال ابن مسعود : إن أحدكم لم يولد عالماً ، وإنما العلمُ بالتعلم . وقال أيضاً : اغْدُ عالماً أو متعلماً ، ولا تَغْدُ إمعة بين ذلك .

وقال أيضا : اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ، ولا تكن الرابع فتهلِك .

وقال حماد بن حميد عن الحسن : قال أبو الدرداء : كن عالماً أو متعلماً أو محباً أو متَّبِعاً، ولا تكن الخامس فتهلك قال الحسن هو المبتدع قال البيهقى وروى مثله عن ابن مسعود، وروى مرفوعاً ، وهو ضعيف .

وقال أبو الدرداء : العالم والمتعلم فى الأجر سواء ، وسائر الناس همج لا خيرَ فيهم .

وقال الثورى : عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن إبن مسعود : تعلموا فإنَّ أحدكم لا يدرى متى يحتاج إليه .

وقال عبد الرزاق : عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن ابن مسعود قال : عليكم بالعلم قبل أنْ يُقْبَضَ ، وقَبْضُه ذهابُ أهله ، وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتيق ، فإنه سيجىء أقوام يتلون كتابَ اللّه وينبذونه وراء ظهورهم .

وقال الحسن : قال رسول اللّه ﷺ : « إنما مَثَلُ العلماء فى الأرض مثل النجوم فى السماء إذا رآها الناس اقتدوا بها ، وإذا عميت عليهم تحيروا » [4] .

وعن أبى أمامة مرفوعاً « فضلُ العالم على العابد كفضلى على أدناكم ، إنَّ اللّه وملائكته ، وأهل السماوات والأرض حتى النملة فى جحرها ، وحتى الحوتَ لَيُصَلُّونَ على مُعَلِّمِ الناسِ الخيرَ » رواه الترمذى وقال : حسن صحيح غريب [5] .

وعن أبى الدرداء مرفوعاً : « إن العالم ليستغفر له مَنْ فى السماوات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء ، وإنَّ فضلَ العالم على العابد كفضلِ القمر ليلةَ البدر على سائر

---

(1) البخارى فى الاعتصام ، ب قول النبى ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ،وهم أهل العلم» (٧٣١٢) ، ومسلم فى الزكاة ، ب النهى عن المسألة (٩٨/١٠٣٧) .

(2) مسلم فى صلاة المسافرين وقصرها ، ب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (٢٦٩/٨١٧) .

(3) مسلم فى الذكر والدعاء ، ب الحرص على طلب العلم (٣٨/٢٦٩٩) ، وأبو داود فى العلم ، ب الحث على طلب العلم (٣٦٤٣) .

(4) أحمد ١٥٧/٣ عن أنس بن مالك .

(5) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى فضل الفقة على العبادة (٢٦٨٥) .

الكواكب ، وإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورّثوا العلمَ ؛ فمن أخذ به أخذ بحظ وافر » رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه بنحوه (١)

وأما ما يذكره بعض الناس : « علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل » فلم أجد له أصلاً ، ولا ذِكْرَ له فى الكتبِ المشهورة المعروفة ولا يَصِحُّ .

وروى الخلال عن أنس رضى اللّه عنه قال : « طلب العلم فريضة » .

وروى ابن شاهين: حدثنا سليمان الأشعث، حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى، حدثنا يحيى ابن حسان، حدثنا سليمان بن قَرم : عن ثابت ، عن أنس رضى اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » . كلهم ثقات إلا سليمان فإنه مختلف فيه. قال أحمد: لا أرى به بأساً لكنه يفرط فى التشيع، وضَعَّفَهُ ابنُ مَعين، وقال أبو زرعة: ليس بذاك ، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين ، وقال النسائى : ليس بالقوى ، وقال ابن عدى : أحاديثه حسَانٌ. ورواه حسان بن سياه عن ثابت، لكن حَسَّانَ ضعيف . قال ابن شاهين : وهذا حديث غريب من أصح حديث فى هذا الباب ورواه ابن ماجه من رواية حفص بن سليمان القارئ وهو متروك عندهم، وفيه : « وواضعُ العلم عند غير أهله كمُقَلِّد الخنازيرِ الجوهرَ والذهبَ » (٢) قال ابن عبد البر : هذا حديث ، يُروى عن أنس عن النبى ﷺ من وجوه كثيرة كلها معلولة (٣) ، ولا حجةَ فى شىء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد .

قال الترمذى : حدثنا محمد بن حاتم المؤدب ، حدثنا على بن ثابت ، حدثنا عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان ، سمعت عطاء بن فروة ، سمعت عبد اللّه ، سمعت أبا هريرة : سمعت النبى ﷺ يقول : « الدنيا ملعونة ملعونٌ ما فيها ، إلا ذِكْر اللّه وما والاه ، وعالماً ومتعلماً » إسناد جيد ، وعبد الرحمن حديثه حسن قَوَّاهُ الأكثر . وقال الترمذى : حسن غريب(٤) ورواه ابن ماجه من حديثه (٥)

ورأى ابن الشِّخِّير ابنَ أخ له يَتَعَبَّدُ فقال أى بُنَىَّ ، فضل العلم أَحَبُّ إلىَّ من فضلِ العبادة . وقال مهنا : قلت لأحمد :حدثنا ، ما أفضل الأعمال ؟ قال : طلب العلم ، قلت : لمن ؟ قال : لمن صَحَّتْ نِيَّتُهُ ، قلتُ : وأى شىء يصحح النية ؟ قال ينوى يتواضع فيه ، وينفى عنه الجهل .

---

(١) أبو داود فى العلم ، ب الحث على طلب العلم (٣٦٤١) ، والترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣) .

(٢) ابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل العلماء ، والحث على طلب العلم (٢٢٤) ، عن أنس بن مالك .

(٣) فى المخطوطة : « معلومة » ، والمثبت من أ ، ر ، ط ، وهو أوفق للسياق .

(٤) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى هوان الدنيا على الله عز وجل (٢٣٢٢) .

(٥) ابن ماجه فى الزهد ، ب مثل الدنيا (٤١١٢) .

وقال الحسن بن ثواب : قال لى أحمد بن حنبل : ما أعلمُ الناس فى زمان أحوج منهم إلى طَلَبِ الحديث من هذا الزمان قلتُ : ولِمَ ؟ قال ظَهَرَتْ بِدَعٌ ؛ فَمَنْ لم يكن عنده حديثٌ وقع فيها .

وقال بشر الحافى : لا أعلمُ على ظهر الأرض عملاً أفضلَ من طلبِ العلم والحديثِ لمن اتقى اللّه وحَسُنَتْ نيته .

وقال سفيان : ما أعلمُ شيئاً يُرادُ اللّهُ به أفضل من طلب العلم . وقد روى عن مجاهد قال: طلبنا هذا العلم وما لنا فيه كبيرُ نيةٍ ، ثم رزق اللّه النية بعد وروى هذا المعنى عن جماعة منهم حبيب بن أبى ثابت وسماك بن حرب (١)

وقال يزيد بن هارون : طلبنا العلمَ لغيرِ اللّه فأبى أنْ يَرُدَّنَا إلا إلى اللّه .

وقال عبد الرزاق : أنبأنا معمر قال : كان يقال : إنَّ الرجلَ ليطلبُ العلمَ لغيرِ اللّه فيأبى عليه العلم حتى يكون للّه .

وروى الخلال : أخبرنى حرب ، حدثنا عباس بن عبد العظيم ، حدثنا يحيى بن يمان (٢) قال قالوا لسفيان : إنَّ أصحابَ الحديث يطلبون الحديث بغير نية ، قال : طلبهم له نية . إسناده صحيح .

وعن سفيان قال : إنما فُضِّل العالم على غيره ؛ لأنه يتقى ربه ،وعن الحسن قال يبقى الله لهذا العلم قوما يطلبونه ، ولا يطلبونه خشيةً ، وليس لهم فيه نيةٌ ، يبعثهم اللّه تعالى كى لا يضيع العلم ، فيبقى عليهم حجة .

وعن ابن المبارك قال : ما من شيءٍ أفضل من طلب العلم للّه ، وما من شيءٍ أبغض إلى اللّه من طلب العلم لغير اللّه .

وقال أحمد : حدثنا يونس وسريج (٣) بن النعمان قالا : حدثنا فليح عن عبد اللّه بن

---

(١) سماك بن حرب بن أوس بن خالد بن نذار بن معاوية بن حارثة ، الحافظ الإمام الكبير أبو المغيرة الذهلى البكرى الكوفى ، حدث عن ثعلبة بن الحكم الليثى ، وابن الزبير ، والنعمان بن بشير وآخرون ، حدث عنه زكريا بن أبى زائدة ، وحاتم بن أبى صغيرة ، ومالك بن مغول وغيرهم ، اختلف فى توثيقه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٤٧ ـ ٢٤٩] .

(٢) هو الإمام الحافظ الصادق العابد المقرئ ، أبو زكريا العجلى الكوفى روى عن هشام بن عروة ، والمنهال بن خليفة ، وإسماعيل بن أبى خالد وجماعة ، حدث عنه بشر بن الحارث ، وأبو كريب ، وسفيان بن وكيع وغيرهم ، مختلف فى توثيقه توفى سنة تسع وثمانين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٥٦ ، ٣٥٧].

(٣) فى المخطوطة : « شريح » ، والمثبت من أبى داود وأحمد .

عبد الرحمن أبى طُوالة ، عن سعيد بن يسار ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ تعلَّمَ علماً مما يُبتغى به وجهُ الله لا يتعلَّمُهُ إلا ليصيبَ به عَرَضاً من الدُّنيا لم يجدْ عَرْفَ الجنة » (١) . ورواه أبو داود عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن سريج (٢) . فليح وإنْ كان من رجال « الصحيحين » فقد تكلم فيه ابن معين وأبو حاتم والنسائى وغيرهم .

وفى معناه عن ابن عمر مرفوعاً : « من تعلم علماً لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأْ مَقعدَهُ من النار » رواه الترمذى وقال : حسن غريب (٣)

وعن جابر مرفوعاً : « لا تعلموا العلمَ لتباهُوا به العلماءَ ، ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحدثوا به فى المجالس ، فَمَنْ فعل ذلك فالنار النار » (٤) رواه جماعة منهم البيهقى ، وانفرد به ابن ماجه عن الكتب الستة فرواه عن محمد بن يحيى ، عن سعيد بن أبى مريم ، عن يحيى ابن أيوب ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر، ورواه ابن وهب عن ابن جريج مرسلاً . ويحيى بن أيوب ــ هو الغافقى ــ وإن كان من رجال « الصحيحين » فقد تكلم فيه أحمد وأبو حاتم والدارقطنى وابن القطان وغيرهم . وذكر جماعة هذا الخبر من مناكيره .

وعن كعب بن مالك مرفوعاً : « مَنْ طَلَبَ العلمَ ليجارى به العلماء ، أو ليمارى به السفهاء ، ويصرفَ به وجوهَ الناس إليه أدخلهُ الله النار » (٥) رواه الترمذى وقال : لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بالقوى عندهم .

وفى مسلم عن أبى هريرة مرفوعاً حديثُ الثلاثة الذين يُؤمَرُ بهم إلى النار : وهم المجاهد المرائى ليقال : إنه جرىء ، والمنفق المباهى ليقال : إنه جواد ، والرجل يقول : تعلمتُ العلم وقرأت القرآن، فيقول الله: كذبتَ ، إنما أردتَ أنْ يقالَ : [فلان جرىء] (٦)، وفلان قارئ ، وقد قيل ، ثم يُسْحَبُ على وجهه حتى يُلقى فى النار (٧)

وعن زيد بن أرقم مرفوعاً كان يقول : « اللهم إنى أعوذُ بك من علم لا ينفع ، وقلب لا

---

(١) أحمد ٢ / ٣٣٨ ، وأبو داود فى العلم ، ب فى طلب العلم لغير الله تعالى (٣٦٦٤) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٢) .

(٢) فى المخطوطة : « شريح » ، والمثبت من أبى داود .

(٣) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا (٢٦٥٥) .

(٤) ابن ماجه فى المقدمة ، ب الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٤) ، وقال فى الزوائد : « رجال إسناده ثقات » والدارمى فى المقدمة ، ب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة ١/ ١١٠ ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى نشر العلم (١٧٧١) ، ابن حبان (٧٧) .

(٥) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا (٢٦٥٤) .

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٧) مسلم فى الإمارة ، ب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥/ ١٥٢) .

يخشع ،ونفسٍ لا تشبع ،ودعوةٍ لا يُستجابُ لها » (١) ورواه أبو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة، عن قتادة ، عن أنس مرفوعاً ، وفيه : « وعمل لا يرفع » بدل « نفس لا تشبع »(٢).

وكان ابن مسعود يقول : تعلموا ، فمن علمَ فليعملْ وكان يقول: إنى لأحسبُ أنَّ الرجل ينسى العلمَ للخطيئةِ يعملها.

وعن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج ، عن أبى برزة مرفوعاً : « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع : عن عمره فيم أفناه ، وعن علمه ماذا عمل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه » (٣) إسناده جيد ، وسعيد روى عنه غير واحد ووثقه ابن حبان ولا وجه لقول أبى حاتم : مجهول . وروى حديثه هذا الترمذى ، وقال : حسن صحيح ، وروى البيهقى هذا المعنى من حديث معاذ (٤) .

وقال ابن وهب : أخبرنى يحيى بن أبى سليم ، وفى نسخة : سلام ، عن عثمان بن مقسم ــ وهو كذاب متروك عندهم ــ عن المقبرى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «أشَدُّ الناسِ عذاباً يوم القيامة عالمٌ لم ينفعه الله بعلمه» (٥)

وأما ما روى الطبرانى والبيهقى وغيرهما من حديث ابن المبارك ، عن الثورى ، عن سماك ابن حرب ، عن ثعلبة بن الحكم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة : إنى لم أجعلْ حكمى وعلمى فيكم إلا وأنا أريدُ أنْ أغفرَ لكم على ما كان منكم ولا أبالى » (٦). فالظاهر أنه غير صحيح وتدل عليه الأخبار السابقة. ولو صَحَّ فالمرادُ به العلماء الأخيار . وقد قال البيهقى : ولا أراه محفوظاً .

وروى ابن عدى والبيهقى وغيرهما من رواية صدقة بن عبد الله ، عن طلحة بن زيد ــ وهو كذاب متروك بالاتفاق ــ عن موسى بن عبيدة ، عن سعيد بن أبى هند ، عن أبى موسى الأشعرى مرفوعاً : « يقول الله تعالى يوم القيامة للعلماء : إنى لم أضع علمى فيكم إلا لعلمى بكم ، ولم أضع علمى فيكم لأعذبكم ، انطلقوا فقد غفرت لكم » .

وقال: «يقولُ الله عز وجل: لا تحقروا عبداً آتيتهُ علماً، فإنى لم أحقره حين علمته »(٧).

---

(١) مسلم فى الذكر والدعاء ، ب التعوذ من شر ما عمل (٢٧٢٢/ ٧٣) .
(٢) أبو داود الطيالسى فى مسنده (٢٠٠٧) .
(٣) الترمذى فى صفة القيامة ، ب فى القيامة (٢٤١٧) .
(٤) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى نشر العلم (١٧٨٥) .
(٥) الطبرانى فى الصغير ١/ ١٨٣، والهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ١٩٠ ، وقال : « فيه عثمان البرى قال الفلاس : صدوق ، لكنه كثير الغلط ، صاحب بدعة ، ضعفه أحمد والنسائى والدارقطنى » .
(٦) الطبرانى فى الكبير (١٣٨١) ، والترغيب والترهيب للمنذرى ، فضل من تعلم العلم وعلمه ١/ ١٠١ ، والدر المنثور ١/ ٣٥٠ .
(٧) ابن عدى فى الكامل ٤/ ١١١ ، والدر المنثور ١/ ٣٥٠ .

قال ابن عدى : هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ، وذكره فى ترجمة طلحة بن زيد . قال البيهقى وإنما يعرف بعض هذا عن أبى عمرو الصنعانى قال : « إذا كان يوم القيامة عزلت الملائكة العلماءَ ، فإذا فرغ من الحساب قال لم أجعل حكمى فيكم إلا خيراً أريده فيكم ؛ ادخلوا الجنةَ بما فيكم » (١) .

وقال ابن المبارك : إذا لم يكن عند الرجل مالٌ ، فليس عليه واجباً أن يتعلم الزكاة ، فإذا كان عنده مئتا درهم ، وجب عليه أن يتعلم كيف يخرج وأين يضع، وسائر الأعمال على هذا.

وعن عطاء قال : مَنْ جلس مجلساً للذكر كفَّر سبعين مجلساً من مجالس الباطل ، فإن كان ذلك المجلس فى سبيل اللّه يكفر سبعين ألفاً من مجالس الباطل .

قال عطاء ومجالس الذكر كيف أصلى كيف أزكى كيف أحج كيف أنكح ، كيف أطلق ، كيف أبيع ، كيف أشترى ؟

وقال إسحاق بن إبراهيم لأبى عبد اللّه : إنَّ قوماً يكتبون الحديثَ ولا أرى أثره عليهم ولا يرى لهم وقار ، فقال أبو عبد اللّه : يؤولون فى الحديث إلى خير . وقال : دخلت عليه يوماً ومعى كتاب له فرميتُ به من قامتى ، فانتهرنى وقال : ترمى بكلام الأبرار ؟!

وقال الشعبى : زَيْنُ العلم حلمُ أهلِه . وقال أيضاً : إن هذا العلم لا يصلح إلا لمن فيه عقلٌ ونُسكٌ ، فاليوم يطلبه مَنْ لا عقلَ له ولا نسك فيه .

وقال ابن وهب : عن الثورى ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار قال : لم نر شيئاً إلى شىء أزينَ من حلمٍ إلى علم .

وقال أبو داود لأحمد : كتبتَ الحديث بنية ؟ قال شرط النية شديد ولكن حُبِّبَ إلىَّ فجمعته وقال عبد اللّه سألت أبى عن رجل ملك خمسمائة درهم وهو رجل جاهل ، أيحج بها أو يطلب العلم ؟ قال : يحجُّ ؛ لأن الحج فريضة ، وينبغى له أن يطلب العلم .

وقال المروذى : قيل لأبى عبد اللّه : رجل له خمسمائة درهم : ترى أن يصرفه فى الغزو والجهاد أو يطلب العلم ؟ قال : إذا كان جاهلاً يطلب العلم أحب إلى.

وقال فى رواية يوسف بن موسى عجبت لمن يتبط عن طلب العلم ، ويحتجون بالفُضَيل ، ولعل الفضيل قد اكتفى ؛ ليس يَتَثَبَّطُ عن طلب العلم إلا جاهل .

---

(١) الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/١٢٦ ، ١٢٧ ، وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عبيدة بن موسى الربذى ، وهو ضعيف جدا » .

وقال الربيع : سمعت الشافعى يقول : طَلَبُ العلم أفضل من صلاة النافلة .

وذكر البيهقى : قال مُطَرِّفُ بن عبد الله بن الشِّخِّير : فضل العلم خيرٌ من فضل العبادة ، وخيرُ دينكم الورع (١) ، وروى مرفوعاً بأسانيد ضعيفة وهو صحيح عن مطرف ذكره البيهقى .

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن مطرف قال : حَظٌّ من علم أحبُّ إلىَّ من حظ عبادة (٢) ، سمعت ابن عباس يقول : مذاكرةُ العلم ساعةً أحب إلىَّ من إحياء ليلة ، وروى من طريق آخر عن ابن عباس مثله (٣)

وقال ابن وهب : أخبرنى عتبة بن نافع عن زيد بن أسلم أن ابن مسعود كان يقول : لأنْ أجلسَ مجلسَ فقهٍ ساعةً أحبُّ إلىَّ من صيام يومٍ وقيام ليلة .

وقال الأوزاعى : سأل رجل ابن مسعود : أى الأعمال أفضل ؟ قال : العلم ، فكرر عليه ثلاثاً كل ذلك يقول العلم ، ثم قال : ويحك إنَّ مع العلمِ بالله ينفعك قليلُ العمل وكثيرهُ ، ومع الجهلِ بالله لا ينفعك قليلُ العمل ولا كثيره .

وقال أبو نضرة عن أبى سعيد : مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن .

وقال عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ما عُبد اللهُ بمثل الفقه ، ذكر ذلك البيهقى(٤)

وقال البخارى فى « التاريخ » فى ترجمة عمرو بن مرة : قال أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد ، سمعت الأعمش ، حدثنى عمرو بن مرة ، سمعت أبا عبيدة قال : قال أبو موسى: لمقعدٌ كنتُ أقعده من عبد الله أحبُّ إلىَّ من عمل سنةٍ فى نفسى وكان يحيى يقول فيه : سمعت أبا موسى فلم يقله لنا، وقال يَعْلَى: عن الأعمش، عن أبى إسحاق، عن أبى عبيدة، عن أبى موسى (٥)

وهذا إنما قاله لما يحصل له من علمه وهديه وسمته .

قال ابن شهاب : العلم أفضل من العمل لمن جهل ، والعمل أفضل من العلم لمن علم .

وقال حرب سمعت أحمد يقول : الناسُ محتاجون إلى العلم قبل الخبز والماء ؛ لأن العلم يحتاج إليه الإنسان فى كل ساعة ، والخبز والماء فى اليوم مرة أو مرتين .

---

(١) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى فضل العلم وشرفه (١٧٠٦) .

(٢) عبد الرزاق فى مصنفه ، ب العلم (٢٠٤٦٨) .

(٣) عبد الرزاق فى مصنفه ، ب العلم (٢٠٤٦٩) .

(٤) عبد الرزاق فى مصنفه ، ب العلم (٢٠٤٧٩) ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى فضل العقل (٤٦٩٧).

(٥) البخارى فى التاريخ الكبير (٢٦٦٢) .

وقال ابن هانئ : قيل له : يطلب الرجلُ الحديثَ بقدر ما يظن أنه قد انتفع به ؟ قال العلم لا يعدله شىء .

وقال فى رواية المروذى : ليس قوم عندى خيراً من أهل الحديث ليس يعرفون إلا الحديث، وقال فى رواية أبى الحارث : أهل الحديث أفضل مَنْ تكلم فى العلم .

وقال أبو إسماعيل الترمذى : سمعت أحمد وقال له رجل : إن رجلاً قال : إن أصحاب الحديث قوم سوء ، فقال : هذا زنديق .

وقال الثورى : أكثروا من الحديث ؛ فإنه سلاح .

وقال ابن المبارك : إنى لأسمعُ الحديثَ ما أريد أن أحدث به ولا أعمل به ولكن أُعدُّه لأخٍ من إخوانى يقع فى الشىء فأجد له مخرجاً .

وقيل لأحمد : إلى متى يكتب الرجل ؟ قال : حتى يموت ، وقال : نحن إلى الساعة نتعلم .

وللترمذى من حديث أبى سعيد : وقال حسن غريب : « لن يشبعَ المؤمنُ من خبر يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة » [1] .

وروى الخلال بإسناد صحيح عن عمر قال تفقهوا قبل أن تسودوا وذكره البخارى تعليقاً بصيغة الجزم [2] ، قال الخطابى [3] فى كتاب « العزلة » : يريد من لم يخدم العلم فى صغره يستحى أن يخدمه بعد كبر السن وإدراك السؤدد . قال : وبلغنى عن سفيان الثورى [4] رحمه اللّه قال : مَنْ ترأس فى حديثه كان أدنى عقوبته أنْ يفوته حظٌّ كثيرٌ من العلم . وعن أبى حنيفة رحمه اللّه قال : من طلب الرياسة بالعلم قبل أوانه لم يزل فى ذلٍ ما بقى .

---

(١) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٦) .

(٢) البخارى فى العلم معلقا (الفتح ١/ ١٦٥) .

(٣) هو فاروق بن عبد الكبير بن عمر المحدث المعَّمر ، مسند البصرة ، أبو حفص الخطابى البصرى ، سمع هشام بن على السيرافى ، وعبد الله بن أبى قريش وطائفة ، حدث عنه الذكوانى ، وأحمد بن محمد بن الصقر البغدادى وغيرهما ، وما به بأس ، توفى سنة إحدى وستين وثلثمائة [سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٤٠ ، ١٤١] .

(٤) هو سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهبة بن أُبى بن عبد الله بن منقذ بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن عامر بن ملكان بن ثور ينتهى نسبه إلى معد بن عدنان ، ولد سنة سبع وتسعين، حدث عن إبراهيم بن عبد الأعلى وإبراهيم بن عقبة ، وإبراهيم بن مهاجر وخلق كثير ، حدث عنه الأعمش ، وخصيف ، وابن جريج وخلق كثير ، ثقة صدوق ، مات سنة ست وعشرين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٧/ ٢٢٩ ــ ٢٧٩] .

وقيل للمبرد: لِمَ صار أبو العباس ــ يعنى ثعلباًــ أحفظ منك للغريب والشعر ؟ قال: لأنى ترأست وأنا حدث ، وترأس وهو شيخ . انتهى كلام الخطابى .

وروى البيهقى قولَ عمر المذكور من حديث وكيع ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين، عن الأحنف بن قيس ، عنه . قيل : معناه قبل أن تزوجوا (١) . وقال الشافعى : إذا ترأستَ فلا سبيلَ إلى التفقه .

وروى الحاكم فى « تاريخه » عن زفر ، قال : قال لى أبو حنيفة : يا زُفَرُ لا تحدث قبل وقتك فَيُسْتَخَفَّ بك .

وروى الخلال عن أيوب قال : ينبغى للعالم أن يضعَ الترابَ على رأسه تواضعاً للّه .

وقال المروذى: قيل لأبى عبد اللّه: قيل لابن المبارك : كيف تعرف العالم الصادق ؟ قال: الذى يزهد فى الدنيا ، ويقبل على آخرته . فقال أبو عبد اللّه : نعم هكذا يريد أن يكون.

وقال الفضيل (٢): يُغْفَرُ لسبعين جاهلاً قبل أنْ يُغفرَ لعالم واحد . وقال أحمد : حدثنا سفيان بن عيينة : سمعت فضيل بن عياض قال : يغفر لجاهل سبعون ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنب واحد.

وقال أحمد أيضاً : حدثنا سيار بن حاتم : حدثنا جعفر بن سليمان (٣) ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إنَّ اللّه يعافى الأميين يوم القيامة ما لا يعافى العلماء». وذكر الحافظ الذهبى هذا الخبر فى ترجمة جعفر من المناكير (٤) . قال : وقيل أخطأ مَنْ حَدَّثَ به عن جعفر . وسيار وَثَّقَهُ ابن حبان وغيره . وقال الأزدى عنده مناكير . قال البيهقى : محمولٌ إنْ صَحَّ على العالِم الفاجر .

---

(١) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى طلب العلم (١٦٦٩) .

(٢) فضيل بن عياض الخولانى ، روى عن على بن أبى طالب فى الحث على العلم ، وعنه عبد الكريم بن مالك الجزرى . قاله الحارث بن عبد الله الحارثى عن محمد بن زياد عن عبد الكريم ، ولم يذكره الخطيب فى المتفق والمفترق. [سير أعلام النبلاء ٤٤٩/٨ ، تهذيب التهذيب ٢٩٧/٨، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٦١].

(٣) جعفر بن سليمان أبو سليمان الضبعى البصرى الشيخ العالم الزاهد محدث الشيعة ، حدث عن أبى عمران الجونى، وثابت البنانى ،ومالك بن دينار، وغيرهم،حدث عنه سيار بن حاتم ، وعبد الرزاق ، ومسدد بن مسرهد وغيرهم ثقة فيه ضعف، توفى سنه ثمان وسبعين ومائة. [سير أعلام النبلاء ١٩٧/٨ ــ ٢٠٠].

(٤) الذهبى فى ميزان الاعتدال ٤١١/١ ، وكنز العمال (٢٨٩٨٤) .

ونقل المروذى عن أحمد قال : العالم يُقْتَدَى به ، ليس العالم مثل الجاهل . وهذا معنى ما روى عن ابن المبارك وغيره . ونقل عن أحمد أيضاً : أنه قيل له : من نسأل بعدك ؟ فقال : عبد الوهاب ــ يعنى الورَّاق ــ فقيل : إنه ضيق العلم ، فقال : رجلُ صالح مثله يُوَفقُ لإصابةِ الحق .

وقال ابن عقيل فى « الفنون » : لا ينبعى الخروج من عادات الناس إلا فى الحرام ، فإن الرسول ﷺ ترك الكعبة ، وقال : « لو لا حدثانُ قومك بالجاهلية » (١) وقال عمر : لولا [أنْ يُقالَ : عمر زاد فى القرآن] (٢) ،لكتبتُ آية الرجم . وترك أحمد الركعتين قبل المغرب لإنكار الناس لهما ، وذكر فى « الفصول » عن الركعتين قبل المغرب وفعل ذلك إمامنا أحمد ثم تركه، واعتذر بتركه بأنْ قال : رأيتُ الناسَ لا يعرفونه . وكره أحمد قضاءَ الفوائتِ فى مصلَّى العيد ، وقال : أخافُ أنْ يقتدى به بعض مَنْ يراه .

وروى البيهقى وغيره من طريق شعيب ، عن نافع ، عن أسلم : أن عمر رأى على طلحة ثوباً مصبوغاً فقال : ما هذا ؟ قال : إنما هو مدر (٣) ، فقال: إنكم أيها الرهط أئمةٌ يقتدى بكم الناسُ ، وإن جاهلاً لو رأى هذا لقال : على طلحةَ ثوبٌ مصبوغٌ ؛ فلا يلبس أحدٌ منكم من هذه الثيابِ شيئاً إنه محرم (٤) . وقال الأوزاعى : كنا نمزح ونضحك ، فلما صرنا يُقْتَدَى بنا خشيتُ ألا يسعنا التبسم . وقال الثورى : لو صلح القُرَّاءُ لصلحَ الناسُ . وقال أيضاً : يعجبنى أنْ يكون صاحب الحديث مكْفيا ؛ لأنَّ الآفاتِ أسرع إليهم ، وألسنة الناس إليهم أسرع، وإذا احتاج ذل .

وقال أبو داود السِّجِسْتانى : مَن اقتصر على لباسٍ ومطعم دُونٍ أراحَ جسده .

وقال الأعمش عن زيد بن وَهْب : رأيت بين كتفى عمر أربع عشرة رقعة بعضها من أدم.

وقال مالك : عن إسحاق بن عبد الله ، عن أنس : رأيت عمر رضى الله عنه وهو يومئذ أميرُ المؤمنين قد رقعَ بين كتفيه ثلاثَ رقاعٍ لَبَّدَ بعضها فوقَ بعض .

وقال سليمان بن حَرْب : لو نظرتَ إلى ثياب شُعبة لم تكن تسوى عشرة دراهم . إزاره ورداؤه وقميصه . كان شيخاً كثيرَ الصدقة .

---

(١) البخارى فى الحج ، ب فضل مكة وبنيانها (١٥٨٤) ، ومسلم فى الحج ، ب نقض الكعبة وبنائها (١٣٣٣/٣٩٩) .

(٢) سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ط ، ر .

(٣) المدر : الطين اليابسى .

(٤) البيهقى فى الكبرى فى الحج ، ب من كره لبس المصبوغ بغير طيب فى الإحرام ٥/ ٦٠

وقال عليّ بن ثابت : رأيت الثورى فى طريق مكة فَقَوَّمْتُ كُلَّ شيءٍ عليه حتى نعله درهماً وأربعة دوانيق .

وقال الثورى ينبغى لحامل القرآن أنْ يُعْرَفَ بليله إذِ الناسُ نائمون ، ونهاره إذِ الناسُ مفطرون ، وبكائه إذ الناس يضحكون ، وبحزنه إذ الناس يفرحون .

وقال الثورى : العالمُ طبيبُ هذه الأمة ، والمالُ الداءُ ؛ فإذا كان الطبيب يجر الداءَ إلى نفسه كيف يعالجُ غيرَهُ ؟

وعن عيسى ابن مريم عليه السلام أنه قال : يا معشرَ الحواريين ، ارْضَوا بِدَنِيٍّ الدنيا مع سلامةِ الدين كما رضىَ أهلُ الدنيا بدنى الدِّين مع سلامة الدنيا .

وروى ابن بطة عن عمر أنه كتب إلى أبى موسى إنَّ الفقه ليس بسعة الهَذَر وكثرة الرواية، إنما الفقه خشية اللّه . وروى أيضاً عن أبى حازم قال : لا يكونُ العالم عالماً حتى يكون فيه ثلاث خصال : لا يحقر مَنْ دونه فى العلم ، ولا يحسُد مَنْ فوقه ، ولا يأخذ على عمل دنيا . وروى أيضاً عن الحسن قال : الفقيه الورع الزاهد المقيم على سنة محمد ﷺ الذى لا يسخر بمن أسفل منه ولا يهزأ بمَنْ فوقه ولا يأخذ على عِلْمٍ عَلَّمَهُ اللّهُ عز وجل حُطاماً . وقال أيضاً : ما رأيت فقيهاً قط .

وروى البيهقى عنه : كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أنْ يُرَى ذلك فى تَخَشُّعِهِ وهَدْيِهِ ولسانه وبصره ويده . وقال ابن المبارك عن مالك بن دينار : سألت الحسن : ما عقوبةُ العالم ؟ قال : موت القلب ، قلت : وما موتُ القلب ؟ قال : طلب الدنيا بعمل الآخرة .

وقال الأوزاعى بلغنى أنه يقال : ويلٌ للمتفقهين لغير العبادة ، والمُسْتَحِلِّينَ المحرماتِ بالشبهات . وقال : إن حقا على مَنْ طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينة وخشية ، وأنْ يكونَ مُتَّبِعاً لأثر من مضى قبله . وقال الربيع : سمعت الشافعى يقول : أخشى أنْ أطلب العلم بغير نية ألا ينتفع به .

وقال الشافعى رضى اللّه عنه : زينة العلم: الورع والحلم . وقال أيضاً : لا يَجْمُل العلم ولا يحسن إلا بثلاث خلال : تقوى اللّه ، وإصابة السنة ، والخشية ، وقال أيضاً : ليس العلم ما حُفظ ، العلم ما نفع . وقال أبو قِلاَبَةَ لأيوب : إذا حدثَ لك عِلْمٌ فأحدث فيه عبادة ، ولا يكُنْ همك أنْ تُحَدِّث به الناسَ .

وقال أحمد بن محمد سمعت وكيعاً يقول : قالت أم سفيان الثورى : اذهب فاطلب العلم حتى أعولَكَ أنا بمغزلى ، فإذا كتبتَ عشرةَ أحاديث فانظر هل فى نفسك زيادة فابتغِهِ ، وإلا فلا تتعنى .

وقال الفضيل بن عياض   بلغنى أن العلماء فيما مضى كانوا إذا تَعَلَّمُوا عَمِلُوا ، وإذا عملوا شغلوا ، وإذا شغلوا فقدوا ، وإذا فقدوا طلبوا ، وإذا طلبوا هربوا .

وقال عمر : تعلموا العلم ، وتعلموا للعلم السكينةَ والحلم ، وتواضعوا لمن يُعَلِّمُكُم ، وتواضعوا لمن تُعَلِّمُون ، ولا تكونوا من جَبَّارى العلماء ؛ فلا يقوم عملكم مع جهلكم (١)
وقالت عائشة   تغفلون عن أعظم العبادة   التواضع   وقال الشعبى   اتقوا الفاجرَ من العلماء، والجاهل من المتعبدين ؛ فإنهما آفة كل مفتون   وقال الثورى : نَعوذُ بالله من فتنة العالم الفاجر ، والعابد الجاهل ؛ فإنَّ فتنتهما فتنةٌ لكل مفتون . ذكر ذلك البيهقى .

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : إن الله يحب العالم المتواضع، ويبغض العالم الجبار. ويأتى الخبر فى فصول كسب المال فى الأئمة المضلين .

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : « إنى أخافُ على أمتى من بعدى زلة العالم ، ومن حكم جائر ، وهوىً متبع » (٢) وفى لفظ بهذا الإسناد : « اتقوا زَلَّةَ العالم وانتظروا فَيْئَتَهُ »(٣) ، كثيرٌ   كذابٌ متروك ، وهذا مذكور فى ترجمته ، وقد صحح له الترمذى .

وعن يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً : « إنَّ أشَدَّ ما أتخوفُ على أمتى ثلاث : زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن ، ودنيا تقطعُ أعناقكم ، فاتهموها على أنفسكم»(٤) يزيد ضعيف ولم يترك .

وقال داود بن أبى هند : قال عمر بن الخطاب   يفسد الناس ثلاثة   أئمة مضلون ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ــ والقرآنُ حق ــ وزلة العالم .

وقال منصور عن شقيق ، عن أبى الدرداء رضى الله عنه : إنى لآمركم بالأمر وما أفعله ، ولكنْ لعلَّ الله أنْ يأجرنى فيه . قال البيهقى : محمولٌ على المستحبات ، أو أنه قاله على وجه التواضع .

وقال أبو داود الطيالسى : حدثنا الصعق بن حزن ، عن عَقيل الجَعْدى ، عن أبى إسحاق، عن سُوَيْد بن غَفَلَة ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « يا عبد الله ، أتدرى أى

---

(١) البيهقى فى الشعب ، ب فى نشر العلم (١٧٨٩) .

(٢) البزار فى كشف الأستار، ب زلة العالم وحكم الجائر (١٨٢) ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ، ب ما يخاف على الأمة من زلة العالم وجدال المنافق وغير ذلك ١/ ١٩٢ ، وقال: « رواه البزار ، وفيه كثير بن عبد الله ابن عوف وهو متروك وحسن له الترمذى » .

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى فى ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ٣/ ٤٠٧ .

(٤) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب الزهد وقصر الأمل (١٠٣١١) .

الناس أعلم ؟ » قلتُ : اللّه ورسوله أعلم ، قال : « فإنَّ أعلمَ الناس أعلَمُهم بالحق إذا اختلف الناسُ وإنْ كان مُقَصِّراً فى العمل ، وإن كان يَزْحَفُ على استه » (١) . قال البخارى فى عقيل: منكر الحديث ، يروى عن أبى إسحاق ، وتكلم فيه ابن حبان ، وقال البيهقى : غير معروف . قال : ويمكن إجراء الخبر على ظاهره ؛ ويكون تركه العمل زلة منه تنتظر فيئته.

[ولما حج سَلْمِ الخواص (٢) ، لقىَ ابنَ عيينة فى السوق ، فأنكر عليه كونه فى السوق ، فأنشد ابن عيينة :] (٣)

فَخُذ بعلمي وإنْ قَصَّرْتُ في عملي   يَنْفَعْكَ علمي ولا يَضْرُرْكَ تقصيري

وأما قول بعض المتأخرين :

خُذْ من علومى ،ولا تنظرْ إلي عَمَلى   واقصدْ بذلك وجهَ الواحدِ البارى
وإنْ مَرَرْتَ بأشجارٍ لها ثَمَرٌ   فاجْنِ الثمارَ ، وخَلِّ العودَ للنارِ

فالمراد : إذا كان أهلاً لأخذ العلم عنه ، ولكنه مقصر فى العمل ، وإلا كان مردوداً على قائله .

وقال فى « الرعاية » فى كتاب الجهاد : ومَنْ لزمه تَعَلُّمُ شىءٍ ـ وقيل : أو كان فى حقه فرض كفاية ، وقيل : أو نفلاً ، ولا يحصل له فى بلده ـ فله السفرُ فى طلبه بغير إذنِ أبويه وبقية أقاربه ، انتهى كلامه . وكلام أحمد السابق فى رواية إسحاق بن إبراهيم يدل لهذا القول، وغيرها عن أحمد يخالفها .

قال القاضى : ومما يجبُ إنكاره تَرْكُ التعليم والتعلم لما يجبُ تعليمُه وتَعَلُّمُهُ نحو ما يتعلق بمعرفة اللّه تعالى وبمعرفة الصلوات وجملة الشرائع ، وما يتعلق بالفرائض ويلزم النساء الخروج لتعلم ذلك . وقد قال النبى ﷺ فى الصبيان : « واضربوهم على تَرْكِهَا لعشر » (٤) فأوْلى أنْ يُضْرَبَ المُكَلَّفُ على تَعَلُّمِ ذلك .

---

(١) أبو داود الطيالسى فى مسنده (٣٧٨) .

(٢) سَلْم بن ميمون الخواص هو أصغر من سليمان الخواص ، حدث عن مالك ، والقاسم بن معن ، وسفيان ابن عيينة ، وروى عنه أحمد بن ثعلبة ، وعمرو بن أسلم الطرسوسى ، وغيرهما ، قال أبو حاتم : أدركته، وكان مرجئاً لا يكتب حديثه ، بقى إلى ما بعد سنه ثلاث عشرة ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٧٩/٨ ، ١٨٠].

(٣) سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط وجاء فى ر : « لما حج سالم » والصحيح سَلْم .

(٤) الترمذى فى أبواب الصلاة ، ب ما جاء متى يؤمر الصبى بالصلاة (٤٠٧) وقال : « حديث حسن صحيح»، والدارمى فى الصلاة ، ب متى يؤمر الصبى بالصلاة ٣٣٣/١ .

وواجب على الإمام أن يتعاهد المعلم والمتعلم كذلك ، ويرزقهما من بيت المال ؛ لأن فى ذلك قواماً للدين ، فهو أولى من الجهاد ؛ لأنه ربما نشأ الولدُ على مذهبٍ فاسد فيتعذر زواله من قلبه .

وروى البيهقى من حديث الثورى : عن منصور ، عن رِبْعِى ، عن علىٍّ : ﴿ **قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً** ﴾ [التحريم : ٦] . قال : علموهم الخير [١]

وقد روى الخلال فى أخلاق الإمام أحمد أنه قال خرجتُ إلى الكوفة فكنتُ فى بيتٍ تحت رأسى لَبِنَةٌ فَحُمِمْتُ ، فرجعتُ إلى أمى ولم أكُنْ استأذنتها .

وقال الفضيل : العلماء ربيع الناس ، إذا رآهم المريض لا يشتهى أن يكون صحيحاً ، وإذا رآهم الفقير لا يشتهى أن يكون غنياً .

وعن الشعبى قال : شِرَارُ كل ذى دِيْنٍ علماؤهم ، غير المسلمين .

وروى الخلال : أنبأنا محمد ، حدثنا وكيع عن المسعودى ، عن القاسم قال قال عبد الله : كفى بخشية الله علماً ، وبالاغترار بالله جهلاً .

وعن أبى الدرداء قال : لا يكونُ الرجلُ عالماً حتى يكونَ به عاملاً .

وقالت عائشة رضى الله عنها : « ما سمعت النبىَّ ﷺ يسبُ أحداً إلا إلى الدين » رواه أبو داود [٢]

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله لسادوا أهل زمانهم ، ولكنهم وضعوه عند أهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم رواه الخلال .

وروى ابن ماجه والبيهقى وغيرهما من رواية معاوية بن سَلَمَة البصرى عن نهشل ــ وهو كذاب متروك عندهم ــ عن الضحاك ، عن الأسود ، عن ابن مسعود قال : لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله لسادوا أهل زمانهم ، ولكنهم أتوا به أهلَ الدنيا فاستخفوا بهم. سمعت نبيكم ﷺ يقول : « مَنْ جعل همومه هماً واحداً كفاه الله سائر همومه ، ومَنْ تشعبت به الهمومُ وأحوالُ الدنيا لم يبال الله فى أى أوديتها هلك » [٣]

---

(١) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى حقوق الأولاد والأهلين (٨٧٠٤) .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب فى صلاة العتمة (٤٩٨٧) من طريق زيد بن أسلم ، وهو لم يسمع عائشة .

(٣) ابن ماجه فى المقدمة ، ب الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٧) ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى نشر العلم (١٨٨٨) ، والعقيلى فى الضعفاء ٥٨/٧ ، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ، ب من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله فى شىء ١٢٣/٤

وفى حواشى تعليق القاضى أبى يعلى ، ذكر المدائنى فى كتاب « السلطان » عن علىٍّ رضى الله عنه قال : لو أنَّ حَمَلَةَ العلم حملوه بحقه ، لأحبهم الله عز وجل وملائكته وأهل طاعته من خلقه ، ولكن حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس .

وقال مالك : وجه إلىَّ الرشيدُ أنْ أُحَدِّثَهُ ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، إنَّ العلم يُؤْتَى ولا يأتى . فصار إلى منزلى فاستند معى على الجدار ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، إنَّ مِنْ إجلالِ الله إجلالَ ذى الشيبة المسلم ، فقام فجلس بين يدى ، فقال بعد مدة يا أبا عبد الله ، تواضعنا لعلمكَ فانتفعنا به ، وتواضعَ لنا عِلْمُ سفيانَ بن عيينة فلم ننتفع به . وروى نحو ما روى عن مالك ، عن سليمان بن حرب [1] مع طاهر بن عبد الله .

وروى أن طاهر بن عبد الله كان ببغداد فطمعَ أنْ يسمعَ من أبى عبيد ، وطمعَ أنْ يأتيه فى منزله ، فلم يفعل أبو عبيد ، فقدم علىّ بن المدينى [2] وعباس العنبرى فأرادا أنْ يسمعا غريبَ الحديثِ ، فكان يحملُ كُلَّ يومٍ كتابَهُ ويأتيهما فى منزلهما فيحدثهما فيه .

وروى البيهقى وغيره أنَّ المهدى لما قدم المدينةَ حاجاً جاءه مالك فسلَّمَ عليه ، فأمر المهدىُّ ابنيه موسى الهادى وهارون الرشيد أن يسمعا منه فطلباه إليهما فامتنعَ ، فعاتبه المهدى فى ذلك، فقال يا أمير المؤمنين ، إنَّ للعلم نضارة ، يُؤْتى أهلُه . وفى رواية العلم أهلٌ أنْ يُوَقَّرَ ويُؤتى أهلهُ ؛ فأمرهما والدهما بالمصيرِ إليه ، فسأله مؤدِّبُهُما أن يقرأ عليهما فقال : إن أهل هذه البلدة يقرؤون على العالم كما يقرأ الصبيان على المعلم ، فإذا أخطؤوا أفتاهم فرجعوا إلى الخليفة ، فعاتبه المهدى فى ذلك فقال : يا أمير المؤمنين ، سمعت ابن شهاب يقول : سمعنا هذا العلم من رجالٍ فى الروضة ، وهم يا أمير المؤمنين: سعيد بن المسيب وأبو سلمة وعروة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وخارجة بن زيد [3] وسليمان بن يسار ونافع مولى ابن

---

(١) هو سليمان بن حرب بن بجيل ، الإمام الثقة الحافظ شيخ الإسلام أبو أيوب الواشحى الأزدى البصرى قاضى مكة ، حدث عن شعبة ، وحوشب بن عقيل ، والأسود بن شيبان وغيرهم ، وعنه البخارى ، وأبو داود ، والحميدى ، وغيرهم ، ثقة صدوق مأمون ، ولد فى صفر سنة أربعين ومائة ، ومات بالبصرة فى ربيع الآخر سنة أربع وعشرين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٣٠ ــ ٣٣٤] .

(٢) هو الشيخ الإمام الحجة أمير المؤمنين فى الحديث ، أبو الحسن ، على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدى مولاهم البصرى ، سمع حماد بن زيد ، وجعفر بن سليمان ، ويزيد بن زريع وخلقاً كثيراً ، حدث عنه أحمد بن حنبل ، وأبو عبد الله البخارى ، وأبو داود وغيرهم ، ولد سنه إحدى وستين ومائة بالبصرة صاحب التصانيف الجمة ، ثقة محدث ، مات فى ذى العقدة سنه أربع وثلاثين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١١/٤١ ــ ٦٠] .

(٣) خارجة بن زيد بن ثابت ، الفقيه ، الإمام ابن الإمام ، وأحد الفقهاء السبعة الأعلام ، أبو زيد الأنصارى، والبخارى المدنى ، حدث عن أبيه ، وعمه يزيد ، وأسامة بن زيد ، وغيرهم ، وروى عنه ابنه سليمان ، وابن أخيه سعيد بن سليمان، وسالم أبو النضر وغيرهم ، تابعى ثقة ، مات سنه تسع وتسعين [سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٣٧ ــ ٤٤١] .

عمر وابن هرمز ، ومِنْ بعدهم : أبو الزناد وربيعة ويحيى بن سعيد وابن شهاب كل هؤلاء يُقرأ عليهم ولا يَقْرَؤونَ ، فقال المهدى : فى هؤلاء قدوة ، صيروا إليه فاقرؤوا عليه ، ففعلوا .

وقال سفيان بن عيينة : لو أنَّ أهل العلم طلبوه لما عِندَ اللّه لَهَابَهُمُ الناسُ ، ولكن طلبوا به الدنيا فهانوا على الناس .

وقال سفيان ما زال العلم عزيزاً حتى حُملَ إلى أبواب الملوك ، وأخذوا عليه أجراً فنزع اللّه الحلاوة من قلوبهم ، ومنعهم العمل به . قال ابن الجوزى : ينبغى للعالم أنْ يصونَ العلم ولا يبذله ولا يحمله إلى الناس ، خصوصاً إلى الأمراء .

وروى عن القاضى أبى الحسن على بن عبد العزيز الجرجانى (١) أنه أنشد لنفسه :

يقولــون لى: فيــكَ انقباضٌ وإنما ... رأوا رجلاً عن موقف الذُّلِّ أحجما
أري الناسَ مَنْ دَانَاهُمْ هانَ عندَهُمْ ... ومَنْ أكرمتــه عــزَّةُ النفس أُكْرِمَا
ولم أقضِ حَقَّ العلم إن كان كلما ... بدا طَمَــعٌ صَيَّرتُه لــىَ سُلَّما
[وما كلُّ بَرْقٍ لاحَ لى يَستفزُّنى ... ولا كلُّ مَنْ فى الأرض أرضاه مُنعما](٢)
إذا قيلَ: هذا منهلٌ ، قلتُ: قد أرى ... ولكنَّ نفسَ الحر تحتملُ الظَّمَا
ولم أبتذلْ فى خدْمَةِ العلم مُهْجَتِى ... لأَخْــدُمَ مَــنْ لاقيت ، لكن لأُخْدَما
أأشقى به غَرْساً وأجنيه ذِلَّةً ؟! ... إذاً فاتِّبــاعُ الجهــلِ قَدْ كان أحزما
ولــو أنَّ أهلَ العلم صانوه صانَهُمْ ... ولــو عَظَّمُــوه فــى النفــوس لَعَظَّما
ولكنْ أذلــوه فهــانَ فدنَّسُــوا ... مُحَيَّــاهُ بالأطمــاعِ حتى تَجَهَّمَا

وأرسل محمد بن سليمان أمير البصرة إلى حماد بن سلمة يطلب منه الحضور إليه لأجلِ مسألة وقعت له، فأرسل إليه حماد إنا أدركنا العلماء وهم لا يأتونَ أحداً ، فإنْ وقعتْ مسألة، فأتنا فاسْألْنا عَمَّا بدا لك ، والقصة مشهورة وفيها أنَّ محمد بن سليمان جاء فجلس بين يديه ثم ابتدأ فقال ما لى إذا نظرتُ إليك امتلأتُ رعباً ؟ فقال حماد : سمعت ثابتاً البنانى يقول: سمعت أنس بن مالك يقولُ : سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول : « إنَّ العالم إذا أراد بعلمه وجهَ اللّه هابَهُ كُلُّ شىء، وإذا أراد أن يكنِّز به الكنوز هاب مِنْ كُلِّ شىء»(٣) . والقصة طويلة، وفيها: أنه عرض عليه أربعين ألف درهم فلم يقبلها لا لنفسه ولا ليقسمها ويفرقها وأنشد

---

(١) هو القاضى العلامة أبو الحسن على بن عبد العزيز الجرجانى ، الفقيه الشافعى الشاعر صاحب الديوان المشهور ، قال الثعالبى :هو فرد الزمان ، ونادرة الفلك ، وتاج الأدب ، وفارس عسكر الشعر ، توفى بالرى سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩ ــ ٢١] .

(٢) سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٣) الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ١٨٨ ، ١٨٩ بلفظ: « من تعلم العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه فهو فى النار »، وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط والبزار ، وفيه سليمان ابن زياد الواسطى قال الطبرانى والبزار : تفرد به سليمان زاد الطبرانى ولم يتابع عليه ، وقال صاحب الميزان : لا ندرى من ذا » .

بعضهم :

إذا شئْتَ أنْ تستقرضَ المالَ مُنْفقاً ... على شَهَواتِ النَّفسِ فى زَمَنِ العُسْرِ
فَسَلْ نفسكَ الإنفاقَ من كَنْزِ صَبْرِهَا ... عليك وإرفاقا إلى زمن اليُسْرِ
فإنْ فَعَلَتْ كنتَ الغنىَّ وإنْ أبتْ ... فكل مَنوعٍ بعدها واسعُ العذر

وقال أبو الحارث لأبى عبد اللّه : فترى للرجلِ أنْ يرحلَ لطلب العلم ؟ قال نعم قد رحل أصحابُ رسول اللّه ﷺ ومَنْ بعدهم . وروى عنه الخلال أنه سئل عن رجلٍ يقيمُ ببلدة وينزل فى الحديث درجة ؟ قال : ليس طَلَبُ العلم هكذا ، لو طلبَ العلم هكذا ماتَ ، إنما يُؤخذُ العلمُ عن الأكابر .

وعن سعيد بن المسيب قال : إنْ كنتُ لأسافر مسيرةَ الليالى والأيام فى الحديث الواحد .

وقال أبو قِلاَبَةَ : لقد أقمت بالمدينة ثلاثة أيام ما لى حاجة إلا رجل يَقْدُمُ ، عنده حديثٌ فأسمعه .

وعن الشعبى قال: لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن فسمع كلمةً تنفعه فيما يستقبلُ من أمره ما رأيتُ سفره ضاع .

وفى« الصحيحين » من حديث الشعبى: عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، عن النبى ﷺ «ثلاثةٌ يُؤْتَونَ أجرهم مرتين : عَبْدٌ مملوكٌ أدى حَقَّ اللّه وحَقَّ مواليه ، ورجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بى ،ورجل كانت له أمَةٌ فأدَّبها فأحسنَ تأديبها ، ثم أعتقها فتزوجها » (١) ، ثم قال الشعبى خُذْهَا بغيرِ شىءٍ ، فقد كان الرجلُ يرحل فى مثلها إلى المدينة ، يعنى من الكوفة .

وأشار البخارىُّ إلى حديثِ عبد اللّه بن أُنيس وأن جابراً رحل إليه شهراً فى حديثٍ واحد(٢) ، وهذا الحديث رواه الإمام أحمد من رواية عبد اللّه بن محمد بن عقيل ، عن جابر ابن عبد اللّه الأنصارى : أنه ابتاع بعيراً وسار شهراً إلى عبد اللّه بن أُنَيْس ، والحديث عن النبىِّ ﷺ يقول اللّه تعالى يوم القيامة : « أنا اللّه ، أنا الملك ، أنا الدَّيَّان » (٣) ، وذكر الحديث . وقد رحل الشافعى وأحمد وغيرهما من الأئمة قديماً وحديثاً ، تَقَبَّلَ اللّه تعالى منهم .

---

(١) البخارى فى العلم ، ب تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) ، ومسلم فى الإيمان ، ب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملة (١٥٤ / ٢٤١) .

(٢) البخارى فى العلم ، ب الخروج فى طلب العلم معلقا (الفتح ١/ ١٧٣) .

(٣) أحمد ٣/ ٤٩٥ والبخارى فى التوحيد معلقاً (الفتح ١٣/ ٤٥٣) .

وعن عمران بن حُصَيْن قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ، وعقلتُ ناقتى بالباب [فتاهت][1]، فأتاه ناسٌ من بنى تميم فقال: « اقبلوا البشرى يابنى تميم » قالوا: بَشَّرْتَنا فأعْطِنَا، مرتين، فتغير وجهه، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال: « اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم » قالوا: قبلنا يا رسولَ اللّه، قالوا: جئنا لنتفقه فى الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر قال: « كان اللّه ولم يكن شيءٌ قَبْلَهُ، وكان عرشُهُ على الماء، ثم خَلَق السَّماوات والأرضَ وكتب فى الذِّكْرِ كُلَّ شيء » [2]. ثم أتانى رجل فقال: يا عمران، أدرِكْ ناقتكَ فقد ذهبت، فانطلقتُ أطلبها، فإذا السراب يَتَقَطَّعُ دونَها، وايْمُ اللّهِ لَوَدِدْتُ أنها قد ذهبت ولم أَقُمْ!.

قال ابن هُبيرة: فيه الرحلةُ فى طلب العلم، وجوازُ السؤالِ عن كلٍّ ما لا يعلمه إلا نبى، وجواز العدول عن سماع العلم إلى ما يُخَافُ فواته؛ لأنَّ عمرانَ قام عن المجلس لأجل ناقته فلم ينكر عليه، وجواز إيثار العلم على ذلك لقول عمران: وددتُ أنها ذهبتْ ولم أَقُمْ.

وقال مهنا: سألت أحمد عن حديث مُعَان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذرى قال قال رسول اللّه ﷺ: « يحملُ هذا العِلْمَ من كُلِّ خلفٍ عُدولُه، يَنفون عنه تحريفَ الجاهلين، وإبطال المبطلين، وتأويلَ الغالين »[3] فقلت لأحمد: هو كلام موضوع؟ قال: لا، هو صحيح، فقلت له: سمعته أنت؟ قال: من غيرِ واحدٍ[4]، قلتُ: مَنْ؟ قال: حدثنى به مسكين إلا أنه يقول: عن مُعَان عن القاسم بن عبد الرحمن. ثم رواه الخلال من حديث مُعَان، عن إبراهيم، عن النبى ﷺ. ورواه أبو أحمد بن عدى الحافظ، عن عبد اللّه البغوى، حدثنا أبو الربيع الزهرانى، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا معان بن رفاعة، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذرى قال: قال رسول اللّه ﷺ فذكره[5]، قال البيهقى: وتابعه إسماعيل بن عياش عن معَان، ورواه الوليد بن مسلم عن إبراهيم بن عبد الرحمن، عن الثقة من أشياخهم، عن النبى ﷺ [6]، وروى من أوجه أُخَرَ ضعيفة، قاله البيهقى.

---

(١) ساقطة من المخطوطة، وهى فى أ، ر، ط.

(٢) البخارى فى بدء الخلق، ب ما جاء فى قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ (٣١٩١).

(٣) الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/١٤٥، وقال: « رواه البزار وفيه عمرو بن خالد القرشى كذبه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل ونسبه إلى الوضع » عن أبى هريرة، وابن عمر، والعقيلى فى الضعفاء (١٨٥٤)، وقال: « ولا يعرف إلا به، وقد رواه قوم مرفوعاً من جهة لا تثبت »، وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٣١ عن جابر بن سمرة.

(٤) كنز العمال (٢٨٩١٨).

(٥) البيهقى فى الكبرى، فى الشهادات، ب الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث فيقول: كفوا عن حديثه ... ١٠/٢٠٩، وكنز العمال (٢٨٩١٩)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق٢/ ٢٣٠

(٦) البيهقى فى الكبرى، فى الشهادات، ب الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث فيقول: كفوا عن حديثه ... ١٠/٢٠٩، وابن عدى فى الكامل ١/١٥٣، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق ٢/ ٢٣٠

واعتنى ابن عبد البر بهذا الحديث ، وحاول تصحيحه واحتج به فى أنَّ كُلَّ مَنْ حمل العلم فهو عدل والله أعلم . ومعان بن رفاعة مختلفٌ فيه ، قال أحمد ومحمد بن عوف وأبو داود : لا بأس به ، وقال ابنُ المدينى ودُحَيْم ثقة ، وقال الفسوى لين الحديث ، وضعفه ابن معين، وقال الجوزجانى [١] : ليس بحجة ، وقال ابن عدى : عامة ما يرويه لا يُتَابَعُ عليه. وقال ابن حبان : منكر الحديث .

ونقل المروذى ويوسف بن موسى عن أحمد أنه قيل له : رجلٌ أرادَ أنْ يصومَ يوماً تطوعاً فأفطر لطلب العلم ؟ فقال إذا احتاج إلى طلب العلم ، فهو أحبُّ إلىَّ ، فقيل له لأنَّ طَلَبَ العلم أفضلُ ؟ فسكت .

وقال المروذى : سمعتُ أبا عبد الله يصف كيف يُؤْخَذُ العلم ، قال: نَنْظُرُ ما كانَ عن رسولِ الله ﷺ ، فإنْ لم يكن فعن أصحابه ،فإن لم يكن فعن التابعين .

وقال أبو داود سمعت أبا عبد الله يُسْأَلُ إذا جاء الشيءُ عن الرجل من التابعين لا يوجدُ فيه عن النبىِّ ﷺ يَلْزَمُ الرجلَ أنْ يأخذَ به ؟ قال : لا ، ولكنْ لا يكادُ يجيءُ شيء عن التابعين إلا ويوجدُ فيه شيء عن أصحاب رسول الله ﷺ .

وقال الفضل بن أحمد سمعتُ أحمدَ بن حنبل وقد أقبل أصحابُ الحديث بأيديهم المحابر، فأومأ إليها وقال : هذه سُرُجُ الإسلام ، يعنى المحابر .

وقال ابن الجوزى : قال الشافعى : لولا المحابرُ ، لَخَطَبَتِ الزنادقةُ على المنابر .

وروى بإسناده عن عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثنى أبى قال :رآنى الشافعى وأنا فى مجلس ، وعلى قميصى حبر وأنا أخفيه ،فقال : لم تخفيه وتستره ؟ فإنَّ الحبر على الثوبِ من المروءة، لأن صورته فى الأبصار سَوادٌ ، وفى البصائر بياض .

قال ابن الجوزى: وينبغى تجويد الخط وتحقيقه دون المشق[٢] التعليق ، ويُكْرَهُ تضييقُ السطور وتدقيقُ القلم ؛ فإن النظر إلى الخط الدقيق يؤذى ، قال حنبل بن إسحاق: رآنى أحمدُ بن حنبل وأنا أكتبُ خطاً دقيقاً فقال : لا تفعل ، أحوج ما تكونُ إليه يَخونُكَ . قال ابن الجوزى : وقد كان بعضهم يضيق السطور لعدم الكاغد[٣]،وقد رأيت فى وجْهة من خط أبى عبد الله الصورى أحداً وثمانين سطراً .

---

(١) هو العلامة الإمام أبو سليمان موسى بن سليمان الجوزجانى الحنفى ، حدث عن أبى يوسف ومحمد الحنفيان ، وابن المبارك ، وحدث عنه : القاضى أحمد بن محمد البرتى وبشر بن موسى ، وأبو حاتم الرازى وآخرون ، كان صدوقا محبوباً إلى أهل الحديث ، وكان يكفر القائلين بخلق القرآن ، له تصانيف . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ١٩٤، ١٩٥] .

(٢) المشق : مشق الخط مده ، وقيل : أسرع فيه . اللسان ، مادة « مشق » .

(٣) الكاغد : القرطاس . القاموس المحيط ، مادة « كغد » .

وقال البغوى عن أحمد : أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر وقال صالح : رأى رجلٌ مع أبى محبرةً ، فقال له : يا أبا عبد الله ، أنتَ قد بلغتَ هذا المبلغ وأنتَ إمامُ المسلمين،فقال: معى المحبرة إلى المقبرة وقال أحمد فى موضع آخر إظهار المحبرة من الرياء، وذُكِرَ له الصدقُ والإخلاص ، فقال: بهذا ارتفع القوم .

وروى ابن الجوزى بإسناده : عن عبد الرحمن بن مهدى قال : كان الرجل إذا لقى مَنْ هو فوقه فى العلم كان يوم غنيمة ،وإذا لقىَ مَنْ هو مثله دَارَسَهُ وتعلَّمَ منه ، وإذا لقىَ مَنْ دونه تواضع له وعَلَّمهُ . قال ابن عبد البر فى«بهجة المجالس»: وقال الأحنف: مذاكرةُ الرجال تلقيح لعقولها ، ويأتى بنحو كراسة ما يتعلقُ بهذا.

فصل موعظة العلماء المتقين بالشعر

قال أبو يعلى الموصلى:سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: خرجتُ فى وجه الصبح ، فإذا أنا برجلٍ سبل منديله على وجهه فناولنى رقعة ، فلما أضاء الصبحُ قرأتها فإذا فيها مكتوب :

عِشْ موسرا إنْ شئتَ أو معسراً — لابد فى الدُّنيا من الغَمِّ
وكلَّما زادكَ من نعمةٍ — زاد الذى زادك فى الهَمِّ
إنى رأيتُ النَّاسَ فى دهرنا — لايطلبونَ العِلْمَ للعلمِ
إلاَّ مباهاةً لأصحابهمْ — وعُدةً للخصم والظلمِ

قال : فظننتُ أنَّ محمد بن يحيى الذهلى ناولنى ، فلقيته فقلت له : الرقعة التى ناولتنى فقال ما رأيتك، ما ناولتك رقعةً ، فعلمتُ أنها عظَةٌ لى ، وقال الحافظ تقى الدين بن الأخضر فيمن روى عن أحمد بن محمد بن مروان (١) قاضى تَكْرِيتَ قال كتب رجل من إخوان أبى عبد الله أحمد بن حنبل إليه أيام المحنة :

هذى الخطوب ستنتهى يا أحمد — فإذا جزعت من الخطوب فمن لها
الصبرُ يقطع ما ترى فاصبر لها — فعسى بها أن تنجلى ولعلها

فأجابه أحمد :

صبَّرتَنِى ووعظتنى فأنا لها — فستنجلى ، بل لا أقولُ : لَعَلَّها
ويَحلّها مَنْ كان يملكُ عقدها — ثقة به ؛ إذ كان يملكُ حَلَّها

---

(١) أحمد بن محمد بن مروان بن الطيب ، أبو العباس . فيلسوف غزير العلم بالتاريخ والسياسة والأدب والفنون ، ولد فى سرخس ـ من نواحى خراسان ـ وقرأ على الكندى الفيلسوف ، واتصل بالخلفاء العباسيين فعلَّم المعتضد بالله ، ثم تولى الحسبة ببغداد فى أيامه ، ونادمه وخص به ، فكان المعتضد يفضى إليه بأسراره ويستشيره فى أمور مملكته ثم قتله، له تصانيف كثيرة . [الأعلام للزركلى ١/ ٢٠٥] .

فصل العلم مواهب من اللّه يؤتيه من يشاء يُنَالُ بالتقوى والعمل لا بالحسب

وقال أبو الحارث : سمعت أبا عبد اللّه يقول : إنما العلم مواهب يؤتيه اللّه مَنْ أَحَبَّ مِنْ خَلْقه ، وليس يناله أحد بالحسب ، ولو كان بالحسب كان أولى الناس به أهلُ بيتِ رسول اللّه ﷺ .

وقال أحمد بن أبى الحوارى (١) : قال لى أحمد بن حنبل : يا أحمد ، حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذكَ أبى سليمان الدارانى (٢) ، فقال أحمد : سبحان اللّه بلا عجب ، فقال أحمد بن حنبل : سبحان اللّه ـ وطَوَّلَها ـ بلا عجب ؟ فقال أحمد بن أبى الحوارى : سمعت أبا سليمان يقول : إذا عقدت النفوسُ على تركِ الآثام ، جالتْ فى الملكوتِ وعادتْ إلى ذلك العبد بطرائفِ الحكمة من غير أن يؤدِّىَ إليها عالمٌ علمها ، فقام أحمد بن حنبل ثلاثاً وقعد ثلاثاً، وقال : ما سمعتُ فى الإسلام بحكايةٍ أعجبَ من هذه إلىَّ .

ثم ذكر أحمد بن حنبل : عن يزيد بن هارون ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك : أن النبى ﷺ قال : « مَنْ عمل بما يعلم وَرَّثَهُ الله تعالى عِلْمَ ما لم (٣) يعلم » (٤)

ثم قال أحمد بن حنبل لأحمد بن أبى الحوارى : صدقتَ يا أحمد وصدق شَيْخُكَ ، قال أبو نعيم عقب ذلك : ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى ابن مريم عليه السلام فَوَهِمَ بعضُ الرواةِ أنه ذكره عن النبى ﷺ فوضع هذا الإسنادَ عليه لسهولته وقربه .

---

(١) هو ابن عبد الله بن ميمون الإمام الحافظ القدوة شيخ أهل الشام أبو الحسن الثعلبى الغطفانى الدمشقى الزاهد، وقال: سألنى أحمد بن حنبل فى مولدك، قلت: فى سنة أربع وستين ومائة ، سمع من سفيان بن عيينة ، وعبد الله بن إدريس ، وعبد الله بن وهب ، وغيرهم ، حدث عنه سلمة بن شبيب، وأبو زرعة الدمشقى ، وأبو داود ، وابن ماجه وغيرهم ، قالوا عنه : إنه ريحانة الشام ، وما بقى على وجه الأرض مثله ، توفى سنة ست وأربعين ومائتين .[سير أعلام النبلاء ١٢/ ٨٥ ـ ٩٤].

(٢) هو الإمام الكبير زاهد العصر ، أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد ، وقيل: عبد الرحمن بن عطية ، وقيل ابن عسكر العنسى الدارانى ، ولد فى حدود الأربعين ومائة ، روي عن سفيان الثوري ، وعلقمة بن سويد، وصالح بن عبد الجليل ، روى عنه أحمد بن أبى الحوارى ، وهاشم بن خالد وحميد بن هاشم العنسى ، مات سنة خمس عشرة ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ١٨٢ ـ ١٨٦] .

(٣) فى المخطوطة : « لا » ، والمثبت من الحلية .

(٤) أبو نعيم فى الحلية ١٠/ ١٥ ، والدر المنثور ١/ ٣٧٢ ، والعجلونى فى كشف الخفاء٢/ ٢٦٥

وهذا الحديثُ لا يحتملُ بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل[1] ، ذكره ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد فى ترجمة أحمد بن أبى الحوارى .

فصل الحذر من القول فى حديث رسول اللّه ﷺ بالظن

نقل الميمونى عن الإمام أحمد رحمه اللّه أنه سئل عن حديث فقال: سَلُوا أصحابَ الغريب، فإنى أخافُ أنْ أتكلَّمَ فى قولِ رسولِ اللّه ﷺ بالظنِّ فأُخطئ ، وقال أبو الوليد الطيالسى: سمعت شعبة قال: سألت الأصمعى عن حديث النبىِّ ﷺ : «إنه لَيُغَانُ على قلبى»[2] ما معنى : يُغَانُ ؟ قال : فقال لى : هذا الحديثُ عن رسول اللّه ﷺ ؟ فقلتُ : نعم ، فقال : لو كان عن غيرِ النبىِّ ﷺ لفسرتُ ذلك ولكن عن النبىِّ ﷺ لا أجترئ عليه .

وعن الأصمعى ، عن معتمر بن سليمان [3] ، عن أبيه قال : كانوا يتقون حديثَ النبىِّ ﷺ كما يتقون تفسير القرآن ، وكان أحمد يجىء إلى أبى عبيد يسأله فى الغريب ، روى ذلك الخلال ، وقال أبو داود : قلت لأحمد : كتابُه كتاب « الغريب » الذى وضعه القاسمُ بن سَلاَّم؟ قال : قد كثَّره جداً ، يَشْغَلُ الإنسان عن معرفة العلم ، لو كان تركه على ما كان أولاً .

فصل فى قول العالم : لا أدرى ، واتقاء التهجم على الفتوى

قال ابنُ عباس رضى اللّه عنهما : إذا ترك العالمُ : « لا أدرى » ، أُصيبتْ مقاتله ، وكذا قال علىٌّ بن حسين .

وقال مالك : كان يقال إذا أغفل العالمُ : « لا أدرى » أُصيبت مقاتله ، وقال أيضاً : كان رسولُ اللّه ﷺ إمامَ المسلمين وسيِّدَ العالمينَ يُسألُ عن الشىء فلا يجيب حتى يأتيه الوحىُ من السماء ، وقال الشعبى : « لا أدرى نِصفُ العلم » .

وقال أحمد فى رواية المروذى : كان مالك يُسألُ عن الشىء فيقدم ويؤخر يتهَيب وهؤلاء يقيسون على قوله ويقولون : قال مالك .

وبإسناد حسن عن على بن أبى طالب رضى اللّه عنه قال : مِنْ عِلْمِ الرجل أنْ يقولَ لما لا يعلم : « اللّه أعلم » ؛ لأنَّ اللّه عَزَّ وجلَّ قال لرسوله عليه الصلاة والسلام : ﴿ **قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ**

---

(١) أبو نعيم فى الحلية ١٠/ ١٥

(٢) أحمد ٤/ ٢١١، ومسلم فى الذكر والدعاء،ب استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢/ ٤١)،وأبو داود فى الصلاة ، ب الاستغفار (١٥١٥) ، كلهم عن الأغر المزنى .

(٣) هو معتمر بن سليمان بن طرخان، الإمام الحافظ القدوة ، أبو محمد بن الإمام أبى المعتمر التيمى البصرى، حدث عن أيوب ، وحميد ، وليث بن أبى سليم ، وغيرهم ،وحدث عنه ابن المبارك ، وعبد الرزاق، والأصمعى ، وغيرهم ، كان من كبار العلماء ثقة صدوق ، مات فى المحرم سنه سبع وثمانين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٧٧ ـ ٤٧٩] .

عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص : ٨٦] .

وصحَّ عن ابْنِ عمرَ رضى الله عنهما قال : العلم ثلاثة : كتابٌ ناطق ، وسُنَّةٌ ماضية ، ولا أدرى [(١)] ، وقال أحمد فى رواية المروذى : ليس كل شىء ينبغى أن يتكلم فيه ، وذكر أحاديث النبى ﷺ كان يُسأل فيقول : « لا أدرى حتى أسأل جبريل » [(٢)]

وقال عبد اللّه : سمعتُ أبى يقول : كان سفيان لا يكاد يفتى فى الطلاق ، ويقول : مَنْ يُحْسِنُ ذا ؟ مَنْ يحسن ذا ؟ وقال فى رواية أبى الحارث : وددتُ أنه لا يسألنى أحدٌ عن مسألة، أَوَ مَا شىءٌ أشَدُّ علىَّ من أنْ أُسألَ عن هذه المسائل ، البلاءُ يُخْرِجُهُ الرجلُ عن عنقه ويُقَلِدُكَ ، وخاصةً مسائل الطلاق والفروج ، نسأل اللّه العافية .

ونقل الأثرم عنه أنه سأله عن شىء فقلت : كيف هو عندك ؟ فقال وما عندى أنا ؟ وسمعته يقول : إنما هو ـ يعنى العلم ـ ما جاء من فوق .

وقال سفيان : لقد كان الرجل يُسْتَفْتَى فيفتى وهو يَرْعُدُ . وقال سفيان : مِنْ فتنةِ الرجل إذا كان فقيهاً أن يكون الكلامُ أَحَبَّ إليه من السكوت .

وقال المروذى : قلتُ لأبى عبد اللّه : إنَّ العالم يظنون عنده عِلْمُ كُلِّ شىء ، فقال : قال ابنُ مسعود رضى اللّه عنه: إنَّ الذى يفتى الناسَ فى كل ما يستفتونه لمجنون، وأنكر أبو عبد اللّه على مَنْ يتهجم فى المسائل والجوابات . وسمعت أبا عبد اللّه يقول : لِيَتَّقِ اللّهَ عبدٌ ولينظرْ ما يقولُ وما يتكلم ، فإنه مسؤول ، وقال : مَنْ أفتى الناسَ ليس ينبغى أن يحمل الناس على مذهبه ويُشدد عليهم .

وقال فى رواية ابن القاسم : إنما ينبغى أن يُؤْمَرَ الناسُ بالأمر البَيِّنِ الذى لاشك فيه ، وليت الناسَ إذا أُمِرُوا بالشىء الصحيح ألا يجاوزوه . ونقل محمد بن أبى طاهر عنه : أنه سئل عن مسألة فى الطلاق فقال : سَلْ غيرى ليس لى أفتى فى الطلاق بشىء ، وقال فى رواية ابن منصور : لا ينبغى أنْ يجيبَ فى كل ما يُسْتَفْتَى .

وصح عن مالك أنه قال : ذُلٌّ وإهانةٌ للعلمِ أنْ تُجيبَ كل مَنْ سألكَ . وقال أيضاً : كل مَنْ أخبر الناسَ بكل ما يسمع فهو مجنون .

وقال أحمد فى رواية أحمد بن على الأبار وقال له رجل: حلفتُ بيمينٍ لا أرى أيش هى ؟ قال : ليت أنك إذا دَرَيْتَ دَرَيْتُ أنا . وقال فى رواية الأثرم : إذا هاب الرجلُ شيئاً فلا ينبغى

---

(١) الطبرانى فى الأوسط (١٠٠١) ، والهيثمى فى المجمع ١/١٧٧ ، وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه حصين غير منسوب » .

(٢) ابن حبان فى موارد الظمآن (٢٩٩) ، والسيوطى فى الدر المنثور ٥/١٢٦ ، ١٢٧ ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٢/٩، وقال: « رواه البزار وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف فى الاحتجاج به » .

أنْ يُحملَ على أنْ يقولَ .

وعن ابن المسيب قال قال عمرُ رضىَ اللّه عنه : إذا رأيتم القارئ يغشى السلطان فهو لص ، وإذا رأيتموه يخالطُ الأغنياء فهو مُرَاءٍ .

وقال الميمونى جلست مع أبى عبد اللّه فى المقبرة ، وكنا نتحدث وكنتُ أسائله ويجيبنى، قال الخلال وكنتُ أمضى مع المروذى إلى المقابر ويصلى على الجنائز فأقرأ عليه ، ونحن قعود بين القبور إلى أن يفرَغ من دفن الميت .

وقال فى رواية المروذى : إنَّ الذى يفتى الناس يتقلدُ أمراً عظيماً ، أو قال : يُقدم على أمر عظيم ، ينبغى لمن أفتى أن يكون عالماً بقول مَنْ تقدم وإلا فلا يفتى ، وقال فى رواية الميمونى : مَنْ تكلم فى شىءٍ ليس له فيه إمامٌ أخافُ عليه الخطأ .

وقال الثورى لا نزال نتعلمُ ما وجَدْنا مَنْ يعلِّمُنَا وقال أحمد نحن إلى الساعة نتعلم، وسأله إسحاق بن إبراهيم عن الحديث الذى جاء « أجرؤكم على الفُتْيَا أجرؤكم على النار » [1] ما معناه ؟ قال أبو عبد اللّه : يفتى بما لم يسمع .

وقال محمد بن أبى حرب : سمعت أبا عبد اللّه وسئل عن الرجل يفتى بغير علم ؟ قال: يروى عن أبى موسى قال : يمرقُ من دينه . ونقل المروذى أنَّ رجلاً تكلم بكلامٍ أنكره عليه أبو عبد اللّه قال : هذا من حُبِّهِ الدنيا يُسأل عن الشىء الذى لا يحسن فيحملُ نفسه على الجواب ، أو نحو هذا عن حماد .

وقال : كنت أسائل إبراهيمَ عن الشىء فيعرفُ فى وجهى أنى لم أفهم فيعيده حتى أفهمه. روى ذلك الخلال وغيره .

وقال ابن وهب : عن يونس ، عن الزهرى ، أن أبا بكر الصديق رضى اللّه عنه حَدَّثَ رجلاً بحديثٍ فاستفهمه الرجلُ فقال الصديق : هو كما حدثتك ؛ أىُّ أرضٍ تُقلُّنى إذا قلتُ بما لا أعلم ؟!. وروى نحوه من غير وجه عن أبى هريرة مرفوعاً : « مَنْ أفتى بفتيا غير ثَبتٍ فيها، فإنما إثمه على الذى أفتاه » [2] وفى لفظ : « من أفتى بفتيا بغير علمٍ كان إثمُ ذلك علىَ الذى أفتاه » [3] . رواهما أحمد ، وروى الثانى أبو داود والأول ابن ماجه ، وهو حديث جيد له

---

(١) الدارمى فى المقدمة ، ب الفتيا وما فيه من الشدة ١/ ٥٧ ، وكنز العمال (٢٨٩٦١) ، والعجلونى فى كشف الخفاء ١/ ٥٠ ،وقال : « رواه ابن عدى عن عبد الله بن جعفر مرسلا » .

(٢) أحمد ٢/ ٣٢١ ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب اجتناب الرأى والقياس (٥٣) ، والدارمى فى المقدمة ، ب الفتيا وما فيه من الشدة ١/ ٥٧ ، والبيهقى فى الكبرى فى آداب القاضى ، ب من يشاور ١٠/ ١١٢ ، وكنز العمال (٢٩٠١٩) .

(٣) أحمد ٢/ ٣٢١ ، وأبو داود فى العلم ، ب التوقى فى الفتيا (٣٦٥٧) .

طرق مذكورة فى حواشى « المنتقى » .

وقال مسلم البطين عن عزرة التميمى [1] قال : قال على: وأبردها على الكبد ـ ثلاثاً ـ أن يُسأل الرجل عما لا يعلم فيقول : اللّه أعلم .

وعن على أيضاً خمسٌ لو سافر الرجلُ فيهن إلى اليمن لَكُنَّ عِوَضاً من سفره : لا يخشى عَبْدٌ إلا رَبَّهُ ، ولا يخافُ إلا ذنبه ، ولا يستحى مَنْ لا يعلم أنْ يتعلمَ ، ولا يستحى مَنْ تَعَلَّمَ إذا سُئِلَ عما لا يعلم أن يقولَ: اللّهُ أعلم ، والصبرُ من الدين بمنزلةِ الرأس من الجسد ، وإذا قطع الرأس تولى الجسدُ .

وقال الثورى : عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن ابن مسعود قال : مَنْ أفتى الناسَ فى كل ما يستفتونه فهو مجنون . وقال مالك : عن يحيى بن سعيد ، عن ابن عباس مثله .

قال الزهرى عن خالد بن أسلم أخى زيد بن أسلم قال كنا مع ابن عمر ، فسأله أعرابى : أترثُ العمةُ ؟ فقال : لا أدرى ، قال : أنت لا تدرى ؟ قال : نعم ، اذهب إلى العلماء فاسألهم . فلما أدبر الرجل قبل ابن عمر يديه ، فقال : نعمًّا ،قال أبو عبد الرحمن : سئل عن ما لا يدرى ، فقال : لا أدرى .

وقال سفيان بن عيينة والثورى : عن عطاء بن السائب ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال : أدركتُ عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسولِ اللّه ﷺ ما منهم من أحدٍ يحدث بحديث إلا وَدَّ أنَّ أخاهُ كَفَاهُ إياه ،ولا يُستفتى عن شىء إلا وَدَّ أن أخاه كفاه الفتوى ، هذا لفظ رواية الثورى ، ولفظ ابن عيينة : إذا سئل أحدهم عن المسألة رَدَّهَا هذا إلى هذا ، وهذا إلى هذا ، حتى ترجع إلى الأول .

وقال أبو حصين عثمان بن عاصم التابعى الجليل [2] : إن أحدهم ليفتى فى المسألة ولو وَرَدَتْ على عمرَ لجمعَ لها أهلَ بدر .

وقال القاسم وابن سيرين : لأن يموتَ الرجلُ جاهلاً خيرٌ له من أن يقول ما لا يعلم .

وقال مالك: عن القاسم بن محمد: إنَّ من إكرام المرء لنفسه ألا يقول إلا ما أحاطَ به عِلْمُهُ.

---

(١) هو الإمام الفقيه رئيس الحنابلة أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمى البغدادى الحنبلى، حدث عن أبيه ، وأبى بكر النجاد ، وأحمد بن كامل ، وعدة وعنه الخطيب ، ورزق الله التميمى ابن أخيه وغيرهما ، قال الخطيب : صدوقا ، توفى سنة عشر وأربعمائة ودفن إلى جنب قبر الإمام أحمد [سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٧٣] .

(٢) هو عثمان بن عاصم بن حصين الإمام الأسدى الكوفى ، روى عن جابر بن سمرة وابن عباس ، وابن الزبير ، وأنس وغيرهم ، وعنه أبو مالك الأشجعى ، ومحمد بن جمادة ، وشعبة وسواهم ، قالوا : هو أثبت أهل الكوفة ، ثقة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٥/ ٤١٢ ـ ٤١٧] .

وقال سعيد بن جبير (1) : ويل لمن يقول لما لا يعلم : إنى أعلم .

وقال مالك : من فقه العالم أنْ يقولَ : لا أعلم ؛ فإنه عسى أن يهيأ له الخير .

وقال أحمد بن حنبل : سمعتُ الشافعى رضى اللّه عنهما : سمعت مالكاً : سمعت ابن عجلان يقول : إذا ترك (2) العالم « لا أدرى » أُصِيبتْ مَقَاتِلُهُ . ورواه إسحاق بن راهويه ، عن ابن عيينة، عن داود بن أبى زُبيرٍ الزُبيرى ، عن مالك ، عن ابن عجلان قال : قال ابن عباس. فذكره وقد سبق .

وقال عبد الرزاق : عن معمر قال : سأل رجل عمرو بن دينار عن مسألة فلم يجبه ، فقال الرجل : إن فى نفسى منها شيئا فأجبنى ، فقال لأن يكون فى نفسك منها مثلُ أبى قُبيس أحبُّ إلىَّ من أنْ تكونَ فى نفسى منها مثل الشعرة .

وقال ابن مهدى : سأل رجلٌ مالكَ بن أنس عن مسألة ، فطالَ تَرْدَادُه إليه فيها وألحَّ عليه، فقال : ما شاء اللّه يا هذا ، إنى لم أتكلم إلا فيما أحتسبُ فيه الخير ، ولستُ أُحْسِنُ مسألتكَ هذه . وقال ابن وهب : سمعت مالكاً يقول : العجلة فى الفتوى نوع من الجهل والخرق. وكان يقال: التأنى من الله ، والعجلة من الشيطان ، كذا وجدت هذه الكلمة (الخرق) فإن كانت كذلك فقال الجوهرى الخَرَقُ بالتحريك : الدهشُ من الخوفِ أو الحياء ، وقد خَرِقَ بالكسر فهو خَرِق ، وأخرقته أنا : أى : أدهشته . والخرق أيضاً : مصدرُ الأخرق وهو ضد الرفيق ، وقد خرِق بالكسر يخرَق خَرَقاً والاسم الخُرْق ، وإنْ كانت هذه الكلمة التَّخَرُّقُ لغة فى التخلق من الكذب ، واللّه أعلم .

ثم روى البيهقى من حديث الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سعد بن سنان وهو ضعيف عندهم،وحسن له الترمذى،عن أنس مرفوعاً:«التَّأَنِّى من اللّه والعَجَلَةُ من الشَّيطان»(3) .

وقال محمد بن المنكدر(4) : العالمُ بين اللّه وبين خَلْقِه فلينظر كيف يدخل بينهم .

(1) هو سعيد بن جبير بن هشام الإمام المقرئ المفسر أبو محمد ، ويقال : أبو عبد الله الأسدى الوالبى مولاهم الكوفى ، أحد الأعلام ، روى عن ابن عباس ، وعائشة ، وعدى بن حاتم ، حدث عنه أبو صالح السمان، وثابت بن عجلان ، وجعفر بن أبى المغيرة ، وخلق كثير ، قالوا عنه : إنه جهبذ العلماء ، قتل فى شعبان سنة خمس وتسعين . [سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٢١ ــ ٣٤٣] .

(2) في المخطوطة : « إذا عقل » والمثبت من أ ، ر ، ط .

(3) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى تعديد نعم الله عز وجل وشكرها (٤٣٦٧) وحسنه الترمذى (٢٠١٢) مع أن فيه سعيد بن سنان .

(4) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى بن عامر بن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم ابن مرة بن كعب بن لؤى ، ولد سنة بضع وثلاثين ، وحدث عن النبى ﷺ ، وعن سلمان ، وأبى رافع، وابن عمر ، وجابر وغيرهم ، وحدث عنه عمرو بن دينار والزهرى ، وهشام بن عروة وخلق كثير، حافظ ثقة ، له نحو مائتى حديث مات سنة ثلاثين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٥٣ ــ ٣٦١] .

وقال يحيى بن سعيد : كان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتى فتيا ولا يقول شيئاً إلا قال : اللهم سَلِّمْنِى وسَلِّمْ منى [1] ، ذكره البيهقى وغيره . ولاسيما إنْ كان مَنْ يُفتى يعلمُ من نفسه أنه ليس أهلاً للفتوى لفواتِ شرطٍ أو وجودِ مانع ولا يعلمُ الناسُ ذلك منه ؛ فإنه يَحْرُمُ عليه إفتاءُ الناس فى هذه الحال بلا إشكال ، فهو ساعٍ إلى ما يَحْرُمُ لاسيما إنْ كان الحامل على ذلك غرض الدنيا وأما السلف فكانوا يتركون ذلك خوفاً ، ولعل غيره يكفيه ، وقد يكون أدنى لوجود مَنْ هو أوْلى منه ، وقال ابن معين : الذى يُحَدِّثُ بالبلدة وبها مَنْ هو أولى منه بالحديث فهو أحمق .

وقال أيضاً : إذا رأيتنى أحدثُ فى بلدة فيها مثل على بن مسهر [2] فينبغى للحيتى أنْ تُحْلَقَ ـ وأَمَرَّ يدهُ على عارضيه ـ ويأتى بنحو كراستين هذا المعنى قبل فصل (قال جعفر بن درستويه) [3] . وقال مالك : ما أفتيتُ حتى شهدَ لى سبعون أنى أَهْلٌ لذلك .

وقال ابن عيينة وسحنون [4]. أجسرُ الناسِ على الفتيا أقَلُّهم علماً . قال سحنون : أشقى الناس مَنْ باع آخرته بدنيا غيره . وقال : فِتنةُ الجوابِ بالصواب أشَدُّ من فتنة المال .

وقال سفيان : أدركت الفقهاء وهم يكرهون أن يجيبوا فى المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بداً من أن يفتوا ، وقال: أعْلَمُ الناسِ بالفتيا أسكتهم عنها ، وأجهلهم بها أنطقهم فيها .

وبكى ربيعةُ ، فقيل : ما يُبْكيكَ ؟ فقال : استُفْتِىَ مَنْ لا عِلْمَ له ، وظهر فى الإسلام أمر عظيم ، وقال : ولَبَعْضُ مَنْ يُفتى هاهنا أحَقُّ بالسجنِ من السارقِ .

---

(١) البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى شح المرء بدينه (١٦٥٥) .

(٢) هو الأديب البارع ، مهذب الدين على بن أبى الوفاء سعد بن على بن عبد الواحد الموصلى الشاعر ، وديوانه فى مجلدين ، مدح الخلفاء والملوك ، ولد بآمد ، ومات فى صفر سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة . [سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٣٤ ، ٢٣٥] .

(٣) هو الإمام العلامة شيخ النحو أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان الفارسى النحوى ، تلميذ المبرد ، ولد سنة ثمان وخمسين ومائتين ، سمع من يعقوب الفسوى وعباس بن محمد الدورى ، ويحيى بن أبى طالب وغيرهم ، حدث عنه الدارقطنى ، وابن شاهين وابن منده وغيرهم ، وصنف التصانيف ، وكان ثقة ، توفى فى صفر سنة سبع وأربعين وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٣١ ، ٥٣٢] .

(٤) هو الإمام العلامة فقيه المغرب أبو سعيد ، عبد السلام بن حبيب بن حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة بن عبد الله التنوخى ، الحمصى الأصل ، سمع من سفيان بن عيينة ، والوليد بن مسلم ، وعبد الله بن وهب، ووكيع بن الجراح وطائفة ، أخذ عنه ولده محمد فقيه القيروان ، وأصبغ بن خليل القرطبى ، وبقى ابن مخلد وغيرهم ، روى كثير من الأئمة عنه ، مات فى شهر رجب سنة أربعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٣ ـ ٦٩] .

وفى « الصحيحين » : عن عبد اللّه بن عمرو مرفوعاً : « إنَّ اللّه لا يقبضُ العلمَ انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكنْ يقبضُ العلم بقبضِ العلماء حتى إذا لم يُبْقِ عالماً اتَّخَذَ الناسُ رؤساء جهالاً فَسُئلُوا فأفتوا بغير علم ، فَضَلُّوا وأضلُّوا » (١)

وفيهما أيضاً عن ابن مسعود مرفوعاً : « إنَّ بين يدى الساعة أياماً يكْثُرُ فيها الجهل ويُترك فيها العلم ، ويكثر فيها الهَرْج » (٢) والهرج: القتل .

وفيهما عن أنس مرفوعاً : « إن من أشراط الساعة أنْ يَقِلَّ العِلْمُ ، ويظهرَ الجهلُ والزنى وشرب الخمر ، ويقل الرجالُ ، ويكْثُرَ النساءُ حتى يكونَ لخمسينَ امرأة القَيِّمُ الواحد » (٣)

وعن أبى هريرة مرفوعاً: « يَتقاربُ الزمان ويُقبض العلم »(٤) وفى لفظ: « وينَقُصُ العلم، وتَظهرُ الفِتَنُ ، ويلقى الشح ، ويكثر الهرج » قالوا : وما الهرج ؟ قال : « القتل»(٥).

وعن عوف بن مالك أنَّ النبىَّ ﷺ نظر إلى السماء فقال : « هذا أَوانُ يُرفَعُ العلم من الناس » فقال زياد بن لبيد : يارسولَ اللّه ، كيف وقد قرأنا القرآن واللّه لَنقرأنَّهُ ولَنُقْرِئَنَّهُ أبناءنا ونساءنا ، فقال : « ثكِلَتْكَ أمُّكَ يا زياد ، إنْ كنتُ لأعدُّكَ من أفقه أهل المدينة ، هذه التوراةُ والإنجيلُ عند اليهود فماذا يغنى عنهم »(٦) .

وعن أبى الدرداء مرفوعا هذا المعنى وفيه « هذا أَوَان يُخْتَلَسُ العلم » حديثان جَيِّدا الإسناد، وروى الأول النسائىُّ وغيره، وروى الثانى الترمذىُّ (٧) وغيره وقال : حسن غريب.

وقال شعبة : عن حصين ، عن سالم بن أبى الجعد قال : قال أبو الدرداء ما لى أرى علماءكم يذهبون ، ولا أرى جُهَّالَكم يتعلمون ؟ ما لى أراكم تَحرِصونَ على ما قد تُكُفِّل لكم،

---

(١) البخارى فى العلم ، ب كيف يقبض العلم (١٠٠) ، ومسلم فى العلم ، ب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان (٢٦٧٣/١٣) .

(٢) البخارى فى الفتن ، ب ظهور الفتن (٧٠٦٢ ، ٧٠٦٣) ، ومسلم فى العلم ، ب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان (٢٦٧٢/ ١٠) .

(٣) البخارى فى العلم ، ب رفع العلم وظهور الجهل (٨١) ، ومسلم فى العلم ، ب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان (٢٦٧١/٩) .

(٤) البخارى فى الأدب ، ب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٦٠٣٧) ، ومسلم فى العلم ، ب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان (١٥٧/١١ م) .

(٥) البخارى فى الأدب ، ب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٦٠٣٧) ، ومسلم فى العلم ، ب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان (١٥٧/١٢) .

(٦) أحمد ٢٦/٦ ، والنسائى فى الكبرى فى العلم ، ب كيف يرفع العلم (٥٩٠٩) ، وابن ماجه فى الفتن ، ب ذهاب القرآن والعلم (٤٠٤٨) .

(٧) أحمد ٢١٨/٤ ، ٢١٩ ، والترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى ذهاب العلم (٢٦٥٣) .

وتَدعُون ما أُمِرتُم به ؟ تَعَلَّمُوا قبل أن يُرفعَ العلم ، ورفعُ العلم ذهابُ العلماء ، لأنَا أعلمُ بِشرَارِكُم من البيطار بالفرس، هُمُ الذين لايأتون الصلاة إلا دبراً ،ولا يقرؤونَ القرآنَ إلا هجراً، ولا يعتق محرَّروهم .

وقال الأعمش ، عن أبى وائل ، عن ابن مسعود قال : كيف أنتم إذا لَبستكم فتنةٌ يهرمُ فيها الكبير ، ويربو فيها الصغير ، ويتخذها الناس سُنَّةً ، فإذا غُيِّرتْ قالوا غيرت السنة قالوا متى ذلك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : إذا كثرت قراؤكم ، وقَلَّتْ فقهاؤكم ، وكثرت أمراؤكم ، وقَلَّتْ أمناؤكم ، والتُمِسَت الدنيا بعمل الآخرة .

وقال الأوزاعى ، عن الزهرى كان مَنْ مضى من علمائنا يقولون الاعتصامُ بالسنة نجاة، والعلم يقبض قبضاً سريعاً ، ونَعْشُ العلم ثباتُ الدين والدنيا ، فى ذهاب العلم ذلك كله، ذكره البيهقى .

وقال نعيم بن حماد: حدثنا عيسى بن يونس، عن جرير بن عثمان، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه ، عن عوف بن مالك مرفوعاً : « تفترقُ أمتى على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنةً على أمتى قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحللون الحرامَ، ويحرمون الحلالَ »[(١)].

ورواه البيهقى وقال : تفرد به نعيم بن حماد ، وقد سرقه منه جماعةٌ من الضعفاء ، وهو منكر ، وفى غيره من الأحاديث الصحاح كفاية .

وقد قال محمد بن على بن حمزة المروذى : سألت يحيى بن معين عن هذا فقال : ليس له أصل ، قلت : فنعيم ؟ قال : ثقة ، قلت : كيف يُحَدِّثُ ثِقةٌ بباطل ؟ قال : شُبِّهَ له .وقال الخطيب : وافقه على روايته سويد وعبد اللّه بن جعفر ، عن عيسى ، وقال ابن عدى : رواه الحكم بن المبارك الخَواشتى ويقال لا بأس به ، عن عيسى . قال بعض المتأخرين هؤلاء أربعة لم يتفقوا عادة على باطل ، فإنْ كان خطأ فمن عيسى بن يونس .

وروى البيهقى من رواية نُعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفى ، حدثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد اللّه بن عمر[(٢)] مرفوعاً : « لن يستكملَ مؤمنٌ إيمانه حتى يكونَ هواه تبعاً لما جئتكم به » [(٣)] قال النووى حديث صحيح رويناه فى كتاب « الحجة » بإسناد صحيح .

---

(١) رواه البيهقى فى الكبرى فى قتال أهل البغى ، ب الخلاف فى قتال أهل البغى بلفظ مقارب ١٨٧/٨، والحاكم فى المستدرك فى معرفة الصحابة ، ب ذكر مناقب عوف بن مالك ٥٤٧/٣ ، والخطيب فى تاريخ بغداد ٣١٠/١٣ كلهم من حديث عوف بن مالك .

(٢) فى أ ، ر ، ط : « عمرو » والصواب ما أثبتناه ، انظر : الدر المنثور التالى .

(٣) السيوطى فى الدر المنثور ١٧/٢ ولم يعزه للبيهقى .

وروى البيهقى أنَّ عمر كان يقول اتقوا الرأى فى دينكم [1] ، وكان ينهى عن المكايلة، يعنى المقايسة .

وفى « الصحيحين » أو فى « الصحيح » أن عمر رضى اللّه عنه كان يقول : يا أيها الناس اتَّهِمُوا الرأى على الدين ؛ فلقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو استطعتُ ، لرددت على رسول اللّه ﷺ أمره ، واللّه ورسوله أعلم [2] . وعن سهيل بن حنيف نحو ذلك [3]

وقال على رضى اللّه عنه لو كان الدينُ بالرأى ، لكان مَسْحُ أسفل الخُفِّ أولى من أعلاه، وقد رأيتُ رسول اللّه ﷺ يَمْسَحُ أعلى الخف [4]. وقال الشعبى إنما هلكتم حين تركتم الآثار وأخذتم بالمقاييس .

وقال النَّخَعِىُّ إن القوم لم يدخر عنهم شىء خبِّئَ لكم ، لفضلٍ عندكم وقال ابن سيرين : لا تجالس أصحابَ الرأى . وقال سفيان الثورى : إنما العلمُ كُلُّه بالآثار .

وقال الأوزاعى عليك بالأثر وإنْ رفضكَ الناسُ ، وإيَّاكَ وآراءَ الرجال وإنْ زخرفوه بالقول ، فإنَّ الأمَر ينجلى وأنتَ فيه على طريق مستقيم .

وقال الأوزاعى : إذا بلغك عن رسول اللّه ﷺ حديث ، فإياك أن تأخذ بغيره ، فإنه كان مُبَلِّغاً عن اللّه عز وجل .

وقال أحمد ، حدثنا حَجَّاج ، حدثنا شَرِيك ، عن الأعمش ، عن الفضيل بن عمرو قال: أراه عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : تمتع رسولُ اللّه ﷺ ، فقال عروة بن الزبير : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون ! أقول: قال رسولُ اللّه ﷺ ، ويقول : نهى أبو بكر وعمر [5] . حديث حسن ، ورواه فى « المختارة » من طريقه.

وفى البخارى أنَّ عثمانَ نهى عن المتعة وأن يجمع بينهما فلبى علىٌّ بهما وقال : ما كنتُ لأدَعَ سنةَ رسولِ اللّه ﷺ لقولِ أحد .

---

(١) ذكره ابن حجر فى الفتح ٢٨٩/١٣ . وعزاه للبيهقى فى المدخل .

(٢) البخارى فى الاعتصام ، ب ما يذكر من ذم الرأى وتكلف القياس (٧٣٠٨)، ومسلم فى الجهاد ، ب صلح الحديبية فى الحديبية (٩٤/١٧٨٥) .

(٣) البخارى فى الاعتصام ، ب ما يذكر من ذم الرأى وتكلف القياس (٧٣٠٨) ومسلم فى الجهاد ، ب صلح الحديبية فى الحديبية (٩٥/١٧٨٥ ، ٩٦) .

(٤) أبو داود فى الطهارة ، ب كيف المسح (١٦٤) .

(٥) الفتح الربانى ١٩١/١٦ بلفظ مقارب .

وقال رجل لابن عمر : إنَّ أباكَ نهى عنها ، فقال للرجل : أمرُ أبى يُتَّبَعُ أمْ أمرُ رسول اللّه ﷺ ؟ فقال الرجل : بل أمر رسول اللّه ﷺ ، فقال : لقد صنعها رسول اللّه ﷺ . رواه الترمذى (١)

فصل فى الوصية بالفهم فى الفقه والتثبت وعلم ما يختلف فيه

قال المروذى: قال أبو عبد اللّه : يعجبنى أن يكون الرجل فهماً فى الفقه. وقال عبد اللّه: سمعت أبى يقول : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : عليك بالفهم فى الفقه ، مرتين.

وقال أبو بكر بن محمد بن يزيد المستملى : سألت أحمد عن عبد الرزاق : كان له فقه ؟ فقال : ما أَقَلَّ الفقه فى أصحاب الحديث .

وقال إبراهيم بن هانئ : قال لى أبو عبد اللّه : يا أبا إسحاق ترك الناسُ فهم القرآن .

وقال مالك : ربما كانت المسألة ، أو نزلت المسألة ، فلعلى أسهر فيها عامةَ ليلى . وقال صالح سألت أبى عن الرجل يكون فى القرية وقد روى الحديث ، ووردت عليه مسألة فيها أحاديث مختلفة ، كيف يصنع ؟ قال : لا يقل فيها شيئاً .

وقال إسحاق بن إبراهيم : قيل لأبى عبد اللّه : يكونُ الرجل فى قرية فيسأل عن الشىء الذى فيه اختلاف ؟ قال : يفتى بما يوافق الكتابَ والسنة ، وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه ، قيل له : فيخاف عليه ؟ قال : لا

وعن أبى موسى قال : مَنْ عَلَّمَهُ اللّهُ علماً فليعلمه الناسَ ، وإياه أنْ يقولَ ما لا عِلْمَ له به فيصيرَ من المتكلفين ، ويَمْرُقَ من الدين .

وقال مهنا : قلت لأحمد فى مسألة ، فقال لى : قد ترك هذا الناسُ اليومَ ، ومَنْ يعمل بهذا اليوم ؟ قلتُ له وإنْ تَركَ الناسُ هذا فلا يُتركُ معرفة علم لا يعرفه الناس ، حتى لا يموتَ، قال : نعم . قلت حدثنى بقيةُ بن الوليد قال : قال لى الأوزاعى : تَعَلَّمْ من الأحاديثِ ما لا يُؤخَذُ به ، كما تَعْلَمُ ما يُؤخذ به ، فقال أحمد : يقول : تعرِّفها .

وقال أحمد : قال سعيد بن جبير : مَنْ علم اختلافَ الناس فقد فقه . وعن قتادة قال : قال سعيد بن المسيب : ما رأيت أحداً أسألَ عما يُختلف فيه منك ، قال : قلت إنما يسأل مَنْ يعقل عما يُختلف فيه ، فأما ما لا يختلف فيه ، فلم نسأل عنه .

وروى أحمد عن سعيد بن جبير قال : أعلمُ الناس أعلمهم بالاختلاف .

وعن ابن عمر قال : مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ . وعن الشعبى مثله ، وروى الخلال ذلك . وقال الثورى الكلام للأخير. وقال مجاهد: لا ينال العلم مستحى ولا مستكبر. وعن عمر رضى اللّه عنه : لا تعلم العلم لتمارىَ به ، ولا لتباهىَ به، ولا تتركه حياءً مِن طلبه، ولا زهادة فيه،

---

(١) الترمذى فى الحج ، ب ما جاء فى التمتع (٨٢٤) .

ولا رضى بالجهالة . ذكر ذلك البيهقى .

فصل فى كراهة السؤال عن الغرائب وعما لا يُنْتَفَعُ به ولا يُعْمَلُ به وما لم يكن

قال المروذى : قال أبو عبد اللّه : سألنى رجل مرة عن يأجوج ومأجوج : أمسلمون هم ؟ فقلت له : أحكمتَ العلم حتى تسأل عن ذا ؟! .

وقال أيضا : قال أبو عبد الله : سأل بشر بن السري سفيان الثورى عن أطفال المشركين فصاح به وقال : يا صبى أنت تسأل عن ذا ؟!

وقال حنبل : سمعت أبا عبد اللّه وسأله ابن الشافعى الذى ولى قضاء حلب قال له : يا أبا عبد اللّه ، ذرارى المشركين أو المسلمين ، لا أدرى أيهما سألَ عنه ، فصاح به أبو عبد اللّه وقال له : هذه مسائلُ أهلِ الزَّيْغِ ، مالَكَ ولهذه المسائل ؟ فسكت وانصرف ولم يعد إلى أبى عبد اللّه بعد ذلك حتى خرج .

ونقل أحمد بن أصرم عن أحمد أنه سئل عن مسألةٍ فى اللعان ، فقال : سَلْ رَحِمَكَ اللّهُ عما ابْتُلِيتَ به . ونقل عنه أبو داود : وسأله رجلٌ عن مسألة فقال له : دَعْنَا من هذه المسائل المُحْدَثة . وسألته عن أخرى فغضب وقال : خُذْ وَيْحَكَ فيما تنتفعُ به ، وإياك وهذه المُحْدَثة ، وخذ فى شىء فيه حديث . وقال الأثرم : سمعت أحمد سُئل عن مسألة قال : دعنا ، ليت أنَّا نُحْسن ما جاء فيه الأثر .

وقال مهنا : سألتُ أحمد عن رجل استأجر من رجل داره سنة بعبدٍ فلم يسكن الدارَ وأبقَ العبدُ ، فقال لى : أعفنا من هذه المسائل .

وسألت أحمد عن المريضِ فى شهر رمضان يَضْعُفُ عن الصوم ، قال : يفطر ، فقلت : يأكل ؟ قال : نعم ، قلت : ويجامع امرأته . قال : لا أدرى ، فأعدت عليه ، فَحَوَّلَ وجهه عنى .

وقال أحمد بن حبان القَطِيعىُّ : دخلت على أبى عبد اللّه ، فقلت : أتوضأ بماء النورة ؟ فقال : ما أُحِبُّ ذلك ، فقلت : أتوضأ بماء الباقلاء ؟ قال : ما أحب ذلك ، قال : ثم قمتُ فتعلق بثوبى وقال : أيشٍ تقولُ إذا دخلت المسجد ؟ فسكت ، فقال : أيشٍ تقول إذا خرجت من المسجد ؟ فسكت ، فقال : اذهبْ فتعلم هذا .

وعن ابن شبرمة قال : قال لى إياس بن معاوية : إياك وما يَسْتَشْنِعُ الناسُ من الكلام ، وعليك بما يعرف الناس من القضاء . وعن هشام بن عروة عن أبيه ، أنه كان يكره أن يفتى برأيه أو فى أمرِ خصومةٍ .

وروى أحمد من رواية ليث ، عن طاووس ، عن ابن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن، فإنى سمعت عمر ينهى أن يُسْألَ عما لم يكن .

وروى أيضاً بإسناد حسن عن ابن عباس قال ما رأيتُ قوماً كانوا خيراً من أصحابِ رسولِ اللّه ﷺ ، ما سألوا إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قُبِضَ ، كُلُّهُنَّ فى القرآن ، وما كانوا يسألونَ إلا عَمَّا ينفعهم (١)

وروى أيضاً من رواية مجالد ، عن عامر ، عن جابر قال ما أنزلَ البلاءَ إلا كثرةُ السؤال،روى ذلك الخلال . وقد تَضمَّنَ ذلك أنه يكره عند أحمد رحمه الله السؤالُ عما لا ينفع السائل ، ويترك ما ينفعه ويحتاجه ، وأنَّ العاميَّ يسأل عما ابْتُلِىَ به ، وقد قال اللّه تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١) ﴾ [المائدة].

واحتج به الشافعى على كراهةِ السؤال عن الشىءِ قبلَ وقوعِه . وفى حديث اللعان : فكره رسولُ اللّه ﷺ المسائلَ وعابها (٢)

وفى « الصحيحين » عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً : كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال ، وكثرة السؤال (٣) ، وفى لفظ : « إن اللّه كره لكم ذلك » متفق عليه (٤)

وفيهما عن سعد مرفوعاً قال « أعظم المسلمين جرماً مَنْ سأل عن شىء لم يحرم ، فحرم من أجل مسألته » (٥)

---

(١) الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/١٦٣ ، ١٦٤ ، وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ، ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات » .

(٢) البخارى فى التفسير ، ب **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾** (٤٧٤٥) .

(٣) البخارى فى الاستقراض ، ب ما ينهى عن إضاعة المال (٢٤٠٨) ، ومسلم فى الأقضية ، ب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة ، والنهى عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب مالا يستحقه (٥٩٣/١٢) .

(٤) البخارى فى الزكاة ، ب قول الله تعالى : **﴿لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾** (١٤٧٧) ، ومسلم فى الأقضية ، ب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة ، والنهى عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه (٥٩٣/١٣) .

(٥) البخارى فى الاعتصام ، ب ما يكره من كثرة السؤال ، ومن تكلف ما لا يعنيه ، وقوله تعالى **﴿ لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾** (٧٢٨٩) ، ومسلم فى الفضائل ، ب توقيره ﷺ ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتعلق به تكليف ، وما لا يقع ونحو ذلك (٢٣٥٨/ ١٣٢ ، ١٣٣) .

وقال فى« شرح مسلم » قال الخَطَّابىُّ وغيره هذا الحديث فيمن يسأل تكلفاً أو تعنتاً [عما] (١) لا حاجةَ به إليه ، فأما مَنْ سأل لضرورة بأنْ وقعت له مسألة فسأل عنها ، فلا إثمَ عليه ولا يحنث لقوله تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ (٢) [الأنبياء : ٧] .

وقال البيهقى فى كتاب « المدخل » : كره السَّلَفُ السؤالَ عن المسألة قبل كَوْنِها إذا لم يكن فيها كتابٌ ولا سنة ، وإنما سأل بالاجتهاد ، لأنه إنما يباح للضرورة ولا ضرورةَ قبل الواقعة ، وقد يتغير اجتهاده عندها . واحتج بحديث : « مِنْ حُسْنِ إسلامِ المرء تَرْكُهُ ما لا يعنيه » (٣)

وقال طاووس ، عن ابن عمر : لا يحلُّ لكم أنْ تسألوا عما لم يكن .

وقال ابن وهب : أخبرنى الفتح بن بكر ، عن عبد الرحمن بن شريح أن عمر قال : إياكم وهذه العُضل ، فإنها إذا نزلتْ ، بعثَ اللّهُ لها مَنْ يقيمها أو يفسرها . وروى عن أبى بن كعب نحو ذلك .

وقال ابن مهدى : عن حماد بن زيد ، عن الصلت بن راشد قال : سألت طاووساً عن شىء فقال: أكانَ هذا ؟ قلتُ : نعم ، فَحَلَّفَنى فحلفتُ له ، فقال إن أصحابنا حَدَّثُونا عن معاذ أنه قال : « أيها الناسُ لا تَعَجَّلوا بالبلاء قبلَ نزوله ، فيذهب بكم هاهنا وهاهنا ، وإنكم إنْ لم تعجلوا لم ينفك المسلمون أنْ يكونَ فيهم مَنْ إذا سُئِلَ سُدِّدَ ، أو قال وُفِّقَ » (٤)

وروى أسامة بن زيد ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن النبىِّ ﷺ معنى هذا الكلام (٥)

وقال البيهقى: وبلغنى عن أبى عبد اللّه الحليمى أنه أباحَ ذلك للمُتَفَقِّهة لِيرشدوا إلى طريقِ النظر ، قال : والرأى. قال : وعلى ذلك وضع الفقهاء مسائل الاجتهاد وأخبروا بآرائهم فيها.

وقال عكرمة : قال لى ابن عباس : انطلق فأفتِ الناسَ ، فَمَنْ سألك عما يَعْنِيه فأفْتِه ، ومَنْ سألك عما لا يعنيه فلا تُفْتِه ؛ فإنك تطرحُ عن نفسك ثلثى مؤنةِ الناس .

ورواه الحاكم فى « تاريخه » وفيه : انطلق فأفتِ الناسَ وأنا لكَ عَوْنٌ ، قال : قلت : لو أنّ هذا الناس مثلهم مرتين لأُفتينَّهم .

---

(١) مابين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٢) مسلم بشرح النووى ١٥/١١١

(٣) الترمذى فى الزهد ، ب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس (٢٣١٧) ، وابن ماجه فى الفتن ، ب كف اللسان فى الفتنة (٣٩٧٦) كلاهما عن أبى هريرة .

(٤) الدارمى فى المقدمة ، ب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع ١/٥٦ .

(٥) الترمذى فى المناقب ، ب مناقب أسامة بن زيد رضى الله عنه (٣٨١٩) .

وقد روى أحمد ومسلم من حديث أبى سعيد « لا تكتبوا عنى ومَنْ كتب عنى غيرَ القرآن ، فَلْيَمْحُهُ ، وحَدِّثُوا عن بنى إسرائيل ولا حَرَجَ ، ومَنْ كذب على متعمداً فليتبوأْ مَقْعَدَهُ من النار » (١)

وقد أذن عليه السلام فى الكتابة ، ففى « الصحيحين » من حديث أبى هريرة قوله عليه السلام : « اكتبوا لأبى شاه » (٢)

ولأحمد وأبى داود من حديث عبد اللّه بن عمرو أنه عليه السلام أومأ بأصبعه إلى فيه ، وقال : « اكْتُبْ فوالذى نفسى بيده ما يخرجُ منه إلا حقٌّ » (٣) . وأمر عليه السلام بالكتابة فى غير حديث .

فأما قولُ العالِمِ للناس : سلونى ، ففى « الصحيحين » عن أبى هريرة أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال : « سلونى » ، فهابوا أنْ يسألوه ، فجاء رجلٌ فجلس عند ركبتيه ، فقال : يا رسولَ اللّه، ما الإسلام ؟ الحديث (٤) أى سلونى عما تحتاجون إليه ، فلا تعارضَ بينه وبين ما فى «الصحيحين» عن أنس قال : نُهِينَا أنْ نسألَ رسولَ اللّه ﷺ عن شىء ، فكان يعجبنا أن يجىءَ الرجلُ من أهل البادية العاقل فيسأله ــ الحديث (٥) .

وفى البخارى وغيره فى تفسير سورة الكهف أن ابن عباس قال : سلونى (٦)

وأما جلوسُ العالم فى حلقة ، فهو كثيرٌ فى الأحاديث عن النبىِّ ﷺ ، ولمسلم عن أبى هريرة قال : كنا قعوداً حول رسولِ اللّه ﷺ معنا أبو بكر وعمر فى نفرٍ فقام رسولُ اللّه ﷺ من بين أظهرنا ، فأبطأ علينا ، وخشينا أن يُقْتَطَعَ دوننا ، وفزعنا ، فقمنا فكنت أول مَنْ فزع ، الحديث (٧)

---

(١) أحمد ٣/٣٩ ، ومسلم فى الزهد والرقائق ، ب التثبت فى الحديث وحكم كتابة العلم (٣٠٠٤/ ٧٢) .

(٢) البخارى فى الديات ، ب من قتل قتيل له فهو بخير النظرين (٦٨٨٠) ، ومسلم فى الحج ، ب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها ، إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٥/٤٤٧) .

(٣) أحمد ٢/ ١٦٢ ، وأبو داود فى العلم ، ب فى كتاب العلم (٣٦٤٦) .

(٤) مسلم فى الإيمان ، ب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى، وبيان الدليل على التبرى ممن لا يؤمن بالقدر (١٠/٧) ولم يعزه المزى فى تحفة الأشراف للبخارى (١٤٩١٥) .

(٥) البخارى فى العلم ، ب ما جاء فى العلم ، وقوله تعالى : ﴿ **وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا** ﴾ (٦٣) ، ومسلم فى الإيمان ، ب السؤال عن أركان الإسلام (١٢/ ١٠) .

(٦) البخارى فى التفسير ، ب قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا** ﴾ (٤٧٢٥) .

(٧) مسلم فى الإيمان ، ب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (٣١/ ٥٢) .

يقال قعدنا حَوْلَه وحوليه وحَوَالَيْه وحَوَالَهُ بفتح الحاء واللام فى جميعها أى : جوانبه ، قال أهل اللغة ولا يقال : حَوَاليه بكسر اللام ، ويقال نحنُ بين أظهركم وظهريكم وظهرانَيكم بفتح النون أى : بَيْنكم ، والفَزَعُ يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشىء والاهتمام به وبمعنى الإغاثة .

قالوا : وفى هذا الخبر اهتمامُ الأتباعِ بحقوق متبوعهم ، والاعتناء بتحصيلِ مصالحه ودفع المفاسد عنه ، وفيه أن أبا هريرة دخل على رسول الله ﷺ حائطاً للأنصار وهو البستان وأنه عليه السلام أعطاه نعليه وقال : « اذهب بنَعْلَيَّ ـ أى علامة ـ فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهدُ أنْ لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبهُ ، فَبَشِّرْهُ بالجنة » . وأنه لقى عمر فأخبره قال : فضرب عمرُ بين ثَدْيَيَّ فخررت لاسْتى ، فقال : ارجع يا أبا هريرة . وقوله : فأجهشت بكاءً ، وفى بعض النسخ: فجهشت: أى تغير وجهه وتهيأ للبكاء، وأنه أخبر النبى ﷺ فقال : « ما حملكَ يا عمرُ على ما فعلتَ ؟ » فقال : يا رسولَ الله بأبى أنتَ وأمى ، أبعثتَ أبا هريرة ، أى بكذا ؟ قال : « نعم » قال : فلا تفعلْ فإنى أخشى أن يَتَّكِلَ النَّاسُ عليها ؛ فَخَلِّهِمْ يعملون ، قال رسولُ الله ﷺ : «فَخَلِّهِمْ » (١) . وفى هذا الخبر فوائد .

فصل فى النهى عن الأغلوطات والمغالطة وسوء القصد بالأسئلة

روى الأوزاعىُّ عن عبد الله بن سعد ـ ولم يرو عنه غير الأوزاعىِّ فلهذا قيل : مجهولٌ ، وقال ابن حبان فى « الثقات » : يخطئ ـ عن الصُّنابحى عن معاوية مرفوعاً عنه : نهى عليه الصلاة السلام عن الغَلُوطات (٢) . رواه أبو داود ، ورواه غيره : الأغلوطات (٣)

قال الأوزاعى : شذاذ المسائل وصعابها ، واحدة الأغلوطات: أغلوطةٌ ، وهى التى يغالط بها ، وتُجمعُ أيضاً على أغاليط لقولِ حذيفةَ عن عمر : حَدّثتهُ حديثاً ليس بالأغاليط .

قال الحسن البصرى شرارُ عباد الله ينتقون شرارَ المسائل يعمون بها عبادَ الله . وقال مالك : قال رجل للشعبى : إنى خبأتُ لك مسائلَ ، فقال أَخْبِئْهَا لإبليسَ حتى تَلقاهُ فتسأله عنها

وقال مالك العلم والحكمة نور يهدى الله به من يشاء وليس بكثرة المسائل وقال مالك: قال بعضهم : ما تعلمتُ العلمَ إلا لنفسى ، ما تعلمته ليحتاج إلىَّ الناس .

وذكر ابن عبد البر أنَّ صاحبَ الروم كتب إلى معاوية يسأله عن أفضل الكلام وما هو

---

(١) انظر : تخريج الحديث السابق .

(٢) أحمد ٥/ ٤٣٥ ، وأبو داود فى العلم ، ب التوقى فى الفتيا (٣٦٥٦) .

(٣) ابن حجر فى الفتح ١٣/ ٢٦٣ ، وسعيد بن منصور فى سننه (١١٧٩) ، والطبرانى فى الكبير ١٩/ ٣٨٩ ، وابن عساكر فى تهذيبه ٧/ ٤٣٧ .

الثانى والثالث والرابع ؟ وكتب إليه يسأله عن أكرم الخَلْقِ على الله عز وجل وعن أكرم الإماء على الله ؟ وعن أربعة من الخلق لم يركضوا فى رحم ، وعن قبرٍ سار بصاحبه ، وعن المجرة ، وعن القوس ، وعن مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع فيه قبل ذلك ولا بعده . فلما قرأ معاويةُ الكتابَ قال : أخزاه اللّه ، وما علمى بما هاهنا قيل : اكتب إلى ابن عباس ، فكتب إليه يسأله عن ذلك ، فكتب إليه ابنُ عباس :

أفضلُ الكلام لا إله إلا اللّه كلمة الإخلاص لا عمل إلا بها ، والتى تَلِيَها سُبحانَ اللّه وبحمده صلاة الخلق ، والتى تليها الحمدُ للّه كلمة الشكر ، والتى تليها اللّه أكبر فاتحة الصلوات والركوع والسجود ، وأكرم الخلق على اللّه آدم عليه السلام ، وأكرم الإماء على اللّه مريمُ عليها السلام .

وأما الأربعة الذين لم يركضوا فى رحم فآدم وحواء والكبش الذى فُدِىَ به إسماعيلُ وعصا موسى حيث ألقاها فصارت ثعباناً مبيناً .

وأما القبر الذى سار بصاحبه فهو الحوت الذى التقم يونس ، وأما المجرة فباب السماء ، وأما القوس فإنها أمانٌ لأهل الأرض من الغرق بعد نوح .

وأما المكان الذى طلعت فيه الشمس ولم تطلع فيه قبله ولا بعده فالمكان الذى انفجر من البحر لبنى إسرائيل مع موسى عليه السلام . فلما قدم عليه الكتابُ أرسله إلى ملك الروم ، فقال لقد علمتُ أنَّ معاوية لم يكنْ له بهذا علم ، وما أصابَ هذا إلا رجلٌ من أهل بيت النبوة . كذا ذكر ابن عبد البر هذا الأثرَ ، وبعضه صحيح ، وبعضه باطل ، وما ذكره فى آدم ومريم ، فبعضه ، اللّهُ به وبغيره أعلمُ .

وبعث ملكُ الروم إلى معاويةَ بقارورة ، فقال : ابعثْ لى فيها من كل شىءٍ . فبعث إلى ابن عباس فقال : تُملأ ماء ، فلما ورد به على ملك الروم قال له أخوه : ما أهداه ! فقيل لابن عباس: كيف اخترت ذلك، قال: لقوله تعالى: **﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾** [الأنبياء: ٣٠] واللّه أعلم .

وعن يحيى بن أكثم (١) قال لى المأمون : مَنْ تركتَ بالبصرة ؟ فوصفت له مشايخ منهم سليمان بن حرب ، فقلت : هو ثقة حافظ للحديث عاقل ، فى نهاية الستر والصيانة ، فأمرنى بحمله إليه ، فكتبتُ إليه ، فقدم ، فأدخلته إليه وفى المجلس ابن أبى دُؤاد وثمامة وأشباه لهما، فكرهتُ أنْ يدخل مثله بحضرتهم ، فلما دخل سَلَّمَ فأجابه المأمون ورفع مجلسه ودعا له

(١) يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن ، قاضى القضاة ، الفقيه العلامة أبو محمد التميمى المروزى البغدادى ، ولد فى خلافة المهدى ، سمع من ابن المبارك ، وعبد العزيز الدراوردى ، وسفيان بن عيينة وغيرهم ، حدث عنه الترمذى ، وأبو حاتم ، والبخارى وآخرون ، وله تصانيف ، مختلف فيه ، مات فى ذى الحجة سنة اثنتين وأربعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٢ / ٥ ـ ١٦] .

سليمان بالعز والتوفيق ، فقال ابن أبى دُؤاد : يا أمير المؤمنين ، نسألُ الشيخ عن مسألة ؟ فنظر إليه المأمون نظرة تخيير له ، فقال يا أمير المؤمنين : حدثنا حماد بن زيد قال : قال رجل لابن شُبْرُمَةَ أسألك ؟ قال إنْ كانت مسألتكَ لا تُضْحكُ الجليسَ ولا تُزْرى بالمسؤول فَسَلْ وحدثنا وهيب قال : قال إياس بن معاوية : من المسائل ما لا ينبغى للسائل أن يسأل عنها ، ولا للمجيب أن يجيب عنها ، فإن كانت مسألته من غير هذا فليسأل . قال : فهابوه ؛ فما نطق أحد منهم حتى قام ، وولاه قضاء مكة فخرج إليها .

وفى « الصحيحين » : أن عبد الله بن مسعود سأله رجل : كيف تقرأ هذا الحرف ألفاً أم ياء ﴿مِّن [مَّاء][1] غَيْرِ آسِنٍ﴾ [محمد : ١٥] أو ياسن ؟ فقال عبد الله : وكل القرآن قد أحصيتَ غير هذا الحرف ؟ قال : إنى لأقرأُ المُفَصلَ فى ركعة ، فقال : هَذّاً [2] كهذِّ الشعر ، إن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، ولكن إذا وقع فى القلب فَرَسَخَ فيه نفع [3]

وقال فى « شرح مسلم » : هذا محمولٌ على أنه فهم منه أنه غير مسترشد فى سؤاله ؛ إذ لو كان مسترشداً ، لوجب جوابه ، وهذا ليس بجواب [4] .

وفى البخارى عن يوسف بن ماهك أن رجلاً عراقياً قال لعائشة : أىُّ الكَفَنِ خيرٌ ؟ قالت: ويحك وما يَضُرُّكَ ؟ قال : يا أمَّ المؤمنين أرنى مصحفَك ، قالت : لِمَ ؟ قال : لعلى أؤلف القرآن عليه ، فإنه [يقرأ][5] غير مُؤلَّف ، قالت : وما يضرك أيَّهُ قرأت قبل . . . إلى أن قال: فأخرجت له المصحف ، فأملت عليه آىَ السور [6].

فأما رمْىُ الشيخ المسألة بين أصحابه ومَنْ يحضره من الطلبة ليختبر ما عندهم فَحَسَنٌ ، لحديث طَرحِ النبى ﷺ شجرة لا ترمى ورقها هى مثلُ المؤمن ، وأنه وقع فى نفس ابن عمر رضى الله عنهما أنها النخلة ولم يتكلم ، فقال النبى ﷺ : « هى النخلة » . متفق عليه [7].

ثم إن أصاب واحد وأخطأ غيره ، جاز مدح المصيب لتزداد رغبته وحرصه ويجتهد أيضاً المخطئ ، وإنْ كان الأولى تركه ويكره عيب المخطئ لحصول المصلحة بدونه مع ما فيه من كثرة الأذى . وهذه المسألة تشبه مدح الأمين ، والشهود للمصيب فى السبق ، وعيب المخطئ

---

(١) ساقطة من المخطوطة وهى فى أ ، ر ، ط .

(٢) فى المخطوطة : « هلذا » والمثبت هو الصحيح .

(٣) البخارى فى فضائل القرآن ، ب تأليف القرآن (٤٩٩٦) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب ترتيل القراءة واجتناب الهذ (٧٢٢ / ٢٧٥) .

(٤) مسلم بشرح النووى ٦ / ١٠٤

(٥) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٦) البخارى فى فضائل القرآن ، ب تأليف القرآن (٤٩٩٣) .

(٧) البخارى فى العلم ، ب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (٦٢) ، ومسلم فى صفات المنافقين ، ب مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١ / ٦٣) .

وهو مكروه ، وقال ابن عقيل : لا يجوز .

وروى مسلم عن ابن أبى عتيق ـ واسمه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ـ قال : تحدثتُ أنا والقاسم ـ وهو ابنُ محمد بن أبى بكر الصديق ـ عند عائشة حديثًا ، وكان القاسم رجلاً لحاناً ـ وروى لَحَّانة ـ بفتح اللام وتشديد الحاء ، أى كثير اللحن [فى كلامه ، وروى لُحْنَة بضم اللام وإسكان الحاء ، وروى بفتح الحاء أيضًا وهو بمعنى التسكين ، وقيل بـل][1] هو الذى يخطِّئ الناس ـ قال ابن أبى عتيق : وكان القاسم لأم ولد ـ فقالت له عائشة : مالك لا تحدث كما يتحدثُ ابنُ أخى هذا ؟ أما إنى قد علمتُ من أين أُتيتَ ؟ هذا أدَّبته أمُّهُ ، وأنتَ أدبتك أمك . قال : فغضب القاسمُ وأضَبَّ عليها . وهو بفتح الهمزة وفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء أى حقد ، فلما رأى مائدةَ عائشة قد أُتِىَ بها ، قام ، قالتْ : أينَ ؟ قال : أصلِّى. قالت: اجلس . قال : إنى أصلى ، قالت : اجلس غُدَرُ، إنى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « لا صلاةَ بحضرةِ طعامٍ ولا وهو يدافعُ الأخبَثَيْنِ » [2].

غُدَرُ بضم الغين المعجمة وفتح الدال أى : يا غادرُ ، وهو تَرْكُ الوفاء ، ويقال لمن غدر : غادر وغدر ، وأكثر ما يستعمل فى النداء بالشتم .

قال فى «شرح مسلم»: وإنما قالت له: غُدَر لأنه مأمورٌ باحترامها، لأنها أمُّ المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحةٌ له ومؤدبةٌ ، فكان حَقُّه أنْ يحتملها ولا يغضبَ عليها [3]. انتهى كلامه . وعلى هذا ينبغى للتلميذ أن يصبرَ ويحتملَ ولا يغضبَ، لئلا يفوته العلم، ولا تكثر مخالفته.

قال الزهرى : كان أبو سلمة بن عبد الرحمن بحراً ، وكان كثيراً ما يخالفُ ابن عباس ، فَحُرِمَ لذلك من ابن عباس علماً كثيراً .

وسأل ابن سيرين ابن عمر عن إطالة القراءة فى سنة الفجر ، فقال : كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل مَثْنَى مثنى ، ويوتر بركعة ، قلت : لستُ عن هذا أسألك ، فقال : بَه بَه إنك لضخم ، ألا تَدَعنى أستقرئُ لك الحديث ؟ ثم ذكره وفيه تأديب السائل والتلميذ .

وقوله : به به هو بموحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكرر ، قيل معناه : مَهْ مه زَجْرٌ وكَفٌّ ، قال ابن السِّكيت : هو لتفخيم الأمر معناه : بَخٍ بَخٍ ، وقوله : إنك لضخم إشارةٌ إلى الغباوة وقلة الأدب ؛ لأن هذا الوصف يكون غالباً . وإنما قال ذلك لأنه قطع كلامه وعاجله ، وقوله : أستقرئ بالهمزة من القراءة ومعناه : أذكره على وجهه بكماله .

---

(1) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو مثبت فى أ ، ب ، ط .

(2) مسلم فى المساجد ، ب كراهية الصلاة بحضرة الطعام الذى يريد أكله فى الحال ، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين (٥٦٠ / ٦٧) .

(3) مسلم بشرح النووى ٥ / ٤٧ .

وقال النبىُّ ﷺ لأبىٍّ بن كعب : « يا أبا المنذر ، أى آية من كتاب الله معك أعظم ؟» قلت: الله ورسوله أعلم ، قال : « يا أبا المنذر ! أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم ؟ » قلت ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة :٢٥٥] فضرب فى صدرى وقال «لِيهْنِكَ العلمُ يا أبا المنذر » رواه مسلم[١]

فصل هدى النبى ﷺ فى التنبيه وصراحته فى التعليم

ذكر أبو العاليةِ البَرَّاء ــ بتشديد الراء وبالمَدِّ كان يَبْرى النَّبْل ــ تأخيرَ ابنِ زياد الصلاةَ ذكر ذلك لعبد الله بن الصامت فعضَّ على شفتيه فضرب فخذى وقال : سألتُ أبا ذر كما سألتنى فضرب فَخذى كما ضربتُ فَخذَك وقال : سألتُ رسول الله ﷺ كما سألتنى فضرب فخذى كما ضربتُ فَخذَكَ وقال: « صَلِّ الصلاةَ لوقتها ، فإنْ أدركتَ الصلاةَ معهم فَصَلِّ ولا تَقُلْ : إنى قد صليتُ فلا أصلى » [٢]. وقال فى « شرح مسلم » : قوله : فضرب فَخِذى : أى للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له[٣].

وفى قصة تخيير النبى ﷺ نساءه لما بدأ بعائشة ، وقالت أختارُ اللهَ ورسولَهُ والدارَ الآخرةَ ، وأسألك ألا تخبرَ امرأةً [٤] من نسائكَ بالذى قلتُ ، قال : « لا تَسْأَلُنى امرأةٌ منهنَّ إلا أخْبَرْتُها ، إنَّ الله لم يَبْعَثْنِى مُعَنِّتًا ولا مُتَعَنِّتًا ، و لكنى بعثنى مُعَلِّمًا مُيَسِّراً » رواه مسلم [٥] من حديث جابر .

وفى « الصحيحين » من حديث عائشة أنها قالت له : لا تخبرْ نساءكَ أنى اخترتك ، فقال لها النبى ﷺ : « إن الله عز وجل أرسلنى مُبَلِّغاً ولم يرسلنى متعنتاً »[٦]

فصل كراهة الكلام فى الوساوس وخطرات المتصوفة

قال المروذى : سُئل أبو عبد الله عَمَّنْ تكلم فى الوساوس والخطرات، فنهى عن مجالستهم وقال للسائل : احذرهم ، وقال : سمعت أبا عبد الله يقول : جاءنى الأرمينيون بكتاب ذكر

---

(١) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضل سورة الكهف وآية الكرسى (٨١٠ / ٢٥٨) .

(٢) مسلم فى المساجد ، ب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار ، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام (٦٤٨/ ٢٤٢) .

(٣) مسلم بشرح النووى (٥ / ١٤٩) .

(٤) فى المخطوطة « أحداً » ، والمثبت من مسلم .

(٥) مسلم فى الطلاق ، ب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٨ / ٢٩) .

(٦) رواه البخارى معلقاً (الفتح ٨ / ٥٢٠) ، ومسلم فى الطلاق ، ب فى الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالى :﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ (١٤٧٥ / ٣٥) .

الوساوس والخطرات وغيره ، قلتُ : فأىّ شىء قلتَ لهم ؟ قال : قلتُ : هذا كُلُّه مكروهٌ .
وقال فى موضع آخر للمروذى : عليكَ بالعلم ، عليكَ بالفقه .

وقال إسحاق بن إبراهيم: سمعت أحمد بن حنبل يقول: مَن تكلم فى الخطرات ؟ التابعون، تابعو التابعين ؟ !

وقال أحمد بن القاسم : سمعتُ أبا عبد الله ورجل يسأله من ناحية الشام رجل غريب ، فذكر أنَّ ابنَ أبى الحوارى وقوماً معه هناك يتكلمون بكلام قد وضعوه فى كتاب ، ويتذاكرونه بينهم فقال : ما هو ؟ قال : يقولون : المحبةُ لله أفضلُ من الطاعة ، وموضع الحب درجة كذا ، فلم يَدَعْهُ أبو عبد الله يَستتمُّ كلامَهُ ، وقال : هذا ليس من كلام العلماء ، لا يُلْتَفَتُ إلى مَنْ قال هذا ، وأنكر ذلك وكرهه .

وقال أبو زُرْعَةَ الرَّازِىُّ : وسئل عن الحارث المحاسبى[1] وكتبه ، فقال للسائل : إياكَ وهذه الكتب ، هذه كتبُ بِدَعٍ وضلالات ، عليكَ بالأثرِ ، فإنك تجدُ فيه ما يُغنيكَ . قيل له : فى هذه الكتب عبرة ، فقالَ : مَنْ لم يكن له فى كتاب الله عبرةٌ فليس له فى هذه الكتب عبرة. بلغكم أن سفيان ومالكاً والأوزاعى صَنَّفُوا هذه الكتبَ فى الخطراتِ والوساوس ؟ ما أسرعَ الناسَ إلى البدع ! انتهى كلامه .

ومحفوظٌ عن الإمام أحمد النهىُ عن كتب كلام منصور بن عمار [٢]، والاستماع للقاص به .

قال القاضى أبو الحسين : إنما رأى إمامنا أحمد الناسَ لَهجِينَ بكلامه وقد اشتهروا به حتى دَوَّنُوه وفَصَّلُوه مجالسَ يحفظونها ويُلْقُونها ، ويكثرون فيما بينهم دراستها ، فكره لهم أنْ يلهوا بذلك عن كتابِ الله ، ويشتغلوا به عن حفظ السنةِ وأحكام الملة لا غير .

فصل فى وعظ القصاص ونفعهم وضررهم وكذبهم

قال المروذى : سمعت أبا عبد الله يقول : يعجبنى القُصَّاصُ لأنهم يذكرون الميزان وعذاب

---

(١) هو الزاهد العارف ، شيخ الصوفية ، أبو عبد الله الحارث بن أسد البغدادى المُحاسبى ، صاحب التصانيف الزهدية ، يروى عن يزيد بن هارون يسيرا ، روى عنه : ابن مسروق ، والجنيد ، وأحمد بن القاسم . قال الخطيب : له كتب كثيرة فى الزهد ، وأصول الديانة ، والرد على المعتزلة والرافضة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٢ / ١١٠ ــ ١١٢] .

(٢) هو منصور بن عمار بن كثير الواعظ ، البليغ الصالح الربانى أبو السرى السلمى الخراسانى ، روى عن الليث ، وابن لهيعة ، ومعروف الخياط وغيرهم ، حدث عنه ابناه سليم وداود ، وزهير بن عبادة وأحمد ابن منيع وغيرهم ، قالوا فيه : صاحب مواعظ ليس بالقوى ، حديثه منكر ، يروى عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها ، مات فى حدود المائتين . [سير أعلام النبلاء ٩ / ٩٣ ــ ٩٨] .

القبر . قلت لأبى عبد الله : فترى الذهابَ إليهم ؟ فقال إى لعمرى إذا كان صدوقا لأنهم يذكرون الميزانَ وعذابَ القبر ، قلت له : كنتَ تحضرُ مجالسهم أو تأتيهم ؟ قال : لا . قال : وشكا رجل إلى أبى عبد الله الوسوسة فقال : عليك بالقُصَّاص ، ما أنفع مجالِسَهُمْ ! وقال فى رواية جعفر بن محمد : ما أحوجَ الناسَ إلى قاصٍّ صَدُوق .

وقال فى رواية على بن زكريا التَّمار وسئل عن القَصَّاص والمُعَبِّر فقال : يُخْرَجُ المُعَبِّرُ ولا يُخْرَجُ القَصَّاصُ . وقال لنا : يعجبنى القَاصُّ فى هذا الزمان ، لأنه يذكرُ الشفاعة والصراط . وقال فى رواية إسحاق بن إبراهيم : ما أنفعهم للعامة ، وإنْ كان عامة ما يتحدثون به كذباً . وقال فى رواية أبى الحارث : أكذب الناس القُصَّاصُ والسُّؤالُ . وسئل عن مجالسة القُصَّاص فقال : إذا كان القاص صدوقاً ، فلا أرى بمجالسته بأساً .

وروى الخلال عنه أنه صلى فى مسجد ، فقام سائل فسأل ، فقال أبو عبد اللّه : أخرجوه من المسجد ، هذا يكذبُ على رسول اللّه ﷺ .

وقال مهنا: إنَّ أبا عبد اللّه سألوه عن القصص فرخَّصَ فيه، فقلت له: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر أنه كان يخرج من المسجد يقول : ما أخرجنى إلا القصاص ولولاهم ما خرجت ، فقال لى : يعجبنى القصاصُ اليوم ، لأنهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس ، فقلت له: حدثنا ضمرة قال : جاءنا سفيان هاهنا فقلنا: نستقبل القصاص بوجوهنا ؟ فقال ولُّوا البِدَعَ ظهوركم ، فقال أحمد نعم ، هذا مذهب الثورى .

وقال أحمد : حدثنا هاشم ، حدثنا شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة ، سمعتُ كردوس ابن قيس (1) وكان قاصَّ العامة بالكوفة يقول : أخبرنى رجل من أصحاب بدر أنه سمع النبى ﷺ يقول : « لأنْ أقعدَ فى مثل هذا المجلس أحب إلى من أن أعتقَ أربعَ رقاب » (2) . قال شعبة : فقلت : أى مجلس تعنى ؟ قال : كان قاصاً لم أجد فى كردوس كلاماً ، وعبد الملك من الثقات الكبار .

وقال أيضاً : حدثنا أبو المغيرة : حدثنا صفوان : حدثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن الحارث بن معاوية الكندى : أنه ركب إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يسأله عن ثلاث خلال ، فقدم المدينة فسأله ما أقدمك ؟ قال لأسألك عن ثلاث ـ وسأله الثالثة عن

---

(1) هو الإمام المتقن أبو الحسن خلف بن محمد بن عيسى الواسطى . سمع على بن عاصم ، ويزيد بن هارون ، وروحاً ، وعنه : ابن ماجه، وابن مَخْلَد ، وإسماعيل الصفار ، وثقة الدارقطنى ، توفى سنة أربع وسبعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٩٩/١٣]

(2) أحمد ٣٦٦/٥ ، والدارمى ٣١٩/٢

القصص ـ فإنهم أرادونى على القصص ، فقال : ما شئت . كأنه كره أن يمنعه ، قال : إنما أردت أنتهي إلى قولك . قال أخشى عليك أن تقص فترتفع عليهم فى نفسك ثم تقص فترتفع حتى يُخَيَّلَ إليكَ أنك فوقهم بمنزلة الثريا ؛ فيضعكَ اللّه عز وجل تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك . إسناد جيد .

وروى الخلال عن يونس بن عبيد أنه رأى رجلاً فى حلقة المعتزلة فقال : تعال ، فقال : فجئت ، فقال : إنْ كنت لابد فاعلاً فعليك بحلقة القصاص .

وروى أيضاً عن زياد النميرى ـ وهو ضعيف ـ أنه أتى أنس بن مالك قال : فقال لى : قصَّ ، فقلتُ كيف والناسُ يزعمون أنه بدعة ، فقال: لو كان بدعةً ما أمرناكَ به ، ليس شيء من ذكر اللّه عز وجل بدعة ، قال : فقصصتُ فجعلتُ أكثرَ قصصى دعاء ، رجاء أن يؤمن ؟ قال : فجعلت أقص وهو يؤمن .

وقال الأوزاعى : كان الحسنُ إذا قَصَّ القاصُّ لم يتكلمْ ، فقيل له فى ذلك فقال : إجلالا لذكر اللّه عز وجل .

وروى أبو داود عن محمود بن خالد ، عن أبى مسهر ، عن عباد بن عباد الخواص ، عن يحيى بن أبى عمرو السيبَانى ، عن عمرو بن عبد اللّه السيبْانى ، عن عوف بن مالك الأشجعى مرفوعاً « لا يَقُصُّ إلا أميرٌ أو مأمورٌ أو مختال » [1] عمرو تفرد عنه يحيى ، ووثقه ابن حبان، وباقيه جيد ؛ تابعه صالح بن أبى غريب عن كثير بن مرة عن عوف ، وتابعه عبد اللّه ابن زيد ويقال : ابن يزيد قاصُّ مَسْلَمَةَ بالقسطنطينية عن عوف .

قال فى « النهاية » : أى لا ينبغى ذلك إلا لأمير يعظُ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا ، أو مأمور بذلك فحكمه كالأمير ، ولا يقص تكسُّباً ، أو يكون القاص مختالاً يفعل ذلك تكبراً على الناس أو مرائياً [2] . وقيل : أراد الخطبة ،لأن الأمراء كانوا يلونها ، ويعظون الناس فيها، ويقصون عليهم أخبارَ الأمم السالفة ، قال : ومنه الحديث « القاصُّ ينتظرُ المقتَ » [3] لما يعرض فى قصصه من الزيادة والنقصان ، قال : ومنه الحديث « إنَّ بنى إسرائيل لما قَصُّوا هَلَكُوا » [4] . وفى رواية : « لما هلكوا قصوا » أى اتَّكَلُوا على القول وتركوا العمل ، فكان ذلك سبب هلاكهم ، أو بالعكس : لما هلكوا بترك العمل أخلدوا إلى القصص .

وسئل الأوزاعى عن القوم يجتمعون ، فيأمرون رجلاً فيقص عليهم ، قال : إذا كان ذلك يوماً بعد الأيام ، فليس به بأس. وقال حبيب بن الشهيد : قال إنسان لابن سيرين: إنَّ أبا مِجْلَز كان لا يقعد إلى القاص ، قال : قعد إليه مَنْ هو خيرٌ منه . وعن الحسن قال: القصص بدَعةٌ،

---

(١) أحمد ٦/ ٢٣ ، و أبو داود فى العلم ، ب فى القصص (٣٦٦٥) .

(٢) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٧٠ .

(٣) ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/ ٢٤٢

(٤) الطبرانى فى الكبير (٣٧٠٥) وأبو نعيم فى الحلية ٤/ ٣٦٧ ، وانظر : النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٥٧١ .

بدعةٌ ، ونعم البدعة ، كم من دعاء مستجاب أو أخ مستفاد !. وقال حنبل : قلتُ لعمى فى القصاص ، قال : القصاص الذين يُذكِّرون الجنة والنار والتخويف ، ولهم نية وصدق الحديث، فأما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الأخبارِ والأحاديث فلا أراهُ . قال أبو عبد الله : ولو قلت أيضاً : إنَّ هؤلاء يسمعهم الجاهلُ والذى لا يعلم ، فلعله ينتفع بكلمةٍ أو يرجع عن أمرٍ ، كان أبو عبد الله يكره أن يمنعوا ، وقال : ربما جاؤوا بالأحاديث الصحاح .

وروى أحمد عن غُضَيف بن الحارث قال : بعث إلىَّ عبد الملك بن مروان قال يا أبا أسماء ، إنا جمعنا الناسَ على أمرين ، فقال : وما هما ؟ قال : رفع الأيدى على المنابر يوم الجمعة ، والقصص بعد الصبح والعصر ؟ فقال : أما إنهما أفضل بدعتكم ولست بمجيبكم إلى شىءٍ منها قال : لأنَّ النبىَّ ﷺ قال : « ما أحدثَ قومٌ بدعةً إلا رفع من السنة مثلها » ، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة (١) . وقال أبو عبد الله : لا أحبُّ أنْ يُمِلَّ الناسَ ، ولا يُطيلَ الموعظةَ إذا وعظ .

وروى حنبل من رواية أبى جعفر الرازى ماهان ، عن الربيع بن أنس ، قال مَرَّ علىٌّ رضى الله عنه على قاصٍّ ، فقام إليه فقال : هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال: هل تعرف المُحْكَمَ من المتشابه ؟ قال : لا ، قال : هل تعرف الزجر من الأمر ؟ قال : لا ، فأخذ بيده فرفعها وقال : إن هذا يقول : اعرفونى اعرفونى .

وبإسناد صحيح عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : انتهى علىٌّ إلى رجلٍ وهو يقص ، فقال: علمت الناسخ من المنسوخ ؟ قال: لا، قال: هلكتَ وأهلكت . وعن ابن عباس معناه.

وعن عائذ بن عمرو أنه قال لقاص : هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال : فعلام تقصُّ على الناس وتغرُّهم عن دينهم وأنت لا تعرفُ حلالَ الله من حرامه ؟

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : إذا سمعتُم السائلَ يحدثُ بأحاديث الجاهلية يوم الجمعة فاضربوه بالحصى . روى ذلك الخلال .

قال الشيخ تقى الدين : قال الإمام أحمد رحمه الله أكذبُ الناس على رسول الله ﷺ السُّؤال والقُصَّاصُ فيجب منعُ مَنْ يكذب مطلقاً ، فكيف إذا كان يكذب ويسأل ويتخطى ؟ وكيف مَنْ يكذب على رؤوس الناس فى مثل يوم الجمعة ؟ فَنَهْىُ مَنْ يكذب من أعظم الواجبات، بل وينهى مَنْ روى ما لا يعرف : أصدق هو أم كذب ؟ انتهى كلامه .

وقال ابن عقيل فى « الفنون » : ولا يصلحُ للكلامِ على العوام ملحدٌ ولا أبله ، وكلاهما يفسدُ ما يحصلُ لهم من الإيمان .

---

(١) أحمد ٤/ ١٠٥ عن غضيف بن الحارث الثمالى .

وقال المرءُ مخبوءٌ تحتَ لسانه ولابد أن ينكشفَ قَصْدُه من صفحاتِ وجهه وقلبه أو لسانه، وقال : ما أخوفنى على مَنْ كانت الدنيا أكبر هَمِّه أنْ تكونَ غاية حَظِّه .

قال : وسئل عن قوم يجتمعون حول رجل يقرأ عليهم أحاديثَ وهو غير فقيه ؟ فقال: هذا وبال على الشرع أو نحو ذلك ، فإن جماعةً من العوام تفرقوا عن مجلس مثل هذا وبعضهم يقول لبعض : أستغفر مما فعلتُ كثيراً ولم أعلم أنَّ الشرعَ قد نهى عنه ، قيل له : وما هو ؟ قال كنتُ أبذلُ ماء قَراحى وأبذلُ حَقِّى من الماء ، وإذا هو قد نَهى الشرع عنه فإنه قد روى لنا الشيخ عن النبى ﷺ : « لا يَسْقِينَّ أحَدُكم ماءَهُ زرعَ غيره » [1] وقد نهى النبى ﷺ عن بيع وشرط [2] وقد كنتَ أشرط الخيار لنفسى، فأستغفرَ الله من ذلك . فهذا وأمثاله إذا ورد وسمعه العوام كان نسخًا عندهم لأحكام الشرع ، وإنما الراوى إذا كان قادراً أن يبين خُصوصَ العام المخصص وتقييدَ المطلق بتقييده وإلا فمخاطرة، وربما قرأ: « نَفَسُ الرحمن من اليمن » و« الحجر الأسود يمينُ اللّه » ومعلوم أنَّ من اعتقد ظاهر هذا كفر .

قال ابن الجوزى فى كتاب « السر المكتوم »: لا يَصْلُحُ لإيداع الأسرارِ كُلُّ أحد، ولا ينبغى لمن وقع بكنزٍ أنْ يكتمه مطلقاً ، فربما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز ، وكما أنه لا ينبغى للعالم أنْ يخاطبَ العوامَّ بكل علم ، فينبغى أنْ يخصَّ الخواص بأسرار العلم لاحتمال هؤلاء مالا يحتمله أولئك، وقد علم تفاوت الأفهام، وقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾ [النساء: ٨٣]. وقال : ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٣] . وقال : ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ [النحل : ١٢٥] . وقال عليه السلام : « لِيَلِنى منكم أولُو الأحلام والنُّهى » [3] .

وقال أبو هريرة رضى اللّه عنه : سمعت من رسول اللّه ﷺ وعاءين بَثَثْتُ أحدهما ، ولو بثثتُ الآخرَ لَقُطعَ هذا الحلقوم [4] . وهذا يشكل ، فيقال : كيف كتم العلم ولا أحسب هذا المكتوم إلا مثل قوله : « إذا بلغ بنو أبى العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مالَ اللّه دولاً » [5] ، ومثل ذكر قتل عثمان وما سيظهر من الفتن .

---

(١) أحمد ٤/١٠٨ ، وأبو داود فى النكاح ، ب فى وطء السبايا (٢١٥٨) كلاهما عن رويفع بن ثابت الأنصارى .

(٢) الترمذى فى البيوع ، ب كراهية بيع ما ليس عندك (١٢٣٤) عن عبد الله بن عمرو .

(٣) مسلم فى الصلاة ، ب تسوية الصفوف وإقامتها (١٢٢/٤٣٢) ، وأبو داود فى الصلاة ، ب من يستحب أن يلى الإمام فى الصف ، وكراهية التأخر (٦٧٤) .

(٤) البخارى فى العلم ، ب حفظ العلم (١٢٠) .

(٥) أحمد ٣/ ٨٠ ، والحاكم فى مستدركه ٤/ ٤٨٠ كلاهما عن أبى سعيد ، وابن حجر فى المطالب العالية (٤٥٣١) عن أبى هريرة .

ومن التغفيل تَكَلُّمُ القُصَّاص عند العوام الجَهَلة بما لا ينفعهم وإنما ينبغى أنْ يُخاطبَ الإنسانُ على قَدْرِ فَهْمه ، ومخاطبةُ العوام صعبةٌ ، فإنَّ أحدهم ليرى رأياً يخالف فيه العلماء ولا ينتهى. وقد رأينا أنَّ امرأةً قالت لولدها من غير زوجها هذا زوجى كافر ، قال : وكيف ؟ قالت : طلقنى بكرة وضاجعنى فى الليل ، فقال : أنا أقتلُه وما عَلِمَ أنَّ الرجعيةَ زوجةٌ ، وأنه قد أشهدَ على ارتجاعها من غير علمها ، أو أنه يعتقدُ أنَّ الوطءَ رجعةٌ ورأى رجل رجلاً يأكل فى رمضان فَهَمَّ بقتلِه وما عَلِمَ أنه مسافرٌ ، فالويل للعلماء من مقاساة الجهلة .

ثم روى بإسناده وهو ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً : « ما أنتَ بمحدِّثٍ قوماً حديثاً لم تَبْلُغْهُ عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة » (١)

وكان ابن عباس يسر إلى قوم ولا يحدث قوماً .

وقال عمن وعظ العوام ليحذر الخوض فى الأصول فإنهم لا يفهمون ذلك ، لكنه يوجب الفتن ، وربما كَفَّروه مع كونهم جَهَلة .

وينبغى أن يمدح جميع الصحابة رضى اللّه عنهم ، ولا يتعرض بتخطئةِ أحدٍ منهم ، فَقَلَّ أنْ يرجعَ ذو هوىً عن عصبيته ، وإن كان عامياً فما يستفيدُ مُكَلِّمُ الناسِ بما قد رسخ فى قلوبهم غيرُه إلا البُغْضَ والوقيعةَ فيه ، فإن سأله ذو هوى تلطف فى الأمر وأشار له إلى الصواب وذكرت مرة أن جماعة من العلويين خرجوا على الخلفاء فعادانى العلويون ، وقلت : ما أسلم أبو طالب ، فزادت عداوتهم ، ولا ينبغى للواعظ أن يتعرض لغير الوعظ، فإنه يعادى وما يتغير ذو عقيدة .

واعلمْ أنَّ أغراضَ العوام لا يقدر العلماء على تغييرها ، فقد رأينا من الوعاظ مَنْ كان معروفاً بالتشيع ذكر يوماً : أنَّ على بن أبى طالب يوماً شرب الخمرَ حين كانتْ مُباحةً فهجروه وسبوه . وسئل آخر : هل يسمعُ النبىُّ ﷺ ليلة الجمعة صلاةَ مَنْ يصلى عليه ؟ فقال : ليس هذا بصحيح ، فَضَجُّوا بلعنته وقال آخر أولُ مَنْ أسلم من الصبيان علىٌّ ، فغضب قوم وقالوا : كأنه لم يخلق مسلماً !

فالحذرَ الحذر من مخاطبة مَنْ لا يفهم بما لا يحتمل . وقد جرت فتنٌ بين أهل الكَرْخ (٢) وأهلِ بابِ البصرة سنين قتل فيها من الفريقين خَلْقٌ كثير لا يدرى القاتل لِمَ قتل ولا المقتول ،

(١) رواه مسلم فى مقدمة صحيحه ١١/١ فى باب النهى عن الحديث بكل ما سمع وكنز العمال (٢٩٠١١) وقال « رواه ابن عساكر عن ابن عباس » ، والأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة ص ٩٢ عن ابن مسعود .

(٢) هى بلدة بالعراق . انظر : معجم البلدان ٤٤٧/٤

وإنما كانت لهم أهواء مع الصحابة ، فاستباحوا بأهوائهم القتلَ ؛ فاحذرِ العوامَّ كُلَّهم ، والخَلْقَ جملةً ، فقد قال الشاعر :

فَسَـدَ الزمـانُ فـلا كريـمٌ يُـرتجى ... منـه النـوالُ ولا مليـحٌ يُعْشَـقُ

فصل فى هدى رسول اللّه ﷺ فى الكلام

قال أبو داود (باب الهدى فى الكلام) : حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحَرَّانىُّ ، حدثنى محمد يعنى ابن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عمر بن عبد العزيز، عن يوسف بن عبد اللّه بن سلام ، عن أبيه ، قال : كان رسول اللّه ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء (١) . ابن إسحاق مدلس .

ثم روى من حديث مسعر : سمعت شيخاً فى المسجد : سمعت جابر بن عبد اللّه يقول: كان فى كلام رسول اللّه ﷺ ترتيل أو ترسيل (٢) .

ثم روى من حديث سفيان ، عن أسامة هو ابن زيد ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى اللّه عنها قالت : كان كلام رسول اللّه ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه كل مَنْ يسمعه (٣). وقالت كان يحدثنا حديثاً لو عَدَّهُ العَادُّ لأحصاه (٤) ، وقالت : إنه لم يكن يسردُ الحديث كسردكم . متفق عليه (٥)

وللبخارى : عن أنس ، عن النبى ﷺ أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تُفْهَمَ عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سَلَّمَ ثلاثاً (٦) .

فصل كراهة التشدق فى الكلام

عن عبد اللّه بن عمرو رضى اللّه عنهما : أن رسول اللّه ﷺ قال : « إنَّ اللّه عز وجل يبغضُ البليغَ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تَتَخَلَّلُ البقرة بلسانها » (٧) إسناده جيد رواه

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب الهدى فى الكلام (٤٨٣٧) .

(٢) السابق: (٤٨٣٨) .

(٣) السابق: (٤٨٣٩) .

(٤) البخارى فى المناقب ، ب صفة النبى ﷺ (٣٥٦٧) ، ومسلم فى الزهد ، ب التثبت فى الحديث ، وحكم كتابة العلم (٢٤٩٣/ ٧١) .

(٥) البخارى فى المناقب ، ب مناقب النبى ﷺ (٣٥٦٨) ، ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب من فضائل أبى هريرة الدوسى (٣٤٩٣/ ١٦٠) .

(٦) البخارى فى العلم ، ب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه (٩٤) .

(٧) أحمد ٢/ ١٦٥ ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى المتشدق فى الكلام (٥٠٠٥) ، والترمذى فى=

أحمد وأبو داود والترمذى وحسنه .

قال فى « النهاية » هو الذى يتشدقُ فى الكلام ، ويفخم به لسانه ، ويَلُفُّهُ كما تَلُفُّ البقرةُ الكلأَ بلسانها لفاً [1].

وروى الترمذى عن أحمد بن منيع ، عن يزيد بن هارون ، عن أبى غسان محمد بن مُطَرِّف ، عن حَسَّانَ بن عطيَّة ، عن أبى أُمامة ، الباهلى قال : قال رسول اللّه ﷺ : « الحياء والعىُّ شعبتانِ من الإيمان ، والبَذاءُ والبيانُ شعبتانِ من النفاق » [2] كلهم ثقات .

وفى « أطرافِ الحافظِ ابن عساكر » حسان لم يسمع من أبى أمامة ، قال الترمذى حسن غريب . وإنما جعل الحياء ــ وهو غريزة ــ من الإيمان ــ وهو اكتساب ــ لأن المستحى ينقطع بحيائه عن المعاصى فصار كالإيمان الذى يقطع بينها وبينه ، وإنما جعله بعضه لأن الإيمان ينقسم إلى ائتمار ما أمر اللّه به وانتهاء عما نهى اللّه عنه ؛ فإذا حصل الانتهاء بالحياء كان بعض الإيمان ، والعىُّ : قلة الكلام ، والبَذَاءُ : الفُحْشُ فى الكلام .

وروى الترمذى : حدثنا أحمد بن الحسن بن خِرَاش البغدادى ، حدثنا حسان بن هلال ، حدثنا مبارك بن فضالة ، حدثنى عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول اللّه ﷺ قال : « إنَّ مِنْ أحَبِّكم إلىَّ وأقربكم منى مجلساً يوم القيامة أحاسِنَكُمْ أخلاقاً ، وإن أبغضكم إلىَّ وأبعدكم منى يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمُتَفَيْهقون » قالوا : يا رسول اللّه ، قد علمنا الثرثارين والمتشدقين ، فما المتفيهقون ؟ قال : « المتكبرون » [3] . مبارك ثقة تكلم فيه جماعةٌ من جهة التدليس وقد زال . قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه . ورواه بعضهم عن مبارك ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، ولم يذكر عبد ربه ، وهذا أصح .

قال فى « النهاية » : الثرثار: الذى يُكْثِرُ الكلامَ تكلفاً وخروجاً عن الحق ، والثرثرة : كثرة الكلام وترديده [4] ، والمتشدق المتوسع فى الكلام من غير احتياط واحتراز ، وقيل المستهزئ بالناس يلوى شدقه بهم وعليهم [5] ، قال والمتفيهق الذى يتوسع فى الكلام

= الأدب ، ب ما جاء فى الفصاحة والبيان (٢٨٥٣) .

(١) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٢/ ٧٣ .

(٢) أحمد ٥/ ٢٦٩ ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى العى (٢٠٢٧) .

(٣) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى معالى الأخلاق (٢٠١٨) .

(٤) انظر : النهاية فى غريب الحديث ١/ ٢٠٩

(٥) السابق: ٢/ ٤٥٣ .

ويفتح فاه به ، مأخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع ، يقال : أفهقتُ الإناء فَفَهِقَ يَفْهَقُ فَهْقاً (١)

ثم روى أبو داود فى هذا الباب وهو (باب ما جاء فى المتشدق فى الكلام) : حدثنا ابن السرح ، حدثنا ابن وهب ، عن عبد الله بن المسيب ، عن الضَّحَّاك بن شُرَحْبيل ، عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تعلم صرفَ الكلام ليسبىَ به قلوبَ الرجال ــ أو الناس ــ لم يقبل اللهُ منه يومَ القيامة صرفاً ولا عَدْلا » (٢) . عبد الله بن المُسَيَّب تَفَرَّدَ عنه ابن وهب ، ووثَّقه ابن حبان .

وصرْفُ الحديث : ما يتكلفه الإنسانُ من الزيادة فيه على قدر الحاجة ، وإنما كره لما يدخله من الرياء والتصنع ، ولما يخالطه من الكذب والتزيد ، يقال: فلان لا يُحسن صَرْفَ الكلام : أى فضل بعضه على بعض . وهو من صرف الدراهم وتفاضلها ، ذكره فى « النهاية » (٣)

والصرف التوبة ،وقيل النافلة ، والعدل الفِدية ، وقيل الفريضة ، وتكررت هاتان اللفظتان فى الحديث (٤)

وروى أيضاً حدثنا سليمان بن عبد الحميد أنه قرأ فى أصل إسماعيل بن عياش ، وحدث محمد بن إسماعيل ابنه قال : حدثنى أبى ، حدثنى ضمضم ، عن شُرَيح بن عبيد ، حدثنا أبو طيبة أن عمرو بن العاص قال يوماً ــ وقام (٥) رجلٌ فأكثَرَ القولَ ــ فقال عمرو : لو قَصَدَ فى قوله لكان خيراً له ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « رأيت أو أُمِرْتُ أنْ أتجوَّزَ فى القول ؛ فإنَّ الجواز هو خير » (٦). محمد بن إسماعيل ليس بذاك ،وضمضم مختلف فيه .

وعن معاوية رضى الله عنه قال لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الكلام تشقيق الشِّعر، رواه أحمد (٧)

وعن ابن عمر قال : قدم رجلان من المشرق فى زمان رسول الله ﷺ فخطبا ، فعجب الناس لبيانهما فقال : « إنَّ من البيان لسحرا ــ أو ــ إنَّ من بعض البيان لسحراً » رواه أحمد والبخارى وأبو داود وغيرهم (٨)

---

(١) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٤٨٢ .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى المتشدق فى الكلام (٥٠٠٦) .

(٣) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٢٤

(٤) السابق ذاته.

(٥) فى جميع النسخ : « وقال » ، والمثبت من أبى داود .

(٦) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى المتشدق فى الكلام (٥٠٠٨) .

(٧) أحمد ٤/ ٩٨.

(٨) أحمد ٢/ ١٦ ، والبخارى فى النكاح ، ب الخطبة (٥١٤٦) ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى=

قال فى « النهاية » : أى منه ما يصرفُ قلوبَ السامعين وإنْ كان غيرَ حق . وقيل : معناه إن من البيان ما يكتسبُ به من الإثم ما يكتسبه الساحرُ بسحره ، فيكون فى معرض الذم ويجوز أن يكون فى معرض المدح ؛ لأنه تُسْتَمال به القلوبُ [1] ، ويترضى به الساخط ، ويستنزل به الصعب ، والسحر فى كلامهم صَرْفُ الشىء عن وجهه [2]

وقال ابن عبد البر : تأولته طائفة على الذم لأن السحر مذمومٌ ، وذهب أكثر أهل العلم وجماعة أهل الأدب إلى أنه على المدح ؛ لأنَّ اللّه عز وجل مدح البيانَ وأضافه إلى القرآن . قال : وقد قال عمر بن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فأحسن المسألة أعجبه قوله ، فقال : هذا واللّه السحرُ الحلال . قال على بن العباس الرومى :

وحَدِيثُها السِّحرُ الحَلال لو أنها ... لم تَجْنِ قَتْلَ المُسْلِم المُتَحَرِّزِ

وقال الحسن : الرجال ثلاثة : رَجُلٌ بنفسه ، ورجل بلسانه ، ورجل بماله . ونظر معاوية إلى ابن عباس ، فأتبعه بصره ثم قال متمثلاً :

إذا قالَ لم يتركْ مقالاً لقائلٍ ... مصيبٍ ولم يَثْنِ اللِّسَانَ على هُجْرِ
يصَرِّفُ بالقولِ اللسانَ إذا انتحى ... وينظرُ فى أعطافِهِ نَظَرَ الصَّقْرِ

ولحسَّانَ فى ابنِ عباس رضى اللّه عنهما :

إذا قالَ لم يتركْ مقالاً لقائلٍ ... بمُلْتَقَطَاتٍ لا ترى بينَها فصلا
شفَى وكفى ما فى النفوسِ فلم يَدَعْ ... لذى إرْبَةٍ فى القولِ جِداً ولا هَزْلا

قال أبو داود: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا سعيد بن محمد،حدثنا أبو تُمَيْلَةَ، حدثنى أبو جعفر النحوى عبد الله بن ثابت ، حدثنى صخر بن عبد اللّه بن بريدة ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « إن من البيان سحراً ، وإن من العلم جهلاً ، وإن من الشعر حُكْماً ، وإن من القول عيالاً » [3]

فقال صعصعة بن صوحان : صَدَقَ نبىُّ اللّهﷺ .

= المتشدق فى الكلام (٥٠٠٧) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى إن من البيان سحرا (٢٠٢٨)، وقال : « حديث حسن صحيح » .

(١) فى المخطوطة : « الطول » ، والمثبت من أ ، ر ، ط .

(٢) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣٤٦/٢

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى الشعر (٥٠١٢) .

أما قوله : « إن من البيان سحراً » فالرجلُ يكون عليه الحق وهو ألحنُ بالحجج من صاحب الحقِّ ، فيسحرُ القومَ ببيانه فيذهبُ بالحقِّ .

وأما قوله : « إنَّ من العلم جهلا » فتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهله ذلك .

وأما قوله : « من الشعر حكماً » فهى هذه المواعظ والأمثال التى يتعظ بها الناس .

وأما قوله « من القول عيالاً » فعرضك كلامك وحديثك على مَنْ ليس من شأنه ولا يريده .

وقد نهى عن ذلك رسولُ اللّه ﷺ بقوله : « لا تحدثوا الناسَ بما لا يعلمون » (١)، وقوله: « لا تُعْطُوا الحِكْمَةَ غيرَ أهلها فتظلموها ، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم » (٢) قال : وقد ضرب لذلك مثل أنه كتعليقِ اللآلئ فى أعناق الخنازير . ويأتى بنحو كراسة : « مَنْ حَدَّثَ قوما بما لا تحتمله عقولهم » أبو جعفر تفرد عنه أبو تُمَيْلَة ، وأما صعصعة فثقة، شهد صفين مع على أميراً.

وقال فى « النهاية » فى « إنَّ من العلم جهلاً » قيل هو أنْ يتعلمَ ما لا يحتاجُ إليه كالنجوم وعلوم الأوائل ، ويَدَعُ ما يحتاجه فى دينه من علم القرآن والسنة (٣) .

قال : والحكم : العلم والفقه والقضاء بالعدل ، وهو مصدر حكم يحكم (٤)

وروى أحمد والبخارى وغيرهما من حديث أبىٍّ بن كعب : « إنَّ من الشعر حكمةً »(٥). قال فى « النهاية » : وهى بمعنى الحكم ، ومنه الحديث : « الصمتُ حكم ، وقليلٌ فاعله»(٦). وقال : « إنَّ من القول عيالاً » . يقال : علت الضالة أعيل عيلاً : إذا لم تدر أى جهة تبغيها ، كأنه لم يَهْتَدِ لمن يطلبُ كلامه فعرضه على مَنْ لا يريده (٧) .

وللشافعى عن عروة مرسلاً : « الشعر كلامٌ ، فَحَسَنُهُ حَسَنٌ ، وقبيحه قبيح » (٨) وصله

---

(١) البخارى فى العلم معلقا (الفتح ١/ ٢٢٥) .

(٢) رواه بنحوه الدارمى ١/ ١١٧ ، موقوفاً .

(٣) النهاية فى غريب الحديث ١/ ٣٢٢ .

(٤) انظر : النهاية فى غريب الحديث ١/ ٤١٩ .

(٥) أحمد ٥/ ١٢٥ ، والبخارى فى الأدب ، ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه (٦١٤٥) ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى الشعر (٥٠١٠) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء إن من الشعر حكمة (٢٨٤٤). ،وقال : « حديث غريب من هذا الوجه » .

(٦) انظر : النهاية فى غريب الحديث ١/ ٤١٩ .

(٧) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٣٣١ .

(٨) الشافعى فى مسنده ٢/ ١٨٨

الدارقطنى بذكر عائشة رضى الله عنها [1]، ورواه أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو ، ومن حديث أبى هريرة [2]

ولأحمد والبخارى ومسلم وغيرهم من حديث أبى هريرة : « لأَنْ يمتلئَ جوفُ أحَدِكُم قيحاً يَرِيه خيرٌ له من أن يمتلئَ شعراً » [3].

ولأحمد ومسلم من حديث أبى سعيد بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ إذ عرض شاعر ينشد فقال « خُذوا الشيطان ــ أو أمسكوا الشيطان ــ لأنْ يمتلئَ جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً » [4]

ولأحمد من حديث أبى هريرة رضى الله عنه « امرؤ القيس صاحبُ لواءِ الشعراءِ إلى النار » [5].

وعن الشريد قال : كنتُ رَدِيفَ رسولِ الله ﷺ يوما فقال : « هل معك من شعر أميةَ بن أبى الصلت ؟ قلت : نعم ، فأنشدته بيتاً ، فقال : « هيه » ، فأنشدته بيتاً ،فقال : « هيه » ، فأنشدته بيتاً ، قال : « هيه »، حتى أنشدته مائة بيت ، فقال : « لقد كاد أن يُسْلِمَ فى شعره » رواه أحمد ومسلم وغيرهما [6]

ولما دخل مكة فى عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يقول :

خَلُّوا بنى الكفار عن سبيلِهِ ... اليَوْمَ نَضْرِبْكُمْ على تنزيلِهِ

ضرباً يُزِيلُ الهامَ عن مَقِيلِهِ ... ويُذْهِلُ الخليلَ عن خليلِهِ

فقال عمر رضى الله عنه يا بن رواحة ، بين يدى رسول الله ﷺ ، وفى حرم الله عز وجل تقول الشعر ؟! قال : « خَلِّ عنه يا عمر ، فلهىَ أسرعُ فيهم من نَضْحِ النَّبل » [7] رواه

---

(1) الدارقطنى فى الوكالة ، ب خبر الواحد يوجب العمل ٤/ ١٥٥

(2) الدارقطنى فى الوكالة ، ب خبر الواحد يوجب العمل ٤/ ١٥٦

(3) أحمد ٢/ ٢٨٨ ، والبخارى فى الأدب ، ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن (٦١٥٥) ، ومسلم فى الشعر ، ب فى الشعر (٢٢٥٧/ ٧) ، وأبو داود فى الأدب، ب ما جاء فى الشعر (٥٠٠٩) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً خير من أن يمتلئ شعرا (٢٨٥١) ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(4) أحمد ٣/ ٨ ، ومسلم فى الشعر ، ب فى الشعر (٢٢٥٩/ ٩) .

(5) أحمد ٢/ ٢٢٨

(6) أحمد ٤/ ٣٩٠ ، ومسلم فى الشعر ، ب فى الشعر (٢٢٥٥/ ١)، وابن ماجه فى الأدب ، ب الشعر (٣٧٥٨) .

(7) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى إنشاد الشعر (٢٨٤٧) ،وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»،والنسائى فى مناسك الحج ،ب إنشاد الشعر فى الحرم والمشى بين يدى الإمام (٢٨٧٣).

النسائى والترمذى وصححه من حديث أنس .

قال : وقد روى فى غير هذا الحديث أنه دخل مكة فى عمرة القضاء وبين يديه كعب بن مالك ، وهذا أصحُّ عند بعضِ أهلِ الحديث ، لأنَّ عمرةَ القضاء كانت بعد مؤتة [1] . وقال له الأسودُ بن سريع : إنى قد حمِدتُ رَبِّى بمحامد مدحٍ وإيَّاكَ ، فقال: « أما إنَّ ربكَ يحب المدح، فهاتِ ما امتدحتَ به ربكَ عز وجل » فأنشدته فاستأذن رجل ، فاستنصتنى له فتكلم ساعةً ثم خرج ، فأنشدته ثم رجع فاستنصتنى ، فقلتُ من هذا ؟ فقال « هذا رجلٌ لا يحب الباطل، هذا عمر بن الخطاب » [2] رواه أحمد حدثنا حسن بن موسى ، ثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عنه . على بن زيد مختلف فيه وأكثرهم لَيَّنَه ، وروى له مسلم ، واقتصر ابن الجوزى على ذكر من ضعفه عقب هذا الخبر .

ورواه النسائى عن على بن حجر ، عن إسماعيل بن علية ، عن يونس ، عن الحسن عنه، قال ابن معين وابن المدينى : لم يسمع الحسن من الأسود [3] .

وعن البراء أن النبى ﷺ قال لحسان يوم قريظة : « اهجُ المشركين فإنَّ جبريل معك » رواه أحمد والبخارى ومسلم [4]. وفى « الصحيحين » من حديث عائشة : هجاهم حسانُ فَشَفَى وأشفى [5]

وروى أحمد : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الله بن كعب ابن مالك ، عن أبيه أنه قال للنبى ﷺ : إن الله عز وجل قد أنزل فى الشعر ما أنزل فقال : «إنَّ المؤمنَ يجاهدُ بسيفه ولسانه ، والذى نفسى بيده لكأنَّ ما ترمونهم [به] [6] نضحُ النَّبلِ»[7] حديث صحيح .

حدثنا يحيى بن آدم : حدثنا شريك ، عن محمد بن عبد الله المرادى ، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة قال : قال عمار : لما هجانا المشركون شكونا ذلك إلى رسولِ الله

---

(١) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى إنشاد الشعر (٢٨٤٧) .

(٢) أحمد ٣/ ٤٣٥ .

(٣) النسائى فى الكبرى فى النعوت ، ب الحب والكراهية (٧٧٤٥) .

(٤) أحمد ٤/٢٨٦ ، والبخارى فى الأدب ، ب هجاء المشركين (٦١٥٣) ،ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب فضائل حسان بن ثابت (٢٤٨٦/ ١٥٣) .

(٥) مسلم فى فضائل الصحابة ، ب فضائل حسان بن ثابت (٢٤٩٠/ ١٥٧) ،ولم يعزه المزى فى تحفة الأشراف للبخارى (١٧٧٤٤) .

(٦) ساقطة من المخطوطة ، والمثبت من مسند أحمد .

(٧) أحمد ٣/ ٤٥٦ ، ٦/ ٣٨٧ .

ﷺ فقال : « قولوا لهم كما يقولون لكم » قال فلقد رأيتنا نُعَلِّمُهُ إماءَ أهلِ المدينة [1] محمد لم أجد له ترجمة ، وباقيه حسن وسبق ما يتعلق بالوعظ أيضاً فى أوائل الأمر بالمعروف فى الإنكار على الولاة .

وعن أبى هريرة مرفوعاً : « إنَّ الدين يُسْرٌ ، ولن يُشَادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه فَسَدِّدُوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغُدْوَة والرَّوحَةِ وشىء من الدُّلجَة » [2]. وفى لفظ « سدِّدوا وقاربوا واغْدوا وروحوا ، وشيئاً من الدلجة ، والقَصْدَ القصدَ تَبْلُغُوا » [3] رواهما البخارى .

« الدين » مرفوع على ما لم يسم فاعله ، وروى منصوباً « ولن يشاد الدين أحد » وقوله: « إلا غلبه » أى غلبه الدين لكثر طرقه . والغدوة : أول النهار ، والروحة : آخره ، والدلجة : آخر الليل ، والمراد العمل وقت النشاط والفراغ كما أن المسافر يسير فى هذه الأوقات لليسر .

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « هَلَكَ الُمتَنَطِّعونَ » قالها ثلاثاً، رواه أحمد ومسلم [4]. المتنطعون : المبالغون فى الأمور .

وروى أبو داود (فى باب الحسد) : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى سعيد بن عبد الرحمن بن أبى العمياء ، أنَّ سهل بن أبى أمامة حَدَّثه أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك فى المدينة ، فقال إن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا تُشَدِّدُوا على أنفسكم فيشدِّدَ اللهُ عليكم ، فإنَّ قوماً شددوا على أنفسهم فَشَدَّدَ الله عليهم ، فتلك بقاياهم فى الصوامع والدِّيار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم » [5] إسناد جيد .

وفى « الصحيحين » عن عائشة : ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً ، وما انتقم رسولُ الله ﷺ لنفسه قط إلا أنْ تُنْتَهكَ حُرْمَةُ الله فينتقم لله [6] . زاد مسلم وما ضرب شيئاً بيده ولا امرأةً ولا خادماً إلا أن [يكون] [7] يجاهد فى سبيل الله[8].

---

(١) أحمد ٤/ ٢٦٣

(٢) البخارى فى الإيمان ، ب الدين يسر (٣٩) .

(٣) البخارى فى الرقاق ، ب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣) .

(٤) أحمد ١/ ٣٨٦ ، ومسلم فى العلم ، ب هلك المتنطعون (٢٦٧٠/ ٧) .

(٥) أبو داود فى الأدب ، ب فى الحسد (٤٩٠٤) .

(٦) البخارى فى الأدب ، ب قول النبى ﷺ :« يسروا ولا تعسروا » (٦١٢٦) ، ومسلم فى الفضائل ، ب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله (٢٣٢٧/ ٧٧) .

(٧) ساقطة من المخطوطة ، والمثبت من مسلم .

(٨) مسلم فى الفضائل ، ب مباعدته ﷺ للأثام واختياره من المباح أسهله (٢٣٢٨/ ٧٩) .

وفى « الصحيحين » من حديث أنس : « يَسِّرُوا ولا تُعَسِّروا وبَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا » (١)

روى أحمد : حدثنا أبو سلمة الخزاعى ، أنبأنا أبو هلال ، عن حُميد بن هلال العدوى ، عن أبى قتادة ، عن الأعرابى الذى سمع رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ خيرَ دينكم أيسره » (٢).

وروى أيضاً : حدثنا يزيد ، أنبانا محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : قيل يا رسول الله ، أىُّ الأديانِ أحبُّ إلى الله ؟ قال : « الحنيفية السمحة » (٣) وذكره فى « المختارة » من طريقه . ابن إسحاقَ مدلس .

وعن أبى هريرة مرفوعاً : « مثَلُ الذى يجلس ليسمع الحكمة ثم لا يُحَدِّثُ عن صاحبه إلا بِشَرِّ ما يسمعُ كَمَثَلِ رجلٍ أتى راعياً فقال : يا راعى ، اخترْ لى شاةً من غنمك ، قال : اذهب فخذ بِأُذُنِ خيرها ، فذهب فأخذ بِأُذُنِ كلبِ الغنم » رواه ابن ماجه (٤) .

وعن سهل بن سعد مرفوعاً : « اللهم لا يُدركنى زمانٌ ، ولا تدركوا زماناً لا يُتَّبَعُ فيه العليمُ ، ولا يُستحيى فيه من الحليم ، قلوبهم قلوب الأعاجم ، وألسنتهم ألسنة العرب » (٥).

وعن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا تمنى أحدكم فلينظرْ ما يتمنى ، فإنه لا يدرى ما كتب له من أمنيته » (٦) رواهما الإمام أحمد .

فصل فى قراءة التوارة والإنجيل والزبور ونحو ذلك كما يفعله بعض القُصَّاص (٧)

سُئِلَ الإمامُ أحمد رضىَ الله عنه عن هذه المسألة فى رواية إسحاق بن إبراهيم فغضب فقال: هذه مسألة مسلم؟! وغضبَ . وظاهره الإنكارُ ، وذكره القاضى ثم احتج بأنه عليه الصلاة والسلام لما رأى فى يَدِ عمرَ قطعةً من التوارة غضب وقال: « ألم آتِ بها بيضاءَ نقية ؟ »(٨)

---

(١) البخارى فى الأدب ، ب قول النبى ﷺ : « يسروا ولا تعسروا » (٦١٢٥) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، ب الأمر بالتيسير وترك التنفير (٨/١٧٣٤) .

(٢) أحمد ٥/ ٣٢

(٣) أحمد ١/ ٢٣٦

(٤) ابن ماجه فى الزهد ، ب الحكمة (٤١٧٢) ،وقال فى الزوائد : « هذا إسناد ضعيف من الطرفين ؛ لأن مدار الإسناد على علىّ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف » .

(٥) أحمد ٥/ ٣٤٠ .

(٦) أحمد ٢/ ٣٥٧

(٧) هذا العنوان من المخطوطة ، وهو على غير عادة المصنِّف .

(٨) أحمد ٣/ ٣٨٧ عن جابر ، والبخارى فى التوحيد ، ب قوله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ (٢٥٧٣) عن عبد الله بن عباس .

الحديث ، وهو مشهور رواه أحمد وغيره ، وهو من رواية مجالد وجابرِ الجُعْفىّ وهما ضعيفان، ولأنها كتبٌ مبدَّلة مُغَيَّرة فلم تَجُزْ قراءتها والعمل عليها ، قال : وهذه مسألة جرت بين شيوخنا العُكْبَرِيِّين ، فكان ابنُ هرمز والد القاضى أبى الحسين يقصُّ بهذه الكتب ــ وكانت مُعَرَّبةً ــ فأنكر عليه أبو عبد اللّه بن بطة ذلك ، وصَنَّفَ فيه جزءاً ذكر فيه ما حكينا من رواية إسحاق ، وذكر فيه أيضاً عن أحمد رواية أبى يحيى الناقد قال سمعت أحمد يقول الاشتغال بهذه الأخبار القديمة يقطعُ عن العلم ، وذكر حديثَ عمر .

وذكر أيضاً بإسناده أنَّ رجلاً من أصحاب النبى ﷺ دخلَ مسجدَ دمشق فإذا كعبٌ يَقصُّ ، فقال : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « مَنْ قَصَّ بغير كتاب اللّه وسنة نبيه فاضربوا رأسه »(١) فما رؤى كعبٌ فى ذلك المجلس بعد .

وبإسناده أنَّ رجلاً أهدى إلى عائشةَ رضىَ اللّه عنها هديةً ، فقالت : لا حاجةَ لى فى هديته، بلغنى أنه يتتبع الكتبَ الأُوَل واللّه تعالى يقول : ﴿ **أَوَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ** ﴾ [العنكبوت : ٥١] .

ذكره القاضى فى الجزء الثانى من الجامع عند الكلام على القراءة والمصحف ــ وسبق أول الكتاب فى بيان الكذب ــ قوله عليه السلام « حَدِّثُوا عن بنى إسرائيل ولا حرج » (٢) ، وكلام أحمد رضى اللّه عنه .

فصل فى التَّخَوُّلِ بالموعظة خشية الملل

فى « الصحيحين » عن ابن مسعود رضىَ اللّه عنه أنه كان يُذَكِّرُ كل يوم خميس فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثكَ ونشتهيه ، ولوددنا أنك حَدَّثْتَنَا كل يوم ، فقال ما يمنعنى أن أُحدثكم إلا كراهية أنْ أُمِلَّكُمْ ؛ إنَّ رسول اللّه ﷺ كان يَتَخَوَّلُنا بالموعظةِ مخافةَ السآمةِ علينا (٣)

وذكر البيهقى وغيره عن ابن مسعود قال حَدث الناسَ ما أقبلتْ عليك قلوبهم ، إذا حدقوك بأبصارهم ، وإذا انصرفتْ عنك قلوبهم فلا تحدثهم ، وذلك إذا اتكأ بعضهم على بعض.

وقال عكرمة عن ابن عباس : حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن أكثرت فمرتين ، فإن

---

(١) لم نقف عليه بهذا اللفظ ، وروي الإمام أحمد فى مسنده ٢٣٣/٤ قريباً من لفظه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) البخارى فى العلم ، ب ما كان النبى ﷺ يتخولهم بالمواعظة والعلم كى لا ينفروا (٦٨) ، ومسلم فى صفات المنافقين ، ب الاقتصاد فى الموعظة (٨٣/٢٨٢١) .

أكثرت فثلاثاً ، ولا تُملَّ الناس من هذا القرآن ، ولا تأت القوم وهم فى حديث فتقطعَ عليهم حديثهم فتُملَّهم ، ولكن أنصت ، فإذا أمروك فَحَدِّثْهُمْ وهم يشتهونه ، وإياكَ والسَّجْعَ فى الدعاء ، فإنى عهدتُ رسولَ اللّه ﷺ وأصحابه لا يفعلونه . رواه البخارى (١).

وعن عمر رضى اللّه عنه : أنه كان يقول وهو على المنبر : أيها الناس لا تُبَغِّضُوا اللّه إلى عباده ! فقيل : كيفَ ذاكَ أصلحكَ اللّه ؟ قال : يجلسُ أحدكم قَاصّاً ، فيطوِّلُ على الناس حتى يُبَغِّضَ إليهم ما هم فيه ، ويقوم أحدكم إماماً فيطولُ على الناس حتى يُبَغِّضَ إليهم ما هم فيه.

وقالت عائشة رضى اللّه عنها لعبيد بن عمير : إياك وإملال الناس وتقنيطهم .

وكان الزهرى إذا سئل عن الحديث يقول : أحمضوا ، اخلُطُوا الحديثَ بغيره حتى تنفتح النفس.

وقال الزهرى : نقل الصخر أيسر من تكرير الحديث .

قال ابن عبد البر : كان يقال : ستةٌ إذا أُهينُوا فلا يلوموا إلا أنفسهم : الذاهبُ إلى مائدة لم يُدْعَ إليها ، وطالبُ الفضل من اللئام ، والداخلُ بين اثنين فى حديثهما من غير أنْ يُدخلاَهُ فيه ، والمُسْتَخِفٌّ بالسلطان ، والجالس مجلساً ليس له بأهل ، والمقبل بحديثه على مَنْ لا يسمع منه ولا يصغى إليه . قال ابن عبد البر فى « بهجة المجالس » : كان على بن أبى طالب رضى اللّه عنه يقول : إن هذه القلوب تَمَلُّ كما تمل الأبدان ؛ فابتغوا لها طرائفَ الحكمة .

وقال ابن مسعود رضى اللّه عنه : أريحوا القلوب ، فإنَّ القلب إذا كره عَمِيَ .

وقال أيضاً : إن للقلوب شهوة وإقبالاً ، وفترة وإدباراً ، فخذوها عند شهوتها وإقبالها ، وذروها عند فترتها وإدبارها .

وفى صحف إبراهيم عليه السلام : وعلى العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجى فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يخلى فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل ، فإن هذه الساعة عَوْنٌ له على سائر الساعات .

وقال عمر بن عبد العزيز : تحدثوا بكتاب الله وتجالسوا ، وإذا مَلِلْتم فحديث من أحاديث الرجال حسن جميل .

وقال أيضاً لابنه عبد الملك : يا بنيَّ ، إنَّ نفسى مَطيتى ، وإنْ حملتُ عليها فوق الجَهْدِ قَطَعْتُهَا .

وقال بعض الحكماء : حادثوا هذه القلوب بالذكر ، فإنها تصدأ كما يصدأ الحديد . وقد

---

(١) البخارى فى الدعوات ، ب ما يكره من السجع فى الدعاء (٦٣٣٧) .

روى عن النبى ﷺ : « إنَّ هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد » قالوا : فما جلاؤها يا رسولَ اللّه ؟ قال : « تلاوة القرآن » (١) . وكان يقال : التفكر نور والغفلة ظلمة .

وفى البخارى من حديث أبى جحيفة قول سلمان لأبى الدرداء : « إن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، فأعْط كُلَّ ذى حَقٍّ حقه . وقول النبى ﷺ : «صَدَقَ سلمان » (٢) .

وروى الحاكم فى « تاريخه » بإسناد عن سُنَيْد قال : لا تنسى شيئاً فتقول : ﴿ **سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ** ﴿٣٢﴾ ﴾ [البقرة] إلا ذَكَرته وكان مالك بن أنس إذا جلس مجلسه لا ينطق بشىء حتى يقولها .

وروى أيضاً عن الأعمش جوابُ الأحمق السكوتُ عنه وقال الأعمش السكوت جواب ، والتغافل يُطْفِئُ شراً كثيراً ، ورضى المتجنى غايةٌ لا تُدرك ، واستعطاف المحب عون للظفر ، ومَنْ غَضبَ على مَنْ لا يقدرُ عليه طال حزنه .

فصل فى حكم اجتماع الناس للذكر والدعاء ورفع الصوت به ، ومتى يكون بدعة

قال مهنا : سألت أبا عبد اللّه عن الرجل يجلس إلى القوم ، فيدعو هذا ويدعو هذا ويقولون له : أدْعُ أنتَ . فقال : لا أدرى ما هذا ؟

وقال ابن منصور لأبى عبد اللّه : يكره أنْ يجتمعَ القومُ يدعون ويرفعون أيديهم ؟ فقال : ما أكرهه للإخوانِ إذا لم يجتمعوا على عمد إلا أن يكثُروا .

قال ابن منصور : قال إسحاق بن راهويه كما قال ، وإنما معنى : إلا أن يكثروا : إلا أن يَتَّخِذُوها عادةً حتى يكثروا .

وقال أبو العباس الفضل بن مهران : سألت يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ، قلت : إن عندنا قوماً يجتمعون فيدعون ويقرؤون القرآن ويذكرون اللّه تعالى فما ترى فيهم ؟ قال : فأما يحيى بن معين ، فقال : يقرأ فى المصحف ، ويدعو بعد صلاة ، ويذكر اللّه فى نفسه . قلت: فأخٌ لى يفعل هذا ؟ قال : انهه ، قلتُ : لا يقبل ؟ قال : عِظْهُ ، قلت : لا يقبل ، أهجره ؟ قال : نعم . ثم أتيت أحمد ، وحكيتُ له نحو هذا الكلام ، فقال لى أحمد أيضاً : يقرأ فى المصحف ، ويذكر اللّه تعالى فى نفسه ، ويطلب حديثَ رسول اللّه ﷺ قلتُ : فأنهاه؟ قال :

---

(١) كنز العمال (٢٤٤١) ، وقال : « رواه البيهقى فى الشعب ، وأبو نعيم فى الحلية » ، والخطيب فى تاريخ بغداد ١١/ ٨٥ ، والذهبى فى ميزان الاعتدال (٣٩ ٠ ٥) كلهم عن ابن عمر .

(٢) البخارى فى الأدب ،ب صنع الطعام والتكلف للضيف (٦١٣٩) ،والترمذى فى الزهد ، ب ٦٣(٢٤١٣) ، وقال : «حسن صحيح » .

نعم ، قلت فإن لم يقبل ، قال بلى إن شاء اللّه تعالى ، فإن هذا مُحْدَثٌ الاجتماع والذى تصف ، قلت : فإن لم يفعل أهجره ؟ فتبسم وسكت .

وعن معمر أن عمر بن عبد العزيز كان حسن الصوت بالقرآن ، قال : فخرج يوماً وقرأ وَجَهَر بصوته فاجتمع الناسُ له ، فقال له سعيد بن المسيب : فتنتَ الناسَ ، قال : فدخل .

وسأله المروذى عن القوم يجتمعون فيقرأ قارئٌ ، ويدعون حتى يصبحوا ؟ قال : أرجو ألا يكون به بأس .

وقال المروذى : قال لى أبو عبد اللّه : كنتُ أصلى فرأيتُ إلى جنبى رجلاً عليه كساء ومعه نفسان يدعون ، فدنوتُ فدعوتُ معهم ، فلما قمت رأيت جماعةً يدعون ، فأردتُ أنْ أعدلَ إليهم ولولا مخافة الشهرة لقعدتُ معهم .

وروى الخلال عنه أنه قال : وأىُّ شىءٍ أحسن من أنْ يجتمعَ الناسُ فيصلوا ويذكروا ما أنعم اللّه عليهم كما قالت الأنصار ؟!

وقال فى رواية عبد اللّه : حدثنا إسماعيل ، حدثنا أيوب ، عن محمد بن سيرين قال : نُبِّئْتُ أنَّ الأنصارَ قبل قدوم رسول اللّه ﷺ المدينة قالوا : لو نظرنا يوماً فاجتمعنا فيه ، فذكرنا هذا الأمرَ الذى أنعم اللّه به علينا ، وذكر الحديث ، وفيه أنهم اجتمعوا يوم الجمعة فى بيت أسعد بن زرارة وذبحت لهم شاة وكفتهم .

قال الشيخ تقى الدين : فَقَيَّدَ أحمد الاجتماعَ على الدعاء إذا لم يُتَّخَذْ عادةً .

وعن ابن مسعود أنه لما اتخذ أصحابه مكاناً يجتمعون فيه للذكر فخرج إليهم ، فقال : يا قوم ، لأنتم أهدى من أصحابِ محمدٍ ، أو لأنتم على شعبةِ ضلالة .

ومذهبُ الشافعى والجمهور : أنه يستحب الاجتماعُ لتلاوة القرآن للخبر المشهور . وقال مالك : يكره ، وتأوَّلَهُ بعض أصحابه . وكان يحيى بن سعيد القطان إذا قُرِئَ عليه القرآن يسقط إلى الأرض حتى يكاد يذهب عقله . وكان عبدُ الرحمن بن مهدى يبكى وينكر سقوط يحيى .

قال أحمد فى رواية المروذى : لو قَدَرَ أن يدفع هذا أحد لدفعه يحيى ويأتى فى آداب القراءة قبل فصول الطب ، وقال عبد اللّه : ما رأيت أبى يبكى قط إلا فى حديث توبة كعب .

فصل فى صفة المحدث الذى يؤخذ عنه

قال المروذى : قال أبو عبد اللّه : لا ينبغى للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يُحدث به ، ثم قال : صار يحدث به مَنْ لا يعرفه واسترجَعَ .

وقال مالك : لا يؤخذ العلم من شيخٍ له فَضْلٌ وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يُحَدِّثُ.

وقال الأثرم : قال لى أبو عبد الله : الحديثُ شديد ، سبحان الله ما أشده أو كما قال . ثم قال : يحتاج إلى ضَبْطٍ وذهن ، وكلام يشبه هذا ، ثم قال : ولاسيما إذا أراد أن يخرج منه إلى غيره . قال : إذا حدث ، ثم قال : هو ما لم يحدث مستور ، فإذا حدث خرج منه إلى غيره بدا ما كان فيه ، وكلام نحو هذا .

وعن جعفر بن برقان قال : كتب إلينا عمر بن عبد العزيز وقال فى كتابه : ومُرْ أهلَ الفقه من جُنْدِكَ فلينشروا ما علمهم الله فى مساجدهم ومجالسهم والسلام .

وقال أحمد لابنه عبد الله أفد أصحاب الحديث وأكرمهم ، فإن إبراهيم بن بكر بن عياش لم يكن يفيدُ أصحابَ الحديث ويَجْفُوهم فلم يفلح .

ومشهور عن أنس أنه كان إذا سئل عن مسألة يقول : سَلُوا مولانا الحسن فإنه حَضَرَ وغبنا وحفظَ ونسينا .

وقال الصاحب أبو القاسم بن عباد : ما عَبَّرَ الإنسانُ عن فضلٍ نفسه بمثل ميله إلى الفضل وأهله وكان أبو الحسن عمر بن محمد النوقاتى ــ بنون مفتوحة وقاف بعدها ألف ثم بتاء باثنتين من فوق ، نسبة إلى نوقات موضع بسجستان ويشتبه بالنوقانى بنون بعد الألف بلدة من مدن طوس ــ كان حاضراً فنظم المعنى وقال :

وَمَا عبَّر الإنسان عن فضل نفسه ... بمثلِ اعتقادِ الفضلِ فى كُلِّ فاضلِ
وإنَّ أخَسَّ النقص أن يتقى الفتى ... قذى النقصِ عنه بانتقاص الأفاضل

وهذا لما سعى بعض الناس إلى أبى القاسم بن عباد وقال عن الحافظ أبى عبد الله بن منده: إنه جمع كتاباً فى التشبيه ، فاستدعاهُ وبحثَ عنه فأنصف ، وكان ابن عباد معتزلياً ، وقال : كيف يُنْقَمُ على رجلٍ ما أودعَ كتابه إلا آيةً مُحْكَمَةً أو أخباراً صحيحة ؟ ودخل ابن منده على ابن عباد فقام له وأكرمه ، فلما خرج ، قيل له : قمتَ لرجلٍ من معاندينا لا يحسن شيئاً إنما يعرفُ جماعةً من محمد وأحمد ؟ قال ابن عباد : أليس يعرفُ جماعةً من محمد وأحمد لا أعرفهم ؟ فله على بذلك مزية .

وقد قال الصاحب بن عباد : مَنْ لم يكتب الحديث لم يعرف حلاوة الإسلام . ولما أراد أنْ يملى ويروى الحديث ، امتنع من حضور الديوان وأظهر التنسك والتورع ، فلما شاع ذلك عنه أحضرَ الفُقهاءَ واستفتاهم بالكتابة عن مثله فأفتوا بجوازها فأفتى مجالس . ذكر ذلك الحافظ عبد القادر الرُّهاوى (١) فى كتابه « تاريخ المادح والممدوح » .

---

(١) هو الإمام الحافظ المحدث الرحال الجوال محدث الجزيرة أبو محمد عبد القادر بن عبد الله بن عبد الله الرهاوى الحنبلى السَّفّار ، ولد سنة ست وثلاثين وخمسمائة ، سمع من مسعود بن الحسن الثقفى ، والحسن بن العباس الرستمى ، ورجاء بن حامد المعدانى وغيرهم ، حدث عنه ابن نقطة ، وزكى الدين =

ولما حَجَّ يحيى بن عمار السجزى ونزل بظاهر الرى ، فأرسل إليه الصاحبُ بن عباد ضيافةً، فأبى أن يقبلها فقال وَددْتُ أنى ضُرِبْتُ بكل سوطٍ ضُرِبَ به أحمد بن حنبل عشرة أسواط ، واسترحتُ من عداوة هؤلاء القوم .

وروى الحاكم فى « تاريخه » ، عن ابن المبارك قال : مَنْ بخل بالعلم ابْتُلَى بثلاث إما أنْ يموتَ فيذهب عِلْمُه ، وإما أنْ ينْسى حديثه ، وإما أن يبتلى بالسلطان . وقال ابن المُبارك : الحِبْر خَلوق العلماء .

فصل فى إنصاف طلاب العلم ومَنْ كان يحابى فى التحديث

قال مهنا : سمعت أبا عبد اللّه يقول : كان إسماعيل بن عُلَيَّة يضع فى الحديث ما لا يحلُّ له فى الشفاعات ونحن على الباب نتضور . وقال فى رواية الفضل بن زياد : كان لا ينصفهم فى الحديث ــ يعنى إسماعيل ، قلت : كيف كان لا ينصف ؟ قال : كان يحدث بالشفاعات ، قلت : فإن كان رجل له إخوان يخصهم بالحديث ، لا ترى ذلك ؟ قال : ما أحسن الإنصاف ! ما أرى يسلم أهل الحديث من هذا ، قلت : وإن كان رجل يقرئ رجلاً مائتى آية ويقرئ آخر مائة آية ما تقول فيه ؟ فقال ينبغى أن ينصف بين الناس . وقلت له : إنه يأخذ على هذا مائتى آية ؛ لأنه يرجو أن يكون عاملاً به ، ويأخذ على هذا أقل ، لأنه لا يبلغ هذا فى العمل ما ترى فيه ؟ قال : ما أحسن الإنصاف فى كل شىء ! وقال فى رواية المروذى : عيسى كان منتصباً للناس ، وحفص كان يحدث بالشفاعة .

وروى الخلال ، أخبرنى العباس بن محمد الدورى [(١)] ، ثنا أبو سليمان الأشقر قال : كنا عند حماد بن زيد بالبصرة ، فجعل يقبل على أهل البصرة ويحدثهم ، فقلنا : تقبل على هؤلاء وتَدَعُنا ؟ قال أهل بلدى أحَقُّ بالحديث منكم . وسمعت العباس بن محمد الدورى يقول : ربما كنا عند أحمد بن حنبل أيام الحج فيجيئه أقوام من الحجاج ، فيقبل عليهم ويحدثهم ، فربما قلنا له فى ذلك ، فيقول : هؤلاء قوم غرباء وإلى أيام يخرجون .

وعن سفيان الثورى أنه جاء إلى يونس فأخذ يسأله ويملى عليه ومعه ألواح ، فلما قام قالوا : نسألك فلا تحدثنا وتحدث سفيان ؟ قال : سفيان غريب . وعن أبى الدرداء رضى اللّه عنه قال : لن تزالوا بخير ما دام العالم يعدلُ بينكم بعلمه لا يحيف . وعن أبى العالية فى قوله

= البرزالى ، وضياء الدين المقدسى وغيرهم ، أثنى عليه ابن النجار ، وعظمه ، وترجمه ، توفى فى ثانى شهر جمادى الأولى سنة اثنتى عشرة وستمائة . [سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٧١ ــ ٧٥] .

(١) هو الإمام الحافظ الثقة الناقد أبو الفضل عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدورى ، البغدادى ، مولى بنى هاشم ، أحد الأثبات المصنفين ، ولد سنة خمس وثمانين ومائة ، سمع حسين بن على الجعفى ، ومحمد ابن بشر ، وجعفر بن عون وغيرهم ، حدث عنه أرباب السنن الأربعة ، ووثقه النسائى ، توفى فى صفر سنة إحدى وسبعين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٢٢ ــ ٥٢٤] .

تعالى ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان ١٨] قال يكون الغنى والفقير عندك فى العلم سواء .

وقال ابن عون : كلموا محمداً فى رجل يحدثه فقال : لو كان رجل من الزنج لكان عندى وعبد اللّه بن محمد فى هذا سواء .

وقال جعفر بن محمد من أنصف الناس من نفسه ، قضى به حكماً لغيره ، قال الشاعر:

إذا أنتَ لم تُنْصِفَ أخاكَ وجدته ... على طرفِ الهجران إنْ كان يعقل

وقالوا: ثلاثة من حقائق الإيمان : الاقتصاد فى الإنفاق والابتداء بالسلام ، والإنصاف من نفسك .

وقال مالك بن دينار : وليس فى الناس شيءٌ أقل من الإنصاف .

وقال جعفر بن سعد : ما أقل الإنصاف ، وما أكثر الخلاف ! والخلاف موكلٌ بكلِّ شيءٍ حتى القَذاة فى رأس الكوز ؛ فإذا أردتَ أنْ تشربَ الماء حارت إلى فيك ، وإذا أردت أن تصب من رأس الكوز لتخرج رجعت . قال الشاعر :

آخِ الكِرامَ المنصفين وصِلْهُمُ ... واقطعْ مودةَ كلِّ مَنْ لا يُنْصِفُ

وقال أبو العتاهية :

إذا ما لم يكُنْ لَكَ حُسْنُ فَهْم ... أسأت إجابةً ، وأَسَأْتَ سمعا

وعن أبى عوانة أنه حدث قوماً ومنع آخرين . وأسمع هشيم رجلاً بشفاعة أحمد . وعن أبى عاصم أنه كان إذا جاءه إنسان من قبل السلطان أو شفاعة حدثه مع أصحاب الحديث ولم يحدثه دونهم ولم يَخُصَّه .

فصل

جاء رجلان إلى أحمد فقال : لو جئتكم إلى المنزل وحدثتكم لكنتم أهلاً لذلك . وقال عروة : ائتونى فتلقوا منى . وصَحَّ عنه أيضاً أنه كان يتألف الناس على حديثه . وقال فى رواية حبيش : جاء زهير إلى ابن أبى زائدة [١] برجل فقال : حدثه ، قال : حتى أسألَ عنه ، فقال له زهير : متى عهدتَ الناسَ يفعلون هذا ؟ فقال له ابن أبى زائدة : ومتى عهدتَ الناسَ يسبون أبا بكر وعمر ؟

(١) فى المخطوطة : « أبى زائدة » ، والمثبت من ر ، ط .

وعن أيوب : سأل رجل سعيد بن جبير عن حديث فمنعه ، فقال له الرجل : تُؤْجَرُ ، فقال له : ليس كل الأجر نقوى عليه . وكذا روى عن أحمد .

وعن أحمد قال فيما رُوى عن أيوب : قال : لا تُحَدِّثُوا الناسَ بما لا يعلمون أو لا يعرفون فتضروهم .

وصح عن مسروق قال : لا تَنْشُرْ بزَّكَ إلا عند من يبغيه ، رواه أحمد فى رواية عبد اللّه وقال : يعنى الحديث .

وقال شعبة أتانى الأعمش وأنا أحدث قوماً فقال ويحك ، تعلق اللؤلؤ فى أعناق الخنازير ؟ وقال مهنا لأحمد : ما معنى قوله ؟ فقال : معنى قوله لا ينبغى أن يحدث مَنْ لا يستأهل .

وقال عبد اللّه : حدثنى أبى قال : قال سفيان : قال عيسى عليه السلام : للحكمةِ أهلٌ ، فإنْ وضعتها فى غير أهلها ضيعت ، وإن منعتها (١) من أهلها ضيعت ، كُنْ كالطبيبِ يضعُ الدواءَ حيثُ ينبغى .

وقال عبد الملك بن عمير : كان يقال : إضاعةُ الحديث أن يحدث به مَنْ ليس بأهل وعن دغفل قال : آفة العلم أن تخزنه ولا تحدث به ولا تنشره . وقال إبراهيم النخعى : حدِّثْ حديثكَ مَنْ تشتهيه ومن لا تشتهيه ، فإنك تحفظه حتى كأنه أمامك تقرؤه . روى ذلك الخلال .

وقال عبد الرزاق : عن معمر عن رجل هو عمرو بن عبد اللّه ، عن عكرمة قال : قال عيسى عليه السلام : لا تطرح اللؤلؤ إلى الخنزير ؛ فإن الخنزير لا يصنع باللؤلؤ شيئاً ، ولا تُعْطِ الحكمةَ مَنْ لا يريدها ، فإن الحكمة خير من اللؤلو ، ومَنْ لا يريدها شرٌّ من الخنزير .

وقال مالك : ذُلٌّ للعلم ، وإهانة للعلمَ أن يتكلم به عند مَنْ لا يُطيقُه . وقال كثير ابن مرة الحضرمى لا تَحَدَّثْ بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ، ولا تحدث بالباطل عند الحكماء فيمقتوك ، ولا تمنع العلمَ أهلَهُ فتأثم ، ولا تحدث به غير أهله فتجهل ، إنَّ عليك فى علمك حقاً كما أنَّ عليكَ فى مالك حقاً . ذكره البيهقى وغيره .

وروى الخلال فى « الأخلاق » : أن إبراهيم بن شماس قال : كنا بعبادان فجرى تشاجرٌ بين طلبة الحديث فلم يحدثهم ، يعنى وكيع بن الجراح سبعةَ أيام ، فقال : إنما أردت أؤدبهم ، ثم حدَّثهم .

---

(١) فى المخطوطة : « ضيعتها » ،وهو خطأ .

وفى « الصحيحين » قول ابن عباس لعمر رضى اللّه عنهما إن الموسم يَجْمَعُ الرَّعَاع والغوغاء ، فأمهِلْ حتى تَقْدَمَ المدينة فتخلص بأهل الفقه فقدمنا المدينة وذلك أن عمر قبل مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى قدم المدينة (١)

قال ابن الجوزى : فى هذا تنبيه على ألا يُودعَ العلمَ عند غير أهله ، ولا يُحَدِّثَ القليلَ الفهمِ ما لا يحتمله فهمه. قال: والرَّعَاعُ : السِّفْلَةُ ، والغَوغَاء نحو ذلك ، وأصل الغَوْغَاء صغار الجراد. قال ابن عقيل قوله تعالى: **﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾** [آل عمران ١٥٩]. ذلك مع المعجز ﷺ شهد الحق له ، لولا تَخَلُّقُهُ الخلق الجميل لانْفضُّوا عنك ولم يقنع بالمعجز فى تحصيلهم ، لا تقنع أنت العلوم وتظن أنها كافية فى حوشِ الناسِ إلى الدين ، بل حَسِّنْ ذلك ، وحلِّه بالأخلاق الجميلة .

فصل فى أخذ العلم عن أهله وإن كانوا صغار السن

قال الإمام أحمد بلغنى عن ابن عيينة قال : الغلامُ أستاذ إذا كان ثقة . وقال على بن المدينى لأن أسأل أحمد بن حنبل عن مسألة فيفتينى أحب إلىَّ من أن أسأل أبا عاصم وابن داود ؛ إن العلم ليس بالسن .

وروى الخلال من حديث عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى قال قال عمر رضى اللّه عنه إن العلم ليس عن حداثة السن ولا قدمه ، ولكن اللّه تعالى يضعه حيث يشاء . وقال وكيع : لا يكون الرجل عالماً حتى يسمع ممن هو أسن منه ، ومن هو مثله ، ومن هو دونه فى السن . هذه طريقة الإمام أحمد على ما ذكره البيهقى فى « مناقبه » وغيره .

وفى « فنون » ابن عقيل : وجدتُ فى تعاليق: محققٌ أن سبعةً من العلماء ماتَ كُلٌّ واحدٍ ـ منهم وله ست وثلاثون سنة ، فعجبتُ من قصر أعمارهم مع بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه فمنهم الإسكندر ذو القرنين وقد مَلَكَ ما ذكره اللّه ، وأبو مسلم الخراسانىُّ (٢) صاحبُ الدولة العباسية ، وابنُ المقفع (٣) صاحبُ الخطابة والفصاحة ،

(١) أحمد ١/ ٥٥ ، والبخارى فى مناقب الأنصار ، ب مقدم النبى ﷺ وأصحابه المدينة (٣٩٢٨) .

(٢) هو عبد الرحمن بن مسلم ، ويقال : عبد الرحمن بن عثمان بن يسار الخراسانى الأمير ، صاحب الدعوة، ولد سنة مائة ، سمع من ثابت البنانى ، وأبو الزبير المكى ، ومحمد بن على الإمام وغيرهم ، وروى عنه إبراهيم بن ميمون الصائغ ، وابن شبرمة الفقيه ، وعبد الله بن منيب وغيرهم ، وكان عالماً بالشعر ، قتل فى شعبان سنة سبع وثلاثين ومائة [سير أعلام النبلاء ٦/ ٤٨ ـ ٧٣] .

(٣) هو عبد الله بن المقفع ، من أئمة الكتّاب ، أصله من الفرس ولد فى العراق مجوسيا ترجم كتاب كليلة ودمنة ، واليتيمة ، واتهم بالزندقة ، فقتله الإمام بالبصرة ، قال عنه الخليل بن أحمد : ما رأيت مثله ، وعلمه أكثر من عقله ، تناوله الكُتّابُ بالدرس والتحليل ، قتل سنة تسع وخمسين وسبعمائة . [الأعلام ٤/ ١٤٠] .

وسيبويه [1] صاحبُ التصانيف والتقدم فى العربية ، وأبو تمام الطائى [2] فى علم الشعر ، وإبراهيم النظام [3] فى علم الكلام، وابن الراوندى فى المخازى ، وله كتاب « الدافع » مما غَرَّ به أهلَ الخلاعة وله «الجدل». انتهى كلامه .

وكان القراء أصحاب مشورة عمر : كهولاً كانوا أو شباناً ، وكان وقافاً عند كتاب اللّه . ذكره البخارى [4] وغيره .

وفى « الصحيحين » عن ابن عباس رضى اللّه عنهما قال كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف [5] .

قال ابن الجوزى فى « كشف المشكل » : فيه تنبيه على أخذ العلم من أهله وإنْ صغرت أسنانهم ، أو قَلَّتْ أقدارهم . وقد كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل ، فقيل له : تقرأ على هذا الغلام الخزرجى ؟ فقال : إنما أهلكنا التكبر .

فصل

قال ابن عقيل فى « الفنون » : من أكبر ما يُفوِّت الفوائد ترك التلمح للمعانى الصادرة عمن ليس بمحلٍّ للحكمة ، أترى يمنعنى من أخذ اللؤلؤة وجدانى لها فى مزبلة ؟ كلا ، سمعت كلمة بقيت من قلقها مدة ، وهى أن امرأة كانت تقول على شغلها وتترنم بها كم كنتُ باللّه أقول لك : إن للتوانى غائلة ، وللقبيح خميرة تبين بعد قليل فما أوقعها من تخجيل

(1) هو إمام النحو ، وحجة العرب ، أبو بِشْر ، عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسى ، ثم البصرى ، برع وساد أهل العصر ، وألف كتابه الكبير الذى لا يدرك شأوه فيه ، استملى على حماد بن سلمة ، وأخذ النحو عن عيسى بن عمر ،ويونس بن حبيب ،والخليل ،اشتهر بالمسألة الزُنْبُورِّيَةَ ،كان شاباً جميلاً نظيفا قد تعلق من كل علم بسبب ، وضرب بسهم فى كل أدب مع حداثة سنة ، توفى سنة ثمانين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٥١ ، ٣٥٢] .

(2) هو شاعر العصر أبو تمام ، حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس الطائى . أسلم وكان نصرانيا . مدح الخلفاء والكبراء وشعره فى الذروة ، ولد فى أيام الرشيد . ألف الحماسة فدلت على غزارة معرفته بحسن اختياره ، وقيل : كان يحفظ أربعة عشر ألف أرجوزة للعرب . مات فى جمادى الأولى سنة إحدى وثلاثين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١١/ ٦٣ ــ ٦٩] .

(3) هو شيخ المعتزلة ، صاحب التصانيف ، أبو إسحاق إبراهيم بن يسار مولى آل الحارث بن عباد الضبعى البصرى المتكلم ، تكلم فى القدر ، وانفرد بمسائل ، وهو شيخ الجاحظ وله نظم رائق ، وترسل فائق ، وتصانيف جمة ، مات سنة بضع وعشرين ومائتين [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٤١ ، ٥٤٢] .

(4) البخارى فى الاعتصام ، ب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٦) ،ولم يعزه المزى فى تحفة الأشراف إلا للبخارى (٥٨٥٢) .

(5) البخارى فى الحدود ، ب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت (٦٨٣٠) .

على إهمالنا الأمور ، غداً تبينُ خمائرها بين يدى اللّه سبحانه وتعالى .

وروى الترمذى وابن ماجه ــ والإسناد ضعيف ــ عن أبى هريرة مرفوعاً : « الكلمةُ الحكمةُ ضالةُ المؤمن حيث وجدها ، فهو أحَقُّ بها » (١) .

فصل خير الناس من شهد له بالخير أهله وجيرانه

قال الفضل سمعتُ أبا عبد اللّه وسئل عن أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازى فقال : هذا يُسألُ عنه جيرانُه ، فإذا أثنوا عليه قُبِلَ منهم .

وروى الخلال من حديث إسماعيل ، عن أيوب ،عن أبى قلابة قال : خير الناس خيرهم فى أهله وخيرهم فى جيرانه ، قال : هم أعلم به .

وروى ابن ماجه: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن منصور، عن أبى وائل ، عن عبد اللّه قال : قال رجل لرسول اللّه ﷺ : كيف لى أنْ أعلمَ إذا أحسنتُ وإذا أسأتُ ؟ قال رسول اللّه ﷺ : « إذا سمعتَ جيرانك يقولون : قد أحسنتَ فقد أحسنتَ ، وإذا سَمِعْتَهُمْ يقولون : قد أسأتَ فقد أسأتَ » (٢) إسناد جيد. ورواه أيضاً من حديث جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعى (٣)

وروى أحمد الحديث الأول ولفظه : « إذا سمعتم » ولم يقل : « جيرانك » (٤)

وقد سبق ما يتعلق بهذا بنحو كراسين . وقال سفيان الثورى : إذا رأيت الرجل مُحَبَّباً إلى جيرانه ، فاعلمْ أنه مداَهِنٌ .

فصل فيمن يتلقى العلم ممن ينتفع منه بغير العلم

قال أبو داود : سمعتُ أبا عبد اللّه قيل له : الرجلُ يكتبُ عن الرجلِ لكى يقضى له حاجةً ؟ فقال : إذا كان عنده ثقة يكتب عنه ، قلت : ليس هو عنده فى موضع يكتب عنه ،

---

(١) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٧) ، وقال : « هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه » ، وابن ماجه فى الزهد ، ب الحكمة (٤١٦٩) .

(٢) ابن ماجه فى الزهد ، ب الثناء الحسن (٤٢٢٣) ، وقال فى الزوئد : « إسناد حديث عبد الله بن مسعود هذا صحيح . رجاله ثقات . ورواه ابن حبان فى صحيحه من طريق عبد الرزاق به » .

(٣) ابن ماجه فى الزهد ، ب الثناء الحسن (٤٢٢٢) ، وقال فى الزوائد : « رجال إسناد كلثوم الخزاعى ثقات ، إلا أنه مرسل. كلثوم بن علقمة، ويقال له : ابن المصطلق ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال ابن عبد البر: أحاديثه مرسلة لا يصح له صحبة . وكذا قال نعيم . وردوا الصحبة لأبيه » .

(٤) أحمد ١/٤٠٢ .

يقول اكتب ثم ارْمِ به ، فكره ذلك ، قلت : أتخاف أن تكون ممن يأكل بالعلم ؟ فقال : أخاف .

وقال الفضل بن زياد سمعت أبا عبد الله قيل له الرجلُ لا يكونُ ثقةً فى الحديث فتعرض للرجل الحاجة : أيكتبُ عنه لمكان حاجته ؟ فقال : إنْ كان ثقةً يكتبُ عنه ، وإن لم يَكُ ثقة ، فلا يكتب عنه .

وفى البخارى : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : إنْ كنتُ لأستقرئ الرجلَ الآيةَ هى معى كى ينقلب بى فيطعمنى (١) .

قال ابن هبيرة : فيه دليلٌ على جواز محادثة الرجل بشىءٍ من الذكر والقرآن لقصدٍ يقصده الإنسان يستجلبُ به نفعاً له أو يدفع به ضرره . قال : ولم ينكره على أبى هريرة مُنْكِرٌ .

وقيل لأبى زرعة : كتبت عن يحيى بن أكثم ؟ فقال : ما أطمعته فى هذا قط ، ولقد كان شديد الإيجاب لى ، لقد مرضتُ ببغداد فما أُحْسِنُ أَصِفُ ما كان يُولِينى من التَّعاهُدِ والافتقاد .

وحَدَّثَ ذاتَ يومٍ عن الحارث بن مرة الحنفى بحديثِ الأشربة فقال : « يعيش » وصَحَّفَ فيه فقلت له : نفيس فقال : نفيس : من أسامى العبيد وخجل ، فقلتُ له : حَدَّثنا أحمد بن حنبل والقواريرى(٢) قالا : حدثنا الحارث بن مرة ، فرجع لما ورد عليه أحمد والقواريرى، قال أبو زرعة : جبلان .

فصل فى محو كتب الحديث أو دفنها إذا كانت لا ينتفع بها

قال بكر : عن أبيه عن أبى عبد الله سمعه ـ وسئل عن رجلٍ أوصى إليه رجلٌ أنْ يدفنَ كتبه ـ قال : ما أدرى ما هذا ؟ وقال الأثرم : قلت لأبى عبد الله : دفنُ دفاترِ الحديث ؟ قال: أرجو ألا يكونَ به بأس . وقال فى رواية أبى طالب وقد سأله عن محو كتب الحديث ، فقال : سبحان الله تمحى السنة والعلم ! قلت ما تقول ؟ قال : لا

وقال أبو طالب سألت أبا عبد الله ، ما ترى فى دفن العلم إذا كان الرجلُ يخاف أنْ

---

(١) البخارى فى فضائل الصحابة ، ب مناقب جعفر بن أبى طالب الهاشمى (٣٧٠٨) .

(٢) هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة الإمام الحافظ ، محدث الإسلام ، أبو سعيد الجشمى مولاهم البصرى القواريرى الزجاج ، ولد سنة اثنتين وخمسين ومائة تقريبا ، وحدث عن حماد بن زيد ، وعبد الوارث ، وجعفر بن سليمان ، وغيرهم ، وحدث عنه البخارى ومسلم ، وأبو داود وخلق سواهم ، كتب عنه يحيى ابن معين وأحمد بن حنبل وهو ثقة صدوق ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١١/٤٤٢ ـ ٤٤٦] .

ليس له خلفٌ يقوم به ويخافُ عليه الضيعةَ ؟ قال : لا يدفن ، ولعلَّ ولده ينتفع به ، عبيدةُ أوصى أنْ تُدفن ، والثوريُّ لم يكن له ولدٌ ولعل غير ولدِه ينتفع به ، قلت يباع ؟ قال : لايباعُ العلمُ ، ولكن يَدَعُه لولده ينتفع به أو غير ولده ينتفع به وقال فى رواية المروذى ، وسأله عمن أوصى أن تدفن كتبه ، قال : ما يعجبنى دفنُ العلم .

وقال المروذى : سألت أبا عبد اللّه عن رجلٍ أمر بدفنِ كتبه وله أولادٌ فأطرق مليا ثم قال: لعله ينتفع بها ، ثم قال : إن كان فيها منفعة عرضت فما أعطى بها من شىء حُسبتْ من ثُلثِه .

وحمل أحمد بن أبى الحوارى كتبه إلى البحر فَفرَّقها وقال: لم أفعل هذا تهاوناً بك ، ولا استخفافاً بحقك ، ولكن كنت أطلب أن أهتدى بكِ إلى ربى ، فلما اهتديتُ بك استغنيتُ عنكِ .

وقال صالح : سألت أبا عبد اللّه عن رجل أوصاهُ أبوهُ إذا هو ماتَ أنْ يَدفنَ كتبه قال الابن بعد موت أبيه ما أشتهى أن أدفنها ، قال : إنى أرجو إذا كانت مما ينتفع بالنَّظَرِ فيها ورثته رجوتُ إن شاء اللّه تعالى .

وسأله المروذى عمن أوصى أن تدفن كتبه وله أولاد ؟ قال فيهم من أدرك ؟ قلت نعم، قال: وعَمَّنْ كتبَ هذه الكُتبَ ؟ قلتُ : عن قوم صالحين ، قال : أحب العافية منها ، أكره أنْ أتكلَّمَ فيها ، واستعفى من أنْ يُجيبَ من أن تترك أو تدفن .

قال الخلال : والذى أذهبُ إليه من قوله فى هذا أنه إنْ كانت صُحفاً أو حديثاً أنها لا تُباع ولا تُمحى ولا تُحْسَبُ من الثلث ؛ لأنى لا أعرفُ لحسابه من الثُّلُثِ معنى ، لعله قد أوصى بثلثه فى أبواب البر . وقد توقف عنه أبو عبد اللّه ، والأحوطُ فى هذا أنْ تُدفنَ فهو أشبه فى هذا الزمان .

فصل فى كتابة الحديث والعلم والأحاديث المتعارضة فيها

روى الخلال : أخبرنا أبو العباس الدورى : سمعت يحيى يقول : قال يحيى بن سعيد القطان : ما رأيتُ مثل سفيان الثورى ، كنت إذا سألته عن الحديث لم يكن عنده اشتدَّ عليه ، وكان مسعر لا يبالى ألا يكونَ عنده . وقال رجل لأحمد : أريدُ أن أعرف الحديث ، قال : إنْ أردتَ أنْ تعرفَ الحديثَ فأكْثِرْ من الكتابة .

وقد دَلَّ هذا النصُّ وغيره على كتابة الحديث بل وكتابة العلم . وفى « الصحيحين » من حديث أبى هريرة : « اكتبوا لأبى شاه »[1]، وفيهما أيضاً قول على رضى اللّه عنه : وما فى

(١) سبق تخريجه .

هذه الصحيفة [1]

وفى البخارى عن أبى هريرة : لم يكن أحدٌ أكثر حديثاً منى إلا عبد اللّه بن عمرو فإنه كان يكتبُ ولا أكتب . وفى رواية : استأذن رسولَ اللّه ﷺ فى الكتابة ، فأذن له [2]

وفى «السنن» :أن عبد الله بن عمرو قال: يا رسول الله، أكتب عنك فى الغضب والرضا؟ فقال : « اكتب فوالذى نفسى بيده ما يخرجُ منه إلا حَقٌّ » [3] وأشار بيده إلى فيه ﷺ

وعن عمر وابن عباس وأنس رضى الله عنهم : قَيدوا العلم بالكتاب .

وقال حنبل : حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن المؤمل ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « قَيِّدُوا العلم » ، قلت وما تقييده ؟ قال : « الكتاب »[4] ابن المؤمل ضعيف .

وللنسائى عن عمرو بن عثمان ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، أخبرنى عطاء ، عن عبد الله بن عمرو قال : يا رسول الله ، إنا نسمعُ منكَ أحاديث ، فتأذن لنا أن نكتبها ؟ قال : « نعم »[5] وذكر الحديث ، قال النسائى : منكر ، وهو عندى خطأ .

وسمع أنس وكتب من النبى ﷺ وعرضها عليه .

وأملى واثلة بن الأسقع على الناس الأحاديث وهم يكتبون بين يديه .

وقال أبو المليح يعيبون علينا الكتاب والله يقول : ﴿ **قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَابٍ** ﴾ [طه: ٥٢] .

وكان ابن عمر لا يخرج من بيته غدوة حتى ينظر فى كتبه . وقال بشير بن نهيك كتبت عن أبى هريرة ما كنتُ أسمعه منه ، ثم أتيته به فقلت : هذا سمعته منك قال : نعم .

وعن الحسن بن على رضىَ الله عنهما أنه أمر بَنيه وبنى أخيه بكتابةِ العلم حتى يرْووه أو يضعوه فى بيوتهم .

---

(١) البخارى فى الجهاد ،ب فكاك الأسير (٣٠٤٧) ،ومسلم فى الحج ،ب فضل المدينة . . . (١٣٧٠/٤٦٧)

(٢) البخارى فى العلم ، ب كتابة العلم (١١٣) .

(٣) أحمد ٢ / ١٦٢ ، وأبو داود فى العلم ، ب فى كتاب العلم (٣٦٤٦) .

(٤) الحاكم فى مستدركه فى العلم ، ب قيدوا العلم بالكتاب ١ / ١٠٦

(٥) النسائى فى الكبرى فى العتق ، ب ذكر الاختلاف على علىّ فى المكاتب يؤدى بعض كتابته (٥٠٢٧) .

وكتب ابنُ عباس كثيراً، وكتبَ الناسُ عن زيدِ بن ثابت وجابر والبراء وغيرهم من الصحابة وخلقٍ من التابعين لايحصون .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبى بكر بن حزم أنْ يجمعَ له السنن والآثار : فإنى خشيتُ ذهاب العلم .

وروى مسلم عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد مرفوعاً : « من كتب عنى سوى القرآن فَلْيَمْحُهُ » (١).

وروى البيهقى عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد أنه قال لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحفَ، احفظوا عنَّا كما كنا نحفظُ عن نبيكم . قال البيهقى : فدلَّ ذلك على أنَّ النهىَ إنما كان خشيةَ أن يختلطَ بكتابِ الله شيء ثم روى من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة أنَّ عمرَ أراد أن يكتبَ السنن ، فاستشار الصحابة رضى الله عنهم ، فأشاروا عليه بذلك ، ثم استخار الله شهراً ثم قال : إنى ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكَبُّوا عليها وتركوا كتابَ الله عز وجل ، وإنى والله لا ألبسُ كتابَ الله بشيء أبداً .

وعن ابن مسعود أنه كره كتابةَ العلم وكذا روى عن ابن عمر وأبى موسى الأشعرى والزهرى وغير واحد أنهم كرهوا ذلك وقال أبو هريرة لا نكتبُ ولا نكتمُ وقال ابن جريج أخبرنى الحسن بن مسلم ، عن سعيد بن جبير ، أنَّ ابنَ عباس كان ينهى عن كتابة العلم ،وقال: إنما أضَلَّ مَنْ كان قبلكم الكتب . قال البيهقى وإنما ذلك للمعنى الذى أشرنا إليه أو نحوه . وقال أيضاً : لعله ﷺ أذنَ فى الكتابةِ لمن خشىَ عليه النسيان ، ونهى عن الكتابة لمن وثق بحفظه، أو نهى عن الكتابة حين خافَ الاختلاطَ ، وأذن فى الكتابة حين أَمِنَ منه ، وقد قال الأوزاعى : كان هذا العلمُ كريماً يتلاقاه الرجال بينهم ، فلما دخل فى الكتب دخل فيه مَنْ ليس من أهله .

وقال أبو كريب : كان عيسى عليه السلام يقول : لا خيرَ فى علمٍ لا يعبرُ معكَ الوادى ، ولا يعمرُ بكَ النادى .

قال فى شرح مسلم : أجمعت الأمةُ على استحبابِ كتابة العلم بعد ذلك ، وأجابوا عن أحاديثِ النهى بخوفِ اختلاط القرآن بغيره قبل اشتهاره ، فلما اشتهر وأمن ذلك جاز .

---

(١) مسلم فى الزهد والرقائق ، ب التثبت فى الحديث ، وحكم كتابة العلم (٣٠٠٤ / ٧٢) .

والجواب الثانى : أنه نهىُ تنزيه لمن وثق بحفظه ، وخِيفَ اتكاله على الكتابة .

وقال الثورى : معرفة معانى الحديث وتفسيره أشد من حفظه . وقال وكيع : قال إبراهيم [ابن إسماعيل][1] بن مجمع ــ وكان ثقة ــ : كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به .

وسأل مهنا أحمد : ما الحفظ ؟ قال : الإتقان هو الحفظ .

وقال عبد الرحمن بن مهدى : الحفظُ الإتقانُ ، ولا يكون إماماً فى العلم مَنْ يحدث بكل ما سمع ، ولا يكون إماماً فى العلم مَنْ يُحَدِّثُ بالشاذ من العلم .

وقال المروذى : إن أبا عبد الله قال : ما أنفع مجالس أصحاب الحديث ! قلت : كيف مجالستهم وهم يغتابون ؟ قال : ما أنفع مجالستهم ! يعرف الرجل الحديث بهم .

وروى الخلال عن ابن سيرين قال : كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يجلسون فى مسجدِ النبىِّ ﷺ حِلقاً يتذاكرون الحديثَ ويتراجزون الشِّعْرَ .

وروى أحمد عن عبد الله ــ هو ابن مسعود ــ قال : تذاكروا الحديث فإن حياته المذاكرة .

وعن علقمة قال : أطيلوا ذِكْرَ الحديثِ لا يدرس .

وعن وَهْب بن منبه قال : مجلسٌ يُتَنَازَعُ فيه العلمُ أحَبُّ إلىَّ من قَدْرِهِ صلاة ، روى ذلك الخلال .

وذكر البيهقى فى كتاب «المدخل» من حديث شعبة، عن على بن الحكم ، عن أبى نضرة، عن أبى سعيد قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعنى الفقه إلا أن يقرأ رجلٌ سورة ، أو يأمروا أحدهم أن يقرأ سورة .

وعن على رضى الله عنه قال : تذاكروا الحديث فإنكم إن لم تفعلوا ذلك اندرسَ العلمُ .

وقال أبو سعيد : تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج الحديث .

وقال عمر المهاجرى عن ابن عباس : إنَّ له لساناً سؤولاً ، وقلباً عقولاً . رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عنه . وروى أحمد ، عن جرير ، عن مغيرة قال قال رجل لابن عباس: بم أصبتَ هذا العلم ؟ قال : بلسان سؤول ، وقلب عقول .

وقال ابن وهب عن يونس ، قال الزهرى : العلم خزائن ، وتفتحها المسألة .

---

(١) سقط من المخطوطة والمثبت من ر ، ط .

وروى عن الزهرى أنه كان يرجع إلى منزله وقد سمع حديثاً كثيراً فيعيده على جارية له من أوله إلى آخره كما سمعه ويقولُ لها إنما أردت أن أحفظه . وكان غيره يعيده على صبيان المكتب ليحفظه .

وقال الأوزاعى : عن الزهرى : آفةُ العلمِ النسيانُ وقِلَّة المذاكرة .

وعن محمد بن كعب مرسلاً : ما تجالس قومٌ فلم يُنصت بعضهم لبعض إلا نَزَعَ اللهُ من ذلك المجلس البركةَ .

وعن ابن مسعود أنه كان إذا قعد يقول : إنكم فى ممر الليل والنهار إلى آجالٍ منقوصة ، وأعمالٍ محفوظة ، والموتُ يأتى بَغتةً ، فمن زرعَ خيراً يوشك أنْ يحصدَ رغبة ، ومَنْ زرع شراً يوشك أن يحصد ندامةً ، ولكل زارع ما زرع لا يفوت بطىء حظه ، ولا يدرك حريصٌ ما لم يُقَدَّرْ له ، فمن أعطىَ خيراً فالله أعطاه ، ومَنْ وُقِىَ شراً فالله وقاه ، المُتَّقُونَ سادة ، والفقهاء قادة ، مجالستهم زيادة . قال البيهقى : وروى عن الحارث عن على مرفوعاً ، وهو ضعيف .

وقال على بن المدينى حدثنا جندب بن عبد الرحمن الرُّواسِىُّ ، حدثنا زكريا بن أبى زائدة ، عن على بن الأقمر ، عن أبى جُحَيْفَةَ ، قال جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء ، وخالطوا الحكماء . قال البيهقى : روى مرفوعاً وهو ضعيف .

وقال لقمان : يا بنىَّ جالسِ العلماء وزاحمهم بركبتيك فإنَّ الله يحيى القلوبَ بنورِ الحكمة كما يحيى الأرضَ بوابلِ المطر . قال البيهقى : وروى مرفوعاً وهو ضعيف .

وعن أنس مرفوعاً : « منهومان لا يشبعان : طالبُ علمٍ وطالب دنيا »(1) رواه الترمذى . قال البيهقى : وروى عن كعب من قوله .

وروى الفقيه نصر بن إبراهيم المقدسى ، أخبرنا أبو بكر قال : أخبرنا عبد الغفار بن أبى الطيب(2) المؤدب ، حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان ، حدثنا محمد بن أحمد بن أبى الثلج ، حدثنا جدى قال : سألتُ أحمدَ بن حنبل قلتُ : يا أبا عبد الله ، أيما أَحَبُّ إليك ؟ الرجلُ يكتبُ الحديثَ ، أو يصوم ويصلى ؟ قال: يكتب الحديث ، قلت فمن أين فضلتَ كتابةَ الحديث على الصوم والصلاة ؟ قال : لأنه يقول : إنى رأيت قوماً على شىء فاتبعتهم .

---

(1) الدارمى فى المقدمة ، ب فى فضل العلم والعالم ١ / ٩٦ عن الحسن وابن عباس ، ورواه البيهقى فى شعب الإيمان ، ب فى الزهد وقصر الأمل (١٠٢٧٩) عن أنس بن مالك ، ولم نقف عليه فى الترمذى .

(2) فى المخطوطة : « ابن أبى طالب » والمثبت من ر ، ط .

فصل فى فضل الجمع بين الحديث وفقهه وكراهة طلب الغريب والضعيف منه

قال أحمد بن الحسن الترمذى سمعتُ أبا عبد اللّه يقول : إذا كان يعرفُ الحديثُ ، ويكون معه فقْهٌ أحبّ إلىَّ من حفظِ الحديث لا يكونُ معه فقهٌ .

وقال الأثرم سأل رجل أبا عبد اللّه عن حديث ، فقال أبو عبد اللّه : اللّه المستعان ، تركوا العِلْمَ وأقبلوا على الغرائب ، ما أقلَّ الفقه فيهم !

وقال الحسن بن محمد : سمعتُ أحمد بن حنبل سئل عن أحاديث غرائب فقال : شىء غريب ، أىُّ شىء يُرجى به ؟! قال : يطلب الرجل ما يزيد فى أمر دينه ما ينفعه .

وقال فى رواية أبى داود يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً ، أحاديث ضعيفة ، قال : شىء لا ينتفعون به . ونحو هذا الكلام .

وقال أيضاً : شر الحديث الغرائب التى لا يُعمل بها ولا يعتمد عليها .

وقال إبراهيم النخعى : كانوا: يكرهون غريب الحديث ذكره الخلال .

وروى أحمد عن الربيع بن خثيم قال : إنَّ من الحديثِ حديثاً له ظلمةٌ كظلمةِ الليلِ تنكره، وإنَّ من الحديثِ حديثاً له ضوءٌ كضوءِ النهار تعرفه .

وقال على بن الحسين زين العابدين : العلمُ ما تواطأت عليه الألسن .

وقال مالك : شَرُّ العلمِ الغريب ، وخيرُ العلم الظاهر الذى قد رآه الناس وقال أبو يوسف القاضى : مَنْ طلبَ الدِّينَ بالكلام تزندق ، ومَنْ طلب غريبَ الحديثِ كذب ، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس . وعن مالك مثله .

وقال ابن المبارك : لنا فى صحيحِ الحديث شغلٌ عن سقيمه .

وقال ابن مهدى : لا ينبغى للرجل أنْ يشغلَ نفسه بكتابة الحديث الضعيف ، فأقل ما فى ذلك أنْ يفوته من الصحيحِ بِقَدَرِه .

وقال ابن الجوزى : قال أحمد بن حنبل : الاشتغال بالأخبار القديمة يقطع عن العلم الذى فرض علينا طلبه .

وقال مالك : ما أَكْثَرَ أحدٌ من الحديث فأنجح .

قال ابن الجوزى : وإنما الإشارةُ إلى ما ذكرت من التشاغل بكثرةِ الطرق والغرائبِ؛ فيفوت الفقه . وذكر كلاماً كثيرا إلى أن قال : وقد أوغل خلق من المتأخرين فى كتابة طرق

المنقولات ، فشغَلَهم عن معرفة الواجبات ،حتى إنَّ أحدهم يُسألُ عن أركانِ الصلاةِ فلا يدرى ، لا بل قد أثر هذا فى القدماء ، ثم روى بإسناده أنَّ امرأة وقفت على مجلس فيه يحيى ابن معين وأبو خيثمة وخلف بن سالم فى جماعة يتذاكرون الحديثَ فسألتهم عن الحائض تغسل الموتى ؟ وكانت غاسلة ، فلم يُجِبْهَا منهـم أحـدٌ ، وجعـل بعضُهـم ينظـرُ إلى بعضٍ ، فأقبل أبو ثور ، فقالوا لها : عليك بالْمُقْبِلِ ، فسألته: فقال: نعم تغسلُ الميتَ ، لحديثِ عائشة رضى اللّه عنها : « أما حَيْضَتك ليست فى يَدِكِ » [1]ولقولها كنتُ أفرقُ رأسَ رسول اللّه ﷺ بالماء وأنا حائض[2] قال أبو ثور فإذا فَرَقتْ رأسَ الحى فالميتُ به أوْلى ، قالوا : نعم رواه فلان، وحدثنا به فلان ، ونعرفه من طريق كذا ، وخاضوا فى الطُّرقِ والروايات ، فقالت المرأة: فأين كنتم إلى الآن ؟

قال : وقد كان بعض أكابرهم يستحى من رد الفتيا ، فيفتى بما لا يَحسُن ذِكره : إنَّ امرأةً سألت علىَّ بن داود المحدث وفى مجلسه نحو ألف رجلٍ فقالت : إنى حلفت بصدقةِ إزارى ؟ فقال : بكم اشتريته ؟ فقالت : باثنين وعشرين درهماً قال : صومى اثنين وعشرين يوماً ، فلما ذَهبتْ جعلَ يقول : آه غلطنا واللّه ، أمرناها بكفَّارةِ الظهار . حكاه إبراهيم الحربى .

ثم روى بإسناده عن أبى زرعة قال : كتب إلى أبى ثور : لم يزل هذا الأمرُ فى أصحابك حتى شغلهم عنه إحصاء عدد رواة « مَنْ كذب علىَّ متعمداً » [3] فغلبهم هؤلاء القوم عليه . قال ابن الجوزى فى « صيد الخاطر » فهو كما قال الحطيئة [4] :

زوامـلُ للأخبـار لا علـمَ عنـدهـا   بمتقنهـا إلا كعلـمِ الأبـاعـرِ
لعمـرك ما يدرى البعيـرُ إذا غدا   بأوسـاقه أو رَاحَ مَا فى الغرائرِ

ثم ذكر العلوم ، وقال : إنَّ الفقه عليه مدارُ العلوم ، فإن اتَّسَعَ الزمانُ للتزيد من العلم فليكن من الفقه ؛ فإنه الأنفع . وقال فيه ولقد أدركنا فى زماننا مَنْ قرأ من اللغة أحمالاً

(١) مسلم فى الحيض ، ب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء فى حجرها وقراءة القرآن فيه (٢٩٨/ ١١) .

(٢) مسلم فى الحيض ، ب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء فى حجرها وقراءة القرآن فيه (٢٩٧/ ٩ ، ١٠) .

(٣) البخارى فى العلم ب إثم من كذب على النبى ﷺ (١١٠) عن أبى هريرة ،ومسلم فى الزهد ، ب التثبت فى الحديث وحكم كتابة العلم (٣٠٠٤/ ٧٢) عن أبى سعيد الخدرى .

(٤) هو جرول بن أوس بن مالك العبسى أبو مُلكية ، شاعر مخضرم ، كان هجاء عنيفا ، لم يكد يسلم من لسانه أحد ، وهجا أمه وأباه ونفسه ، أكثر من هجاء الزبرقان بن بدر ، فشكاه إلى عمر بن الخطاب فسجنه بالمدينة ، فاستعطفه بأبيات فأخرجه ونهاه عن هجاء الناس . له ديوان شعر ، توفى سنة خمس وأربعين [الأعلام ١١٨/٢] .

فحضر بعض المتفقهة ، فسأله عن الحديث المعروف « لو طعنت فى فخذها أجزأك » (١) فقال : هذا للمبالغة ، فقال له الصبىُّ : أليس هذا فى ذكاة غير المقدور عليه ؟ ففكر الشيخ ساعة ثم قال : صدقتَ .

وأدركنا من قرأ الحديثَ ستينَ سنةً فدخلَ عليه رجلٌ فسأله عن مسألة فى الصلاة فلم يَدْرِ ما يقول وأدركنا مَنْ بَرَعَ فى علم التفسير فقال له رجل يوماً : إنى أدركتُ ركعةً من صلاة الجمعة فأضفت إليها أخرى فما تقول ؟ وأدركنا مَنْ بَرَعَ فى علوم الفقة فكان إذا سئل عن حديث لا يدرى ما يقول فَسَبَّهُ ولامه على تخلفه ولم يَدْرِ ما الجواب . وأدركنا مَنْ برع فى علوم القراءات فكان إذا سئل عن مسألة يقول : عليك بفلان . هذه كلها محن قبيحة فلما رأيتُ فى الصبا أنّ كُلَّ مَنْ برع من أولئك فى فنه ما استقصى وإنما عَوَّقته فضوله عن المهم وما بلغ الغايةَ رأيتُ أنَّ أخْذَ المُهِمِّ من كل علمٍ هو المهم ، فإنه من أقبح الأشياء أن يطلب المحدثُ عُلُوَّ الإسناد وحسن التصانيف فيقرأ المصنفات الكبار ويطلب الأسانيدَ العوالى ، ويكتب فيذهب العمر ، ويرجع كما كان ليس عنده إلا أجزاء مصححة لا يدرى ما فيها وقد سهر وتعب :

وإذا سـاءلتـه عـن علْمـه ... قـال علمـي يا خليلى فى سَفَطْ (٢)

فـى كَـرَارِيسَ جيادٍ أُحْكِمَـتْ ... وبخـطٍ أىِّ خـطٍ [أى خـطْ] (٣)

وإذا سـاءلتـه عــن مُشْكِـلٍ ... حَـكَّ لَحْيَيْـهِ جميعاً وامتخـط

ويتفقه صبى صغير ، فيفتى فى مسألة قد عجز ذلك الشيخ عنها ، وإنما أشرحُ هذه الأشياء للتعليم . انتهى كلامه .

ولأبى داود عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص مرفوعاً : « العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة » (٤) .

وللترمذى وقال : حسن غريب ، عن أنس أن النبى ﷺ قال له : « يا بنيَّ ، إنْ قدرتَ أنْ تُصبحَ وتمسى وليس فى قلبك غشٌّ لأحدٍ فافعل، ثم قال : يا بنى وذلك من سنتى ، مَنْ أحيا

---

(١) أحمد ٤/ ٣٣٤ ، والترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى الزكاة فى الحلق واللبة (١٤٨١) عن أبى العشراء عن أبيه ، وقال : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، ولا نعرف لأبى العشراء عن أبيه غير هذا الحديث » .

(٢) السفط : هو الذى يعبى فيه الطِّيب وما أشبهه من أدوات النساء ، ويقال : هو سفيط النفس أى سخيها طيبها . اللسان ، مادة « سفط » .

(٣) سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٤) أبو داود فى الفرائض ، ب ما جاء فى تعليم الفرائض (٢٨٨٥) .

سنتى فقد أحيانى ، ومن أحيانى كان معى فى الجنة » [1] .

وقال الشافعى ليونس بن عبد الأعلى : عليك بالفقه ، فإنَّهُ كالتفاح الشامى يحملُ من عامِه .

وقال ابن الجوزى فى « كتاب العلم » : الفقه عمدة العلوم .

وأملى الشافعى على مصعب بن عبد اللّه بن الزبير أشعار هذيل ووقائعها وأيامها حفظاً ، فقال له : يا أبا عبد اللّه ، أين أنت بهذا الذهن عن الفقه ؟ فقال : إياه أردت .

وقال محمد بن الحسن كان أبو حنيفة يَحُثُّنَا على الفقه ، ونهانا عن الكلام ، وكان يقول: لعن اللّه عمرو بن عبيد ؛ لقد فتح للناس الطريق إلى الكلام فيما لا يعنيهم .

وقال الربيع : مر الشافعى بيوسف بن عمرو وهو يذكر شيئاً من الحديث ، فقال : يا يوسف تريد تحفظ الحديث وتحفظ الفقه ؟ هيهات .

وقال صاحب « المحيط » من الحنفية : أفضلُ العلومِ عند الجمهور بعد معرفةِ أصل الدين وعلم اليقين معرفةُ الفقه والأحكام الفاصلة بين الحلال والحرام .

وروى الحاكم فى « تاريخه » عن عبد العزيز بن يحيى قال : قال لنا سفيان بن عيينة : يا أصحابَ الحديث ، تَعلَّموا معانىَ الحديث ، فإنى تعلمتُ معانى الحديث ثلاثين سنة قال : فتركوه ، وقالوا : عمرو بن دينار عمن ؟

وقال أبو حيان النحوى المتأخر المشهور فى أثناء كلام له : وأما إنْ كان صاحبَ تصانيف وينظر فى علومٍ كثيرة ، فهذا لا يمكن أنْ يبلغَ الإمامة فى شىءٍ منها ، وقد قال العقلاء ازدحامُ العلوم مضلة للمفهوم ، ولذلك تجد مَنْ بلغ الإمامة من المتقدمين فى علم من العلوم لا يكاد يشتغل بغيره ولا ينسب إلى غيره وقد نظمت أبياتاً فى شأن من ينهز بنفسه ، ويأخذ العلم من الصحف بفهمه :

يظن الغَمْرُ أنَّ الكتب تهدى ... أخا فَهْمٍ لإدراكِ العلوم
وما يدرى الجهولُ بأنَّ فيها ... غوامض حَيَّرَتْ عقلَ الفهيمِ
إذا رمتَ العلوم بغير شيخٍ ... ضللتَ عن الصراط المستقيم
وتلتبسُ الأمور [2] عليك حتى ... تَصيرَ أَضَلَّ من توما الحكيم

أشرت إلى قول بعضهم :

---

(١) الترمذى فى العلم ، ب ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٦٧٨) .
(٢) فى أ ، ر ، ط : « العلوم » .

قـال حمـارُ الحكيـم تـوما ... لـو أنصفونى لكنتُ أَرْكَـبْ
لأننـى جـاهـلٌ بسيـط ... وصـاحبـى جاهـلٌ مُرَكَّـبْ

وقال بعضهم :

إذا لـم تكـنْ حافظـاً واعيـاً ... فَجَمْعُـكَ للكُتْبِ لا يَنْفَـعُ
وتحضـرُ بالجهـل فـى موضـع ... وعلمُك فـى الكُتْبِ مُسْتَـوْدَعُ
ومَـنْ كـان فـى عُمْـرِهِ هكـذا ... يكـن دَهْـرَهُ القَهْقَـرَى يَـرجـعُ

ومن المشهور :

فدَعْ عنكَ الكتابةَ لستَ منهـا ... ولـو سَـوَّدتَ وَجهَـكَ بالمـداد

ومثله :

وللعلـومِ رجـالٌ يُعْـرَفُـون بهـا ... وللـدواويـنِ كُتَّـابٌ وحُسَّـابُ

فصل

قال ابن الجوزى : ومن علومِ الحديث معرفةُ علله وذلك بجمع طرقه . وقال أحمد بن حنبل : إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم ، والحديث يفسر بعضه بعضاً . وقال عبد الرحمن ابن مهدى لأن أعرف علةَ الحديث هو عندى أحب إلىَّ من أن أكتب عشرين حديثاً ليست عندى . انتهى كلامه .

وقال سفيان الثورى عن أبيه ، عن منذر أبى يعلى الثورى ، عن الربيع قال إنَّ من الحديث حديثاً له ضوءٌ كضوءِ النهار نعرفه ، وإن من الحديث حديثاً له ظُلمةٌ كظلمة الليل ننكره .

وقال نعيم بن حماد [1] . قلت لعبد الرحمن بن مهدى : كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه فقال : كما يعرف الطبيب المجنون .

وذكر البخارى عن ابن المدينى ، عن ابن مهدى وسأله رجل عن ذلك فقال عبد الرحمن : أرأيت لو أتيتَ الناقد فأريتَهُ دراهمكَ ، فقال : هذا جيدٌ وهذا ستُّوق [2] ، وهذا مبهرج [3] ،

---

(١) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك الإمام العلامة الحافظ أبو عبد الله الخزاعى المروزى الفرضى فى الأعور ، صاحب التصانيف ، حدث عن أبى حمزة السكرى وهو أكبر شيخ له ، وهشيم، وأبى بكر بن عياش وغيرهم ، وروى عنه البخارى ، وأبو داود والترمذى وابن ماجه وغيرهم ، مختلف فى توثيقه ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. [سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٩٥ ـ ٦١٢] .

(٢) درهم ستوق : زيف بَهْرَج لا خير فيه ، وهو معّرب . اللسان ، مادة « ستق » .

(٣) البهرج : الردىء من الشىء ، ودرهم بَهْرَج : ردىء الفضة . المصباح المنير ، مادة « بهرج » .

أكنتَ تسأله عن ذلك أو كنت تُسَلِّمُ الأمرَ له ؟ قال بل كنتُ أسلمُ الأمرَ إليه ،قال فهذا كذلك؛ لطول المجالسة والمناظرة والخبرة .

وعن ابن مهدى قال : عِلْمُنَا بصحة الحديث كهانةٌ عند الجاهل .

وجاء رجل إلى أبى زُرْعَةَ فقال : ما الحجة فى تعليلكم الحديث ؟ فقال : الحجة فى ذلك أن تسألنى عن حديثٍ له علة ، فأذكر علِّته ، ثم تقصد محمدَ بن مسلم بن وارة فتسأله عنه فيعلِّلهُ ، ثم تقصد أباً حاتم الرازى فيعلله ،ثم تنظر فإن وجدت بيننا اختلافاً فى علته ، فاعلم أنَّ كُلاًّ منّا تكلم على مراده ، وإنْ وجدتَ الكلمةَ متفقة فاعلم حقيقةَ هذا العلم ، ففعل الرجل ذلك ، فاتفقتْ كلمتهم ، فقال : أشهدُ أن هذا العلمَ إلهامٌ . رواه الحاكم والبيهقى والخطيب وغيرهم .

وقال أبو زرعة الدمشقى حدثنا أحمد بن أبى الحوارى ، حدثنا الوليد بن مسلم ، سمعت الأوزاعى يقول : كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم المزيف ؛ فما عرفوا منه أخذنا وما أنكروا منه تركنا

وقال الأعمش كان إبراهيم صيرفى الحديث ، فكنتُ إذا سمعتُ الحديثَ من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه .

وقال قبيصة بن عقبة : رأيت زائدة يعرض كتبه على سفيان الثورى ، ثم التفت إلى رجل فى المجلس ، فقال : مالك لا تعرض كتبك على الجهابذة كما نعرض ؟

وقال زائدة كنا نأتى الأعمش فيحدثنا بكثير ، ثم نأتى سفيان الثورى فنذكر له تلك الأحاديث ، فيقول ليس هذا من حديث الأعمش ، فنقول صدق سفيان ليس هذا من حديث الأعمش ، فنقول : هو حدثناه الساعة ، فيقول : اذهبوا فقولوا له إن شئتم ، فنأتى الأعمش فنخبره ، فيقول : صدق سفيان ليس هذا من حديثنا .

وقال ابن معين : لولا الجهابذةُ لكثرت الستوق والزيوف فى رُواةِ الشريعة ، أمَا تحفظُ قولَ شريح : إنَّ للأثر جهابذةً كجهابذةِ الوَرِق ؟!

وقال الربيع : قال الشافعى : لا تستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا فى الخاص القليل من الحديثِ، وذلك أنْ تَستدلَّ على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أنْ يكونَ مثله، أو يخالفه من هو أثبتُ وأكثرُ دِلالاتٍ بالصدق منه.

قال البيهقى : ومن ذلك حديث يحيى بن آدم يعنى ما يأتى فى العمل بالحديثِ الضعيف فى آدابِ الدعاء والقراءة ، قال وإنْ كانت رواته ثقاتٍ ، فهو مما لا يجوزُ أنْ يكون مثله ؛ لأن النبىَّ ﷺ لا يأمرُ بتصديق من أخبر عنه ما لم يقله ، وقد تفرد عنه يحيى بن آدم وهو ثقة ،

ولكن اختلف عليه فيه ، وأرسله بعضهم ، وهو أشبه ، والخطأ فى مراسيل المقبرى متوهم .

ثم ذكر البيهقى أحاديث أُخَرَ معللة إلى أن ذكر الحديث المذكور فى آخر الكتاب فى كفارة المجلس والله أعلم . وسبق قبل هذا بنحو كراسة فى طلب العلم حديث : « يحملُ هذا العلمَ من كُلِّ خَلفٍ عُدولُهُ » (١)

فصل فى علم الإعراب لصاحب الحديث

قال ابن الجوزى: ومن العلومِ التى يلزمُ صاحبَ الحديث معرفتهُ الإعرابُ لئلا يلحن ، وليورد الحديثَ على الصحة . كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن (٢) انتهى كلامه . وكذا قال ابن عبد البر : كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن .

قال : وكتب عمر إلى أبى موسى رضى الله عنهما : أما بعد ،فتفقهوا فى السنة وتعلموا العربية ، أما الأول فرواه أبو بكر بن أبى شيبة ، عن عبد الله بن إدريس ، عن نافع ، عن ابن عمر ، إسناد جيد . وروى الثانى عن عيسى بن يونس ، عن ثور ، عن يحيى بن سعيد قال : كتب عمر ، فذكره ، وهو منقطع (٣)

وروى ابن أبى شيبة عن عمر أنه قال: تعلموا العربية فإنها تثبت العقل، وتزيد فى المروءة. وإسناده ضعيف(٤)

قال ابن عبد البر : وقال شعبة : مثل الذى يتعلمُ الحديثَ ولا يتعلمُ النحو مثل البرنس لا رأسَ له .

وقال عبد الملك : اللحن فى الكلام أقبح من آثار الجُدرى فى الوجه .

وقال ابن شبرمة : إذا سَرَّكَ أنْ تَعْظُمَ فى عين مَنْ كنتَ فى عينه صغيراً ، أو يصغر فى عينك مَنْ كان فيها كبيراً ، فتعلم العربية ، فإنها تُجَرِّئكَ على المنطق وتُدنيكَ من السلطان ، قال الشاعر :

اللَّحْنُ يُصْلِحُ من لسانِ الأَلْكَنِ	والمرءُ تُعْظِمُهُ إذا لم يَلْحَنِ
لحنُ الشريف مَحَطَّةٌ من قَدْرِهِ	فتراه يسقطُ من لِحاظ الأعين
وتري الدنيَّ إذا تكلم معرباً	حاز النهاية باللسان المعلن
وإذا طلبتَ من العلوم أجَلَّهَا	فأجَلُّهَا منها مُقِيمُ الألسنِ

---

(١) سبق تخريجه .

(٢ ، ٣) ابن أبى شيبة فى مصنفه فى فضائل القرآن ، ب ما جاء فى إعراب القرآن ١٠/٤٥٧ .

(٤) البيهقى فى الشعب ٢/٢٥٧ (١٦٧٦) ، والكنز ٣/٨٨٧ (٩٠٣٠٧) ، وبنحوه فى ابن أبى شيبة ١٠/٤٥٩ (٩٩٦٣) .

وذكر ابن عبد البر فى مكان آخر: أن قائل هذا لو كان مهتديا لقال: فأَجَلُّها [منها] (١) مقيم الأدين .

وما قاله حق . قال : وقالوا : العربيةُ تزيد فى المروءة ، وقالوا : مَنْ أَحَبَّ أن يجد فى نفسه الكبر ، فليتعلم النحو ،كذا قال .

وقال أبو جعفر النحاس (٢) : ويروى أن المأمون كان يتفقد ما يكتب به الكتاب فَيُسْقِطُ مَنْ لحن ويحطُّ مقدارَ مَنْ أتى بما غيرُه أجودُ منه فى العربية ، فكان الكتابُ يثابرون على النحو لما كان الرؤساء يتفقدون هذا منهم ، ويُقَرِّبون العلماء كما قال الفضل بن محمد جاءنى رسول الرشيد فنهضت ودخلت وسلمت عليه ، فأومأ بيده ومحمد عن يمينه والمأمون عن يساره والكسائي بين يديه يطارحهم معانى القرآن والشعر،فقال لى الرشيد:كم اسم فى ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة : ١٣٧] ، فقلت : ثلاثة أسماء يا أمير المؤمنين . اسم اللّه عز وجل ، والكاف الثانية اسم النبى ﷺ والهاء مع الميم اسم الكفار ، قال الرشيد : كذا قال الرجل ، وأومأ بيده إلى الكسائى ، ثم التفت إلى محمد فقال: أفهمتَ ؟ قال : نعم ، قال : فاردده على إنْ كنتَ صادقاً ، فرده على ما لفظت به ، فقال : أحسنتَ أمتعَ اللّهُ بك . ثم أقبل علىَّ فقال: من يقول :

نُفَلِّقُ هاماً لم تَنَلْهُ أَكُفُّنا ... بأسيافنا هامَ الملوكِ القَمَاقِمِ ؟

فقلت : الفرزدق (٣) يا أمير المؤمنين ، قال : كيف يفلقُ هاماً لم تَنَلْهُ كَفُّه ؟ قلتُ : على التقديم والتأخير ، كأنه قال : نفلق بأسيافنا من الملوك القماقم هاماً لم تنله أكفنا على التعجب والاستفهام ، فقال : أصبت ، ثم أقبل على الكسائى فحادثه ساعة ، ثم التفت إلىَّ ، فقال : أعندكَ مسألة ؟ قلتُ : نعم لصاحب هذا البيت ، قال : هات ، فقلت :

أخذنا بآفاقِ السماء عليكم ... لنا قمراها والنُّجومُ الطَّوالعُ

قال الرشيد : قد أفادنا هذا الشيخ فى هذه المسألة ؟ قالا : نعم ، علمنا على بن حمزة أن القمرين هاهنا الشمس والقمر ، كما قالوا : سيرة العمرين ، يريدون أبا بكر وعمر ، كما قيل:

---

(١) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٢) هو العلامة إمام العربية ، أبو جعفر ، أحمد بن محمد بن إسماعيل البصرى النحوى صاحب التصانيف ، حدث عن محمد بن جعفر بن أعين ، وبكر بن سهيل الدمياطى، والزجاج وغيرهم ، روى عنه ، أبو بكر محمد بن على الأدفوى، وأبو سعيد بن يونس، ومن كتبه: إعراب القرآن، تفسير أبيات سيبويه ، والكافى فى النحو ،وكان من أذكياء العالم ، مات فى ذى الحجة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ٤٠١/١٥ ، ٤٠٢] .

(٣) هو شاعر عصره، أبو فراس، همام بن غالب بن صعصعة بن ناجية التميمى البصرى،روى عن أبى هريرة، والحسين ، وابن عمر ، وغيرهم ، وروى عنه : الكميت ، ومروان الأصغر ، وخالد الحذاء وغيرهم ، بلغ نظمه الذروة، وكان أشعر أهل زمانه مع جرير والأخطل، مات سنة عشر ومائة. [سير أعلام النبلاء ٢٢٦/٤] .

ما اطَّردَ الأسودان ، يريدون الليلَ والنهار . قلت : أزيدُ يا أميرَ المؤمنين فى السؤال ؟ قال: زِدْ، قلت : فَلِمَ استحسنوا هذا ؟ قال : لما اجتمع شيئان من جنس واحد ، فكان أحدهما أشهر من الآخر غلبَ الأشهر ؛ لأن القمر أشهر عند العرب لأُنْسِه وكثرةِ بروزهم فيه ومشاهدتهم إياه دون الشمس فى أكثر الأوقات . وتلك القصة فى قولهم : العمران لطولِ خلافةِ عمر وكثرة الفتوح فيها ، وكذلك الليل ، لأنهم فيه أفزع ، وسمرهم فيه أكثر . قلت : أفيه يا أميرَ المؤمنين غير هذا ؟ قال : ما أعلمه ، ثم التفتَ إلى الكسائى فقال : أتعرفُ فى هذا غير ما قلنا مما أفدتناه ؟ قال : لا يا أميرَ المؤمنين وهو وفاء المعنى ، فأمسك عنى قليلاً ، ثم قال: أتعرف فيه أنت أكثر من هذا ؟ قلتُ : نعم يا أميرَ المؤمنين ، بقيت الغاية التى افتخرَ بها قائلُ هذا الشعر ، قال : فقل : قلت : الشمسُ أراد بها إبراهيم الخليل ، والقمر ابن عمك محمداً ﷺ ، والنجوم أنتَ والخلفاء من آبائك ومَنْ يكونُ من ولدكَ إلى يومِ القيامة قال فتهلَّلَ وجهه وقال حَسَنٌ واللّه ، والعلمُ كثير لا يُحاطُ به ، ولعل هذا الشيخ لم يسمع هذا فيفيدناه، وإنَّ هذا لعمرى لأبلغ إلى غاية الفخر ، ثم رفع رأسه إلى الفضل بن الربيع فقال : تحمل إلى منزل الشيخ عشرة آلاف درهم ، فتقدم بها من ساعته .

قال أبو جعفر النَّحَّاس وغيره : وممن امتنع من النحوين من ملازمة السلطان إجلالاً للعلم وغِنى نفس، الخليلُ بن أحمد (١) وبكر بن محمد المازنى (٢) وقال بعضُ العلماء : كان الخليلُ من الزُّهَّادِ المنقطعين إلى العلم ، ومن خيار عبادِ اللّه المتقشفين فى العبادة ، أرسلَ إليه سليمانُ ابن حبيبَ المهلبى لما ولى فنثر بين يدى رسوله كثيراً وامتنع أن يأتيه وكتب إليه :

أبلغْ سليمانَ أنى عنه فى سَعَةٍ ... وفى غنىً غير أنى لستُ ذا مالِ
شحاً بنفسىَ أَنِّى لا أرى أحداً ... يموتُ هَزْلاً ولا يبقى على حالِ
والرزق عن قَدَرٍ لا الضَّعْفُ يَنْقُصُهُ ... ولا يَزيدَنَّ فيه حولُ محتالِ
والرزق يغشى أناساً لا طَبَاخَ لهم ... كالسَّيلِ يغشى أصول الدَّيدن البالى
كُلُّ امرئٍ بسبيلِ الموت مُرْتَهَنٌ ... فاعملْ لبالك إنى شاغلٌ بالى
والفقر فى النفسِ لا فى المال نعرفهُ ... ومثل ذاك الغنى فى النفسِ لا المالِ

---

(١) هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدى الأزدى اليحمدى ، من أئمة اللغة والأدب ، وواضع علم العروض ، وأستاذ سيبويه ، ولد سنة مائة بالبصرة عاش فقيراً صابراً ، له كتاب العين فى اللغة ، ومعانى الحروف ، وكتاب العروض وغيرها من المصنفات ، وقد أبدع بدائع لم يسبق إليها ، وهى تأليفه كتاب العين ، مات سنة سبعين ومائة . [الأعلام ٣١٤/٢] .

(٢) هو بكر بن محمد بن حبيب بن بقية ، أبو عثمان المازنى ، أحد الأئمة فى النحو من أهل البصرة ، له تصانيف ، منها كتاب : ما تلحن فيه العامة ، والألف واللام ، والتصريف ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين . [الأعلام ٦٩/٢] .

وأما المازنى فأشخصه الواثق إلى سُرَّ مَن رأى (1) لأن جارية غنت وراء ستارة :

أظليم إنَّ مُصابكُم رَجُلاً ... أهدى السَّلامَ تَحيَّةً ظُلْمُ

فقال لها الواثق : رجلٌ ، فقالت : لا أقول إلا كما عُلِّمْتُ ، فقال للفتح : كيف هو يا فتح ؟ فقال: هو خبرُ « إنَّ » كما قلت، فقالت الجارية : عَلَّمَنى أعْلَمُ الناس بالعربية المازنى؛ فأمر بإشخاصه فأُشخصَ . قال أحمد بن يحيى : فلقينى يعقوب بن السِّكِّيت (2) ، فسألنى ، فأجبته بالنصب فقال فأين خبر إن ؟ قلت « ظلم » ثم أتى المازنى ، فأجابه بمقالة الجارية، قال المازنى : قلتُ لابنِ قادم ولابن سعدان لما كابرانى : كيف تقول نفقتك ديناراً أصلحُ من درهم ؟ فقال ديناراً ، قلت : كيف تقول ضربك زيداً خير لك ؟ فنصب ، قلت فَرِّقْ بينهما فانقطع ، وكان ذلك عند الواثق . وحضَر ابن السِّكِّيتِ فقال لى الواثق : هاتِ مسألةً فقلت ليعقوب : ﴿ فَأَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ ﴾ [يوسف : ٦٣] ما وزنه من الفعل ؟ قال : نفعل قال الواثق غلطت ، ثم قال لى فسره ، فقلت نَكْتَل ، تقديره نفتعل نكتيل ، فانقلبت الياء ألفاً لفتحة ما قبلها فصار لفظها نكتال فأُسكنت اللامُ للجزمِ لأنه جوابُ الأمرِ وحُذفت الألفُ لالتقاء الساكنين ، فقال : هذا هو الجواب ، فلما خرجنا عاتبنى يعقوب، فقلتُ : واللّهِ ما قصدتُ تخطئتك ، ولكن كانت فى نفسى هينة الجواب ، ولم أظن أنها تعزب عليك .

قال : وحضر يوماً آخر واجتمع جماعة نحويى الكوفة ، فقال لى الواثق يا مازنى ، هاتِ مسألةً ، فقلت: ما تقولون فى قول اللّه تعالى: ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴾ [مريم : ٢٨]. ولم يقل بغيةً وهى صفة لمؤنث ، فأجابوا بجوابات ليست مرضية ، فقال لى الواثق : هاتِ الجواب ، فقلت لو كانت بغى على تقدير فعيل بمعنى فاعلة لَحِقَتْهَا الهاءُ إذاً لكانت مفعولة بمعنى امرأة قتيل وكفٌّ خَضيب ، وتقدير بَغِى هاهنا ليس بفعيل إنما هو فعول ، وفعول لا تلحقه الهاء فى وصف التأنيث نحو امرأة سكُونٌ وبئر شَطُونٌ إذا كانت بعيدة الرشاء، وتقدير بغى بغوى قلبت الواو ياء ، ثم أُدغمت الياءُ فى الياء نحو سيد وميت فاستحسن الجواب ثم استأذنته فى الخروج فقال : إلا أقمتَ عندنا : فقلت : يا أمير المؤمنين ،

---

(1) فى المخطوطة : « سرمرى » ، والمثبت من ر ، ط .

(2) هو شيخ العربية أبو يوسف ، يعقوب بن إسحاق بن السِّكِّيت البغدادىّ النحوى المؤدب مؤلف كتاب : إصلاح المنطق ، حجة فى العربية ، أخذ عن أبى عمرو الشيبانى ، وطائفة ، روى عنه أبو عكرمة الضبى، وأحمد بن فرح المفسر ، وجماعة . برع فى النحو واللغة ، وله من التصانيف نحو من عشرين كتابا ، وكان إليه المنتهى فى اللغة ، وله شعر جيد ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين [سير أعلام النبلاء ١٢/١٦ ـ ١٩].

إنَّ لى بُنَيَّةً أُشفق أغيبُ عنها ، قال : كأنِّى بها قد قالت ما قالت ابنة الأعشى للأعشى [1] :

أرانـا إذا أَضْمَـرَتْكَ الـبـلادُ نُجفَـى وتُقْطَـعُ منـا الـرَّحِـمْ

وقلت أنت :

تقول بنتى وقد قَـرَّبـتُ مُـرتحلاً يا رب جنب أبى الأوصاب والوجعا
عليكِ مثلُ الذى صليت فاغتمضى يوماً فإن بجَنْب المرء مُضْطَجَعا

فواللّه ما أخطأ ما فى نفسى ، فأمر لى بجائزة ، وأذن لى فى الانصراف .

قال أبو جعفر النحاس : وفَرَّ أبو عمرو بن العلاء [2] من الحجاج ؛ قال : فبينما أنا أسير إذ سمعت رجلاً ينشد :

ربمـا تجـزعُ النفـوسُ مـن الأمـ ـر لـه فَرجـةٌ كَحَـلِّ العِقَـال

قد مات الحجاجُ ، فلم أدرِ بأيِّهما كنتُ أشَدَّ فرحاً ؟ أبموتِ الحجاج أو قوله : فرجة ؟

قال أبو جعفر وعبيد اللّه بن إسحاق أحد القراء والنحويين كان ممتنعَ الجانبِ قليلَ الغشيان للسلطان حتى ذكره الفرزدق وغيره بالكِبْر وهجاه . قال أبو جعفر : ومن النحويين من سارع إلى السلاطين ولم يحمد العاقبة ، منهم سيبويه وابن السكيت ، كما حدثنا على بن سليمان ، حدثنا أحمد بن يحيى ومحمد بن يزيد قالا : لما ورد سيبويه إلى العراق شَقَّ أمرهُ على الكسائى [3] ، فأتى جعفرَ بن يحيى والفضل بن يحيى ، فقال : أنا وليكما وصاحبكما وهذا الرجلُ قد قَدِمَ ليذهبَ مَحَلِّى ، قالا : فاحْتَلِ لنفسك فسنجمع بينكما ، فَجُمِعَا عند البرامكة وحضر سيبويه وحده ، وحضر الكسائى ومعه الفَرَّاء [4] وعلى الأحمر وغيرهما من أصحابِه ،

---

(١) هو عامر بن الحارث بن رباح الباهلى من همدان ، شاعر جاهلى ، يكنى أبا قحفان ، أشهر شعره رائية له، فى رثاء أخيه لأمه ، أوردها البغدادى برمتها وقيل: اسمه عمر . [الأعلام ٣/ ٢٥٠] .

(٢) هو زبان بن عمار التميمى المازنى البصرى أبو عمرو ، ويلقب أبوه بالعلاء : من أئمة اللغة والأدب ، وأحد القراء السبعة ، ولد بمكة سنة سبعين ، كان أعلم الناس بالأدب والعربية والقرآن والشعر ، له أخبار وكلمات مأثورة توفى بالكوفة سنة أربع وخمسين ومائة . [الأعلام ٣/ ٤١] .

(٣) هو على بن حمزة بن عبد الله الأسدى ، الكوفى ، أبو الحسن الكسائى ، إمام اللغة والنحو والقراءة ، من أهل الكوفة ، قرأ النحو بعد الكبر ، أخباره مع علماء الأدب فى عصره كثيرة ، له تصانيف منها : معانى القرآن، والمصادر ، والحروف ، والقراءات ، والنوادر وغيرها ، مات سنة تسع وثمانين ومائة . [الأعلام ٤/ ٢٨٣] .

(٤) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمى ، مولى بنى أسد ، المعروف بالفراء ، إمام الكوفيين ، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب ، وكان يقال : الفراء أمير المؤمنين فى النحو ، ويقال : لولا الفراء ما كانت اللغة ، ولد بالكوفة سنة أربع وأربعين ومائة ، كان فقيها متكلماً عالماً بأيام العرب وأخبارها له تصانيف كثيرة ، مات سنة سبع ومائتين . [الأعلام ٨/ ١٤٥ ، ١٤٦] .

فسألوه كيف تقولُ : كنتُ أظن أنَّ العقربَ أشَدُّ لسعةً من الزنبور فإذا هو هيَ ، أو هو إيَّاها ؟ فقال : أقول : فإذا هو هيَ ، فقال له أخطأتَ ولحنتَ ، فقال يحيى هذا موضعٌ مشكل فَمَنْ يحكمُ بينكم ؟ قالوا : هؤلاء الأعراب بالباب ، فأدخل أبو الجراح وجماعة معه فسئلوا ، فقالوا : نقولُ : فإذا هو إياها فانصرمَ المجلسُ على أنَّ سيبويه قد أخطأ ، وحكم عليه ، فأعطاه البرامكة وأخِذَ له من الرشيد وبُعِثَ به إلى بلده ، فيقال : إنه ما لبثَ إلا يسيراً ثم مات كمداً.

وقال عليّ بن سليمان : وأصحاب سيبويه إلى هذه الغاية لا اختلافَ بينهم أنَّ الجوابَ على ما قال سيبويه وهو : فإذا هو هيَ ، وهذا موضع الرفع .

قال أبو جعفر : وأما ابنُ السكيت ، فحدّثنى محمدُ بن الحسين بن أبى الحسن ، حدثنى عبد الله بن عبد العزيز النحوى (١) قال : قال لى يعقوب بن السكيت: أريدُ أشاورك فى شيء، قلتُ قُلْ ، قال : إنَّ المتوكل قد أدنانى وقَرَّبنى ونَدَبنى إلى منادمته ، فما ترى ؟ قلتُ لا تفعل، وكرهت له النهاية ، فدافع به يعقوب ، ثم تطلعت نفسه إليه فشاورنى ، فقلت: يا أخى أُحَذِّرُكَ على نفسك فإنه سلطانٌ وأكرهُ أنْ تَزِلَّ بشيء ، فحمله حُبُّ ذلك على أنْ خالفنى فقتله فى أول مرة لشيء جرى بينه وبينه فى أمرِ الحسنِ والحسين عليهما السلام وكان أوَّله مزاحاً، وكان ابنُ السكيت يَتَشَيَّع فقتله .

قال أبو جعفر ومن النحويين من قرب من السلاطين فحظى عندهم ، منهم على بن حمزة ، قال يونس بن حبيب : أقام الكسائى بالبصرة عشرين سنة ثم رحل إلى الكوفة ، فأخذ عن أعراب ليسوا بفصحاء ، فأفسد الحق بالباطل فقد صار النحو كله من البصرة ؛ لأن الكسائى منهم ، تعلم ثم قرأ على الأخفش كتاب سيبويه ، ويحكى أنه دفع إليه مائتى دينار ، قال أبو جعفر: وليس أحدٌ من الرؤساء المتقدمين فى النحو إلا بصرىٌّ حتى إنهم حججٌ فى اللغة يُؤْخَذُ عنهم لفصاحتهم وكانوا لا يأخذون إلا عن الفُصحاء من الأعرابِ، ولهم السَّبْقُ والتقدم ، منهم أبو الأسود وأبو عمرو .

وسمعت عليَّ بن سليمان يقول : ساءنى أنَّ خلفاً البَزَّار على جلالته ومحله ترك الكسائى وهو أستاذه ، فلم يروِ عنه حرفاً واحداً مع حاجته إليه فى تصنيفه كتاب « القراءات » ، قال أبو جعفر : ثم عرَّفنى غير أبى الحسن أنه إنما ترك الروايةَ عنه ؛ لأنه سمعه يقول قال لى سيدى الرشيد فتركه ، وقال إنَّ إنساناً مقدار الدنيا عنده أن يجعل من أجلها هذا الإجلالَ لَحَرِيٌّ ألا يُؤخذَ عنه شيءٌ من العلم .

قال أبو جعفر : وقد كان الأصمعى متصلاً بالرشيد وكان يقدمه ويتكلم فى مجلسه ، وقد

---

(١) هو عبد الله بن عبد العزيز ، أبو موسى البغدادى ، أديب نحوى ضرير ، من أهل بغداد كان يؤدب ولد المهتدى بالله العباسى ، وأملى كتبا صغيرة ، منها الكتاب وصفة الدواة والقلم وتصريفهما ، وسكن مصر وحدث بها ، مات سنه خمسين ومائتين . [الأعلام ٤/٩٨] .

ذكر أبو جعفر عن القاسم بن مخيمرة أنه قال : النحو أوله شغل ، وآخره بغى ، ورد أبو جعفر على ذلك وسبق فى فصول السلام الكلام فى الكتابة ، ويأتى بعد نصف كراسة أيضاً .

وذكر أبو جعفر فى (باب الاصطلاح المُحْدَث الذى استعماله خطأ) قال : واستعملوا يفعل ذلك بغير لام الأمر ، وهذا من الخطأ القبيح الذى ينقلب معه المعنى فيصير خبراً والمراد الأمر ، وإنْ جزم أيضاً فخطأ ؛ لأن الأمر لا يكون بغير لام إلا فى شذوذ واضطرار ، على أنه حكى عن على بن سليمان أنه لا يجوز عنده ولا عند أصحابه حذف اللام من الأمر للغائب ؛ لأن الحروف لا تضمر ؛ ولأن عوامل الأفعال أضعف من عوامل الأسماء ، وأن ما أنشد فيه من الشعر ليس بحجة ؛ لأنه لا يعرف قائله وهو :

محمدُ تَفْدِ نفسَكَ كلُّ نفسٍ

كذا قال . وقد قال تعالى : ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة : ٦٤] .

قيل : هو خبر من اللّه على حالهم ، وقال الزجاج [(١)]: إنه أمر من اللّه لهم بالحذر ، فتقديره ليحذر المنافقون ، قال ابن الأنبارى : والعرب ربما أخرجت الأمر على لفظ الخبر فيقولون يرحم اللّه المؤمن ويعذب الكافر ، يريدون ليرحم وليعذب ، فيسقطون اللام ويجرونه مجرى الخبرِ فى الرفعِ وهم لا ينوون إلا الدُّعاءَ ، والدعاء مضارع للأمر . وأما الجزمُ بلام الأمر مقدرة فيجوز كثيراً مطرداً بعد أمر كقوله تعالى ﴿ قُل لِّعِبَادِىَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ [إبراهيم : ٣١] .

والأشهر أنه جوابُ قُلْ ، والتقدير قُلْ لهم : أقيموا الصلاة يقيموا ، أى : إنْ تَقُلْ لهم يقيموا . وردَّهُ قوم بأن قول النبى ﷺ لهم لا يوجب أن يقيموا ، واختار ابن مالك هذا الردَّ ولم يَرَهُ أبو البقاء ؛ لأنه لم يرد بالعباد الكفار بل المؤمنين يدل عليه ﴿ قُل لِّعِبَادِىَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وإذا أمرهم الرسولُ أقاموا ، وقيل يقيموا جواب أقيموا المحذوفة : أى إن يُقيموا يقيموا ، ورُدَّ بوجوبِ مخالفةِ جوابِ الشرط له فى الفعلِ والفاعلِ أو فيهما ، فلا يجوز قم تقم ، وبأن المقدر للمواجهة ويقيموا على لفظ الغيبة وهو خطأ إذا كان الفاعل واحداً . ويجوز الجزم بلام الأمر مقدرة قليلاً بعد قول بلا أمر ذكره ابن مالك ، ولا يجوز الجزم بها بلا أمر ولا قولٍ ولا ضرورة ، واللّه أعلم . وإنما ذكرت ذلك لكثرة كتابة « يعتمد ذلك » ونحوها ، وكثرة من لا يعرف إلا إنكاره فينكره ، ويوافقه عليه مَنْ لا يعلم ، واللّه أعلم .

---

(١) هو إبراهيم بن السرىّ بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج ، عالم بالنحو واللغة ، مال إلى النحو فعلمه المبرد ولد سنة إحدى وأربعين ومائتين ، كانت له مناقشات مع ثعلب وغيره ، له مصنفات كثيرة ، مثل الاشتقاق والأمالى، وفعلت وأفعلت ، وغيرهم . توفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . [الأعلام ١/ ٤٠] .

فصل فى إصلاح اللحن العارض لمتن الحديث

ومتى يجوز التحديث ومن يقدم ؟

قال إسحاق بن إبراهيم : سمعتُ ابنَ زَنجويه يسأل أبا عبد اللّه : يجيءُ الحديث فيه اللحنُ وشيء فاحشٌ فترى أنْ يُغَيَّرَ ، أو يُحَدَّثَ به كما سمع ؟ قال : تغيره شديد، إنَّ النبي ﷺ وأصحابه لم يكونوا يلحنون ، وإنما يجيء اللحنُ ممن هو دونهم .

وقال ابنُ الجوزى : وينبغى لصاحبِ الحديثِ أنْ يُصلحَ اللحن فى كتابه ، وذكر ذلك عن جماعة ، وكان أحمد يفعله ، قال : ويصلح الغلطَ الذى لا يشكُّ فيه ، وذكره عن جماعة .

والأولى ألا يحدث حتى يتم له أربعون سنة إلا أنْ يحتاج إليه ، فقد حَدَّثَ بندار وله ثلاث عشرة سنة ، وحَدَّثَ البخارى وما فى وجهِهِ شعرةٌ .

ويُكره أنْ يُحَدِّثَ بحضرةِ مَنْ هو أسَنُّ منه أو أعلم ، فقد كان الشعبىُّ إذا حضر مع إبراهيم لم يتكلم إبراهيم ، وقال سفيان الثورى لسفيان بن عيينة : مالك لا تحدث ؟ قال : أما وأنت حيٌّ فلا .

وقال سمرة بن جندب : لقد كنتُ على عهد رسول الله ﷺ غلاماً فكنت أحفظُ عنه ، فما يمنعنى من القولِ إلا أنَّ هاهنا رجالاً هم أسنُّ منى [(١)]، متفق عليه .

قال ابن هبيرة : فيه أنه يتعين على الحدَثِ أنْ يُوَقِّرَ الشيوخَ ، وأنه إذا رأى عندهم ما عنده لم يزاحمهم بالرواية له ، فإنه يعرض أن يعيش بعدهم ، فيروى فى حالة عدمهم فيكون ذلك فى موقعه ، وإنْ مات قبلَهم لم تكن تُغْنى روايته لما يعرفه الشيوخ طائلاً ، واللّه أعلم . وسبق هذا المعنى بنحو كراسين فى فصل ، قال ابن عباس : إذا ترك العالم « لا أدرى » .

وقد ظهر من ذلك أنه يرد على القارئ الغلط والخطأ كما عليه عادةُ العلماء .

وقد قال ابن طاهر المقدسى الحافظ : سمعتُ أبا إسحاق الحبال [(٢)] بمصر يقول : لم يكن فى الدنيا مثلُ أبى القاسمِ سعد بن على الزنجانى فى الفضل ، وكان يحضرُ معنا المجالسَ ويُقْرَأُ الخطأُ بين يديه ، فلا يردُّ على أحدٍ شيئا ولو قرئ بين يديه الكفر إلا أن يُسأل ، فإذا سئلَ عن

---

(١) البخارى فى الحيض ، ب الصلاة على النفساء وسنتها (٣٣٢) ،ومسلم فى الجنائز ، ب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٩٦٤/٨٨) ،واللفظ لمسلم .

(٢) هو الإمام الحافظ المتقن العالم أبو إسحاق ، إبراهيم بن سعيد بن عبد الله النعمانى مولاهم ، المصرى ، الكتبى ، الوراق ، الحبال الفراء ، ولد سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة ، سمع من أحمد بن عبد العزيز بن ثرثال ، ومحمد بن أحمد بن شاكر القطان وغيرهما ، وحدث عنه أبو عبد الله الحميدى ، وإبراهيم بن الحسن العلوى النقيب ، وغيرهما ، كان ثقة ثبتا ورعاً خيراً ، مات سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة . [سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٩٥ ـ ٥٠٣] .

شيء أجاب ، وأرى اليوم بعض الصبيان يتبعون الأغلاط ، ويبادرون بالرد على المقرئ ولا يحسنون الأدب . ومرادُ أبى إسحاق ـ والله أعلم ـ أنَّ أبا القاسم لا يبادر بالرد ولَعَلَّهُ يكتفى بغيره ، ولهذا قال ولو قُرئ بين يديه الكفر ، ومعلومٌ أنَّ مثلَ هذا لا يحلُّ عَدَمُ بيانِه والسكوت عنه .

قال ابن طاهر : سمعت الفقيه أبا محمد هياج بن عبيد إمام الحرم ومفتيه يقول : يوم لا أرى فيه سعد بن على الزنجانى (١) لا أعتدُّ أنى عملتُ خيراً . قال ابن طاهر وكان هياج يعتمر كل يوم ثلاث عمر ، ويواصل الصوم ثلاثة أيامٍ ، ويُدَرِّسُ عدة دروس ومع هذا كله كان يعتقد أن نظره إلى الشيخ سعد والجلوس بين يديه أجَلُّ من سائر عمله .

قال ابن طاهر : سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد الكرخى يقول : لما عزم الشيخ سعد على الإقامة بالحرم والمجاورة به ،عزم على نفسه نيفاً وعشرين أنه يلزم نفسه من المجاهدات والعبادات ،ومات بعد ذلك بأربعين سنة ولم يخل منها عزيمة واحدة رحمه الله .

فصل فى مكانة حُفَّاظِ الحديث وإقبال الألوف على مجالسهم وحسد الخلفاء لهم

قال جعفر بن درستويه : كنا نأخذُ المجلسَ فى مجلس على بن المدينى وقت العصر اليوم، لمجلس غدٍ ، فنقعد طولَ الليل مخافةَ ألا نلحق من الغد موضعاً نسمعُ فيه ، فرأيتُ شيخاً فى المجلس يبولُ فى طيلسانه ويدرج الطيلسان (٢) مخافة أنْ يُؤخذَ مكانُه إنْ قام للبول .

وذكر غير واحدٍ أنه كان مجلس يزيد بن هارون يُحزر بسبعين ألفاً . وأمر المعتصم بحزر مجلس عاصم بن علِى فحزروا المجلس عشرين ألفاً ومائة ألف . وأملى البخارى ببغداد فاجتمع له عشرون ألفاً .

وقال أبو الفضل الزهرى : كان فى مجلس جعفر الفريابى من أصحاب الحديث مَنْ يكتب حدود عشرة آلاف ، ما بقى منهم غيرى سوى من لا يكتب .

وأملى أبو مسلم الكجى فى رحبة غسان ، فكان فى مجلسه سبعةُ مُسْتَملينَ يُبَلِّغُ كل واحد

---

(١) هو الإمام ، العلامة ، الحافظ ، القدوة ، العابد ، شيخ الحرم ، أبو القاسم ، سعد بن على بن محمد بن على بن الحسين الزنجانى الصوفى ، ولد سنة ثمانين وثلاثمائة ، سمع من عبد الله بن نظيف ، والحسين ابن ميمون الصدفى وغيرهما ، وحدث عنه أبو بكر الخطيب ،وهبة الله بن فاخر وغيرهما ، كان حافظا متقنا ثقة ورعاً كثير العبادة ، توفى فى أول سنة إحدى وسبعين وأربعمائة ، وله تسعون عاما [سير أعلام النبلاء ١٨/ ٣٨٥ ـ ٣٨٩] .

(٢) الطيلسان : ضرب من الأكسية ، مُعَرَّبُ « تالسان ». انظر : مقاييس اللغة ، مادة « طلس » .

منهم صاحبه الذى يليه ، وكتب الناس عنه قياماً بأيديهم المحابر ، ثم مُسِحَتِ الرحبةُ وحُسِبَ مَنْ حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفاً وأربعين ألف محبرة سوى العطارة .

قال ابن الجوزى قد كانت الهمم فى طلب العلم كما قد ذكرنا ، ثم ما زالت تقل الرغبات حتى اضمحلت ، فحكى شيخنا أبو جعفر عمر بن ظفر المغازلى قال كنا فى حلقة ابن يوسف نسمع الحديث ، فطلبنا محبرة نكتب بها السماع فما وجدنا قال : وقد كان الخلفاء والكبراء يغبطون المحدثين على هذه المرتبة ثم روى بإسناده عن محمد بن سلام الجمحى أنه قال : قيل للمنصور : هل بقى من لذاتِ الدنيا شىءٌ لم تنله ؟ قال : بقيت خصلةٌ أنْ أقعد فى مصطبة وحولى أصحابُ الحديث ، فيقول المستملى : من ذكرت رحمك اللّه ، قال : فغدا عليه الندماء وأبناء الوزراء بالمحابر والدفاتر ، فقال لستم بهم ، إنما هم الدَّنسةُ ثيابهم ، المتشققةُ أرجُلهم ، الطويلةُ شعورهم ، بُرُدُ الآفاق ، ونَقَلَةَ الحديث .

وقال يحيى بن أكثم قال لى الرشيد ما أنبل المراتب ؟ قلتُ ما أنتَ فيه يا أمير المؤمنين ، قال : فتعرفُ أجَلَّ منى ؟ قلت : لا . قال : لكنى أعرفه ، رجلٌ فى حلقة يقول : حدثنا فلان عن فلان ، قال : قال رسول اللّه ﷺ ، قلتُ : يا أمير المومنين هذا خيرٌ منك وأنتَ ابن عم رسول الله ﷺ وولى عهد المسلمين ؟! قال : نعم ، ويلك هذا خيرٌ منى ، لأنَّ اسمه مقترنٌ باسم رسول اللّه ﷺ لا يموت أبداً ، ونحن نموت ونفنى ، والعلماء باقون ما بقى الدهر .

وقال المأمون : ما طلبتْ منى نفسى شيئاً إلا وقد نالته ما خلا هذا الحديثَ ، فإنى كنتُ أحب أنْ أقعد على كرسى، ويقال لى : مَنْ حدثك ؟ فأقول : حدثنى فلان ، قيل له : يا أمير المؤمنين ، فلم لا تحدث ؟ قال : لا يصلحُ المُلْكُ والخلافة مع الحديث .

وقال يحيى بن أكثم : وليتُ القضاء وقضاء القضاء والوزارة وكذا وكذا ، ما سررتُ لشىءٍ كسرورى بقول المستملى : مَنْ ذكرتَ رضى اللّه عنك ؟!

فصل فى تقديم النية الصالحة والإخلاص قبل القول والعمل

تَقَدَّمَ الكلامُ فى النية للعلم والحذرِ من الرياء ، وقال فى « صيد الخاطر » : يا قوم ، قد علمتم أنَّ الأعمالَ بالنيات ، وقد فهمتم قوله تعالى : ﴿**أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ**﴾ [الزمر : ٣] وقد سمعتم عن السَّلفِ أنهم كانوا لا يعملون ولا يقولون حتى تتقدم النية وتصح ، أيذهبُ زمانكم يا فقهاء فى الجدل والصياح ، وترتفع أصواتكم عند اجتماع العوام تقصدون المغالبة ، ثم يُقْدِم أحدُكم على الفتوى وليس من أهلها ، وقد كان السلف يتدافعونها !

ويا معشر المتزهدين ، إنه يعلمُ السر وما يخفى ، أَتُظْهِرونَ الفقر فى لباسكم وأنتم تشتهون

شهوات ، وتُظهرون التخشُّعَ والبكاء فى الجلوات دون الخلوات ، كان ابنُ سيرينَ يضحكُ ويقهقه فإذا خلا بكى فأكثر . وقال سفيان لصاحبه : ما أوقحكَ تُصلِّى والناسُ يرونَكَ ؟!

أفدى ظبـاء فـلاة مـا عـرفـن بهـا مَضْغَ الكلام ولا صبـغَ الحـواجيبِ

آه للمرائى من يوم يحصّلُ ما فى الصدور ، وهى النيات والعقائد ؛ فالجزاء عليهما لا على الظواهر ، فأفيقوا من سكرتكم ، وتوبوا من زَلَّتكم ، واستقيموا على الجادة . ﴿**أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنبِ اللَّهِ**﴾ [الزمر : ٥٦] .

فصل فى جَرْح رواة الحديث لبيان الحقيقة ومعرفة الصحيح من غيره

سأل رجل أبا عبد اللّه عن أبى البَختَرى فقال : كان كذاباً يضعُ الحديثَ ، فقال الرجل: أنا ابن عمه لَحا ! قال أبو عبد اللّه : اللّه المستعان ولكنْ ليس فى الدين محاباة .

وقال مهنا: سألت ابن معين عن الواقدى، قال : أنت تعرفه ، وأحب أنْ تعفينى ، قلت: لِمَ ؟ قال : إنَّ ابنه أخٌ لى ، قلتُ : فدعه .

وسأل أحمد رجلاً عن موتِ ابنِ المبارك فقال : ما تصنع بهذا يا أبا عبد اللّه ؟ قال : نعرف به الكذابين .

وقال يحيى بن سعيد : سألتُ شُعبةَ ، وسفيان بن سعيد ، وسفيان بن عيينة ، ومالك بن أنس عن الرجل يُحَدِّثُ بالحديث يُخطئ فيه أو يكذب فيه فقالوا جميعاً : بَيِّنْ أمْرَهُ .

قال أحمد فى رواية مهنا هو كما قالوا ، فقلتُ له أما تخافُ أنْ يكون هذا من الفاحشة ؟ قال : لا ، هذا دِينٌ . ونقل غيره عن أحمد أنه سأله عن معنى الغيبة فقال : إذا لم ترد عَيْبَ الرجل ، قلت : قد جاء يقول : فلان لم يسمع ، وفلان يخطئ ؟ قال : لو تُرِكَ هذا لم يُعْرَفِ الصحيحُ من غيره .

وقال شعبة : وقيل له تُمسك عن أبان بن أبى عياش ؟ فقال : ما أرى يَسَعُنى السكوتُ عنه . وقد سبق هذا المعنى فى أول الكتاب ، وفى فصول الهجرة من الأمر بالمعروف .

وقيل ليحيى بن سعيد : أمَا تخشى أنْ يكون هؤلاء الذين تركتَ حديثهم خُصماءك عند اللّه ؟ قال : ذاك أحبُّ إلى من أنْ يكون خصمى رسولُ اللّه ﷺ يقول : لِمَ حدثتَ عنى حديثاً ترى أنه كذب ؟

وقال بعض الصوفية لابن المبارك وقد تكلم فى المعلى بن هلال : يا أبا عبد الرحمن ، تغتاب ؟

فقال له : اسكت ، إذا لم نُبَيِّنْ ، كيف نعرفُ الحق من الباطل ؟ وقال الشافعى : ليس هذا من الغيبة . وفى هذا المعنى أحاديث وآثار كثيرة .

وقال أبو الحارث : سمعت أبا عبد اللّه غير مرة يقول : ما تكلم أحد فى الناس إلا سقط وذهب حديثه ، قد كان بالبصرة رجلٌ يقالُ له : الأفطس ، كان يروى عن الأعمش والناس ، وكانتْ له مجالس ، وكان صحيحَ الحديثِ إلا أنه كان لا يَسْلَمُ على لسانه أحدٌ فذهب حديثُه وذِكْرُهُ .

وقال فى رواية الأثرم ــ وذكر الأفطس واسمه عبد اللّه بن سلمة ــ قال إنما سقطَ بلسانِه، فليس نسمعُ أحداً يَذْكُره . وتكلَّمَ يحيى بن معين فى أبى بدر ، فدعا عليه قال أحمد: فأراه استُجيبَ له ، والمرادُ بذلك واللّه أعلمُ:عَدَم التَّثَبُّت والغيبة بغيرِ حَقٍّ .

وقال أبو زرعة : عبد اللّه بن سلمة الأفطس : كان عندى صَدُوقاً ، لكنه كان يتكلمُ فى عبد الواحد بن زياد ويحيى القطان ، وذكر له يونس بن أبى إسحاق فقال لا ينتهى يونس حتى يقولَ : سمعتُ البراء . قال أبو زرعة فانظر كيف يردُّ أمره . قال أبو زرعة : كُلُّ مَنْ لم يتكلم فى هذا الشأن على الديانة فإنما يعطبُ نفسه ، وكان الثورىُّ ومالك يتكلمون فى الناس على الديانة فينفذُ قولُهم ، وكل مَنْ يتكلم فيهم على غيرِ الديانةِ يرجع الأمر عليه .

قال أبو زرعة ــ وذكر أبا قتادة الحَرَّانى ــ فقال : سمعت ابن نفيل يقول : قرأ يعنى أبا قتادة كتاب مسعر فبلغ : وشك أبو نعيم ، فقال ما هذا ؟ فقال أبو زرعة : وذكر ابنُ نفيل يوماً مات فلان سَنَةَ كذا لشيوخه ، فقيل له : متى ماتَ أبو قتادة ؟ فقال : إنما نُسألُ عن تاريخ العلماء، فظننتُ أنه سُلِّطَ عليه ، وذلك أنَّ ابنَ نفيل حَدَّثَ فقيل لأبى قتادة : حدث ابنُ نفيل، فقال : ابن أخت ذاك الصبى ؟ يعنى سعيد بن حفص ، فجعلتُ أَعْجَبُ من استخفافه هذا به، ثم سُلِّطَ عليه كما ترى . انتهى كلامه .

واعلم أن أبا قتادة ــ واسمه عبد اللّه بن واقد ــ ضعيفٌ متروكٌ عند الأئمة وكذَّبه بعضُهم،وقَوَّاهُ أحمد وكذا ابن معين فى رواية ، ولا روايةَ له فى الكُتبِ الستة ، وماتَ سنةَ عشر ومائتين . فَمَنْ هذا حالُهُ لا يحل له أن يتكلم فى الجرح والتعديل لا سيما بغير إنصاف فيمن عَظَّمَهُ الأئمةُ وأثنوا عليه واتفقوا عليه ، وهو أبو جعفر عبد اللّه بن محمد بن نفيل النفيلى الحرانى وسعيد بن حفص ثقة ، وتوفيا سنة بضع وثلاثين ومائتين فلم يَضُرَّهما كلامُ أبى قتادة وانْضَرَّ هو ، فنسأل اللّه العفو والستر ، وقال أبو زرعة : ذكرت لأبى جعفر النفيلى أن أحمد ابن حنبل حدثنا عن أبى قتادة فاغْتَمَّ وقال : قد كتبتُ إليه ألا يحدث عنه ، وإنما كان أحمد حدثنا عنه فى المذاكرة .

فصل فى خطأ الثقات وكونه لا يَسْلَمُ منه بشر

قال أحمد فى رواية الأثرم : ليس ينبغى لأحدٍ أنْ يُنكرَ حديثاً يُلْقى عليه كان وكيع لا يقول ليس هذا عندنا ، ولا يقول : لم أسمعه ، يسكت . قال أبو عبد اللّه وكان ابن مهدى ذكر له ، عن ابن المبارك ، عن ورقاء ، عن سعيد بن جبير : إذا أقر بالحد ، ثم أنكر لم يقم عليه ، فأنكره إنكاراً شديداً ثم نظر فوجده فى كتابه وقال مهنا لأحمد كان غندر يغلطُ؟ قال : أليس هو من الناس ؟

وقال البويطى سمعتُ الشافعىَّ يقول : قد ألفتُ هذه الكتب ولم آلُ فيها ، ولابد أنْ يوجدَ فيها الخطأ إن اللّه تعالى يقول : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾ [النساء : ٨٢] .

فما وجدتم فى كتبى هذه مما يخالفُ الكتابَ والسنة فقد رجعتُ عنه وقال حنبل سمعتُ أبا عبد اللّه يقول : ما رأيتُ أحداً أقلَّ خطأ من يحيى بن سعيد ــ يعنى القطان ــ ولقد أخطأ فى أحاديث . قال أبو عبد اللّه : ومَنْ يَعْرَى من الخطأ والتصحيف .

ونقل إسحاق بن إبراهيم عن أحمد : كان وكيع يحفظُ عن المشايخ ولم يكُنْ يُصحف ، وكلُّ مَنْ كتب يَتَّكِلُ على الكتابِ يُصَحِّفُ . ونقل إسحاق أيضاً عن أحمد : ما أكثرَ ما يخطئ شعبة فى أسامى . وقال عباس الدورى : سمعتُ يحيى يقول : مَنْ لا يخطئ فى الحديث فهو كذابٌ . وقال عبد الرحمن بن مهدى : مَنْ يُبَرِّئُ نفسه من الخطأ فهو مجنونٌ . وقال مالك : ومَنّ ذا الذى لا يخطئ .

فصل فى صفات من يُؤخذُ عنهم الحديثُ والدين ومن لا يؤخذ عنهم

قال الصاغانى : رأيتُ أحمدَ بن حنبل عند أبى سلمة الخزاعى وكنتُ قائماً ، فقال أبو سلمة : يا أبا عبد اللّه هاهنا ، فأبى حتى كتبَ المجلس وهو قائم .

وقال أبو النضر العجلى : سمعتُ أبا عبد اللّه يقول : بلغنى أنَّ حماد بن زيد سئل عن حديث ، فقال أى شيء تسأل عن حديثِ رسولِ اللّه ﷺ وأنتَ قائم ؟ وقال حنبل : سمعت أبا عبد اللّه يقول : إنما يحيا الناسُ بالمشايخِ ، فإذا ذهب المشايخ فماذا بقى .

وقال الحافظ تقى الدين بن الأخضر فى تسمية مَنْ روى عن أحمد قال البخارى سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : إنما الناسُ بشيوخهم فإذا ذهب الشيوخُ فمع مَنِ العيشُ ؟

وصَحَّ عن ابن سيرين قال : إن هذا العلمَ دِينٌ ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ؟ ذكره مسلم فى مقدمة « صحيحه »(١) .

---

(١) مسلم فى المقدمة ، ب بيان أن الإسناد من الدين . . . إلخ ١/ ١٤

وعن أبى سعيد الأشج ، عن وكيع ، عن الأعمش ، عن المُسَيَّب بن رافع ، عن عامر بن عَبْدَةَ قال   قال عبد الله ، هو ابن مسعود   إنَّ الشيطان ليتمثَّلُ فى صورة ، فيأتى القومَ فيحدثهم بالحديث من الكذب ، فيتفرقون ، فيقول الرجل منهم : سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا أدرى ما اسمه يحدث[1] . عامر تَفَرَّد عنه المسيب .

وروى مسلم فى « صحيحه »   عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « سيكون فى آخر أمتى أناسٌ يُحَدِّثُونكم بما لم تَسْمَعُوا أنتم ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم » [2] . وفى لفظ : «يكون فى آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تَسمعوا أنتم ولا آباؤكم ؛ فإياكم وإيَّاهم لا يُضلُّونكم ولا يفتنونكم » [3]

وقال مالك لرجل : اطلب هذا الأمر من عند أهله . وقال مالك أيضاً لسفيان بن عيينة : إنك امرؤ ذو هيئة وكُبر ، فانظر عمن تأخذ .

وقال مالك : لا يُؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ عمن سواهم : لا يؤخذ عن معلنٍ بالسَّفه، ولا عمن جُرِّبَ عليه الكذب ، ولا عن صاحبِ هوىً يدعو الناسَ إلى هواه ، ولا عن شيخٍ له فضلٌ وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به .

وقال مالك أيضاً : إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، لقد أدركنا فى هذا المسجد سبعين ممن يقول : قال فلان : قال رسول الله ﷺ ، وإن أحدهم لو ائتمن على بيتِ مالٍ ، لكان أميناً عليه فما أخذت منهم شيئاً ، لم يكونوا من أهل هذا الشأن ، ويَقْدَمُ علينا محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى وهو شاب فنزدحمُ على بابه .

وقال يحيى القطان: كم من رجلٍ صالح لو لم يحَدِّثْ لكان خيراً له. وقال أيضاً: ما رأيتُ الكذبَ فى أحدٍ أكثرَ منه فيمن يُنْسَبُ إلى الخير   قال البيهقى   لأنهم اشتغلوا بالعبادة عن ضبط الحديث وإتقانه ، فأدخل عليهم الكذابون ما ليس من حديثهم ، ومنهم قوم توهموا أن فى وضع الأحاديث فى الترغيب والترهيب أجراً وجهلوا ما فى الكذب على رسول الله ﷺ من كبير الإثم .

وروى الخلال عن ابن عباس مرفوعاً : « لا تأخذوا العلم إلا ممن تجيزون شهادته » [4]. وروى عن الحسن وابن سيرين مرسلاً

وقال بهز بن أسد: [دين][5] الله أحق أن يطلب عليه العدول. وقال هشيم عن مغيرة ،

(١ ــ ٣) مسلم فى المقدمة ، ب النهى عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط فى تحملها ١/ ١٢

(٤) الكامل لابن عدى ١/ ١٥٢ ، والخطيب فى تاريخ بغداد ٩/ ٣٠١

(٥) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، طـ .

عن إبراهيم النخعى قال : كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى سَمْتِه (١)، وإلى صلاته، وإلى حاله ، ثم يأخذون عنه .

وقال الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر : لا يُؤخَذُ العِلْمُ إلاَّ عَمَّن شهدَ له بطلب العلم . وقال ربيعة : إنَّ من إخواننا مَنْ نرجو بركةَ دعائه ولو شهد عندنا على شهادة ما قبلناها .

واشترط الشافعىُّ أنْ يكونَ حافظاً إنْ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِه ، حافظاً لكتابه إنْ حَدَّثَ من كتابه، وروى عن مالك نحو هذا ، لئلا يدخل عليه ما ليس من حديثه .

وقال الإمام أحمد : يُكتبُ الحديثُ عن الناس كُلِّهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو إليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط فى الحديث فيرد عليه فلا يقبل .

وقال سفيان الثورى لا يُؤخذُ الحلالُ والحرام إلا عن الرؤساء المشهورينَ بالعلم الذين يعرفون الزيادةَ والنقصان ، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ وقال سعيد بن عبد العزيز : عن سليمان بن موسى ، قال : كانوا يقولون : لا تأخذوا العلم عن الصُّحُفيِّين (٢)

وقال عبد اللّه بن المبارك قال أبو حنيفة تُكتُب الآثار ممن كان عَدْلاً فى هواه إلا الشيعة؛ فإنَّ أصلَ عقدهم تضليل أصحابِ محمد ﷺ ، ومن أتى السلطانَ طائعاً حتى انقادت العامةُ له ، فذاك لا ينبغى أنْ يكون من أئمة المسلمين . وقال حرملة : سمعت الشافعى يقول: ما فى أهل الأهواء قومٌ أشهدُ بالزور من الرافضة .

وقال شعبة : عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن وهب ، عن عبد اللّه بن مسعود قال : لا يزالُ الناسُ بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن علمائهم وأمنائهم ، فإذا أخذوه من أصاغرهم وشِرَارهم هلكوا .

وقال ابن طاهر المقدسى : سمعت أبا محمد السمرقندى الحافظ الحسن بن أحمد : سمعت أبا العباس المستغفرى (٣) الحافظ : سمعتُ أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الحافظ يقول: إذا رأيتَ فى إسنادٍ : حدثنا فلان الزاهد فاغسلْ يَدَكَ من ذلك الإسناد .

---

(١) فى المخطوطة : « اسمه » ، والمثبت من ر ، ط هو الموافق للسياق .

(٢) الصُّحفيون : الذين يأخذون العلم من الصحف دون الرواية .

(٣) هو الإمام الحافظ المجود المصنف ، أبو العباس ، جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر بن الفتح ابن إدريس ، المستغفرى النسفى ، مؤلف كتاب : معرفة الصحابة ، والدعوات ، ودلائل النبوة ، وغيرها، حدث عن زاهر بن أحمد السرخسى وإبراهيم بن لقمان ، وجعفر بن محمد البخارى وغيرهم ، وحدث عنه الحسن بن عبد الملك النسفى ، والحسن بن أحمد السمرقندى وغيرهما ، مولده بعد الخمسين وثلاثمائة بيسير ، وكان محدث ما وراء النهر فى زمانه ، ومات سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة . [سير أعلام النبلاء ١٧/٥٦٤ ، ٥٦٥] .

فصل فى سمت العلماء الذين يؤخذ عنهم الحديث والعلم وهديهم

روى الخلال فى أخلاقِ الإمام أحمد عن إبراهيم قال : كانوا إذا أتوا الرجلَ ليأخذوا عنه نظروا إلى صلاته وإلى سَمْته وإلى هيئته ثم يأخذون عنه ، وقد سبق . وعن الأعمش قال : كانوا يتعلمون من الفقيه كُلَّ شيء حتى لباسه نعليه . وقيل لابن المبارك : أين تريد ؟ قال إلى البصرة ، فقيل له : مَنْ بقىَ ؟ فقال : ابنُ عون آخُذُ من أخلاقِه ، آخذُ من آدابه .

وقال عبد الرحمن بن مهدى : كنا نأتى الرجلَ ما نريدُ علمه ليس إلا أنْ نَتعلَّمَ من هَدْيه وسَمْته ودلّه وكان علىٌّ بن المدينىِّ وغير واحدٍ يحضرون عند يحيى بن سعيد القطان ما يريدون أنْ يسمعوا شيئاً إلا أن ينظروا إلى هَدْيِه وسمته .

وقال عبد اللّه بن أحمد : سمعت ابن على بن المدينى يقول رأيت فى كتب أبى ستةَ أجزاء مذهب أبى عبد اللّه وأخلاقه ؛ ورأيتُ أحمدَ يفعل كذا ويفعل كذا ، وبلغنى عنه كذا وكذا ، قال الشاعر :

إذا أعجبتك طِباعُ امرئٍ ... فكُنْهُ يكُنْ منك ما يُعْجِبُكْ
فليس على الجُودِ والمكرمات ... حجابٌ إذا جِئْتَهُ يَحْجُبُكْ

فصل فى الإقامة فى بلاد العلم والرحلة عن غيرها

قال الفربرىُّ (1): سمعتُ البخارىَّ يقول دخلت بغداد آخر ثمان مرات فى كُلِّ ذلك أُجالسُ أحمدَ بن حنبل ، فقال لى فى آخرِ ما ودعته : يا أبا عبد اللّه ، تترك العلمَ والناسَ وتصيرُ إلى خراسان ، قال البخارى فأنا الآن أذكرُ قولَهُ . وقال إبراهيم بن خرزاذ دخلَ أحمد بن حنبل وخلف بن سالم حلب ، فقال أحمد بن حنبل لخلف : ارحلْ بنا من هذا البلد، فإنَّ هذا بلدٌ يَضيعُ فيه العلم .

فصل فى خطر كتمان العلم وفضل التعليم وما قيلَ فى أَخَذِ الأجرِ عليه

قال مثنى : إنه سأل أبا عبد اللّه عن الحديثَ الذى جاء : « مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه أُلْجِمَ

---

(1) هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربرى ، راوى الجامع الصحيح عن أبى عبد الله البخارى ، وهو المحدث الثقة العالم ، وسمع أيضا من على بن خشرم ، ولد سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، حدث عنه أبو زيد المروزى ، والحافظ أبو على بن السكن وغيرهما ، وكان ثقة ورعا ، مات لعشر بقين من شوال سنة عشرين وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٥/ ١٠ ـ ١٣] .

بلجامٍ من نار » (١) فرفعه ، ولم يَرَ إذا سُئِلْتُ عن شيءٍ ألا أجيب فيه إذا علمت ، ولم ير الجلوس فى مسجد الجامع لمكان الشهرة ، ولم يكره أن أحدث مَنْ أراد ذلك منى وإنْ كنت متعلماً . وقال الخلال : سمعت أبا بكر أحمد بن محمد بن صدقة يقول : قال أبو عبد اللّه : الأحاديث فيمن كتم علماً ألجمه اللّه بلجام من نار لا يصح منها شىء !

قال أبو داود (باب كراهية منع العلم) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا على بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ سُئِلَ عن علم، فكتمه ، ألجمهُ اللّهُ بلجامٍ من نار يوم القيامة » .

ورواه ابن ماجه والترمذى وحَسَّنَهُ من حديثِ على بن الحكم (٢) ، له طرق عن على بن الحكم ، وعلى من رجال البخارى ، ووثّقه ابنُ سعد وأبو داود وغيرهما ، وقال أبو حاتم : لا بأس به ، صالح الحديث وقد رواه صدقة بن موسى وهو ضعيف عندهم ، عن مالك بن دينار، عن عطاء .

وقال ابن الجوزى فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِى الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٩] .

قال وهذه الآية تُوجبُ إظهارَ علوم الدين منصوصةً كانتْ أو مُسْتَنبطَةً ، وتدلُّ على امتناع جواز أخذِ الأُجرةِ على ذلك إذْ غير جائز استحقاقُ الأجر على ما يجب فعله ، كذا قال ابن الجوزى ، وقد يستحق الأجر على ما يجب فعله كأداء الشهادة ونحو ذلك على خلافٍ مشهور فيه . ثم ذكر ابن الجوزى ما فى « الصحيحين » عن أبى هريرة أنه قال : إنكم تقولونَ أَكْثَرَ أبو هريرة عن النبىَّ ﷺ ، واللّه المَوْعد، وايمُ اللّه لولا آيةٌ فى كتاب اللّه ما حدثت بشىءٍ أبداً ثم تلا: ﴿ إِنَّ الَّذينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا ﴾ إلى آخرها (٣) وروى ابن ماجه : عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : « أفضل الصدقة أن يتعلم المسلم علماً ثم يعلمه أخاه المسلم»(٤). وعن أبى الدرداء والحسن البصرى وغيرهما هذا المعنى .

وقد ذكر الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله ذلك فى بعض كلامه ، وقال : إن كاتم

---

(١) أحمد ٢/ ٢٦٣ ، وأبو داود فى العلم ، ب كراهية منع العلم (٣٦٥٨) ، والترمذى فى العلم ،ب ما جاء فى كتمان العلم (٢٦٤٩) ، وقال : « حديث حسن » ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب من سئل عن علم فكتمه (٢٦١) .

(٢) انظر : تخريج الحديث السابق .

(٣) البخارى فى الاعتصام ، ب الحجة على من قال إن أحكام النبى ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبى ﷺ وأمور الإسلام (٧٣٥٤) ،ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب من فضائل أبى هريرة الدوسى (٢٤٩٢/ ١٥٩) .

(٤) ابن ماجه فى المقدمة ، ب ثواب معلم الناس الخير (٢٤٣) ،وقال فى الزوائد « إسناده ضعيف فإسحاق بن إبراهيم ضعيف ، وكذلك يعقوب ، والحسن لم يسمع من أبى هريرة ، قاله غير واحد » .

العلم يلعنه اللّه ويلعنه اللاعنون . ومراد هؤلاء : إذا لم يكن عذر وغرض صحيح فى كتمانه، واللّه أعلم .

وقال سلمان الفارسى رضى اللّه عنه: عِلْمٌ لا يُقالُ به ككنزٍ لا يُنفَق منه ،وروى مرفوعاً[1] ولا يَصحُّ .

وقال الضحاك : أول بابٍ من العلم الصمت ، ثم استماعه ، ثم العمل به ، ثم نشره .

وعن المسيح مَنْ تعلم وعمل فذاك يسمى عظيماً فى ملكوت السماء . وعن المسيح عليه السلام : عَلِّمْ مجاناً كما عُلِّمْتَ مجاناً .

وقال الزهرى : إياكم وغُلول الكُتبِ .

وقال ابن المبارك إذا كتم العالمُ عِلْمَهُ ابتُلىَ إما بموتِ القلب ، أو ينسى ، أو يتبع السلطان ، ذكر ذلك البيهقى وغيره ، وسبق هذا المعنى بنحو كراسة فى فصل « جاء رجلان »، وقبله بنحو كراسة فى فصل « قال المروذى » .

ويُشترطُ فَهْمُ المتعلمِ والسائلِ ويسقطُ الفَرْضُ بذلك ، على هذا يدلُّ كلامُ إمامنا وأصحابنا وهو مذهبُ الشافعى . واشترط الحنفية حفظه وضبطه أيضاً ؛ لأنه افترض عليهم التعليم بقدر ما يحتاج إليه لإقامة فرائضه ولا يتمكن إلا بالحفظ .

وقال مهنا : سألت أحمد قال: قال يحيى بن سعيد : ربما جاءنى مَنْ يستأهل فلا أحدثه، ويجىء مَنْ لا يستأهل أن أحدثه فأحدثه .

وعن أحمد أنه سئل عن شىء بعد ما ضُربَ ، فقال : هذا زمان حديث ؟ فقال له السائل: يا أبا عبد اللّه ، يحلُّ لكَ أنْ تمنعنى حقِّى وتمنع هذا حَقَّهُ ؟ لرجل آخر سأله عن شىء، فقال : وما حَقُّكم ؟ قال : ميراثُ محمد ، قال : فسكت أبو عبد اللّه .

وعنه أيضاً : وقال له جماعة: نسألك عن مسألة ، قال : قد قلتُ اليوم لا أجيبُ فى مسألة ولكن ترجعون فأجيبُكُم إنْ شاء اللّه تعالى .

وقال الأثرم أتينا أبا عبد اللّه فى عشر الأضحى فقال : قال أبو عوانة كنا نأتى الجريرى فى العشر فيقول : هذه أيام شغلٍ وللناس حاجاتٌ ، فابنُ آدمَ إلى الملالِ ما هو .

وقال محمد بن يحيى الكحال : قلتُ لأبى عبد اللّه كأنى أردتُ أنْ أحثه على الحديثِ قال: ليس لهم إكرام للشيوخ .

وقال عبد اللّه : جاء رجلٌ إلى بابنا ، فقال لى أبى : اخرجْ إليه فقل له : لستُ أحدثك، ولا أحدثُ قوماً أنتَ فيهم ، فقلت : ما شأنه يا أبتِ ؟ قال : رأيته يَمجُن على باب عفان .

---

(1) كنز العمال (٢٨٩٩٤) عن ابن مسعود .

وعن أحمد أنه أخرج الكتاب ليحدث قال الراوى : فأخرجنا الكتب فاطَّلَعَ رجلٌ صاحبُ هيئة ولباس ، فنظر إليه أحمد فأطبق الكتابَ وغضبَ وقام . فقال الرجلُ : أنا أذهب فَحَدِّثِ القومَ ، فقال : ليس أحدث اليوم .

وعن مغيرة قال : كنت أحدثُ الناسَ رغبةً فى الأجر ، فأنا أمنعهم اليوم رغبة فى الأجر.

وعن الميمونى أنه سمعَ أبا عبد الله قال وخرج إلينا فرأى جماعتنا فشكا ذلك إلينا وأخبرنا بما يكره من ذلك لمكان السلطان قال : ولولا ذلك لحقٌ علىَّ أن آتيهم فى منازلهم .

وقال ابن منصور : قلتُ لأحمد أَيَسَعُكَ ألا تُحَدِّثَ ؟ قال: لِمَ لا يسعنى؟ أنا قد حدثت. وقال له محمد بن مسلم بن وارَة : يا أبا عبد الله لِمَ قطعتَ الحديثَ والناسُ يحتاجون ؟ فمن فعل هذا ؟ فسمى رباح بن زيد ، وحبان أبو حبيب ، يعنى : ابن هلال حَدَّثا ثم قطعا.

وقال المروذى : قال أبو عبد الله : سألونى ــ يعنى فى المسائل التى وردت عليه من قبل الخليفة ــ فلم أجِبْ ، قلتُ : فلأىِّ شىء امتنعتَ أنْ تُجيبَ ؟ قال : خفْتُ أن تكون ذريعةً إلى غيرها . قال : وسمعت أبا عبد الله ــ وسأله علىٌّ بن الجهم عن شىء فلم يُجِبْهُ ــ وقال : قد فقدتُ بعضَ ذهنى ، وسأله عبد الرحمن بن خاقان عن شىء فلم يُجِبْهُ ، وقال : قد فقدتُ بعض ذهنى .

وقال ابن الجوزى فى أوائل « صيد الخاطر » : أنا لا أرى تركَ التحديث بعلَّة قول قائلهم : إنى أجدُ فى نفسى شهوةً للتحديثِ ، لأنه لابُدَّ من وجود شهوةِ الرياسة فإنها جِبِلَّةٌ فى الطباع ، وإنما ينبغى مجاهدتها ، ولا يترك حق لباطل .

فصل مخاطبة الناس على قدر عقولهم

قال المروذى : سألتُ أبا عبد الله عن شىء من أمرِ العدلِ ، فقال : لا تسأل عن هذا فإنك لا تُدركه . قال ابن عقيل فى « الفنون » : حرامٌ على عالم قوىِّ الجوهر وأدرك بجوهريته وصفاء نحيزته علماً أطاقه فحمله أنْ يرشح به إلى ضعيف لا يحمله ولا يحتمله ؛ فإنه يُفسده. ولهذا قال عليه السلام : « نحنُ معاشرَ الأنبياءَ أمِرْنَا أنْ نُكَلِّمَ الناسَ على قَدْرِ عقولهم »(١). انتهى كلامه . و هذا الخبر رواه أبو الحسن التميمى من أصحابنا فى كتاب « العقل » له بإسناده عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبىِّ ﷺ أنه قال : « نحن مَعَاشِرَ الأنبياء نُخاطبُ الناسَ على قَدْرِ عقولهم » .

وقال ابن عقيل واكَمَدَاهُ من مخافةِ الأغيار ، واحَصْراهُ من أجل استماع ذى الجهالة للحقِّ والإنكار ، والله ما زال خواصٌّ عبادِ الله يتطلبون لتروّحِهم بمناجاتهم رؤوس الجبال ،

---

(١) انظر : السخاوى فى المقاصد الحسنة ص٩٣ ، وقال : « وسنده ضعيف جدا ».

والبرارى والقفار ، لما يرونه من المُنكرين لشأنهم من الأغمار . والسفير الأكبر يهرب من فُرُشِ الزوجات إلى خلوةٍ بمسجد للتروّحِ بتلك المناجاة ، فلا ينبغى للعاقل أن ينكر تكدير عيشه .
وقال أيضاً : وقد يكون الإنسانُ مسلماً إلى أنْ يضيقَ به عَيْشٌ ، وإنما ديننا مبنىٌّ على شعثِ الدنيا وصلاحِ الآخرة ، فمن طلب به العاجلة أخطأه .

وروى الحافظ ضياء الدين فى « المختارة » من رواية أحمد بن زياد العتكى : حدثنا الأسود ابن سالم ، أنبأنا أبو عبد الرحمن يزيد بن يزيد الزراد ، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ قال : « أُمِرْنا معشرَ الأنبياء أن نُكَلِّمَ الناسَ على قَدْرِ عقولهم »، ثم قال الحافظ الضياء : الزراد لم يذكره ابنُ أبى حاتم ولا الحاكم أبو أحمد فى كتابه « الكنى».

وقال ابنُ الجوزىِّ : ولا ينبغى أنْ يُملى ما لا يحتمله عقولُ العوام .

وقال البخارى : قال على رضى اللّه عنه حَدِّثُوا الناسَ بما يعرفون ودعوا ما ينكرون ، أَتُحِبُّونَ أنْ يُكَذَّبَ اللّهُ ورسوله ؟!

وقال ابن مسعود : ما أنتَ بمحدِّث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة . رواه مسلم فى المقدمة ، وعزاه بعضهم إلى البخارى [١].

وروى البخارى عن المقدام بن مَعْدى كَرِب مرفوعاً « إذا حَدَّثتم الناسَ عن ربِّهم فلا تُحدثوهم ما يَعْزُبُ عنهم ويَشقُّ عليهم » [٢] وسبق بنحو كراسة الكلامُ فى القُصاص وما يتعلق بهم ، وله تَعَلُّقٌ بهذا .

وروى الحاكم فى « تاريخه » بإسناده عن أبى قدامة ، عن النضر بن شميل قال : سُئِلَ الخليلُ عن مسألة فأبطأ بالجوابِ فيها ، قال : فقلتُ : ما فى هذه المسألة كُلُّ هذا النظر ، قال: فرغتُ من المسألة وجوابها ، ولكنى أريد أنْ أُجيبكَ جواباً يكون أسرع إلى فهمك قال أبو قدامة : فحدثتُ به أبا عبيد فَسُرَّ به .

وفى « تاريخ » عبد اللّه بن أحمد بن جعفر السَّرَخْسِى أبو محمد الفقيه : أخبرنى محمد ابن حامد ، حدثنا عبد اللّه بن أحمد ، سمعت الربيع ، سمعت الشافعى يقول : لو أنَّ محمدَ ابن الحسن كان يكلمنا على قَدْر عقله ما فهمنا عنه ، لكنه كان يُكلِّمُنَا على قَدْرِ عقولنا فنفهمه.

---

(١) مسلم فى المقدمة ، ب النهى عن الحديث بكل ما سمع ١/١١ ، ولم يعزه المزى فى تحفة الأشراف للبخارى (٩٤٠١) .

(٢) الطبرانى فى الأوسط (٨١٩٦) ، وقال « لا يروى هذا الحديث عن المقدام بن معدى كرب إلا بهذا الإسناد، تفرد به بقية » ، وابن عدى فى الكامل ٧ / ٨٠ ، وكنز العمال (٥٣٠٧) ولم نجده فى البخارى.

وروى مسلم عن قزعة قال أتيتُ أبا سعيد الخدرىّ وهو مكثور عليه ، أى عنده ناسٌ كثيرون ، فلما تَفَرَّقَ الناسُ عنه قلتُ : أسألك عن صلاةِ رسول اللّه ﷺ فقال : مالك فى ذلك من خير ، فأعادَ عليه ، فأجابه . وذكر الحديث (١)

قال فى شرح مسلم : معناه أنك لا تستطيعُ الإتيانَ بمثلها وإنْ تكَلَّفتَ ذلك شَقَّ عليكَ ولم تُحَصِّله فتكون قد علمتَ السُّنة وتركتها . وسبق ما يتعلق بهذا فى رمى العالِم المسألة وسؤالِ الناس له .

وقال محمد بن عبد اللّه بن عبد الحكم : أخبرت الشافعى يوماً بحديث وأنا غلام فقال : مَنْ حدثك ؟ فقلتُ : أنتَ ، قال : ما حدثتك من شىء فهو كما حدثتك ، وإياك والرواية عن الأحياء .

فصل فى وضع العالم المحبرةَ بين يديه وجواز استمداد الرجل من محبرة غيره

وضع أبو عبد اللّه رحمه اللّه بين يديه محبرة فقيل له : أستمدُّ منها ؟ فتبسم وقال : قد روى عن زهير بن أبى خيثمة أنه كانت معه محبرةٌ فقالوا : نستمدُ منها ؟ فقال : إنها عاريةٌ. نقله المروذى ، وقال حرب قلت لإسحاق بن راهويه يستمدُ الرجلُ من محبرة الرجل ؟ قال: لا يستمد إلا بإذنه .

قال الخَلاَّل:(كراهية أن يستمد الرجل من محبرة الرجل إلا بإذنه) وذكر ذلك ، وقال محمد بن إبراهيم المعروف بمُرَبَّع: كنتُ عند أحمد بن حنبل وبين يديه محبرة، فذكر أبو عبد اللّه حديثاً فاستأذنته بأنْ أكتبَ من محبرته ، فقال لى اكتب يا هذا ، فهذا وَرَعٌ مظلم .

وقال محمد بن طارق البغدادى : كنت جالساً إلى جانب أحمد بن حنبل فقلتُ : يا أبا عبد الله ، أستمدُّ من محبرتك ؟ فنظر إلىَّ وقال : لم يبلغ ورعى ورعَكَ هذا .

وعن وكيع وجاء إليه رجل فقال له : إنى أَمُتُّ إليك بحرمة . قال : وما حُرْمَتُكَ ؟ قال: كنتَ تكتبُ من محبرتى فى مجلس الأعمش ، فوثب فدخل منزله ، فأخرج صرة فيها دنانير، وقال له : اعذرنى ، فإنى لا أملك غيرها .

وقال يحيى بن زكريا بن يحيى الأحول : جئتُ يوماً وأحمد بن حنبل يملى فجلستُ أكتبُ فاستمددتُ من محبرة إنسان فنظر إلىَّ أحمد فقال : يا يحيى ، أستأمرته ؟

وقال إبراهيم الحربى : لزمتُ أحمدَ بن حنبل سنتين ، فكان إذا خرج ليحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد أحمر وقلماً ، فإذا مر به سقط أو خطأ فى كتابه أسقطه بقلمه من محبرته،

---

(١) مسلم فى الصيام ، ب أجر المفطر فى السفر إذا تولى العمل (١١٢٠/١٠٢)

يتورع أنْ يأخذ من محبرةِ أحدِنَا شيئا . وحكى ابنُ عقيل فى (باب الغصب) من « الفصول » عن القاضى أنه قال : روى عن أحمد أنه مَنَع الكَتْبَ من محبرةِ غيره بغير إذنه . وفى رواية ، قال لمن استأذنه : هذا من الورع المظلم ، فحملنا الأول على كَتْبٍ يطول ، والثانى على غَمْسِهِ قلماً لِكَتْبِ كلمة ، أو فى حق من ينبسط إليه ويأذن له حُكْماً وعُرْفًا . انتهى كلامه .

والأوْلى أن يقال يحمل الأول على كَتْب يطول ، والثانى على كتب قليل ؛ لأنه يُتسامح به عادة وعرفاً ، أو يحمل الأول على مَنْ يغلبُ على ظنه أنه لا يطيبُ قلبه ولا يأذنُ فيه ، ويحمل الثانى على مَنْ يَطيبُ به ويأذن فيه .

فصل فى الكتابة والكتب والكتاب وأدواتهم الكتابية

قال الخلال: (التوقى ألا يُترَّبَ الكتابُ إلا من المباحات) ثم روى عن المروذى أنَّ أبا عبد اللّه كان يجىء معه بشىء ولا يأخذ من تراب المسجد .

قال المروذى : سمعت عبد الصمد بن مقاتل ، سمعت أبى يقول : رأيتهم يكتبون الكتابَ فى دورِ السبيل ، فإذا أرادوا أنْ يختموه أرسلوا إلى البحر فأخذوا الطين .

وذكر بعض الشافعية فى كتاب « فاتحة العلم » ما يدلُّ على أنَّ هذا لا يحرم .

وعن جابر مرفوعاً : « تربِّوا صُحُفكم أنجح لها ، فإنَّ التراب مبارك » (١)

وعن زيد بن ثابت مرفوعاً : « ضَع القلمَ على أذنك فإنه أذكر للمُمْلى » (٢) رواهما الترمذى وضعفهما ، وروى ابن ماجه الأول .

قال ابن عبد البر وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال « تَربُّوا الكتبَ وسجوها من أسفلها، فإنه أنجحُ للحاجة » (٣) . وذكر أيضاً الخبر المشهور عن النبى ﷺ أنه قال: « نحنُ أُمةٌ أُمّيةٌ لا نكتبُ ولا نَحسب »(٤).

وروى عنه ، أنه قال « مِن أشراطِ الساعة أن يُرْفَعَ العِلْمُ ، ويفيضَ المالُ ، ويكثر التجار، ويظهر القلم » يعنى الكتابة ، كذا ذكره ابن عبد البر ، والصحيح المشهور « يُرفَعُ العِلْمُ ويَفيضُ المال » (٥) حسب .

---

(١) الترمذى فى الاستئذان ، ب ما جاء فى تتريب الكتاب (٢٧١٣) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب تتريب الكتاب (٣٧٧٤) .

(٢) الترمذى فى الاستئذان ، ب ٢١ (٢٧١٤) .

(٣) كنز العمال (٢٩٣٠٩) عن ابن عباس ، بلفظ : « تربوا الكتاب وسجوه من أسفله فإنه أنجح للحاجة » .

(٤) أحمد ٢/ ١٢٢ عن ابن عمر .

(٥) البخارى فى الاستسقاء ، ب ما قيل فى الزلازل والآيات (١٠٣٦) ، ومسلم فى الزكاة ، ب الترغيب فى الصدقة قبل ألا يوجد من يقبلها (١٥٧/ ٦١) ، كلاهما بلفظ مقارب عن أبى هريرة .

قال الحسن البصرى لقد أتى علينا زمان ، وإنما يُقال : تاجرُ بنى فلان ، وكاتبُ بنى فلان ، ما يكونُ فى الحى إلا التاجر الواحد والكاتب الواحد . وقال الحسن أيضاً : لقد كان الرجل يأتى الحى العظيم فما يجد به كاتباً .

وفى الحديث المرفوع أيضاً : « فُشُوُّ القلم وفشو التجارة من أشراطِ الساعة » (١) يعنى بقوله « فشو القلم »: ظهور الكتابة وكثرة الكتاب .

وعن بعض المفسرين فى قوله تعالى حاكياً عن يوسف عليه السلام : ﴿**اجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾ [يوسف : ٥٥] قال : كاتبٌ حاسبٌ .

وقد كتب لرسول اللّه ﷺ جماعة منهم أبى بن كعب وزيد بن ثابت وعلى وعثمان وحنظلة الأسدى ومعاوية وعبد اللّه بن الأرقم ، وكان كاتبه المواظب على الرسائل والأجوبة وهو الذى كتب الوحى كله لرسول اللّه ﷺ ، وأمره رسولُ اللّه ﷺ أنْ يتعلمَ كتابَ السريانية ليجيبَ عنه مَنْ كتب إليه بها ، فتعلمها فى ثمانية عشر يوماً .

وقال على بن أبى طالب رضى اللّه عنه لكاتبه عبيد اللّه بن أبى رافع إذا كتبتَ فألقِ دواتك ، وأطلْ سِنَّ قلمك ، وفَرِّج السطور ، وقارب بين الحروف وقالت العرب القلمُ أحدُ اللسانين . وقالوا : الخَطُّ الحَسَنْ يَزيدُ الحَقَّ وضوحاً .

وقال المأمون : الخط لسان اليد ، وهو أفضل أجزاء اليد وأمر أبوجعفر المنصور بسجن طائفةٍ من الكتاب عتب عليهم فكتب إليه بعضهم من طريق السجن :

أطال اللّهُ عُمْرَكَ فى صلاح	وعزٌّ يا أميرَ المؤمنينا
بعفوِكَ نستجير فإنْ تُجِرْنا	فإنَّك رحمةٌ للعالمينا
ونحن الكاتبونَ وقد أسأْنا	فَهَبْنَا للكِرامِ الكاتبينا

قال : فعفا عنهم وأمر بتخليتهم . واسم الكُتاب بالفارسية ديوان ، أى شياطين لحذقهم بالأمور ولطفهم ، فسمى الديوانُ باسمهم ، كذا ذكره ابن عبد البر .

وقال أبو جعفر النحاس ــ واسمه أحمد بن محمد ، توفى فى سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة قال معنى الديوان الأصلُ الذى يرجع إليه ، ويعمل بما فيه ، كما قال ابن عباس إذا سألتمونى عن شىء من غريب القرآن فالتمسوه فى الشعر ، فإنَّ الشعر ديوانُ العرب ، أى أصله، ويقال : دَوِّنْ هذا : أى أثبتْهُ واجعله أصلاً .

وزعم بعضُ أهلِ اللغة أنَّ أصله عجمىٌ ، وبعضهم يقول : عربى ، وقد ذكره سيبويه فى «كتابه» ، وتكلم على أنَّ أصله دوَّان ، واستدلَّ على ذلك بقولهم فى الجمع : دواوين . وهذا

(١) النسائى فى البيوع ، ب التجارة (٤٤٥٦) ، وكنز العمال (٣٨٥٢٠) .

قولٌ حَسَنٌ ، أبدلوا من أحد الواوين ياء . ونظيره دينار ، الأصلُ فيه دنار ، وكذا قيراط الأصل فيه قراط . فأما الفَرَّاء فيزعم أنك إذا سميتَ رجلاً بديوان وأنت تريد كلام الأعاجم لم تصرفه، وهذا عندى غلط ؛ لأنك إذا سميت رجلاً ديواناً على أنه أعجمىٌّ لم يَجزْ إلا صرفه لأن الألف واللام لا يدخلان فيه ، فقد صار بمنزلة طاووس وراقود وما أشبههما ، وإنْ جعلته عربياً صرفته أيضاً لأنه فعال ، الدليل على ذلك قولهم: دواوين ، وديوان بالفتح غلط ، ولو كان بالفتح لم يجز قلب الواو ياء . فإن قيل : الياء أصل ،قيل: هذا خطأ ، ولو كان كذا لقيل فى الجمع: دياوين ، فدَيوان لا يقال كما لا يقال: دَينار ولا قَيراط . وزعم الأصمعىُّ أنَّ أصله أعجمى ، وروى أنَّ كسرى أمرَ الكُتَّاب أنْ يجتمعوا فى دار فيعلموا حساب السواد فى ثلاثة أيام، فاجتمعوا فى الدار واجتهدوا ، فأشرفَ عليهم وبعضُهم يعقد (1) وبعضهم يكتبُ ، فقال « إيشان ديواشد» أى هؤلاء مجانين ، فلزم موضع الكتابة هذا الاسم من ذلك الدهر ، ثم عَرَّبَتْهُ العربُ فقالت : ديوان . انتهى ما ذكره أبو جعفر .

قال : والدفتر اسم عربى لا نعلم له اشتقاقاً ، وكان أبو إسحاق يذهب إلى أنَّ كُلَّ اسمٍ عربى ، فهو مشتق إلا أنه ربما غاب عن العالم شىءٌ وعرفه غيره ، يقال له : دَفتر ودِفتر وتفتر ثلاث لغات وقال الجوهرىُّ الدفتر واحدُ الدفاتر وهى الكراريس (2) ، قال أبو جعفر والكُرَّاسة معناها الكتبُ المضمومةُ بعضُها إلى بعضٍ والورقُ الذى أُلصقَ بعضُه إلى بعضٍ مشتق من قولهم : رسم مكرس : إذا ألصقت الريح التراب به ،وقال الخليل : الكراسة مأخوذة من كراس الغنم وهو أن يبولَ فى الموضع شيئاً بعد شىء ، فيتلبد . انتهى كلامه .

وقال الماوردى أصلُ الكُراس والكَراريس العلم ، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب : كُراسة .

وقال الجوهرى : والكراسة واحدة الكراس (3). والصحيفة : الكتاب ، والجمع : صحف وصحائف ، قال أبو جعفر وقيل مصحف لأنه مجمعُ الورقِ الذى يُصحف فيه ، من أصحف كمُكرم ، ومن قال : مَصحف بفتح الميم ، جعله من صحفت مصحفاً مثل : جَلستُ مَجلساً ، ومن كسر الميم شبهه بمِنقَل .

وأما السفر : فمشتق من أسْفَرَ الشىءُ إذا تَبَيَّنَ ، فهو الذى فيه البيانُ ، ومنه أسفر الصبحُ إذا تبين ، وأسفر وجه المرأة إذا أضاء .

وسُمِّىَ القلمُ قلماً ؛ لأنه يُقلَم أى يُقْطَعُ منه ، ومنه قَلمتُ أظفارى ، وقبلَ قطعه ليس بقلم ولكنه أنبوب . وقيل: القلم مشتق من القُلاَّم ، وهو نبت ضعيف واهى الأصل ، فقيل :

---

(1) فى المخطوطة : « يقعد » والمثبت من ر ، ط .

(2) انظر : اللسان ، مادة « دفتر » .

(3) انظر : اللسان ، مادة « كرس » .

قلم ، لأنه خُفِّفَ وأُضْعِفَ بما أخذ منه ، ورجلٌ مُقَلَّمُ الأظفارِ من هذا ، أى : ضعيفٌ فى الحرب ناقص، ويقال : رَعَفَ القلمُ : إذا قطر، وأَرْعَفَ الرجل القلم : إذا أخذ فيه مداداً كثيراً حتى يقطر ، ويقال : استمدد ولا تُرعف : أى : لا تُكْثِرِ المدادَ حتى يقطر . ويقال : ذَنَبْتُ القلمَ فهو مُذْنَب ، فأما الرطب فيقال فيه مُذَنِّب من ذَنَّبَ هو ، ويقال : حفى القلم يحفى حُفْوَةً وحِفْوَةً وحِفيةً وحِفايةً وحفى مقصور ، فأما الحفاء ممدوداً ، فمشىُ الرجل بلا نعل.

ويقال للقطعة التى تُقطع من الأنبوبة: شظية ، مشتق من شظى القوم تَفَرَّقُوا ، ويقال : قَلَمٌ ذَنُوبٌ : إذا كان طويلَ الذنب ، كما يقال : فَرَسٌ ذَنُوبٌ ، وللقلم سِنَّانِ فإذا كان الأيمن أرفع قيل : محرَّف ، وإن استويا قيل : قلمٌ مستوى السِّنَّين .

وأشحمتُ القلم : تركتُ شحمه فلم آخذه ، فإن أخذت شحمه قلت : بطنته تبطيناً .

يقال بريتُ القلم برياً ، وما سقط منه بُراية ، وقد يقال للقلمِ نفسه : بُراية ؛ لأن العربَ تجعل فُعالة لكل ما نقصَ منه ، فيقولون قُطاعة وقُوارة ، ذكره أبو جعفر وقال الجوهرى : قَوَرَهُ واقْتَوَره واقتاره ، بمعنى قطعه مُدوراً (١) ، ومنه : قُوَارَة القميص والبِطيخ ، وقال : والقُطاعة بالضم : ما سقط عن القطعِ ، قال أبو جعفر : يقال : قَطَطتُ القلمَ ، أى : قطعتُ منه، والقلم مَقْطوط وقَطَطٌ وقَطيط، والمِقَطُّ : الذى يُقط القلم عليه ، والمَقط بفتح الميم: الموضع الذى يُقط من رأس القلم ، وهو مشتق من قططت ، أى : قطعت ، وما رأيته قط ، أى : انقطعت الرؤية بينى وبينه . والقط الكتاب بالجائزة ؛ لأنه يقطع ، ومنه يعطى القطوط وثائق ، وقط بمعنى حَسْب .

والدَّوَاةُ جمعها : دويات فى العدد القليل كذا قال أبو جعفر ، وفى الكثير دُوى بضم الدال ويقال بكسرها ودوى ودوايا ، ويقال : أدويت دواة : إذا اتخذتها ، وقد دوى الدواة ، أى : عملها ، فهو مدو مثل مقن للذى يعمل القنا . ويقال لمن يبيعها دوَّاء مثل تَبَّان للذى يبيعُ التبن ، والذى يحملها ويمسكها داوٍ ، ومثله رامح : للذى يحمل الرمح . واشتقاق المداد من المدد للكاتب وهى جمع مدادة يذكر ويؤنث .

قال الفَرَّاءُ ـ واسمه يحيى بن زياد الكوفى توفى سنة تسع ومائتين: إن جعلت المداد مصدراً لم تثنه ولم تجمعه ، ويقال : أَمْددتُ الدواة إذا جعلت فيها المداد ، فإن زدت على مدادها قلت مددتها واستمددت منها ، أى : أخذت ، فإن أخذت مدادها كله قلت قَعَرْتُ الدواةَ أقعَرها قعراً، واشتقاقه أنك بلغت إلى قعرها ، وقد سمع أقعرت الإناء إقعاراً : إذا جعلت له قعراً . وإذا ألصق القطن يعنى أو غيره بالدواة فهو ليقة ، مشتق من قولهم : ما يليق فلانٌ بقلبى ، أى ما يلصق به ويقال أَلَقْتُ الدَّواة إلاَقَةً ولُقْتُها لَيقاً ولُيوقاً ولَيَقَاناً إذا

---

(١) انظر : اللسان ، مادة « قور » .

ألصقتُ مِدَادَها ، وقد أنعمت لِيقَةَ الدَّوَاة إنعاماً أى زدت فى لِيقها ، وأنعم الشىء إذا زاد، ومنه الحديث « وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما » (١) ، أى : زاد على ذلك ، ومنه سحقتُ المِدادَ سحقاً نعماً ، قيل للفراء لم سُمِّىَ المدادُ حبراً ؟ قال يقال للعالم حِبر وحَبر، وإنما أرادوا مداد حبر ، فحذفوا مداداً ، ثم جعلوا مكانه حبراً كقوله تعالى ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف : ٨٢] .

وقال الأصمعىُّ ليس هذا بشىء ، وإنما هو لتأثيره يقال : على أسنانه حِبْرةٌ يقال : إذا كثرت فيها الصفرة حتى تضرب إلى السواد ، قال محمد بن يزيد : وأنا أحسب أنه إنما سُمِّىَ حبراً ؛ لأنه تُحَبَّرُ (٢) به الكتب .

قال أبو جعفر النحاس : من حُسْنِ تقديرِ الكاتبِ ألاَّ يُفَرِّقَ بين المُضافِ والمضافِ إليه فى سطر ، كذا أعزه اللّه ، وكذا أحدَ عَشَر ، لأنه كاسمٍ واحد .

ويُستحسنُ المَشْقُ فى الشين والسين إلا فى أواخر الكلم نحو « الناس » ، وأصلُ المَشْقُ فى اللغة : الخِفَّة ، يقال : مَشَقَ بالرمح ، ومَشَقَ الرجل الرغيف : إذا أكله أكلاً خفيفاً ، فمعنى مَشَقَ الكاتب : إذا خفف يده ، وهذا اختيار محدث . وأما رؤساء الكتاب المتقدمين ، فكانوا يكرهون المشقَ كله وإرسال اليد ، ويقول بعضهم : هو للمُبْتدئ مفسدةٌ لخطِّه ودليلٌ على تَهاونِه بما يكتبه . وقد ذكره الفقهاء أن يكتب بسم الله بغير سين .

ويستحسنون إذا توالتِ السينُ والشينُ فى كلمةٍ أن يقدر الكاتب فصلاً بمدة . ويستحسنون فى كتابة نحو « بين » أن يرفع الوسطى من الثلاث فرقاً بين ذلك وبين السين والشين ويستحبون أنْ تكونَ الكافُ غير مشقوقة إذا كانت طرفاً عندهم ويحبون تعليمها إذا كانت متوسطة ، ولا تعلم إذا كانت طَرَفاً ، ويستحبون أن تكون الألفاظُ سهلةً سمحةً غير بشعة .

ومما يستحسنون لإبراهيم بن مهدى تَوقيعه إلى كاتبه إياك والتتبع لِحَوْشىّ الكلام طمعاً فى نيلِ البلاغةِ ، فإنَّ ذلك العىّ الأكبر ، وعليك بما يسهلُ مع تَجَنُّبكَ للألفاظ السفل . وكذا ما روى من صفة يحيى بن زياد الكاتب ، فإنه قال : أخذ بزمام الكلام ، فقاده أسهلَ مَقاد ، وساقه أحسن مَساق ، فاسترجع به القلوبَ النافرة ، واستصرف به الأبصار الطامحة .

وقال الجاحظ : لم أر قوماً أمثل طبقةً فى البلاغةِ من الكتاب ، وذلك لأنهم التمسوا ما لم يكن متوعِّراً من الألفاظ حوشياً ، ولا ساقطاً عامياً .

---

(١) أحمد ٣/٢٦ ، وأبو داود فى الحروف والقراءات ، ب الحروف والقراءات (٣٩٨٧) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (٩٦) ، كلهم عن أبى سعيد الخدرى .

(٢) تحبَّر: تزين .

وقال محمد بن الفضل صاحب كتاب « الديباج » يجب للكاتب أن يعدل بكلامه عن الغريب الحوشى ، والعامى السوقى ، والرذل السليقى ، ويجانب التقعير ، ويجب أن يعمل نفسه فى تنزيل الألفاظ . وسئل أعرابىٌّ مَنْ أبلغُ الناس ؟ قال : أسهلهم لفظاً وأحسنهم بديهة. وقد سبق فى فصولِ رَدِّ السلامِ رَدُّ جوابِ الكتاب وما يتعلق بذلك .

وروى أبو داود فى الخراج عن عمرو بن عثمان ، عن محمد بن حرب ، عن أبى مسلمة سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر ، عن صالح بن يحيى بن المقدام ، عن جده ـ وفى نسخة عن أبيه عن جده ـ أن النبى ﷺ ضرب على منكبه ثم قال له : « أفلحتَ يا قُدَيْمُ إنْ مت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً » [1] ورواه أحمد عن أحمد بن عبد الملك الحَرَّانى، عن محمد بن حرب الأبرش ، عن سليمان ، عن صالح ، عن جده صالح[2] ، قال البخارى: فيه نظر ، وقال ابن حبان فى « الثقات » : يخطئ .

فصل فى نظر الرجل فى كتاب غيره بإذنه أو رضاه

قال الخلاَّل : (كراهية النظر فى كتاب الرجل إلا بإذنه)، قال أبو بكر بن عسكر: كنتُ عند أبى عبد اللّه وعنده الهيثم بن خارجة ، فذهبت أنظر فى كتاب أبى عبد اللّه فكره أبو عبد اللّه أن أنظر فى كتابه .

واطَّلع عبد الرحمن بن مهدى فى كتاب أبى عوانة بغير أمره فاستغفرَ اللّه مرتين .

وقال أحمد فى رواية مهنا فى رجلٍ رهنَ مصحفاً : هل يقرأ فيه ؟ قال : أكرهُ أنْ ينتفعَ من الرَّهنِ بشىءٍ .

وقال فى رواية عبد اللّه فى الرجلِ يكونُ عنده مصحف رهن : لا يقرأ إلا بإذنه .

وقال فى رواية إسحاق بن إبراهيم فى الرجل يرهن عنده المصحف يستأذنه فى القراءة فيه، فإنْ أَذن له قرأ فيه .

قال القاضى فى « الجامع الكبير » : أما منعه من القراءة إلا بإذن صاحبه مع قولنا : إنه يلزمه بَذْلُه إذا طلبه الغيرُ للقراءةِ ، فهو محمولٌ على أنه كان يجدُ مصحفاً غيره ، وإنما يلزمه بذله عند الحاجة . وقال فى « الرعاية » عند مسألة رهن المصحف : ولا يقرأ أحدٌ فى المصحف بلا إذن ربِّه ، وقيل : بلى إنْ لم يضر ماليته . وإنْ طلبه أحدٌ ليقرأ فيه لم يَجِبْ بذله ، وقيل : يجب ، وقيل عند الحاجة إليه وذكر بعضُ الشافعية ما هو ظاهرٌ فى أَنَّ النظرَ فى كتابِ الغيرِ من كتبِ العلم لا يَحْرُمَ ، وفى الحديث عن النبى ﷺ : « مَنْ نظر فى كتابِ أخيه بغير

---

(1) أبو داود فى الخراج والإمارة ، ب فى العرافة (٢٩٣٣) .

(2) أحمد ٤/ ١٣٣

إذنه فكأنما ينظرُ فى النار »[1] .

قال ابن الأثير فى « النهاية » وهذا محمولٌ على الكتاب الذى فيه سِرٌّ وأمانةٌ يكره صاحبه أنْ يطلع عليه ، قال : وقيل : هو عام فى كُلِّ كتاب[2]

وقال البخارىُّ (باب مَنْ نظر فى كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره)[3] وذكر كتابَ حاطب بن أبى بلتعة وقصته ، وهذا متوجهٌ فى العلم ومع الظنِّ فيه نظرٌ ، ويحرم مع الشَّكِّ . والقصة قضية عين .

قال فى « شرح مسلم » : فيه هتكُ سِتْرِ المفسد إذا كان فيه مصلحةٌ [أو كان فى السترِ مفسدة ، وإنما يندب الستر إذا لم يكُنْ فيه مفسَدةٌ ولا تَفوتُ به مصلحة][4] .

فصل فى بذل العلم ومنه إعارة الكتب

قال الخلال : (كراهية حبس الكتاب) قال المروذى : قلت لأبى عبد اللّه : رجلٌ سقطت منه ورقةٌ فيها أحاديث فوائد فأخذتها ، ترى أنْ أنسخَها وأسمعها ؟ قال لا ، إلا بإذن صاحبها . وقال يونس بن يزيد : قال لى الزهرى : إياكَ وغلولَ الكتبِ ، قال : حَبْسها عن أهلها . انتهى ما ذكره الخلال .

وقال الطحاوى : كان الشافعىُّ قد طلب من محمد بن الحسن كتابَ « السِّيَر » فلم يُجِبْهُ إلى الإعارةِ ، فكَتب إليه :

قُـلْ للـذى لـم	تَرَ عين مَنْ رآه مثله
حتى كـأن مَنْ رآ	ه قد رأى من قبله
العلمُ ينهى أهلـه	أنْ يمنعـوه أهلـه
لعلـه يـبـذلـه	لأهلـه لعلـه

فوجه إليه به فى الحال هديةً لا عارية .

وقال ابن الجوزى : ينبغى لمن مَلَكَ كتاباً ألا يبخلَ بإعارته لمن هو أهله . وكذلك ينبغى إفادة الطالبين بالدلالةِ على الأشياخِ وتفهيم المُشْكل ، فإنَّ الطلبةَ قليلٌ وقد عَمَّهُمُ الفقرُ فإذا بخل عليهم بالكتاب والإفادة كان سبباً لمنع العلم .

---

(١) فتح البارى ١١/١٤٣ ، وأبو داود فى الصلاة ، ب الدعاء (١٤٨٥) عن ابن عباس .

(٢) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٤/١٤٨

(٣) البخارى فى الاستئذان ، ب من نظر فى كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره (٦٢٥٩) عن على بن أبىَ طِالب .

(٤) سقط فى المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

قال سفيان: تَعَجَّلُوا بركةَ العلم، ليفد بعضكم بعضاً، فإنكم لعلكم لا تبلغون ما تؤمِّلون. وقال وكيع: أولُ بركةِ الحديث إعارة الكتب . وقال ابن المبارك : من بخل بالعلم ابتلى بثلاث : إما أن يموت فيذهب علمه ، أو ينساه ، أو يتبع السلطان .

فصل فى قيام أهل الحديث الليل وخشوعهم

باتَ عند الإمام أحمد رجلٌ ، فوضع عنده ماء ، قال الرجل فلم أَقُمْ بالليلِ ولم أستعمل الماء ، فلما أصبحتُ قال لى : لِمَ لا تستعمل الماء ؟ فاستحييتُ وسكت ، فقال : سبحان اللّه ! سبحان اللّه ! ما سمعتُ بصاحبِ حديث لا يقومُ بالليل . وجرت هذه القصة معه لرجلٍ آخر ، فقال له : أنا مسافر ، قال : وإنْ كنتَ مسافراً ، حَجَّ مسروقٌ فما نامَ إلا ساجداً ! قال الشيخ تقى الدين : فيه أنه يُكْرَهُ لأهلِ العلم تركُ قيامِ الليل وإن كانوا مسافرين.

وقال بشر بن الحارث : ينبغى لأصحابِ الحديث أنْ يُنْزِلوه بمنزلةِ الدراهم يعلّمون من كل مائتين خمسة .

وقال سفيان : فى الإنجيل : لا تطلبوا عِلْمَ ما لم تَعْلَمُوا حتى تعملوا بما قد عَلِمْتُمْ .

وصَحَّ عن الحسن قال كان الرجلُ يسمع البابَ من أبواب العلم فيعلمه ، فيعمل به فيكون خيراً له من الدنيا وما فيها لو كانت له فوضعها فى الآخرة .

وقال أبو جعفر أحمد بن بديل : لقد رأيتنا ونحن نكتبُ الحديثَ فما يسمع إلا صوت قلمٍ أو باكٍ .

وقال عبد اللّه كان أبى ساعةَ يُصلى عشاء الآخرة ينام نومة خفيفة ، ثم يقوم إلى الصباح يصلى ويدعو .

وقال إبراهيم بن شماس : كنت أعرفُ أحمدَ بن حنبل وهو غلامٌ وهو يُحْيِى الليلَ .

فصل فى الأدب مع المحدث ومنه التجاهل والإقبال والاستماع

قال الخلال : أخبرنا الدورى قال : سمعتُ أبا عبيد القاسم بن سَلاَّم يقول : إنَّ من شُكْرِ العلْمِ أنْ يجلسَ مع رجلٍ فيذاكره بشىء لا يعرفه ، فيذكر له الحرف عند ذلك فيذكر ذلك الحَرفَ الذى سمعه من ذلك الرجل ، فيقول : ما كان عندى من هذا شىءٌ حتى سمعتُ فلاناً يقولُ فيه كذا وكذا ؛ فإذا فعلتَ ذلك فقد شكرتَ العلم ، ولا تُوهمهم أنَّك قلت هذا من نفسك .

وقال ابنُ الجوزىِّ : وإذا روى المُحَدِّثُ حديثاً قد عَرَفَهُ السامعُ ، فلا ينبغى أنْ يُداخلَهُ فيه ، قال عطاء بن أبى رباح : إنَّ الشاب ليحدثنى بحديث فأستمع له كأنى لم أسمعه ولقد سمعتهُ قبل أنْ يولد ، ثم روى بإسناده عن خالد بن صفوان قال : إذا رأيتَ مُحَدِّثاً يُحَدِّثُ حديثاً قد

سمعتَهُ أو يُخبرُ بخبرٍ قد علمته، فلا تشاركه فيه حرصاً على أنْ يعلم مَنْ حَضَرَكَ أنك قد علمته؛ فإن ذلك خِفَّةٌ فيكَ وسوءُ أدب .

وروى أبو حفص العُكْبَرِىُّ فى « الأدب » له : عن ابن وهب قال : إنى لأسمعُ من الرجل الحديثَ قد سمعته قبل أنْ يجتمع أبواه ، فأُنصت له كأنى لم أسمعه ، ثم روى ما تَقدَّمَ عن عطاء ، ثم قال : سمعت أبا على الحسن بن عبد اللّه جليس أبى أحمد الفقيه البغدادى يقول : يروى عن سفيان الثورى أنه قال ، وتراه يعجب من حديثه ولعله أدرى به . وروى ما تقدم عن خالد بن صفوان ، وروى ذلك ابن بطة .

قال ابنُ الجوزىِّ : ومتى أشكل شيءٌ من الحديثِ على الطالب صبرَ حتى ينتهى الحديث ، ثم يستفهم الشيخ بأدبٍ ولطف ، ولا يقطع عليه فى وسط الحديث قال وفى أصحاب الحديثِ مَنْ يُنزلُ جزءاً فى جزء ويُوهم الشيخ أنه جزءٌ واحد ، ومثلُ هذه الأفعال لا يجوزُ اعتمادها

وروى ابن بطة عن إبراهيم بن الجنيد : قال حكيم لابنه : تَعَلَّمْ حُسْنَ الاستماع كما تعلم حسن الكلام ؛ فإنَّ حُسْنَ الاستماع إمهالكَ للمتكلم حتى يُفضى إليك بحديثِهِ والإقبال بالوجه والنظر وترك المشاركةِ له فى حديثٍ أنتَ تعرفهُ ، وأنشد :

ولا تشارك فى الحديث أهْلَهُ وإنْ عرفتَ فَرعهَ وأصلَهُ

وروى أيضاً عن الهيثم بن عدى [1] قال : قالت الحكماء : إن من الأخلاق السيئة على كل حال مغالبة الرجلِ على كلامه ، والاعتراض فيه لقطع حديثه .

وروى أيضاً عن مجاهد قال لقمان لابنه : إياك إذا سُئِلَ غيرك أنْ تكون أنتَ المجيب كأنك أصبتَ غنيمةً أو ظفرتَ بعطيَّةٍ ، فإنك إنْ فعلتَ ذلك أزريتَ بالمسؤول وعَنَّفتَ السائل ، ودللتَ السُّفهاء على سفاهةِ حلمك وسوءِ أدبك ، يا بنىَّ ليشتدَّ حِرْصُكَ على الثناء من الأكفاء ، والأدب النافع ، والإخوان الصالحين .

قال ابن بطة : كنتُ عند أبى عمر الزاهد فسئل عن مسألة ، فبادرتُ أنا فأجبتُ السائلَ ، فالتفتَ إلىَّ فقال لى تعرف الفضوليات المنتقبات ؟ يعنى أنت فضولى ، فأخجلنى وذكر ذلك أيضاً أبو جعفر العكبرى فى « الأدب » له .

---

(١) هو الهيثم بن عدى بن عبد الرحمن بن زيد بن أسيد بن جابر الأخبارى العلامة أبو عبد الرحمن الطائى الكوفى المؤرخ ، حدث عن هشام بن عروة ، ومجالد ، وابن أبى ليلى وغيرهم ، وروى عنه محمد بن سعد وأبو الجهم الباهلى وغيرهما ، اختلف فى توثيقه ، توفى سنة سبع ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/١٠٣ ، ١٠٤] .

فصل

فى طبقات القاضى أبى الحسين زهير بن أبى زهير : نقل عن إمامنا أشياء منها قال : قلتُ لأحمد : إنَّ فلاناً ــ يعنى أبا يوسف ــ ربما سعى فى الأمورِ مثل المصانع والمساجدِ والآبار ، فقال لى أحمد : لا لا ، نَفْسُه أَوْلى به . وكره أن يبذل الرجل وجهه ونفسه لهذا . وذكره أيضاً الخَلاَّل ، وأبو يوسف هو الغسولى .

وقال مهنا : سمعتُ بشر بن الحارث وذكر له رجل يسألُ الناسَ فقال بشر : مَنْ يقتدى به فى هذا ؟ فقال: مالكُ بن دينار ، فقال له بشر : أريدُ أرفع من مالك بن دينار ، فسمعتُ بشراً يقول له : لا تفعلْ ، ولا تطلبْ من صاحبِ دنيا حاجةً ، دعْهُ حتى يكونَ هو يطلب إليك .

وكان المتوكل على اللّه يبعثُ يحيى بن خاقان إلى الإمام أحمد كثيراً ويسأله عن أشياء . قال المروذى : وقال لى أبو عبد الله : قد جاءنى يحيى بن خاقان ومعه شوى ، فجعل يقلله أبو عبد اللّه ، فقلتُ له قالوا : إنها ألف دينار ، قال : هكذا ، فرددتها عليه ، فبلغ الباب ثم رجع فقال : إن جاءك لأحد من أصحابك شىء تقبله ؟ قلت : لا ، قال : إنما أريد أن أخبر الخليفة بهذا. قلتُ لأبى عبد اللّه : أى شىء كان عليكَ لو أخذتَها فقسمتها ؟ فكلحَ فى وجهه، وقال : إذا أنا قسمتها ، أى شىء كنت أريد أن أكون له قهرماناً ؟!

وقال أبو طالب لأبى عبد اللّه : رجلٌ جاءنى ومعه دراهم ، فقال لى : خُذْ هذه الدراهم، فَتصدَّقْ بها فى جيرانك ، فأبيتُ فلم يَزَلْ يطلبُ إلىَّ ، فأبيتُ ، فقال : لا يحلُّ لك ولا يسعك أن تمنعَ المساكينَ والفقراء ، فلم آخذها ؟ أكون قد أثمتُ إذا رددتها ؟ قال : لم تأثم، مَنْ يَسْلَمُ من هذا ؟ قد أحسنتَ ، لو أخذتها لم تسلم . وروى يعقوب عنه : إن لم يتعرض له كان أسلم له .

وروى الخلال عن أبى الدرداء قال ما أحبُّ أنَّ معاويةَ بعث إلىَّ ثلاثةَ آلاف دينار فأتصدق بها ، فقيل له أولم تؤجر ؟ ولا تَرُدُّ شيئاً ، فقال إنى أخاف وساوس نفسى وعواذلَ قومى ، فَيُحبط ذلك أجرى ، والسلامةُ أحبُّ إلى .

وقال الخلال فى « الأخلاق » : حدثنا إبراهيم بن جعفر بن حاتم ، حدثنى محمد بن الحسين بن الجنيد ، عن هارون بن سفيان المستملى قال : جئتُ إلى أحمد بن حنبل حين أرادَ أنْ يُفَرِّقَ الدراهم التى جاءته من المتوكل ، قال : فأعطانى مائتى درهم ، فقلتُ : لا تكفينى ، قال: ليس هاهنا غيرها ، ولكن هو ذا أعمل بك شيئاً ، أعطيك ثلاثمائة تفرقها ، قال : فلما أخذتها قلت : يا أبا عبد اللّه ، ليس واللّه أُعطى أحداً منها شيئاً فتبسم .

وقال صالح لأبيه ما تقول فى امرأة مسكينة تكونُ معى فى دارى فربما أتونى بشىءٍ للمساكين ، فأعطيها منه إذا قسمتُ ، فقال : لا تُحابِهَا وأعطها كما تعطى غيرها .

فصل فى الاشتغال بالمذاكرة عن النوافل وفضل أهل السنة والأصدقاء

قال عبد اللّه بن أحمد : لما قدم أبو زرعة نزلَ عند أبى فكان كثيرَ المذاكرةِ له ، فسمعتُ أبى يوماً يقول : ما صليتُ غيرَ الفرائض ، استأثرتُ بمذاكرةِ أبى زرعة على نوافلى .

وروى الخلال فى أخلاقِ أحمد أنَّ إسحاق قال : كنا عند عبد الرزاق أنا وأحمد بن حنبل، قال فمضينا معه إلى المصلَى يوم عيد ، قال فلم يكبر عبد الرزاق ولا أنا ولا أحمد بن حنبلٍ قال : فقال لنا : رأيت مَعْمَراً والثورى فى هذا اليوم كَبَّرا فكبرتُ ورأيتكما لا تُكبران فلم أُكَبِّرْ ، أو قال ورأيتكما لا تكبران فَهبتُ ، قال عبد الرزاق فَلِمَ لم تكبرا ؟ قال فقلنا : نحنُ نرى التكبيرَ ، ولكن شُغِلْنا بأىِّ شىءٍ نَبتدئ من الكتب ؟

وقال صالح بن موسى أبو الوجيه سمعتُ أبا عبد اللّه يقول ومَنْ يفلتُ من التصحيف؟ لا يفلت أحدٌ منه .

وقال الخلال : أخبرنا طالبُ بن حرة الأذنى قال : حضرتُ أحمدَ بن حنبل فقال : علامةُ المريد ، قطيعةُ كُلِّ خليطٍ لا يريدُ ما تريد .

وفى « طبقات القاضى أبى الحسين » أخبرنا محمد بن أبى الصقر ، حدثنا هبة اللّه الشيرازى [(١)] ، حدثنا على بن محمد بن طلحة ، أنبأنا سليمان الطبرانى ، حدثنا عبد اللّه بن أحمد ، حدثنا أبى ، قال قبورُ أهلِ السنة من أهلِ الكبائر روضةٌ ، وقبورُ أهل البدع من الزنادقة حفرةٌ ، فُسَّاقُ أهل السنة أَولياء اللّه ، وزُهَّادُ أهلِ البدعة أعداء اللّه . وقال عبد اللّه بن أحمد : سئل أبى : لِمَ لا تَصحبِ الناسَ ؟ قال : لوحشة الفراق . وروى ابن بطة عن محمد ابن الحنفية قال : وحشةُ الانفراد أبقَى للعزِّ من مؤانسة اللقاء .

وقال عبد اللّه بن جعفر : سمعتُ أحمد بن حنبل يقول ، وسئل عن الرجل يكتبُ الحديثَ فيكثُر ، قال : ينبغى أنْ يكثر العملَ به على قَدْرِ زيادتِه فى الطلب ، ثم قال : سبيلُ العلم مثل سبيلِ المالِ ، إنَّ المال إذا زادَ زادتْ زكاته .

وفى «طبقات القاضى أبى الحسين»: وأنبأنا يوسف بن محمد المهروانى، حدثنا عبد الواحد ابن عبد العزيز ، سمعت المطيع الخليفة على المنبر يقول فى يوم عيد : سمعتُ شيخى عبد اللّه البغوى يقول : سمعتُ الإمامَ أحمد بن حنبل يقول : إذا مات أصدقاءُ الرجل ذلَّ .

وقال عبد اللّه : حدثنى أبى : حدثنا سفيان بن عيينة قال : قال لى أيوب : إنه ليبلغنى موتُ الرجل من إخوانى ، فكأنما سقط عضوٌ من أعضائى .

---

(١) هو هبة الله بن عبد الوارث بن على الإمام الحافظ المحدث أبو القاسم الشيرازى ، حدث عن أحمد بن طوق الموصلى ، وأبى جعفر بن المسلمة وغيرهما ، وروى عنه عمر بن أحمد الصفار ، وأحمد بن ياسر المقرئ وغيرهما ، كان ثقة خيراً ، كثير العبادة ، مات سنة ست وثمانين وأربعمائة . [سير أعلام النبلاء ١٩/١٧ ـ ١٩] .

فصل فى قضاء الحوائج والشفاعة فيها لدى الأئمة والسلاطين

قد سبق فى الاستئذان كلام يتعلق بقضاء الحوائج والمساعدة عليها ، وجاء رجلٌ إلى أبى الحسن بن سهل يستشفعُ به فى حاجة فقضاها ، فأقبل الرجلُ يشكره فقال له الحسنُ بن سهل : عَلامَ تشكرنا ونحن نرى أنَّ للجاهِ زكاةً كما أنَّ للمالِ زكاةً ؟ وفى لفظ : ونحن نرى أن كَتْبَ الشفاعات زكاة مروءاتنا ، ثم أنشأ يقول :

فرِضَتْ عليَّ زكاةُ ما مَلكتْ يدي   وزكاةُ جاهي أنْ أُعينَ وأشفعا
فإذا ملكتَ فَجُدْ فإنْ لم تستطع   فاجهدْ بوسعكَ كُلِّه أنْ تنفعا

وقال القاضى المعافى بن زكريا : ولله در القائل :

وإذا امرؤ أهدى إليك صنيعة   من جاهه ، فكأنما من ماله

وروى ابنُ أبى شيبة فى « مصنفه » ، وابنُ ماجه من حديث موسى بن عبيدة الرَّبَذى ـ وهو ضعيف ـ عن جُمْهان ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « لكلِّ شىءٍ زكاةٌ ، وزكاةُ الجسدِ الصومُ» (١) ، وقال بعضهم :

وإذا السعادة أحرستك عيونُها   نَمْ فالمخاوف كُلُّهُنَّ أمان (٢)
واصْطَدْ بها العَنْقَاءَ فى حبائل   واقْتَدْ بها الجوزاءَ فهى عَنَان

وعن أبى موسى رضى اللّه عنه : عن النبىِّ ﷺ أنه كان إذا أتاه السائلُ أو صاحبُ الحاجة قال: « اشفعوا فلتؤجروا ، ويَقضى اللّهُ على لسانِ رسوله ما شاء ».رواه البخارى ومسلم (٣). وفى لفظة « تؤجروا » ، رواه أحمد (٤) ، ولأبى داود : « اشفعوا إلىَّ لتؤجروا ، وليقض اللّهُ على لسان رسوله ما شاء » (٥) .

وعن معاوية ، أن رسول اللّه ﷺ قال : « إنَّ الرجلَ ليسألنى عن الشىءِ ، فأمنعه كى تَشْفَعُوا له فَتُؤْجَرُوا » (٦) .

---

(١) ابن أبى شيبة فى مصنفه فى الصوم ، ب من كان يكثر الصوم ويأمر بذلك ٣/ ٧ ، وابن ماجه فى الصوم، ب فى الصوم زكاة الجسد (١٧٤٥) . وقال فى الزوائد : « إسناد الحديث عن الطريقين معا ضعيف فيه موسى بن عبيدة الزبرى ومدار الطريقين عليه ، وهو متفق على تضعيفه » .

(٢) المحفوظ : وإذا العناية لاحظتك عيونها   نم . . . .

(٣) البخارى فى الأدب ، ب قوله تعالى : ﴿مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ (٦٠٢٨) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام (٢٦٢٧/ ١٤٥) .

(٤) أحمد ٤/ ٤٠٠ .

(٥) أبو داود فى الأدب ، ب فى الشفاعة (٥١٣١) .

(٦) النسائى فى الزكاة ، ب الشفاعة فى الصدقة (٢٥٥٧) .

وقال رسول الله ﷺ : « اشفعوا تؤجروا » . رواه النسائى عن هارون بن سعيد الأيلى ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن وهب بن منبه ، عن أخيه همام ، عن معاوية . إسناد جيد (١)

وقال ابنُ عبد البر عن رسولِ اللّه ﷺ قال : « استعينوا على حوائجكم بالكتمان ؛ فإنَّ كَلَّ ذى نعمةٍ محسود » (٢)

وقال محمد بن واسع لقتيبةَ بن مسلم : إنى أتيتك فى حاجة رفعتها إلى اللّه قَبلكَ ، فإنْ يأذنِ اللهُ فيها قضيتَها وحمدنَاك ، وإنْ لم يأذن اللّه فيها لم تَقْضِهَا وعَذَرْنَاكَ . وقال يونس :

أنزلتُ بالحُرِّ إبراهيم مسألةً ... أَنْزَلْتها قبل إبراهيم باللّهِ
فإنْ قضى حاجتى فاللّه يَسَّرَها ... هو المُقدِّرُها والآمرُ الناهى
إذا أبى اللّهُ شيئاً ضاق مذهَبُهُ ... عن الكبيرِ العريضِ القَدْرِ والجاهِ

قال أبو العتاهية (٣) :

خيرُ المذاهبِ فى الحاجاتِ أَنْجَحُهَا ... وأضيق الأمر أدناهُ إلى الفرَجِ

وكتب سَوَّار بن عبد اللّه بن سَوَّار القاضى إلى محمد بن عبد اللّه بن طاهر :

لنا حاجةٌ والعُذْرُ فيها مُقَدَّمٌ ... خفيفٌ ومعناها مضاعفةُ الأجر
فإنْ تَقْضِهَا فالحمدُ للّهِ ربِّنَا ... وإن تكنِ الأخرى ففى واسعِ العذر
على أنه الرحمن مُعْطٍ ومانع ... وللرزقِ أسبابٌ إلى قدر يجرى

فأجابه محمد بن طاهر :

فَسَلْها تَجِدْنى مُوجباً لقضائها ... سريعاً إليها لا يُخَاطِبُنى فكر
شكُورٌ بإفضالى عليكَ بمثلها ... وإنْ لم يكن فيما حوته يدى شكرُ
فهذا قليلٌ للذى قد رأيته ... لحقِّكَ لا منٌّ لدىَّ ولا ذخرُ

---

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) أبو نعيم فى حلية الأولياء ٥/ ٢١٥ ، وقال : « غريب من حديث خالد تفرد به عنه ثور حدث به عمرو بن يحيى البصرى عن شعبة عن ثور » .

(٣) هو رأس الشعراء ، الأديب الصالح الأوحد ، أبو إسحاق ، إسماعيل بن قاسم بن سويد بن كيسان العنزى مولاهم الكوفى ، نزيل بغداد ، لقب بأبى العتاهية لاضطراب فيه ، سار شعره لجودته وحسنه وعدم تقعره ، قال فى المواعظ والزهد فأجاد ، توفى فى جمادى الآخرة سنة إحدى عشرة ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/ ١٩٥ ـ ١٩٨] .

وقال جعفر بن محمد : حاجةُ الرجل إلى أخيه فتنةٌ لهما ، إنْ أعطاه شكر مَنْ لم يُعْطِه ، وإنْ منعه ذَمَّ مَنْ لم يمنعه وقال خالد بن صفوان : لا تطلبوا الحوائج عند غير أهلها ، ولا تطلبوها فى غير حينها ، ولا تطلبوا ما لا تستحقون منها ، فإنَ مَنْ طلب ما لا يستحق ، استوجب الحرمان .

وقال رجلٌ للعباس بن محمد أو لعبد اللّه بن العباس : أتيتُكَ فى حاجةٍ صغيرة ، قال : فاطلبْ لها رجلاً صغيراً .

وقيل لآخر أتيتك فى حاجة صغيرة ، قال اذْكُرْها فإنَّ الحُرَّ يقومُ بصغيرِ الحاجات وكبيرها كان يقال لا تستعن على حاجةٍ بمن هى طُعْمتُه ، ولا تستعنْ بكذابٍ فإنه يُقرِّبُ البعيدَ ويُباعدُ القريبَ ، ولا تستعنْ على رجلٍ بمن له إليه حاجة .

وقال بعضهم أصلُ العبادة ألا تسألَ سوى اللّه حاجةً ؛ فلكلِّ أحدٍ فى اللّه عِوضٌ من كلِّ أحدٍ ، وليس لأحدٍ من اللّه عوضٌ بأحد . وقال أبو الأسود :

وإذا طلبتَ إلى كريمٍ حاجةً فلقاؤهُ يكفيكَ والتسليمُ
وإذا طلبتَ إلى لئيمٍ حاجة فألحَّ فى رفق وأنتَ مُديمُ

وقال آخر :

لا تَطْلُبَنَّ إلى لئيمٍ حاجةً واقعدْ فإنك قائمٌ كالقاعدِ
يا خادعَ البخلاء عن أموالهم هيهاتَ ، تضربُ فى حديدٍ باردِ

وقال أبو العتاهية :

اقضِ الحوائجَ ما استطعـ ـتَ وكُنْ لهمٍّ أخيك فارجْ
فَلَخيْـرُ أيـامِ الفـتى يـومٌ قَضَى فيه الحوائجْ

وقال بعضهم : قالوا : مَنْ صبرَ على حاجته ظفرَ بها ، ومَنْ أدمن قرع الباب يوشك أن يفتح له . وقال على بن أبى طالب :

اصبرْ على مَضض الإدلاج فى السَّحَرِ وفى الرَّواح إلى الحاجات والبُكْرِ
لا تَضْجَرَنَّ ولا يُعْجِزْك مَطْلَبُها فالنُّجحُ يُتْلفُ بين العَجْزِ والقصر
إنى رأيتُ وفى الأيام تَجْرِبةٌ للصبر عاقبةً محمودةَ الأثرِ
وقَلَّ مَنْ جَدَّ فى شىء تَطَلَّبَهُ واستشعرَ الصبرَ إلاَّ فاز بالظفرِ

وقال سفيان : الإلحاحُ لا يصلحُ ولا يَجْمُلُ إلا على الله عز وجل . وقال مُورّق العجلى: سألتُ ربى حاجةً عشرين سنة فما انقضتْ لى ولا يَئِسْتُ منها . وقال أبو العتاهية :

فى الناس مَنْ تَسْهُلُ المطالبُ أحـ ـياناً عليه وربما صعبتْ
ما كل ذى حاجة بِمُدْرِكِهَا كم من يدٍ لا تنالُ ما طلبتْ
مَنْ لم يَسَعْهُ الكفافُ معتدلاً ضاقتْ عليه الدُّنَا بما رَحُبَتْ

وقال بعضهم : استعينوا على الناس فى حوائجكم بالتثقيل فذلك نُجْحٌ لكم .

وقال آخر :

منْ عَفَّ خَفَّ على الصديق لقاؤه وأخو الحوائج وجهه مملـــولُ

وكتب أبو العتاهية إلى بعض أصحابه يعاتبه فقال :

لئن عدتُ بعد اليوم إني لظالم سأصرفُ نفسى حين تُبْغَي المكارمُ
متى يُنْجِحُ الغادى إليك بحاجةٍ ونِصفُكَ محجوبٌ ونِصفُكَ نائمُ

وسئل بعض الحكماء حاجة فامتنع ، فَعُوتِبَ فى ذلك فقال : لأَنْ يَحْمَرَّ وجهى مرة خير من أنْ يَصْفَرَّ مراراً . وقال منصور الفقيه :

مَـــنْ قـــال لا فى حـــاجـــةٍ مطـلـوبـــة فـمـــا ظَـــلَـمْ
وإنـمـــا الـظـالـــم مَـــنْ يـقـــولُ لا بـعـــد نـعـم

وقال آخر :

إنَّ لا بَعْدَ نَعَمْ فاحِشَةٌ فبلا فابدأْ إذا خِفْتَ النَّدَمْ
وإذا قلتَ نَعم فاصبرْ لها بنَجَازِ الوعدِ إنَّ الخُلْفَ ذَمْ

وسبق ما يتعلق بهذا فى الاستئذان ، وقبله فى فصول الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى الإنكار على ولاة الأمور .

وفى ترجمة عبد الله بن عثمان عبدان ، شيخ البخارىِّ ، أنه قال : ما سألنى أحدٌ حاجةً إلا قمتُ له بنفسى ، فإنْ تَمَّ وإلا قمتُ له بمالى ، فإنْ تم وإلا استعنا له بالإخوان ، فإن تم وإلا استعنتُ له بالسلطان .

وينبغى ألا يندمَ مَنْ رُدَّتْ شفاعتهُ ولا يُنادى على مَنْ لم يقبلها ، ويفتح باب العذر وسيدُ الخلائقِ رسول الله ﷺ وهو أعظمُ حقاً وأوْلى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه بإجماع العلماء .

وقد روى البخارى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضى اللّه عنهما قال : كان زوج بريرة عبداً يقال له : مُغيث كأنى أنظرُ إليه يطوفُ خلفها يبكى ودموعه تسيلُ على لحيته ، فقال النبى ﷺ للعباس : « ألا تَعْجَب من حُبِّ مُغيثٍ بريرةَ ، ومن بُغْضِ بريرةَ مغيثاً ؟ » فقال لها النبى ﷺ : « لو رَاجَعْتِيه ، فإنه أبو ولدك » قالت : يا رسولَ اللّه ، تأمرنى ؟ قال : « لا ، إنما أشفع » ، قالت فلا حاجةَ لي فيه [1] . والناسُ فى هذا الأمر ورد شفاعتهم وعدم قبولها متفاوتون جداً كما هو معلوم من أحوالهم ، واللّه أعلم .

قال ابنُ الجوزىِّ رحمه اللّه : كان هارون الرَّقِّىُّ قد عاهدَ اللّهَ ألا يسأله أحدٌ كتابَ شفاعة إلا فعل ،فجاءه رجلٌ فأخبره أنَّ ابنه قد أُسِرَ بالروم وسأله أنْ يكتبَ إلى ملكِ الروم فى إطلاقه، فقال له وَيْحَكَ ومن أين يعرفنى ، وإذا سأل عنى قيل : هو مسلم ؛ فكيف يقضى حَقِّى ؟ فقال له السائلُ : اذكر العهدَ مع اللّه تعالى ، فكتبَ له إلى ملك الروم ، فلما قرأ الكتاب قال: مَنْ هذا الذى قد شفعَ إلينا ؟ قيل : هذا قد عاهد اللّه لا يُسألُ كتابَ شفاعة إلا كتبه إلى أىِّ مَنْ كان ، فقال ملكُ الروم: هذا حَقيقٌ بالإسعاف ، أطلقوا أسيره واكتبوا جوابَ كتابِه ، وقولوا له: اكتبْ بكلِّ حاجةٍ تَعْرِضُ فإنا نُشَفِّعُك فيها . ويأتى الكلام فى الكرم والبخل .

وقال الإمام أحمد : حدثنى الوليد بن مسلم ، حدثنا الأوزاعى ، عن عبدة بن أبى لبابة ، عن عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنهما قال قال رسول اللّه ﷺ : « إن للّه تعالى أقواماً اختَصَّهُمْ بالنعم لمنافعِ العباد ما بذلوها ، فإذا منعوها ، نزعها منهم وحَوَّلها إلى غيرهم » [2] ذكره الحافظ بن الأخضر فيمن روى عن أحمد فى ترجمة أحمد بن محمد بن نصر اللباد أبى نصر ، رواه عن أحمد .

فصل

قال أبو بكر محمد بن عبيد اللّه الخلال : المذكور عن أحمد إذا سألتم اللّه حاجة فقولوا: فى عافية .

قال سليمان القصير : قلتُ لأحمدَ بن حنبل : يا أبا عبد اللّه ، أيش تقول فى رجلٍ ليس عنده شىءٌ وله قرابةٌ ولهم وليمةٌ ، ترى أنْ يستقرضَ ويهدى لهم ؟ قال : نعم . رواه الخلال.

---

(١) أبو داود فى الطلاق ، ب فى المملوكة تعتق وهى تحت حر أو عبد (٢٢٣١) ، والنسائى فى القضاة ، ب شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم (٥٤١٧) ، وابن ماجه فى الطلاق ، ب خيار الأمة إذا أعتقت (٢٠٧٥) ، واللفظ لهما .

(٢) ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج ٢/ ١٥ ، وكنز العمال (١٦٠٠٨) ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/ ١٩٥، وقال « رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه محمد بن حسان السمتى وثقه ابن معين وغيره وفيه لين. . . إلخ » ولم يعزه لأحمد .

فصل فى كراهة الشكوى من المرض والضير واستحباب حَمْد اللّه قبل ذكرهما

قال القاضى أبو الحسين فى « الطبقات » فى ترجمة أبى الفضل عبد الرحمن المتطبب وقال أبو العباس محمد بن أحمد بن الصلت : سمعتُ عبد الرحمن المُتَطَبِّب ، يعرف بطبيب السنة يقول : دخلتُ على أحمد بن حنبل أعودُه فقلتُ : كيف تَجِدُكَ ؟ فقال : أنا بعينِ اللّه ، ثم دخلتُ على بِشْرِ بن الحارث فقلت كيف تجدك ؟ قال أَحمدُ اللّه إليك ، أَجدُ كذا ، أَجدُ كذا ، فقلت : أما تخشى أنْ يكونَ هذا شكوى ؟ فقال حدثنا المعافى بن عمران ، عن سفيان بن سعيد ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود قالا سمعنا عبدَ اللّه بن مسعود يقول : قال رسولُ اللّه ﷺ : « إذا كان الشكرُ قبل الشكوى فليس بشاك » ، فدخلتُ على أحمد بن حنبل فحدثته فكان إذا سألته قال : أحمد اللّه إليك ، أجِدُ كذا ، أَجد كذا .

قال الخلال فى عبد الرحمن هذا : كان يَأْنَسُ به أحمد وبشر بن الحارث ويختلفُ إليهما ، وأظنُّ أنَّ أبا الحسين نقل هذا من كتاب الخلال ، وهذا الخبرُ السابقُ متفقٌ عليه .

وقال الشيخ مجد الدين فى « شرح الهداية » : ولا بأس أنْ يُخبرَ بما يَجدُه من ألمٍ ووجعٍ لغرضٍ صحيح لا لقصدِ الشكوى . واحتج أحمد بقول النبىِّ ﷺ لعائشة لما قالت : وارأساه . قال : « بل أنا وارأساه » (١)

واحتج ابن المبارك بقول ابن مسعود للنبىِّ ﷺ : إنك لَتُوعَكُ وعكاً شديداً فقال : « أجل إنى أُوعَكُ كما يوعكُ رجلان منكم » . متفق عليه (٢)

وقال ابنِ عقيل فى « الفنون » قوله تعالى : ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف : ٦٢] يدلُّ على جوازِ الاستراحة إلى نوع من الشكوى عند مساس البلوى ، ونظيره ﴿ يَا أَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ [يوسف : ٨٤] ، ﴿ مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ [الأنبياء : ٨٣] ، « ما زالتْ أكلةُ خيبر تعاودنى » (٣) . انتهى كلام ابن عقيل .

وقال رجلٌ للإمام أحمد : كيف تجدك يا أبا عبد اللّه ؟ قال : بخير فى عافية ، فقال : حُمِمْتَ البارحة ؟ قال : إذا قلتُ لكَ : أنا فى عافية فَحَسْبُكَ لا تُخرجنى إلى ما أكره . قال

---

(١) أحمد ٦/ ١٤٤ ،وابن ماجه فى الجنائز ،ب ما جاء فى غسل الرجل امرأته (١٤٦٥) ، وفى الزوائد: «رجال إسناده ثقات » .

(٢) البخارى فى المرضى ، ب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (٥٦٤٨) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها (٢٥٧١/ ٤٥) .

(٣) أحمد ٦ / ١٨ ، و البخارى فى المغازى ، ب مرض النبى ﷺ ووفاته (٤٤٢٨) ، والدارمى فى المقدمة ، ب ما أكرم النبى ﷺ من كلام الموتى ١/ ٣٢ ، ٣٣ . كلهم عن عائشة رضى الله عنها .

ابن الجوزى : إذا كانت المصيبةُ مما يمكن كتمانها فكتمانُها من أعمالِ اللّه الخفية .

وقال ابنُ الجوزىّ فى موضع آخر شكوى المريض مُخْرِجَةٌ من التوكل وقد كانوا يكرهون أنينَ المريض ؛ لأنه يترجمُ عن الشكوى ، وذكر هذا النص عن أحمد وقال فأما وصفُ المريضِ للطبيبِ ما يجدُه فإنه لا يضره . انتهى كلامه .

وقال عبد اللّه إنَّ أُختَ بشر بن الحارث قالت للإمام أحمد : يا أبا عبد الله ، أنينُ المريض شكوى ؟ قال : أرجو أنه لا يكونُ شكوى ، ولكنه اشتكى إلى اللّه . وذكر غير واحد فى كراهة الأنينِ للمريض روايتين ، ورُويت الكراهةُ عن طاووس .

وذكر الشيخ تقى الدين بن تيمية ما ذكر غيره من أنَّ الصبرَ واجبٌ قال : والصبر لا تنافيه الشكوى ، وقال فى مسألة العبودية : والصبرُ الجميلُ صبرٌ بغير شكوى إلى المخلوق ، ثم حكى عن أحمد تركه الأنينَ لما حُكىَ له عن طاووس كراهته ، ثم قال : وأما الشكوى إلى الخالق فلا تُنافى الصبرَ الجميل . وقال ابن الجوزى فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ ﴾ [يوسف : ٨٤] فإن قيل : هذا لفظ الشكوى ، فأين الصبر ؟ فالجواب من وجهين : أحدهما : أنه شكا إلى اللّه لا منه .

والثانى : أنه أراد به الدعاء ، فالمعنى : يا رب ارحمْ أسفى على يوسفَ ،وقال : قال ابنُ الأنبارىٍّ : والحزن ونفور النفوس من المكروه ، والبلاء لا عيبَ فيه ولا مأثم إذا لم ينطق اللسانُ بكلام مُؤَثِّم ولم يشك من ربه ، فلما كان قولُه : يا أسفا شكوى إلى ربِّه ، كان غيرَ مَلُومٍ .

فصل فى شكر النعم والصبر على البلاء وفوائده فى الالتجاء إلى اللّه

قال ابن عقيل فى « الفنون »: النعم أضيافٌ وقِرَاها الشكرُ، والبلايا أضياف وقِراها الصبر، فاجتهدْ أنْ ترحلَ الأضيافُ شاكرةً حُسْنَ القرى ، شاهدة بما تسمع وترى . وقال : مِنْ حسن ظنى به أنه بلغ من لُطْفه أنْ وصى ولدى إذا كبرت فقال : ﴿ فَلا (١) تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ ﴾ [الإسراء: ٢٣] ، فأرجو إذا صرتُ عنده رميماً ألا يعسفَ ، لأنَّ أفعاله تشاكل أقواله .

وقال الشيخ تقى الدين من تمام نعمة اللّه على عباده المؤمنين أنْ يُنْزِلَ بهم من الشدة والضُّرِّ ما يُلْجئهم إلى توحيده فيدعونه مخلصينَ له الدين ، ويرجونه لا يرجون أحداً سواه ، فتتعلق قلوبهم به لا بغيره ، فيحصلُ لهم من التوكل عليه والإنابة إليه وحلاوة الإيمان وذَوْق طعمه والبراءة من الشرك ما هو أعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف ، أو الجدب أو الضر ، وما يحصلُ لأهلِ التوحيد المخصلين للّه الدين فأعظم من أنْ يُعبِّرَ عنه مقال ، ولكل

(١) فى المخطوطة : « ولا » وهو خطأ

مؤمن من ذلك نصيبٌ بقدرِ إيمانه ، ولهذا قيل : يا بن آدم ، لقد بورك لك فى حاجة أكثرتَ فيها من قرعِ بابِ سيدك . وقال بعض الشيوخ : إنه ليكونُ لى إلى الله حاجةٌ فأدعوه فيفتح لى من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا أحبُّ معه أن يعجل قضاء حاجتى أن ينصرف عنى ذلك؛ لأن النفس لا تريدُ إلا حظها ، وقد قال ﷺ : « ذاق طَعْمَ الإيمانِ مَنْ رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً » (١) .

وقال أيضاً : « وجد طعم الإيمان » (٢) فوجود المؤمن حلاوةَ الإيمان فى قلبه وذوق طعمه أمرٌ يعرفه مَنْ حصل له هذا الوجد وهذا الذوق فالذى يحصل لأهل الإيمان عند تجريد التوحيد يجذب قلوبهم إلى الله وإقبالهم عليه دون ما سواه ، بحيث يكونون حنفاء لله مخلصين له الدين ـ إلى أن قال ــ وهذا هو حقيقة الإسلام الذى بعث الله به الرسل ، وأنزل به الكتب ، وهو قطب القرآن الذى تدور عليه رحاه ، والله أعلم .

فصل فى الصبر والصابرين وفوائد المصائب والشدائد

قال الله تعالى :

﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٥ ــ ١٥٧] .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ٢٠٠] إلى غير ذلك من الآيات .

وَصحَّ عنه عليه السلام الأمر بالصبر فى أحاديث . وروى أحمد ومسلم وغيرهما من حديث أم سلمة : « ما مِنْ عبدٍ تُصيبه مصيبة فيقول : ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ اللهم أجرنى فى مصيبتى واخلفْ لى خيراً منها ، إلا آجره الله فى مصيبته وأخلف له خيراً منها »(٣) .

وفى « الصحيحين » من حديث أبى سعيد : « ومَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ ، وما أعطىَ أحدٌ من عطاءٍ خَيْرٌ وأوسع من الصبر »(٤) وخير مرفوع خبر مبتدأ محذوف تقديره هو خير .

---

(١) أحمد ١ / ٢٠٨ ، ومسلم فى الإيمان ، ب الدليل على أن من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً ، فهو مؤمن ، وإن ارتكب المعاصى والكبائر (٣٤/٥٦) كلاهما عن العباس بن عبد المطلب.

(٢) أحمد ٢ / ٤٢٠ عن أبى هريرة .

(٣) أحمد ٦ / ٣٠٩ ، ومسلم فى الجنائز ، ب ما يقال عند المصيبة (٩١٨ / ٣ ، ٤) ، وابن ماجه فى الجنائز، ب ما جاء فى الصبر على المصيبة (١٥٩٨) .

(٤) البخارى فى الزكاة ، ب الاستعفاف عن المسألة (١٤٦٩) ، ومسلم فى الزكاة ، ب فضل التعفف والصبر (١٠٥٣ / ١٢٤) .

وروى « خيراً » .

وقال عليه السلام : « واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن مع العسر يسراً » (١).

فإذا عَلِمَ العبدُ أنه وما يملكه لله سبحانه حقيقةً ، لأنه أوجده من عَدَم ويعدمه أيضاً ويحفظه فى حال وجوده ،ولا يتصرف فيه العبد إلا بما يتاح له،وأن مرجعه إلى الله ــ ولابد ــ فرداً ، كما قال تعالى : ﴿ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴾ [مريم: ٨٠] . وقوله : ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ [الأنعام :٩٤] .

وأنَّ ما أصابَهُ لم يكن لِيُخْطِئَهُ ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، كما قال عليه السلام (٢)، وكما قال تعالى ﴿ مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ . لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣] .

وأن الله لو شاء جعل مصيبته أعظم مما هى ، وأنه إن صبر أخلف الله عليه أعظم من فوات مصيبته ، و أن المصيبة لا تختص به فيتأسى بأهل المصائب ، ومصيبة بعضها أعظم ، وأن سرور الدنيا مع قلته وانقطاعه منغص .

وقد روى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : لكل فرحة ترحة (٣)، وما ملئ بيت فرحاً إلا ملئ ترحاً .

وقال ابن سيرين رحمه الله : ما كان ضحك قط إلا كان بعده بكاء ، وقد شاهد الناس من تغير الدنيا بأهلها فى أسرع ما يكون العجائب .

وقالت هند بنت النعمان بن المنذر : لقد رأيتنا ونحن من أعز الناس وأشدهم ملكاً ، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن من أقل الناس ، وإنه حق على الله ألا يملأ داراً حِبرة إلا ملأها عبرة .

وبكت أختها حرقة بنت النعمان يوماً وهى فى عزها فقيل : ما يبكيك ، لعل أحداً آذاك ؟ قالت لا ، ولكن رأيت غَضارة فى أهلى وقلّما امتلأت دار سروراً إلا امتلأت حزناً والغضارة : طيب العيش تقول : بنو فلان مغضورون ، وقد غضرهم الله ، وإنهم لفى غضارة

---

(١) أحمد ١ / ٣٠٧ ، ٣٠٨ عن ابن عباس .

(٢) أحمد ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ عن ابن الديلمى ، وابن ماجه فى المقدمة ،ب القدر (٧٧)

(٣) التَّرح نقيض الفرح ، وقد تَرِحَ تَرَحا وتَتَرَّح وتَرَّحه الأمر ترحيحاً أى : أحزنه . انظر : اللسان ، مادة «ترح».

من العيش ، وفى غضراء من العيش أى : فى خصب وخير . قال الأصمعى : لا يقال : أباد الله خضراءهم ، ولكن : أباد الله غضراءهم أى : هلك خيرهم وغضارتهم .

وقالت حرقة أيضاً : ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه بالأمس ، إنا نجد فى الكتب : إنه ليس من أهل بيت يعيشون فى حبرة إلا سيعقبون بعدها عبرة ، وإن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بطن لهم بيوم يكرهونه ، ثم قالت :

فبينا نسوسُ الناسَ والأمرُ أمرنا إذا نحن فيهم سُوقة نَتنصَّفُ
فأفٍّ لدنيا لا يدومُ نعيمُها تقلَّبُ تاراتٍ بنا وتَصرَّفُ

تنصَّف ، أى: خدم .

وعلم العبد أن الجزع لا يرد المصيبة بل هو مرض يزيدها ، وأنه يسر عدوه ويسيء محبه ، وإن فوات ثوابها بالجزع أعظم منها ومنه بيت الحمد الذى يبنى له فى الجنة على حمده واسترجاعه .

وفى البخارى عن أبى هريرة مرفوعاً : « يقول الله تعالى: ما لعبدى المؤمن عندى جزاء إذا قبضت صَفِيَّهُ من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة » (١).

وفى الترمذى ــ وقال : غريب ــ عن جابر مرفوعاً : « يود ناسٌ يوم القيامة أن جلودهم كانت تُقرض بالمقاريض فى الدنيا لما يرون من ثواب أهل البلاء »(٢)

وفى « الصحيحين » عن أبى هريرة مرفوعاً : « ما يصيبُ المسلمَ من وَصَب ولا نَصَب ، ولا هَمٍّ ، ولا حزن ، ولا أذى ، ولا غَمٍّ حتى الشوكة يشاكها إلا كَفَّرَ الله من خطَاياه »(٣)

وعن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله ، أىُّ الناس أشَدُّ بلاءً ؟ قال : « الأنبياءُ ثم الصالحون ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ من الناس ، يُبْتَلى الرجلُ على حسب دينه ، فإنْ كان فى دينه صلابةٌ زِيدَ فى بلائه ، وإن كان فى دينه رِقَّة خُففَ عنه ، وما يزالُ البلاء بالعبد حتى يمشى على ظهر الأرض وليس عليه خطيئة » .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً :« لا يزال البلاءُ بالمؤمن أو المؤمنة فى جسده وفى ماله وفى ولده حتى يَلْقَى اللهَ وما عليه خطيئةٌ »(٤) صححهما الترمذى ، وروى الثانى مالك وأحمد (٥)، ورويا أيضًا والبخارى عن أبى هريرة مرفوعاً : « مَنْ يُرِدْ الله به خيراً يُصِبْ

---

(١) البخارى فى الرقاق ، ب العمل الذى يبتغى به وجه الله (٦٤٢٤) .
(٢) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى ذهاب البصر (٢٤٠٢) .
(٣) البخارى فى المرضى ، ب ما جاء فى كفارة المرض (٥٦٤١ ، ٥٦٤٢) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك (٢٥٧٣ / ٥٢) .
(٤) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الصبر على البلاء (٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩) ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .
(٥) أحمد ٢ / ٢٨٧ ، ٤٥٠ ، ومالك فى موطئه فى الجنائز ، ب الحسبة فى المصيبة ١ / ٢٣٦ (٤٠) .

منه »[1]

وعن صهيب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « عَجَباً لأمر المؤمن إنَّ أمره كله له خيرٌ : إنْ أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراءُ صَبَرَ فكان خيراً له ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن » رواه مسلم [2].

ولأحمد عن أنس مرفوعاً : « عجبتُ للمؤمن ، إن الله تبارك وتعالى لم يَقْضِ له قضاءً إلا كان خيراً له » [3].

وعن أبى سعيد مرفوعاً : « أشَدُّ الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ، إنْ كان أحدهم ليفرحُ بالبلاء ، كما يَفرحُ أحدكم بالرخاء » مختصر من ابن ماجه [4].

وعن شداد مرفوعاً : « يقول الله عز وجل : إذا ابتليتُ عبداً من عبادى مؤمناً ، فحمدنى على ما ابتليتُه ، فإنه يقومُ من مضجعه كيوم ولدته أمه من الخطايا » رواه أحمد [5].

وعن محمد بن إسحاق ، عن رجل من أهل الشام يقال له منظور ، عن عمه عامر مرفوعاً: « إن المؤمن إذا أصابه سقمٌ ثم أعفاه الله منه كان كفارةً لما مضى من ذنوبه وموعظةً له فيما يستقبل ، وإن المنافقَ إذا مرض ثم أعفى كان كالبعير عَقَلَهُ أهله ثم أرسلوه فلم يَدْرِ لِمَ عَقَلُوهُ ولِمَ أرسلوه » رواه أبو داود [6].

ولمسلم من حديث عائشة : « ما من مسلم يُشَاكُ شوكةً فما فوقَها إلا رفعه الله بها درجة وحَطَّ عنه بها خطيئة »[7]، وما كفى أنْ فات حتى عصى بذلك ؛ لأنه أسخط ربه ، وفوات لذة عاقبة الصبر واحتسابه أعظم مما أصيب به لو بقى ، وعلم أن فى الله خلفاً ودركاً ؛ فرجا الخلف منه .

وقد روى الشافعىُّ : أنَّ النبىَّ ﷺ لما توفى سمعوا قائلاً يقول : « إنَّ فى الله عزاءً من كلِّ مصيبة ، وخلفاً من كل هالك ، ودركاً من كُلِّ ما فات ، فبالله فَثِقُوا ، وإياه فارْجُوا ، فإنَّ المُصَاب مَنْ حُرِمَ الثواب ، وعلم العبد أنَّ حظه من المصيبة ما يُحدِثُه من خيرٍ وشر »[8].

---

(١) أحمد ٢ / ٢٣٧ ، والبخارى فى المرضى ، ب ما جاء فى كفارة المرضى (٥٦٤٥) ، ومالك فى موطئه فى العين ، ب ما جاء فى أجر المريض ٢ / ٩٤١ (٧).

(٢) مسلم فى الزهد ، ب المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩ / ٦٤) .

(٣) أحمد ٣ / ١٨٤

(٤) ابن ماجه فى الفتن ب الصبر على البلاء (٤٠٢٤) ،قال فى الزوائد : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » .

(٥) أحمد ٤ / ١٢٣

(٦) أبو داود فى الجنائز ، ب الأمراض المكفرة للذنوب (٣٠٨٩) .

(٧) مسلم فى البر والصلة ،ب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك (٢٥٧٢ / ٤٦) .

(٨) الشافعى فى الأم فى الجنائز ، ب القول عند دفن الميت ١/ ٢٧٨ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده.

وعن محمود بن لبيد مرفوعاً : « إنَّ الله إذا أحبَّ قوماً ابتلاهم ، فمن رضىَ فله الرضا ، ومَنْ سخط فله السخط »[1] إسناده جيد ، وهو إسناد حديث « إذا أحبَّ اللهُ عبداً حَماهُ الدنيا »[2] ولذاك إسناد آخر قال البخارى وغيره فى محمود : له صحبة ، وقال أبو حاتم وغيره : لا صحبةَ له ، رواه الترمذى وأحمد وزاد : « ومَنْ جزع فله الجزع »[3] .

وعن أنس مرفوعاً : « إنَّ عظم الجزاءِ مع عِظَمِ البلاء ، وإنَّ الله إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ، ومن سخط فله السخط » .

وعنه أيضاً : « إذا أراد الله بعبد خيراً عَجَّلَ له العقوبة فى الدنيا ، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه حتى يوافى به[4] يومَ القيامة » رواهما الترمذى[5] ، وقال : حسن غريب ، وروى ابن ماجه الأول[6] ، وروى أحمد الثانى من حديث عبد الله بن مغفل [7]. وعلم أنَّ آخرَ أمده الصبر وهو مثاب .

وفى « الصحيحين » من حديث أنس : « إنما الصبرُ عند الصدمة الأولى »[8]

وقال الأشعث بن قيس : إنك إنْ صبرتَ إيماناً واحتساباً وإلا سلوت سُلُو البهائم ، وعلم أنَّ الذى ابتلاُه أحكمُ الحاكمينَ وأرحمُ الراحمين ليمتحنَ صَبْرَهُ ويسمعَ تَضَرُّعَهُ ويخوفه ، قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾ [المؤمنون : ٧٦] .

وقال تعالى : ﴿وَأَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف : ٤٨] .

قال الشيخ عبد القادر : يا بنى ، المصيبةُ ما جاءت لتهلك ، وإنما جاءت لتمتحنَ صبركَ وإيمانك ، يا بنى ، القَدَرُ سَبُعٌ ، والسَّبُعُ لا يأكل المَيْتَةَ ؛ فالمصيبةُ كِيرُ العبد ، فإما أن يخرج ذهباً أو خبثاً ، كما قيل :

سَبَكْنَاهُ ونَحْسَبُهُ لُجَيْناً فأبدى الكيرُ عن خَبَثِ الحَدِيدِ

---

(١) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الصبر على البلاء (٢٣٩٦) ، وابن ماجه فى الفتن ، ب الصبر على البلاء (٤٠٣١) كلاهما عن أنس .

(٢) الترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى الحمية (٢٠٣٦) .

(٣) أحمد ٥ / ٤٢٨ ، والترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الصبر على البلاء (٢٣٩٦) .

(٤) فى أ ، ر ، ط : « ربه » ، والمثبت من الترمذى .

(٥) الترمذى فى الزهد ، ب فى الصبر على البلاء (٢٣٩٦) .

(٦) ابن ماجه فى الفتن ، ب الصبر على البلاء (٤٠٣١) .

(٧) أحمد ٤ / ٨٧ .

(٨) البخارى فى الجنائز ، ب الصبر عند الصدمة الأولى (١٣٠٢) ، ومسلم فى الجنائز ، ب فى الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى (٦٢٦ / ١٤) .

اللجين : الفضة جاء مُصَغَّراً مثل الثُريَّا وكُمَيْت .

وعلم أنه لولا المصائبُ لبطرَ العبدُ وعجب ، وبَغَى وطغى ، فيحميه بها من ذلك ، ويُطَهّره مما فيه ، فسبحانَ مَنْ يَرْحم ببلائه ، ويبتلى بنعمائه كما قيل :

قد ينعمُ اللّه بالبلوى وإنْ عَظُمَتْ ويبتلى اللّه بعضَ القومِ بالنعمِ

وعَلِمَ أنَّ مرارةَ الدنيا حلاوة الآخرة والعكس بالعكس ، ولهذا قال عليه السلام : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » (١)

وقال « حُفَّتْ الجنةُ بالمكاره وحُفَّت النارُ بالشهوات » (٢) . ومعلوم أنَّ العاقلَ مَن احتمل مرارةَ ساعة لحلاوة الأبد ، وذُلَّ ساعَة لعزٍّ الأبد ، هذا مِنْ لُطْفِ اللّه به حتى نظر فى العواقب والغايات ، والناس ــ إلا مَنْ عصم اللّه ــ آثروا العاجلَ لمشاهدته وضعف الإيمان .

وعلم أنه يُحبُّ ربه وأن المحب إن أسخطه فهو كاذب فى محبته ، ولهذا كان عمران بن حصين رضى اللّه عنه يقول فى مرضه: أحَبُّهُ إلىَّ أحَبُّهُ إليه. وكذا أبو العالية ، وقال أبو الدرداء رضى اللّه عنه : إن اللّه إذا قضى قضاء أحب أن يرضى به .

وعلم أنَّ مراتبَ الكمال مَنُوطَةٌ بالصبر والعكس بالعكس ، وأقل الأحوال ألا يتّهم ربَّهُ فى قضائه له كما روى أحمد ، حدثنا حسن ، حدثنا ابنُ لَهيعَة ، عن الحارث بن يزيدَ ، عن على ابن رباح أنه سمع جُنَادَةَ بن أبى أمية يقول : سمعتُ عبادة بن الصامت يقول : إن رجلاً أتى النبىَّ ﷺ فقال : يا نبىَّ اللّه ، أىُّ العملِ أفضلُ ؟ قال : « الإيمانُ باللّه وتصديقٌ به وجهادٌ فى سبيله» ، قال أريدُ أهونَ من ذلك يا رسولَ الله ، قال : « السماحة والصبر » قال : أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال : « لا تَتَّهم اللّهَ فى شىءٍ قُضىَ لك»(٣)، ابن لهيعة فيه كلام مشهور .

وعن محمد بن خالد السلمى، عن أبيه عن جده مرفوعاً: « إنَّ العبدَ إذا سَبَقَتْ له من اللّه منزلةٌ لم يبلغها ، ابتلاه اللّه تعالى فى جسده أو فى ماله أو فى ولده ثم صَبَّرَهُ على ذلك حتى يُبلِّغَهُ المنزلةَ التى سَبَقَتْ له من اللّه عز وجل » رواه أحمد وأبو داود (٤)

---

(١) أحمد ٢/٣٢٣ ، ومسلم فى الزهد ، ب فى الزهد والرقائق (١/٢٩٥٦) ، والترمذى فى الزهد ، ب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (٢٣٢٤) ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه فى الزهد ، باب مثل الدنيا (٤١١٣) كلهم عن أبى هريرة .

(٢) البخارى فى الرقاق ، ب حجبت النار بالشهوات (٦٤٨٧) ، وأبو داود فى السنة ، ب فى خلق الجنة والنار (٤٧٤٤) ، والنسائى فى الأيمان ، ب الحلف بعزة الله تعالى (٣٧٦٣) كلهم عن أبى هريرة ، ومسلم فى صفة الجنة ، باب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (١/٢٨٢٢) ، والترمذى فى صفة الجنة ، باب ما جاء حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات (٢٥٥٩) كلاهما عن أنس ، واللفظ لهما .

(٣) أحمد ٥/٣١٨ ، ٣١٩

(٤) أحمد ٥/ ٢٧٢ ، وأبو داود فى الجنائز ، ب الأمراض المكفرة للذنوب (٣٠٩٠) .

وعن شيخ من بنى مرة ، عن بلال بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن أبى موسى مرفوعاً : «لا يصيبُ المؤمنَ نكبةٌ فما فوقَها أو دونَها إلا بذنبٍ ، وما يعفو اللّهُ عنه أكثرُ » رواه الترمذى وقال: غريب (١)

فإذا علم العبدُ هذه الأمور ونظرَ فيها وتأمَّلَها ، صبر واحتسبَ ، وحصلَ له من خير الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا اللّه سبحانه والناسُ فى هذا متفاوتون كغيره من الأمور وسيأتى آخرُ فصولِ التداوى (فصل فى داء العشق) له مناسبةٌ وتَعَلُّقٌ بهذا واللّه أعلم ، وليس بجيدٍ ما أنشده محمد بن داود الظاهرى لنفسه :

يقولــون لـى فـى الصبـر رَوحٌ وراحـةٌ ولا عهــدَ لـى بالصبر مُـذْ خُلقَ الحُبُّ
ولاشك أنَّ الصبرَ كالصبر [طَعْمُهُ](٢) وأنَّ سـبيلَ الصبـر مُمْتَنِـعٌ صَعبُ

وقد قال أبو الفرج بن الجوزى فى كتابه « السر المصون » : اعلم أن من طلب أفعاله من حيث العقل المُجَرَّد فلم يجد ، يعترض وهذه حالةٌ قد شملت خَلْقاً كثيراً من العلماء والجُهَّال، أولهم إبليس ، فإنه نظر بمجرد عقله ، فقال : كيف يفضل الطين على جوهر النار ؟ وفى ضمن اعتراضه أنَّ حكْمتَكَ قاصرةٌ وأنَّ رأيى أجود ، فلو لقيتُ أنا إبليس كنتُ أقولُ له : حَدِّثنى عن فَهْمكَ هذا الذى رفعتَ به أمرَ النار على الطين : أهو وَهَبَهُ لكَ أم حصل لك من غير موهبته ؟ فإنه سيقول وَهَبه لى ، فأقول أفيهب لك الفهم الذى لا تدركه حكمته ، فترى أنتَ الصوابَ ويرى هو الخطأ ؟ وتَبعَ إبليسَ فى تغفيله واعتراضه خَلْقٌ كثير مثل ابن الرَّاوَنْدِىِّ والمَعَرِّى ، ومن قوله :

إذا كانَ لا يَحْظَى برزقـك عاقـلٌ وترزق مجنـوناً وتـرزق أحمقـا
فلا ذَنْبَ يا رب السَّماء على امرئٍ رأى منـكَ مـا لا يَشْتهى فتزندقا

وكان أبو على بن مقلة (٣) يقول :

أيا رب تخلق أقمـارَ ليـلٍ وأغصـانَ بـان وكثبـانَ رمـل
وتُبْـدعُ فى كـل طَرْفٍ بسـحر وفى كـل قَـدٍّ رشيقٍ (٤) بشكل

---

(١) الترمذى فى تفسير القرآن ، ب ومن سورة ﴿ حمٓ . عٓسٓقٓ ﴾ (٣٢٥٢) .

(٢) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٣) هو أبو على محمد بن على بن حسن بن مقلة ، الوزير الكبير ، ولد بعد سنة سبعين ومائتين ، روى عن أبى العباس ثعلب ، وأبى بكر بن دريد ، وروى عنه عمر بن محمد بن سيف ، وأبو الفضل محمد بن الحسن بن المأمون وغيرهما ، له علم بالإعراب وحفظ للغة ، توفى فى ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة . [سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٢٤ ـ ٢٣٠] .

(٤) فى المخطوطة : « فى كل قدر سبق » ، والمثبت من ر .

وتَنْهى عبادكَ أنْ يعشقوا أيا حاكمَ العَدْلِ، ذا حكم عدل؟

وكان أبو طالب المكى يقول : ليس على المخلوقِ أضَرُّ من الخالق . قال ابن الجوزى دخلت على صدقة بن الحسين الحداد وكان فقيهاً غير أنه كان كثير الاعتراض ، وكان عليه جَرَبٌ، فقال : هذا ينبغى أن يكون على جملٍ لا علىَّ .

وكان يتفقده بعض الأكابر بمأكولٍ فيقول : بَعَثَ لى هذا على الكبر وقتَ لا أقدرُ آكله . وكان رجلٌ يصحبنى قد قاربَ ثمانين سنة كثير الصلاة والصوم فمرض واشتد به المرض ، فقال لى إنْ كان يريدُ أنْ أموتَ فيميتنى ، فأما هذا التعذيب فما له معنى والله لو أعطانى الفردوس كان مكفوراً .

ورأيتُ آخر يَتزيَّا بالعلم إذا ضاق عليه رِزْقُه يقول : أَيشٍ هذا التدبير ؟ وعلى هذا كثيرٌ من العوام إذا ضاقت أرزاقهم اعترضوا ، وربما قالوا : ما نريد نصلى . وإذا رأوا رجلاً صالحاً يؤذى قالوا : ما يستحق ، قَدْ جافى القَدَرَ ! وكان قد جرى فى زماننا تَسَلُّطٌ من الظَّلَمَةِ ، فقال بعضُ مَنْ يتزيَّا بالدين : هذا حكم بارد . وما فهمَ ذاكَ الأحمقُ أن الله يملى للظالم .

وفى الحمقى مَنْ يقول : أىُّ فائدة فى خَلْقِ الحيات والعقارب ؟ وما علم أن ذلك أنموذجٌ لعقوبةِ المخالف . وبلغنى عن بعض مَنْ يتزيَّا بالعلم أنه قال : اشتهيتُ أنْ يجعلنى وزيراً فأدبر، وهذا أمرٌ قد شاع ، فلهذا مددتُ النَّفَسَ فيه .

واعلم أن المعترض قد ارتفع أن يكون شريكاً ، وعلا على الخالق بالتَّحكُّم عليه ، وهؤلاء كلهم كَفَرَةٌ ؛ لأنهم رأوا حكْمةَ الخالقِ قاصرةً . وإذا كانَ تَوَقُّفُ القلبِ عن الرضا بحكم الرسول ﷺ يُخرِجُ عن الإيمان. قال تعالى : ﴿**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء : ٦٥] ، فكيف يَصحُّ الإيمانُ مع الاعتراض على الله تعالى ؟!

وكان فى زمن ابن عقيل رجلٌ رأى بهيمةً على غاية من السقم فقال : وا رحمتى لكِ ، وا قلَّةَ حيلتى فى إقامة التأويلِ لمُعَذِّبِك . فقال له ابنُ عقيل : إن لم تقدر على حملِ هذا الأمرِ لأجلِ رِقَّتِكَ الحيوانيَة ، ومناسبتك الجنسية ، فعندكَ عقلٌ تعرف به تَحكُّمَ الصانع ، وحكمتُه تُوجبُ عليكَ التأويل ، فإنْ لم تجد استطرحتَ لفاطرِ العقلِ ، حيث خانكَ العقلُ عن معرفةِ الحِكْمةِ فى ذلك . واعلم أنَّ رضا العقلِ بأفعالِ الخالقِ سبحانه وتعالى أوفى العبادات وأشدها وأصعبها . ثم ذكر كلام ابن عقيلٍ وفيه : وقد نبهنا على العجز عن ملاحظة العواقب فقال تعالى : ﴿**وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ**﴾ [البقرة : ٢١٦] .

ففى عقولنا قُوةُ التسليم وليس فيها قدرةُ الاعتراض عليه . وقد يدعو الإنسانُ فلا يُجاب فيندم ، وهو يُدعى إلى الطاعة فيتوقف . فالعجب من عبيدٍ يقتضون الموالىَ اقتضاء الغريم ، ولا يقتضون أنفسهم بحقوقِ الموالى .

قال ابن الجوزى : وَمَنْ تأمل دقائقَ حكمته ومحاسنَ صفاته أخرجه حُبُّهُ إلى الهيمان فيه ، فإنَّ المعانىَ المُسْتَحْسَنَة تُحَبُّ أكثر من الصور ؛ ولهذا نحب أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضى اللّه عنهم لمعانيهم لا لصورهم ، فكيف لا تقع المحبة المختصة بالكامل المُنَزَّه عن نقص ؟ فوا أسفا للغافلين عنه ، وواحسرتا للجاهلين به . وقال ابنُ الجوزى قبل ذلك : مَنْ نظر إلى أفعاله بمجرد العقل أنكر ، فأما مَنْ علم أنه مالكٌ وحكيم وأن حكمته قد تخفى ، سَلَّمَ لِمَا لم يعلمْ عِلَّتَهُ ، فأفعالُه مسلمةٌ إلى حكمته .

وقد قال بعضُ الحكماء مَنْ لم يحترز بعقله مِنْ عقله ، هَلَكَ بعقله . وهذا كلامٌ فى غاية الحسن ، فإنَّا إذا قلنا للعقل هو حكيم قال : لا شَكَّ فى ذلك لأنى قد رأيتُ عجائبَ أفعاله المحكمة فعلمتُ أنه حكيم ، فإذا رأيتُ فيما يصدر ما ظاهرُهُ ينافى الحكمةَ نسبتُ العجزَ إلىَّ ولو لم يكن فى ذلك إلا أنَّ المرادَ تسليم العقول لما ينافيها ، وذلك عبادة العقول . قال : وصار هذا كما خَفِىَ عن موسى حكمةُ فِعْلِ الخضرِ ، وقد يخفى على العامى ما يفعله الملك ، فقد قال المتنبى :

يَدِقُّ عن الأفكارِ ما أنتَ فاعلُ

وقال ابن عقيل فى « الفنون » الواحد من العوام إذا رأى مراكبَ مُقَلَّدة بالذهبِ والفضة، ودوراً مُشَيَّدة مملوءة بالخدم والزينة ، قال : انظر إلى ما أعطاهم مع سوءِ فعالهم ، ولا يزال يلعنهم ويذم مُعْطيهم ، ويُشفق حتى يقول : فلان يصلى الجماعاتِ والجمَع ولا يذوقُ قطرةَ خمرٍ ، ولا يؤذى الذَّرَّ ، ولا يأخذ ما ليسَ له ، ويؤدى الزكاةَ إذا كان له مال ، ويحج ويجاهد، ولا ينال خلة بقلة . ويظهر الإعجاب كأنه ينطقُ عن تَخَايله أنه لو كانت الشرائع حقاً لكان بخلاف ما نرى ، وكان الصالح غنياً والفاسق فقيراً ، ما ذاك إلا لأنه لَحظَ أنَّ اللّه أعطى هذا أموالَ الأيتامِ والوُقوفَ ، بأنْ يأكل الربا وبفَاسد العقود ، وهذا افتئاتٌ وتجوز وتسخط فى غير موضعه . فإنَّ للّه كتاباً قد مَلأَه بالنهى وحرمان أخذ المالِ الحرام وأكله بغيرِ حق . فلو كان منصفاً لقال له تَدَبَّرْ ، هذا كتابُ اللّه مملوءٌ بالنهى والوعيد فصار الفريقان ملعونين هذا بكفره وهذا بارتكاب النهى .

ومن الفساد فى هذا الاعتقاد أنه لا يبقى فى العقل ثقةٌ إلى دلالَة قامتْ على شريعة أو حكم ، فإنَّ ينبوع الثقة ومصدرها إنما هو من قبيل أنه سبحانه لا يؤيد غير الصادق ولا يلبس الحق بالباطل . فإذا لم تستقر هذه القاعدة فلا ثقة .

وقال أيضاً : إذا تأمل المتدينُ أفعالَ الخَلْقِ فى مقابلة إنعام الحَقِّ استكثر لهم شَمَّ الهواء ، واستقلَّ لهم من اللّه سبحانه أكثر البلاء ، إذا رأى هذه الدار المزخرفة بأنواع الزخاريف ، المعدة لجميع التصاريف واصطباغاً وأشربةً وأدوية ، وأقواتاً وإداماً وفاكهةً ، إلى غيرِ ذلك من العقاقير ، ثم إرخاء السحاب بالغيوث فى زمنِ الحاجات ، ثم تطييب الأمزجةِ وإحياء النباتِ ، وخلق هذه الأبنيةِ على أحسن إتقان ، وتسخير الرياح والنسيم المُعَدّ للأنفاس ، إلى غير ذلك من النعم ، ثم نعمة العقلِ والذهن ثم سائر الآيات الدالة على الصانع ، ثم إنزال الكتب التى تحثُّ على الطاعاتِ وتردعُ عن المخالفة ، ثم اللطف بالمكلّفِ ، وإباحة الشرك مع الإكراه ، وأمر بالجمعة فضايقوه فى ساعة السعى بنفس ما نهى عنه من البيع فى أبواب العبادات، وعَظَّمُوا كل ما هَوَّنَهُ، وارتكبوا كل ما هَوَّلَهُ حتى استَخَفُّوا بحرمةِ كتابهِ ، فأنا استقلُّ لهم كل محنة .

وقال أيضاً لا تتم الرَّجْلَةُ فى العبدِ حتى يكونَ فى مقامِ اختلال أحواله ، واشتطاطِ أخلاطه وأفراحه، وتسلط أعدائه، ثابتاً بثبوتِ المتلقى والمتوقى ؛ فيتلقى النِّعَمَ بالشكرِ لا بالبطر، متماسكاً عن تحرك الرعن ، وعند المصائب مستسلماً ناظراً إلى المبتلى بعينِ الكمال ، وعند اشتطاطِ الغضب متلقياً بالحكم ، وعند الشهوات مستحضراً للوعد والوعيد ، فسبحان مَنْ كمَّن جواهرَ الرجال فى هذه الأجساد ، ثم أظهرها بابتلائِه ليعطىَ عليها جزيلَ ثوابه ، ويجعلها حجة على بقية عباده .

وقال : زنوا أنفسكم : من المبادى ماء وطين ، وفى الثوانى ماء مهين ، وفى الوسط عَبيدٌ محاويج ، لو حبسَ عنكم نسيم الهواء لأصبحتم جِيَفاً ، ولو مُكِّنَتْ منكم البقوق فضلا عن السباع لأكلتكم ، كونوا مُتَعَرِّفينَ لا عارفين .

وقال : لنا عندكَ ذخائرُ وودائع ، باللّه لا تَضَعْهَا فى الترهات ، ودموعٌ ودماء ونفوس ، باللّه لا تُجْرِى الدموعَ إلا على ما فاتَ ويفوت ، ولا تُرِقِ الدماءَ ، إلا فى مكافحة الأعداء ، وإعلاء كلمتنا ، وأنفاسٌ من نفائس الذخائر ، فَبِحَقِّنَا لا تتنفس الصعداء إلا فى الشوقِ إلينا ، والتأسفِ علينا ، كم نَخْلَعُ عليكَ خِلعةً نفيسةً تبذلها فى الأقذار ، وتُخْلِقُهَا فى خدمة الأغيار ، اشتغلتَ بالصور ، شُغْلَ الأطفالِ باللعب ، فاتتك أوقاتٌ لا تُتَلافى ــ إلى أن قال ــ فإنْ كسرنا عليك لعبةً مثل أنْ نسلبك ولداً منحناه ، أخذتَ تُضيعُ الدموعَ وتخرقُ الجيوب ، وا أسفاً على أوقات فاتت ، أما رأيتَ المتداركين هذا يقول هلكتُ وأهلكتُ ، وهذا يقول زنيتُ فطهرنى ، زاهداً فى مصاحبةِ نفس خائنة فيما عاهدتْ ، وصاحبُ الشرع يقيم لها التأويل ، ويقول : « لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ» (١) وذاك مُصِرٌّ على التَّشَفِّى من النفسِ المخالفةِ للحق ؛ أَتُرَاهُ سَلَّطَ هذه البلاوى إلا لِيُظْهِرَ هذه الجواهرَ فى الصبرِ عليه والغيرة ؟ تُرى لو دامَ الخليلُ والذبيحُ فى كتم

---

(١) أحمد ٢٣٨/١ ، والبخارى فى الحدود ، ب هل يقول الإمام للمقر : لعلك لمست أو غمزت ؟ (٦٨٢٤).

العزم ، كان وُجِدَ لأحد قَدَمٌ ـ إلى أن قال ـ فصار الولدُ كالشاة المعدَّة للذبح ، أخجلَ والله هذا الجوهرُ الذى أظهره الامتحانُ ملائكةَ الرحمن : ﴿ **قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ** ﴾ [البقرة : ٣٠] .

أين التسبيح من عزم الذابح وبذل الذبيح ؟ لقد تركتْ هذه المكارمُ رؤوسَ الكُلِّ مُنكَّسَةً خجلاً ببخلهم شاةً من أربعين ، ونصفَ دينارٍ من عشرين . وتعجبُ من قول الدبوسى الحنفى: إن الدنيا دار جزاء لحق الآدمى ، فأما لِحَقِّهِ فيتأخر إلى الآخرة وإن هذا خلاف العقل والشرع . انتهى كلامه .

قال تعالى : ﴿ **وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَابَّةٍ** ﴾ [النحل : ٦١] .

وقال تعالى : ﴿ **وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ** ﴾ [الشورى: ٣٠] .

وقيل لأبى سليمان الدارانى ما بالُ العقلاء أزالوا اللوم عمن أساءهم ؟ قال إنهم علموا أن الله إنما ابتلاهم بذنوبهم ، وقرأ هذه الآية .

ولابن ماجة والترمذى من حديث أنس: «كُلُّ بنى آدم خَطَّاءٌ وخيرُ الخطائين التوابون»(١).

ولأحمد عن ابن عباس مرفوعاً : « ما مِنْ أحدٍ إلا وقد أخطأ أو هَمَّ بخطيئةٍ ليس يحيى ابن زكريا » (٢)

وللترمذى وقال : حسن صحيح، عن ابن عباس، ﴿ **الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ** ﴾ [النجم : ٣٢] ، قال : قال النبى ﷺ

«إنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمَّا وأى عبدٍ لكَ لا ألما»(٣)

فصل فى عيادة المريض

تُسْتَحَبُّ عِيادةُ المريض . قال بعض الأصحاب : وتُكْرَهُ وسطَ النهار ، نص عليه . وقال الأثرم : قيل لأبى عبد الله : فلانٌ مريض وكان عند ارتفاع النهار فى الصيف ، فقال : ليس هذا وقت عيادة قال القاضى وظاهرُ هذا كراهيةُ العيادة فى ذلك الوقت انتهى كلام [الأصحاب] (٤)

والأَوْلى أن يقال : تُستحبُّ العيادة بكرةً أو عشية لما فيه من تكثيرِ صلاةِ الملائكة . وقال

(١) الترمذى فى صفة القيامة ، ب ٤٩ (٢٤٩٩) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب ذكر التوبة (٣٢٥١) .
(٢) أحمد ١ / ٢٩٢
(٣) الترمذى فى تفسير القرآن ، ب من سورة النجم (٣٢٨٤) ، وقال « هذا حديث حسن صحيح غريب » .
(٤) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

المروذى : عُدتُ مع أبى عبد الله مريضاً بالليلِ وكان فى شهر رمضان ، ثم قال لى : فى شهرِ رمضانَ يُعَادُ بالليلِ .

وروى أبو داود عن سهل بن بكار ، عن أبى عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم العلاء عمة حزام بن حكيم الأنصارى قالت : عادنى رسولُ الله ﷺ وأنا مريضة فقالَ «أبشرى يا أمَّ العلاء فإنَّ مَرَضَ المسلمِ يُذْهِبُ اللّهُ به خطاياه كما تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الحديدِ »[1] حديث حسن . وأنشد الشافعى رضى الله عنه :

مَرِضَ الحبيبُ فَعُدْتُهُ	فمرضتُ من حَذَرِى عليه
فأتى الحبيبُ يعودُنى	فَشُفِيتُ من نظرى إليه

فصل فى التقاط ما يقع على الأرض

قال الحسن بن عبد الوهاب الوَرَّاقُ : كان أبى إذا وقعتْ منه قطعةٌ فأكثر لا يأخذُها ولا يأمرُ أحداً أنْ يأخذَها ، فقلت له يوماً : يا أبتِ ، الساعةَ سقطتْ منكَ هذه القطعةُ فَلِمَ لا تأخذها ؟ فقال : رأيتها ، ولكنى لا أُعَوِّدُ نفسى أخْذَ شىءٍ من الأرضِ كانَ لى أو لغيرى . وهذا رأىٌ من عبد الوهَّاب رحمه الله والأوْلى أخذ ما يجب التقاطه لما فيه من حصول النفع له أو لغيره من غير ضرورة ، وكذا أخذ ما وقع منه ، بل يُنْهَى عن تَرْكِه لما فيه من إضاعة المال .

فصل فى أدبِ الصُّحبةِ واتقاء أسباب الملل والقطيعة

قال على بن المدينى قال لى أحمد بن حنبل : إنى لأُحبُّ أنْ أصْحَبَكَ إلى مكة فما يمنعنى من ذلك إلا أنى أخافُ أملَّك أو تملّنى ، فلما ودعته قلتُ : يا أبا عبد الله ، تُوصينى بشىءٍ ؟ قال : نعم ، أَلْزِمِ التقوى قلبك ، واجعل الآخرةَ أمامكَ .

وروى الخلال فى « الأدب » : عن مكحول قال : قلت للحسن : إنى أريدُ أن أخرج إلى مكة ، قال : فلا تصحب رجلاً يكرم عليك ، فينقطع الذى بينك وبينه .

وعن مجاهد قال : قلت لصديق لى من قريش : تعالَ أواضعكَ الرأىَ ؛ فانظر أين رأيى من رأيكَ ؟ فقال لى : دَعِ المودةَ على حالها ، قال : فغلبنى القرشىُّ بعقله ، وعن طاووس أنه أقام على صاحبٍ له مرض حتى فاته الحج .

وقال المروذى : سمعت أبا عبد الله يقول : قد كنت وافقت يحيى ونحن بالكوفة فمرض، قال : فتركتُ سماعى ورجعت معه إلى بغداد ، قال : فكان يحيى يَشْكُرُ لى ذاك .

---

(١) أبو داود فى الجنائز ، ب عيادة النساء (٣٠٩٢) .

فصل فى حسن الخلق

قال ابنُ منصور : سألت أبا عبد الله عن حُسْنِ الخُلُقِ قال : ألا تغضب ولا تَحْتَدَّ . قيل له : المعاملة بين الناس فى الشراء والبيع ؟ فلم يَرَ ذلك . قال إسحاق بن راهويه : هو بَسْطُ الوجه وألا تغضبَ ونحو ذلك ، ذكره الخلال .

وروى البيهقى فى « مناقب الإمام أحمد » عن إسحاق بن منصور أنه سأل أحمدَ بن حنبل عن حُسْنِ الخلق فقال : هو أن يحتملَ من الناس ما يكون إليه . وروى الخلال ، عن سلام بن أبى مطيع فى تفسير حُسْنِ الخُلق ، فأنشد هذا البيت :

تَـرَاهُ إذا ما جِـئْتَـه مُتَـهـلِلاً   كأنك مُعْطِيـهِ الذى أنتَ سـائلُـهْ

وروى أيضاً عن الفضيل أنه قال : مَنْ ساءَ خُلُقه ساء دِينُه ، وحَسَبُهُ ومَوَدَّتُه . وقال مهنا: سألتُ أحمدَ عن رجلٍ ظلمنى وتَعَدَّى علىَّ ، ووقع فى شىء عند السلطان : أعِينُ عليه عند السلطانِ ؟ قال : لا ، بل اشفع فيه إن قدرتَ . قلتُ : سرقنى فى المكيال والميزان أدسُّ إليه من يوقفه على السرقة ؟ قال : إن وقع فى شىء فقدرتَ أن تشفعَ له فاشفعْ له . انتهى كلامه .

وروى غير واحد ، وإسناده ضعيف ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إنكم لن تَسَعُوا الناسَ بأموالكم ، ولكن يسعهم منكم بَسْطُ الوجه وحُسْنُ الخُلُق » (١) .

وروى أبو حفص العكبرى فى « الأدب » له بإسناده عن عائشة مرفوعاً : « إنكم لن تَسَعُوا الناسَ بأموالكم فَلْيَسَعْهُمْ منكم طلاقةُ الوجه وحسن البِشْرِ » . وفى حُسْنِ الخُلقِ أحاديث كثيرة.

ففى « الصحيحين » أو أحدهما عن النبىِّ ﷺ أنه قال « إن من خياركم أحاسنكم أخلاقاً » (٢)، وفى بعض طرقٍ للبخارى: « إنَّ خياركم أحسنكم أخلاقاً »(٣) بإسقاط «من».

وقال أبو داود : حدثنا محمد بن عثمان الدمشقى أبو الجماهر ، حدثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدى ، حدثنى سليمان بن حبيب المحاربى، عن أبى أمامة قال: قال رسول اللهﷺ: « أنا زعيم ببيتٍ فى رَبَضِ الجنة لِمَنْ تركَ المِراءَ وإنْ كان محقًّا ، وبيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذبَ وإن كانَ مازحاً ، وبيت فى أعلى الجنة لمن حَسُنَ خُلُقَه»(٤)، أيوب تفرد عنه أبو الجماهر

---

(١) فتح البارى ١٠/٤٥٩ ، والبزار فى كشف الأستار (١٩٧٧) ،وقال:« لم يتابع عبد الله بن سعيد على هذا وتفرد به » ، وأبو يعلى فى مسنده (٦٥٥٠) ، وابن حجر فى المطالب العالية (٢٥٣٩) .

(٢) البخارى فى فضائل الصحابة ، ب مناقب عبد الله بن مسعود (٣٧٥٩) ، ومسلم فى الفضائل ، ب كثرة حيائه ﷺ (٢٣٢١ / ٦٨) .

(٣) البخارى فى الأدب ، ب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٦٠٣٥) عن عبد الله بن عمرو .

(٤) أبو داود فى الأدب ، ب فى حسن الخلق (٤٨٠٠) .

لكنه ثقة .

وعن سلمة بن وردان ، عن أنس مرفوعاً : « مَنْ ترك الكذب وهو باطل بُنِىَ له فى ربض الجنة ، ومَنْ ترك المراء وهو مُحِقٌّ بنى له فى وسطها ، ومَنْ حَسُنَ خلقه بُنِىَ له فى أعلاها»(١). سلمة ضعيف عندهم ، رواه ابن ماجه والترمذى وحسنه .

وعن ابن مسعود أن رسول اللّه ﷺ كان يقول : « اللهم أحسنتَ خَلْقِى فأحْسِنْ خُلُقِى ». وعن عائشة مرفوعاً مثله ، رواهما أحمد ومسلم (٢)

وصحح ابنُ حبان خبرَ ابنِ مسعود (٣) ، ورواه البيهقى فى كتاب « الدعوات » وقال فيه : كان رسولُ اللّه ﷺ إذا نظر إلى وجهه فى المرآة ، وذكره . ورواه أبو بكر بن مردويه فى كتاب «الأدعية » من حديث أبى هريرة وعائشة وفى آخره : « وحَرِّمْ وجهى على النار » .

وقال الحسن والقُرَظىُّ فى قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر : ٤]. أى: وخُلُقكَ فَحَسِّن.

وعن عائشة مرفوعاً : « الشؤمُ سوءُ الخُلُق » رواه أحمد (٤) . والشؤم ضد اليُمْنِ يقال : تشاءمتُ بالشىء وتيمنت به .

وعن ابن مسعود مرفوعاً : « حُرِّمَ على النار كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قريبٍ من الناس » رواه أحمد والترمذى (٥) .

وقال البراء رضى اللّه عنه : كان رسول اللّه ﷺ أحسنَ الناس وجهاً ، وأحسنهم خلقا . رواه البخارى وغيره (٦) . قال تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم : ٤] . قيل : دين الإسلام وقيل أدب القرآن وقال الماوردى الطبع الكريم ، فسمى خلقاً لأنه يصير كالخِلْقَة فى صاحبه . فأما ما طُبِعَ عليه فيسمى الخِيم فيكون الخِيمُ : الطبعُ الغريزى ، والخُلُق : الطبعُ المتكلف . انتهى كلامه. قال الجوهرى : الخلق والخلق السَّجِيَّة ، وفلانٌ يتخلَّقُ بغير خلقه أى يتكلفه . وقال الشاعر :

يا أيها المُتَحَلِّى غيرَ شِيمتِهِ   إنَّ التَّخَلُّقَ يأتى دُونَهُ الخُلُقُ

---

(١) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى المراء (١٩٩٣) ، وقال : « هذا حديث حسن » ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب اجتناب البدع والجدل (٥١) .

(٢) أحمد ١/ ٤٠٣ ، ٦/ ٦٨ ، والحديث ليس فى صحيح مسلم .

(٣) ابن حبان فى صحيحه (٩٥٥) .

(٤) أحمد ٦/ ٨٥ .

(٥) أحمد ١/ ٤١٥ ، والترمذى فى صفة القيامة ، ب ٤٥ (٢٤٨٨) ،وقال : « هذا حديث حسن غريب » .

(٦) البخارى فى المناقب ، ب صفة النبى ﷺ (٣٥٤٩)، ومسلم فى الفضائل ،ب فى صفة النبى ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجها (٢٣٣٧/ ٩٣)، والبيهقى فى دلائل النبوة، ب صفة قامة رسول الله ﷺ ١/ ٢٥٠.

قال : والخيم بالكسر : السجيةُ والطبيعةُ ، لا واحدَ له من لفظه ، فدل على الترادف ، خِلاف ما قاله الماوردى .

وقال فى « النهاية » : الخُلُقُ بضم اللام وسكونها : الدين والطبع والسجية (١) . وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهى نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ولها أوصاف حسنة وقبيحة والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة ؛ ولهذا تكررت الأحاديث فى حسن الخلق ، وذم سوء الخلق .

ولمسلم عن عائشة أنها سئلت عن خلق رسول اللّه ﷺ فقالت : « كان خلقه القرآن»(٢). أى كان متمسكاً بآدابه وأوامره ونواهيه وما يشتملُ عليه من المكارم والمحاسن والألطاف.

وفى حديث أبى قتادة فى قصة نومهم عن صلاة الفجر لما لحقهم وقد عطشوا فقال : « لا هُلْكَ عليكم » بضم الهاء وهو الهلاك ، ثم قال : « اطلقوا إلىَّ غُمَرى » بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء وهو القدح الصغير ، ودعا بالميضأة فجعل رسول اللّه ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم ، فلم يَعْدُ أنْ رأى الناس ماء فى الميضأة تكابُّوا عليها ، فقال رسول اللّه ﷺ : «أحسنوا المَلأَ كُلُكُمْ سَيَرْوَى » قال ففعلوا ، فجعل رسول اللّه ﷺ يصب وأسقيهم ، حتى ما بقىَ غيرى وغير رسول اللّه ﷺ فقال لى : « اشرب » فقلت : لا أشربُ حتى تشربَ يا رسولَ اللّه، قال « إن ساقى القوم آخرهم شرباً » قال : فشربتُ وشرب رسول اللّه ﷺ . رواه مسلم (٣)

الملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحْسِنُوا ، والملأ الخُلُقُ والعِشْرَةُ ، يقال : ما أحسنَ ملأ فلان ! أى : خلقه وعشرته ، وما أحسن ملأ بنى فلان ! أى : عشرتهم وأخلاقهم . كان يقال : مَنْ ساء خلقه قَلَّ صديقه ، قال محمد بن حازم :

وما اكتسبَ المحامدَ طالبُوها بمثلِ البِشْرِ والوجهِ الطليقِ

وقال آخر :

وخَالِق الناسَ بِخُلْقٍ حَسَنٍ لا تكُنْ كلباً على الناس تَهِرْ

وقال آخر :

وما حَسَنٌ أن يمدحَ المرءُ نفسَهُ ولكنَّ أخلاقاً تَذُمُّ وتَمْدَحُ

---

(١) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٢/ ٧٠ .

(٢) مسلم فى المسافرين ، ب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض (٧٤٦/١٣٩) .

(٣) مسلم فى المساجد ، ب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١/٣١١) .

ولأبى داود عن قتيبة ، عن يعقوب بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب ، عن عائشة مرفوعاً : « إنَّ الرجلَ لَيَبْلُغُ بِحُسْنِ خُلُقِه درجةَ الصائم القائم »[1] كلهم ثقات ، والمطلب حسن الحديث ووثقه الأكثر ، وقال أبو زرعة : أرجو أنْ يكون سمع من عائشة . وقال أبو حاتم : لم يدركها .

وعن أبى الدرداء مرفوعاً : « ما من شيء أثقلُ فى الميزان من خُلُقٍ حسن » إسناد جيد ، رواه أبو داود والترمذى وصححه [2] . وللترمذى فى رواية ، بإسناد حسن معنى حديث عائشة وقال : غريب من هذا الوجه [3] .

وعن أبى هريرة مرفوعاً : أنه سئل عن أكثر ما يدخل الناسَ الجنة ، قال : « تقوى اللّه وحُسْنُ الخُلُق » ، وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ، قال : « الفم والفرج » [4] رواه جماعة ، منهم الترمذى وصححه .

وعن أم سلمة أنها قالت : يا رسول اللّه ، المرأة تتزوجِ الاثنين والثلاثة والأربعة ثم تدخل الجنة ويدخلون معها ، مَنْ يكون زوجها ؟ قال : « إنها تُخَيَّرُ فتختار أحسنهم خُلُقاً ــ ثم قال ــ يا أُمَّ سلمة ، ذهب حُسْنُ الخُلُقِ بخيرِ الدنيا والآخرة » [5] فى إسناده سليمان بن أبى كريمة وهو ضعيف .

وعن ميمون بن أبى شبيب ، عن معاذ وأبى ذر مرفوعاً : « اتَّقِ اللّه حيثما كنتَ ، وأتبعِ السيئةَ الحسنةَ تَمْحُهَا ، وخالقِ الناسَ بخلُقٍ حسن » [6] سنده جيد إلى ميمون ، وميمون حسن الحديث ، وضَعَّفَهُ ابنُ معين ، ولم يسمع منهما ، رواه الترمذى وحسنه ، ورواه أحمد من حديث ميمون عن معاذ [7]

وفى الصحيحين من حديث عدى بن حاتم : « اتقوا النار ولو بِشِقٍّ تمرة ، فإنْ لم تجدوا فبكلمةٍ طيبة » [8] .

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب حسن الخلق (٤٧٩٨) .
(٢) أبو داود فى الأدب ، ب حسن الخلق (٤٧٩٩) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى حسن الخلق (٢٠٠٢) .
(٣) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى حسن الخلق (٢٠٠٣) .
(٤) أحمد ٢/ ٢٩١ ، والترمذى فى البر والصلة ، ب فى حسن الخلق (٢٠٠٤) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب ذكر الذنوب (٤٢٤٦) .
(٥) السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ١٥١ والطبرانى فى الكبير ٢٣ / ٣٦٧ ، ٣٦٨ (٨٧٠) ، والهيثمى فى المجمع ٧ / ١٢٢ وقال : « فيه سليمان بن أبى كريمة ضعفه أبو حاتم وابن عدى » .
(٦) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى معاشرة الناس (١٩٨٧) .
(٧) أحمد ٥/ ٢٣٦
(٨) البخارى فى الأدب ، ب طيب الكلام (٦٠٢٣) ، ومسلم فى الزكاة ، ب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة (١٠١٦/ ٦٨) .

ولمسلم من حديث أبى ذر « لا تَحْقِرَنَّ من المعروفِ شيئاً ولو أنْ تَلْقَى أخاكَ بوجه طَلْقٍ»(١) ، روى بسكون اللام وكسرها ، وبزيادة ياء : طليق .

ولابن ماجه من حديث ابن عمر : إن رجلاً قال : يا رسول اللّه ، أى المؤمنين أفضل ؟ قال : « أحسنهم خُلُقاً » (٢) .

وعن أسامة بن شريك قال : أتيت النبى ﷺ وأصحابه عنده فكأن على رؤوسهم الطير ، الحديث . وفى آخره : قالوا : ما خير ما أُعطىَ الناسُ يارسول اللّه ؟ قال : « خلق حسن »(٣) حديث صحيح ، رواه أحمد وابن ماجه .

ولابن ماجه بإسناد ضعيف من حديث أبى ذر : « لا عقلَ كالتدبير ، ولا وَرَعَ كالكَفِّ ، ولا حَسَبَ كَحُسْنِ الخُلُقِ » (٤)

قال الحسن البصرى : حقيقةُ حُسْنِ الخُلُقِ بَذْلُ المعروف ، وكَفُّ الأذى وطلاقةُ الوجه ورواه الترمذى عن عبد اللّه بن المبارك (٥)

وحكى فى « شرح مسلم » فى باب كثرة حيائه ﷺ : إن القاضىَ عِياضاً قال حكى الطبرى خلافاً للسلف : هل هو غريزة ، أم مكتسب ؟ وتقدم قول الماوردى ، فيكون هذا وهذا كما قيل : إن العقل غريزة ومنه ما يُستفادُ بالتجارب وغير ذلك وهذا متوجه .

وعن الزهرى ، عن أبى الدرداء مرفوعاً : « إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا ، وإذا سمعتم برجل زال عن خُلُقِه فلا تُصَدِّقُوا به ، فإنه سيصيرُ إلى ما جُبِلَ عليه » (٦) منقطع وهو ثابت إلى الزهرى ، رواه أحمد .

وروى هذا المعنى أبو حفص العكبرى فى « الأدب » له ، عن عبد اللّه بن مسعود وقال : فإنكم لا تستطيعون أن تغيروا خلقه .

وروى أبو حفص أيضاً عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : مكتوب فى الحكمة ليكنْ وجهُك بَسْطاً ، وكلمتك طيبةً ، تكُنْ أحَبَّ إلى الناس من الذى يُعطيهم العطاءَ .

وذكر ابن عبد البر قول سفيان بن عيينة : مَنْ حَسُنَ خُلُقُه ساء خُلُقُ خادمِه . وكان بين سعيد بن العاص وقومٍ من أهلِ المدينة منازعةٌ ، فلما ولاه معاوية رضى الله عنهما المدينة ترك

---

(١) مسلم فى البر والصلة ، ب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦/١٤٤) .

(٢) ابن ماجه فى الزهد ، ب ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٥٩) قال فى الزوائد : « فردة بن قيس مجهول ، وكذلك الراوى عنه وخبره باطل » .

(٣) أحمد ٤/ ٢٧٨ ، وابن ماجه فى الطب ، ب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٣٤٣٦) .

(٤) ابن ماجه فى الزهد ، ب الورع والتقوى (٤٢١٨) .

(٥) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى حسن الخلق (٢٠٠٥) .

(٦) أحمد ٦/ ٤٤٣

المنازعة ، وقال : لا أنتصر لنفسى وأنا والٍ عليهم . قال ابن عقيل فى « الفنون » : هذه واللّه مكارم الأخلاق .

وروى الخلال عن سهل بن سعد مرفوعاً : « إنَّ اللّه كريمٌ يحب الكريم ومعالى الأخلاق ويكره سَفْسَافَها » (١)

وروى أيضاً عن جابر مرفوعاً : « إن اللّه يحب مكارم الأخلاق ويكره سفسافها » .

السفساف : الأمر الحقير ، والردىء من كل شىء ضد المعالى والمكارم ، وقد قيل :

إذا أنتَ جازيتَ المسيءِ بفعله فَفِعْلُكَ من فعل المسىء قريبُ

وقيل أيضاً :

وإذا أردَت منـازلَ الأشـرافِ فعليك بـالإسعـافِ والإنـصافِ
وإذا بـغـى بـاغٍ عليكَ فخلـه والدهرَ ؛ فهو لـه مُكَافٍ كافِ

وقد صح عن النبى ﷺ أنه قال : « ما مِنْ ذَنْبٍ أجدر أنْ يُعَجِّلَ اللّه لصاحبه العقوبةَ فى الدنيا مع ما يدخر له فى الآخرة من البغى وقطيعةِ الرَحم » رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذى وصححه من رواية عُيَيْنَةَ بن عبد الرحمن بن جَوْشن ، عن أبيه ، ولم يرو عنه غير ابنه عيينة ، ووثقه أبو زرعة عن أبى بكرة مرفوعاً (٢) .

ولمسلم وأبى داود وغيرهما ، عن عياض بن حمار ، عن النبى ﷺ « إن اللّه تعالى أوحى إلىَّ أنْ تَوَاضعوا حتى لا يفخر أحدٌ على أحدٍ ولا يبغى أحدٌ على أحد » (٣) .

قال الشيخ تقى الدين فى « اقتضاء الصراط المستقيم » فجمع النبىُّ ﷺ بين نوعى الاستطالة : لأنَّ المستطيلَ إن استطالَ بحقٍّ فهو المفتخر ، وإن استطال بغير حقٍّ فهو الباغى ؛ فلا يحل لا هذا ولا هذا .

ولمسلم من حديث أبى هريرة : « ما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه اللّه » (٤) ، ويأتى فى أحاديث اللباس أواخر الكتاب : « لا يدخل الجنة مَنْ فى قَلبه مِثقالُ ذرة من كِبْرٍ ، ولا ينظر اللّه إلى مَنْ جَرَّ إزاره بطراً » .

---

(١) أبو نعيم فى حلية الأولياء ٨ / ١٣٣ ، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق ٧ / ٩٠ .

(٢) أحمد ٥ / ٣٦ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى النهى عن البغى (٤٩٠٢) ، والترمذى فى صفة القيامة ، ب ٥٧ (٢٥١١) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب البغى (٤٢١١) .

(٣) مسلم فى الجنة ، ب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥ / ٦٤) ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى التواضع (٤٨٩٥) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب البراءة من الكبر والتواضع (٤١٧٩) .

(٤) مسلم فى البر والصلة ، ب استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨ / ٦٩) .

وقال محمد بن على بن حسين عليهم السلام : يا عجباً من المختال الفخور الذى خُلِقَ من نطفة ثم يصير جِيفةً لا يدرى بعد ذلك ما يُفْعَلُ به .

وقيل لعيسى عليه السلام : طوبى لبطنٍ حملكَ ، فقال : طوبى لمن علمه الله كتابه ولم يكن جباراً عنيداً .

وقال مالك بن دينار : كيف يَتِيهُ مَنْ أَوَّلُهُ نُطْفَةٌ مَذِرَة ، وآخره جِيفةٌ قَذِرَة ، وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة ؟! وقال منصور :

تَتِيهُ وجسمكَ من نطفة وأنتَ وعاءٌ لما تَعْلَم

وكان يقول : لولا ثلاثٌ سَلِمَ الناسُ : شُحٌّ مُطاع ، وهوىً مُتَّبَعٌ ، وإعجابُ المرء بنفسه .

وقال جعفر بن محمد رضى الله عنهما : عَلِمَ اللهُ أنَّ الذنب خير للمؤمن من العجب ولولا ذلك لما ابتلى مؤمنٌ بذنب . وقال الشاعر :

وَمَنْ أَمِنَ الآفات عجباً برأيه أحاطتْ بهِ الآفاتُ منْ حيثْ يجهلُ

وذكر ابن عبد البر الخبرَ عن رسولِ الله ﷺ : « لا حَسَبَ إلا فى التواضع ، ولا نَسَبَ إلا بالتقوى ، ولا عملَ إلا بالنية ، ولا عبادة إلا باليقين »(١) .

وعن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ عَظُمَتْ نعمةُ الله عليه فليطلبْ بالتواضع شُكْرَهَا ، وإنه لا يكون شكوراً حتى يكون متواضعاً » .

وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه إن من التواضع الرضا بالدون من شرف المجلس، وأنْ تسلم على مَنْ لقيت .

وقال عبد الله بن المبارك : التعزز على الأغنياء تواضع . كان يقال : الغنى فى النفس ، والكرم فى التقوى ، والشرف فى التواضع .

وكان سليمان بن داود عليهما السلام يجىء إلى أوضع مجالس بنى إسرائيل ويقول مسكينٌ بين ظهرانى مساكين .

وكان يقال : ثمرة القناعة الراحة ، وثمرة التواضع المحبة .

وقال لقمان لابنه : يا بنى تواضع للحق تكن أعقل الناس .

وقال أبو الدرداء : ليس [الذى](٢) يقول الحق ويفعله بأفضل من الذى يسمعه فيقبله.

وقال بعض الحكماء : إذا نسك الشريفُ تَواضعَ ، وإذا نسك الوضيعُ تكَبَّرَ .

---

(١) الديلمى فى الفردوس بمأثور الخطاب (٧٩٢٥) ، والعجلونى فى كشف الخفاء ٢ / ٣٦١ كلاهما عن على ابن أبى طالب .

(٢) ساقطة من المخطوطة وهى فى أ ، ر ، ط .

وقال بعض الفلاسفة: أظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه، ورغب فيمن يبعده.

وقال بزرجمهر: وجدنا التواضع مع الجهل والبخل أحمد من الكبر مع الأدب والسخاء .

وقال ابنُ السماك للرشيد : تَواضُعُكَ فى شرفك أشرفُ من شرفك .

وقال ابن عبد البر : روى من حديث ابن عمر ، عن النبى ﷺ : « لا يعجبنكم إيمانُ الرجل حتى تعلموا ما عقدة عقله » (١) ، وهذا الخبر من رواية إسحاق بن أبى فروة مذكور فى ترجمته وهو متروك .

قال ابن عبد البر وقد روى عن النبى ﷺ قال : « فى صحف موسى وحكمة داود عليهما السلام : حَقٌ على العاقل أنْ يكونَ له أربع ساعات : ساعةٌ يُحاسبُ فيها نفسه ، وساعة يناجى فيها ربه ، وساعة يفضى فيها إلى إخوانه الذين يُخبرونه بعيوبه ويَصْدُقُونَهُ عن نفسه ، وساعة يخلى فيها بين نفسه ولذاتها فيما يَحلُّ ويَجْمُلُ ،فإن هذه الساعة عَوْنٌ له» (٢)

قال : وعلى العاقلِ أنْ يكون عارفاً بزمانه ، مالكاً للسانه ، مقبلاً على شأنه .

وقال بعضهم أوحى الله إلى موسى عليه السلام : أتدرى لِمَ رزقتُ الأحمق ؟ قال لا، قال : ليعلم العاقلُ أنَّ الرزق ليس باحتيال .

وقال ﷺ : « ثلاثٌ مَنْ حُرِمَهُنَّ فقد حُرِمَ خيرَ الدنيا والآخرة : عقلُ يدارى به الناسَ ، وحلم يرد به السفيه ، وورع يَحْجُزُهُ عن المحارم » (٣) .

افتخر رجلان عند على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال : أتفتخران بأجساد بالية ، وأرواحٍ فى النار ؟ إنْ يكُنْ لكما عَمَلٌ فلكما أصل ، وإنْ يكُنْ لكما خُلُقٌ فلكما شرف ، وإن يكن لكما تقوى فلكما كرم ، وإلا فالحمارُ خيرٌ منكما ، ولستما خيراً من أحد .

وقال أيضاً رضى الله عنه : العاقلُ الذى لم يَحْرِمهُ نصيبهُ من الدنيا حظَّهُ من الآخرة .

وقال أيضاً فى وصيته لابنه : لا مالَ أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أوحش من العُجْب ، ولا مظاهرة كالمشاورة ، ولا حَسَبَ كَحُسْنِ الخلق . وكان يقال : إذا كان علم الرجل أكثر من عقله كان قمناً أن يضره علمه . قال الشاعر :

ولا خيرَ فىْ حُسْنِ الجُسومِ وطُولِها إذا لم يَزِنْ حُسْنَ الجُسومِ عقولُ

---

(١) ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ١/ ٣٢٩ .

(٢) ابن أبى الدنيا فى العقل وفضله ص٣٨ .

(٣) السابق ص ٦٨

وقال مطرف بن الشِّخير [1] : عقولُ كُلِّ قومٍ على قَدْرِ زمانهم .

كان يقال خِصالٌ ستٌّ تُعرف فى الجاهل : الغضب فى غير شىء ، والكلام فى غير نفع ، والعطيةُ فى غير موضعها ، وإفشاءُ السر ، والثقةُ بكل أحد ، ولا يعرف صديقه من عدوه .

وقال يحيى بن خالد : ثلاثة أشياء تدل على عقول أربابها : الكتابُ على مقدارِ عقل كاتبه ، والرسولُ على مقدار عقل مُرْسِلِهِ ، والهديةُ على مقدار عقل مُهْدِيها .

وقيل لابن هبيرة : ما حَدُّ الحمق ؟ قال : لا حَدَّ له . وقال بعضهم : الحمقُ : الكسادُ يقال : انحمقتِ السُّوقُ : إذا كسدت ، ومنه الرجل الأحمق ؛ لأنه كاسدُ العقلِ لا يُنتفعُ برأيه ولا بعقله ؛ والحمق أيضاً : الغرور ، يقال سرنا فى ليالٍ مُحمقات : إذا كان القمر فيهن يسيرُ بغيمٍ أبيض دقيق فيغترُّ الناسُ بذلك يظنون أنْ قد أصبحوا فيسيرون حتى يملوا ، قال : ومنه أخذ الاسم « الأحمق » لأنه يَغُرُّكَ فى أولِ مجلسه بتغافلِه ، فإذا انتهى إلى آخر كلامه تبين حُمْقُهُ .

وقال الجوهرى فى « الصحاح » : الحُمْق والحُمُق : قِلَّةُ العقل ، وقد حَمُقَ الرجلُ بالضم حماقة فهو أحمقُ ، وحَمِقَ أيضاً بالكسر يَحمَقُ حُمقاً مثل غَنِمَ غُنماً فهو حَمِق ، وامرأة حمقاء ، وقوم ونسوة حُمُقٌ وحَمقى وحَماقى ، وحَمُقَت السوقُ بالضم ، أى : كسدت ، وأحمقتِ المرأة ، أى : جاءت بولدٍ أحمق فهى مُحمِقٌ ومُحمِقة ، فإن كان من عادتها أنْ تَلدَ الحمقى فهى مِحْمَاقٌ ، ويقال : أحمقتُ الرجل : إذا وجدْتَه أحمقَ ، وحمَّقته تحميقاً : نسبتَه إلى الحُمق ، وحامقتُه : إذا ساعدتهَ على حمقه ، واستحمقته ، أى : عَدَدْتُه أحمق ، وتحامق فلان : إذا تكَلَّفَ الحماقة ، ويقال : انحمَقت السوقُ ، أى : كسدت ، وانحمق الثوب ، أى: أخلق .

ذكر المغيرة بن شعبة يوماً عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه فقال : كان واللّه أفضلَ من أنْ يَخْدَعَ ، وأعقلَ من أن يُخْدَعَ .

وقال الحجاج يوماً : العاقلُ مَنْ يعرفُ عيبَ نفسه ، فقال له عبد الملك : فما عَيْبُكَ ؟ قال: أنا حَسُودٌ حَقُود ، فقال له عبد الملك : ما فى إبليسَ شَرٌّ من هاتين .

---

(١) هو الإمام ، القدوة ، الحجة ، أبو عبد الله الحرشى العامرى البصرى ، حدث عن أبيه ، وعلى ، وعمار، وأبى ذر وغيرهم ، وحدث عنه الحسن البصرى ، وأبو التياح يزيد بن حميد ، وثابت البنانى وغيرهم ، كان ثقة له فضل وورع وعقل وأدب، مات سنة ست وثمانين. [سير أعلام النبلاء ٤/١٨٧ ـ ١٩٥].

وقال الحسن البصرى صِلَةُ العاقلِ إقامةُ دينِ الله ، وهجرانُ الأحمق قربةٌ إلى الله ، وإكرامُ المؤمن خدمةٌ لله وتواضعٌ له . كان يقال : إذا تَمَّ العقلُ نقص الكلام ، قال الشاعر :

ألا إنما الإنسانُ غِمْدٌ لعقله ... ولاخيرَ فى غِمْدٍ إذا لم يكن له نَصْلُ

فإن كان للإنسان عقلٌ فإنه ... هو النصل والإنسان من بعده فضل

وقال آخر :

وليس عتابُ المرء للمرء نافعاً ... إذا لم يكنْ للمرء عقلٌ يعاتبه

وقال آخر :

تَحَامَقْ مع الحمقى إذا ما لَقِيتَهُمْ ... ولا تَلْقَهُمْ بالعقلِ إن كنتَ ذا عقلِ

فإنى رأيتُ المرءَ يشقى بعقله ... كما كان قبلَ اليوم يَسْعَدُ بالعقلِ

وكان الحسن البصرى إذا أُخْبِرَ عن أحدٍ بصلاح قال : كيف عقله ؟ ما يتم دينُ امرئ حتى يتم عقله .

وقال الأوزاعى : قيل لعيسى عليه السلام : يا روح الله أنت تُبْرِئُ الأكمه والأبرصَ وتحيى الموتى بإذن الله ، فما دواءُ الأحمق ؟ قال : ذلك أعيانى .

وقال زيد بن أسلم : قال لقمان لابنه : يا بنى ، لأنْ يَضربكَ الحليمُ خيرٌ من أن يدهنك الأحمق .

وقال عمر بن عبد العزيز خصلتان لا تعدمك من الأحمق ، أو قال : من الجاهل كثرة الالتفات ، وسرعة الجواب .

وقال سهل بن هارون ثلاثة من المجانين وإنْ كانوا عقلاء الغضبان ، والعريان، والسكران .

سمع الأحنف رجلاً يقول : ما أبالى أَمُدِحْتُ أم هُجِيتُ ، فقال : استرحتَ مِنْ حيثُ تَعِبَ الكِرامُ . وقالت العرب : استراح مَنْ لا عَقلَ له . وقالت الفرس : مات مَنْ لا عقل له. قال الشاعر :

كم كافرٍ باللّه أموالُه ... تـزدادُ أضعافاً على كفره

ومؤمنٍ ليس له درهمٌ ... يـزدادُ إيماناً على فقره

لا خيرَ فيمن لم يكن عاقلاً ... يمُدُّ رجليه على قَدْرِه

وروى الحاكم فى « تاريخه » عن ابن المبارك ، وقيل له : ما خير ما أعطى الإنسان ؟ قال: غريزةُ عقل ، قلت فإن لم يكن ؟ قال : حسن أدب . قلت : فإن لم يكن ؟ قال : أخ

شفيق يستشيره فيشير عليه، قلت: فإن لم يكن ؟ قال : صَمْتٌ طويل ، قلت : فإن لم يكن ؟ قال : موتٌ عاجل .

ومن كلام الحمقى : استعمل معاويةُ رضى اللّه عنه رجلاً من كَلْبٍ فذكر المجوس يوماً فقال لعن اللّهُ المجوسَ ينكحون أمهاتهم ، واللّه لو أعطيتُ عشرةَ آلاف درهم ما نكحتُ أمى، فبلغ ذلك معاوية ، فقال : قَبَّحَهُ اللّه ، أترونه لو زِيْدَ فعل ؟

قيل لبردعة المُوَسْوِس : أيما أفضلُ غيلانُ أم مُعَلَّى ؟ قال : معلى. قال: ومِنْ أين ؟ قال: لأنه لما مات غيلان ذهب معلى إلى جنازته ، فلما ماتَ مُعَلَّى لم يذهب غيلان إلى جنازته .

رفع رجل من العامة ببغداد إلى بعض ولاتها على جار له : أنه يتزندق ، فسأله الوالى عن قوله الذى نَسَبَهُ به إلى الزندقة ؟ فقال هو مُرْجِئٌ ناصبىٌّ رافضىٌّ من الخوارج يُبغضُ معاويةَ ابن الخطاب الذى قتل علىَّ بن العاص. فقال له ذلك الوالى: ما أدرى على أىِّ شىءٍ أحسدك ؟ أعلى علمك بالمقالاتِ ، أم على بَصَرِكَ بالأنساب ؟

دخل رجل من العامة الجَهَلَةِ الحمقى على شيخ من شيوخ أهل العلم ، فقال له : أصلح اللّه الشيخ ، قد سمعتُ فى السوق الساعةَ شيئاً منكراً ولا يُنْكِرُهُ أحدٌ ؟ قال : وما سمعتَ ؟ قال : سمعتهم يسبون الأنبياء . قال الشيخ : ومَنِ المشتومُ من الأنبياء ؟ قال : سمعتهم يشتمون معاوية . قال : يا أخى ليس معاويةُ بنبىٍّ . قال : فَهَبْهُ نِصْفَ نبى ، لِمَ يُشتم ؟

وقال عمرو بن بحر ذكر لى بعض الإباضية أنه جرى عنده ذِكْرُ الشيعة يوماً ، فغضب وشتمهم ، وذكر ذلك كالمُنْكر عليهم نِحْلَتَهُم إنكاراً شديداً ، قال : فسألته يوماً عن سببِ إنكاره على الشيعة ولَعْنِه لهم ؟ فقال لمكانِ الشينِ فى أول كلمة لأنى لم أجد ذلك قط إلا فى مسخوطة مثل : شؤم وشر وشيطان وشيخ وشعث وشعب وشرك وشتم وشقاق وشِطْرَنْج وشَيْن وشَنٍّ وشانِئ وشوصة وشوك وشكوى وشنان ، فقلت له : إن هذا كثير ، ما أظن أن هذا لقوم يقيم اللّه لهم علماً أبداً .

سَلَّمَ فَزَارَةُ ــ صاحبُ المظالم بالبصرة ــ على يسارِه فى الصلاة ، فقيل له فى ذلك ، فقال: كان على يمينى إنسانٌ لا أُكلِّمُه .

قال فزارة يوماً فى مجلسه : لو غسلتُ يدى مائتى مرة ما تنظفت حتى أغليها (١) مرتين. وفيه يقول الشاعر :

ومن المظالمِ أنْ تكون على المظـالمِ يا فَزَارَهْ

---

(١) فى المخطوطة و ر : « أغسلها » ، والمثبت من ط وهو أوفق .

وَلِىَ رجـلٌ مُقِلٌّ قضـاءَ الأهواز ، فأبطأ عليـه رِزقُه ، وحضر عيـد الأضحى وليس عنـده ما يُضَحِّى به ولا ما ينفق ، فشكا ذلك إلى زوجته ، فقالت : لا تغتم ، فإنَّ عندى ديكاً جليلاً قد سمنته فإذا كان عيد الأضحى ذبحناه .

فلما كان يوم الأضحى وأرادوا الـديك للذبح طار على سقوفِ الجيران فطلبوه ، وفشا الخبرُ فى الجيران وكانوا مياسيرَ ، فَرقُّوا للقاضى ورَقُّوا لقلةِ ذاتِ يده ، فأهدى إليه كل واحد كبشاً فاجتمعت فى داره أكبش كثيرة وهو فى المُصَلَّى لا يعلمَ ، فلَما صار إلى منزله ورأى ما فيه من الأضاحى قال لامرأته من أين هذا ؟ فقالت : أهدى إلينا فلان وفلان ــ حتى سَمَّتْ جماعتهم ــ ما ترى . قال : ويحك احتفظى بديكنا هذا فما فُدِىَ إسحاق بن إبراهيم إلا بكبش واحد ، وقد فُدِىَ ديكنا بهذا العدد .

قال الحسن رحمه اللّه : الأخلاقُ للمؤمن قُوَّةٌ فى لِين ، وحَزْمٌ فى دين ، وإيمانٌ فى يقين، وحِرْصٌ على العلم ، واقتصاد فى النفقة ، وبَذْلٌ فى السعة ، وقناعة فى الفاقة ، ورحمة للمجهود ، وإعطاء فى كرم ، وبِرٌّ فى استقامة .

وقال الأشعث بن قيس يوماً لقومه : إنما أنا رجلٌ منكم ليس فىَّ فضلٌ عليكم ، ولكنى أبسطُ لكم وجهى ، وأبذلُ لكم مالى ، وأقضى حقوقكم ، وأَحُوطُ حريمكم ، فمن فعل مِثْلَ فِعلى ، فهو مِثلى ، ومن زاد علىَّ ، فهو خير منى ، ومن زدت عليه ، فأنا خير منه قيل لَه: يا أبا محمد ، ما يدعوك إلى هذا الكلام ؟ قال : أَحُضُّهم على مكارمِ الأخلاق .

وسئل عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنهما عن السؤدد فقال : الحِلْمُ السُؤْدُدِ . وقال أيضاً : نحنُ معشر قريش نَعدُّ الحلم والجود السؤدد ، ونعد العفافَ وإصلاحَ المَال المروءة .

وقال أبو عمرو بن العلاء : كان أهلُ الجاهلية لا يُسَوِّدونَ إلا مَنْ كانت فيه ست خصال وتمامها فى الإسلام سابعة : السخاء والنجدة والصبر والحلم والبيان والحسب ، وفى الإسلام زيادة العفاف .

ذُكِرَ لعبد اللّه بن عمر: أبو بكر وعمر وعثمان وعلى ومعاوية رضى اللّه عنهم فقال : كان معاويةُ أَسودَ منهم ، وكانوا خيراً منه .

وذكر ابن عبد البر عن النبى ﷺ قال : « مَنْ رزقه اللّه مالاً ، فبذل معروفه وكَفَّ أذاه فذلك السيدُ » .

وقال ﷺ يوماً للأنصار : « مَنْ سَيِّدكم ؟ » قالوا : الجَدُّ بن قيس على بخل فيه ، فقال النبىُّ ﷺ : « أى داءٍ أدوأُ من البخل ؟ بل سيدكم الجعد الأبيض عمرو بن الجموح »[1] فقال

---

(١) فتح البارى ١٧٨/٥ ، ١٧٩ عن كعب بن مالك ، والحاكم فى المستدرك فى معرفة الصحابة ، ب مناقب بشر بن البراء بن معرور ٢١٩/٣ ، عن أبى هريرة ، وليس فيه عمرو بن الجموح .

شاعرهم فى ذلك :

وقال رسُول اللّه والحقُّ قولُه ... لمن قال منا : مَنْ تُسَمُّون سيداً ؟

فقالوا له الجد بن قيس على التى ... نُبَخِّلُه فيها وإنْ كان أسودا

فتىً ما تَخَطَّى خطوةً لِدَنِيَّةٍ ... ولا مَدَّ فى يوم إلى سوأة يدا

فسود عمرو بن الجموح بجوده ... وحق لعمروٍ بالندى أنْ يُسَوَّدا

إذا جاءه السُّؤَّالُ أنهبَ مالَهُ ... وقال خذوه إنه راجعٌ غداً

فلو كنتَ يا جدَّ بن قيسٍ على التى ... على مِثْلِها عمروٌ لكنتَ مُسَوَّداً

وقال بعضهم السؤدد بالبخت ، كم من فقيرٍ ساد وليس له بالمال إلى غيره كعتبة بن ربيعة وغيره .

سب الشعبىَّ رجلٌ فقال له إنْ كنتَ كاذباً يغفر اللّه لك ، وإن كنت صادقاً يغفر اللّه لى.

وقال خالد بن صفوان : شهدت عمرو بن عبيد ورجل يشتمه فقال له : آجَرَكَ اللّهُ على ما ذكرتَ من خطأ ، قال : فما حسدتُ أحداً حسدى عمرو بن عبيد على هاتين الكلمتين .

وقال الأحنف بن قيس : ما نازعنى أحدٌ إلا أخذتُ فى أمره بإحدى ثلاث خصال : إنْ كان فوقى عرفت له قَدْرَهُ ، وإنْ كان دونى كرمت نفسى عنه ، وإن كان مثلى تفضلتُ عليه . أخذ هذا المعنى محمود الوراق فقال :

سأُلْزِمُ نفسى الصبرَ عن كُلِّ مذنبٍ ... وإنْ كَثُرَتْ منه علىَّ الجرائمُ

وما الناسُ إلا واحد من ثلاثة ... شريف ومشروف ومِثْلٌ مقاومُ

فأما الذى فوقى فأعرفُ فَضْلَهُ ... وألزم فيه الحَقَّ والحقُّ لازمُ

وأما الذى دونى فإنْ قال،صُنْتُ عن ... مقالته نفسى وإنْ لامَ لائمُ

وأما الذى مِثْلى فإنْ زَلَّ أو هفا ... تفضلتُ،إنَّ الفضلَ بالعز حاكمُ

وقال عَبِيدُ بن الأبرص (١)

إذا أنتَ لم تعملْ برأيٍ ولم تُطِعْ ... أولى الرأي لم تَركَنْ إلى أمر مرشد

---

(١) هو عبيد بن الأبرص بن عوف بن جشم الأسدى ، من مضر ، أبو زياد ، شاعر ، من دهاة الجاهلية وحكمائها ، وهو أحد أصحاب « المجمهرات » عاصر امرأ القيس ، وله معه مناظرات ومناقضات ، وعمَّر طويلا حتى النعمان بن المنذر ، له ديوان شعر ، مات نحو سنة خمس وعشرين . [الأعلام ٤/ ١٨٨].

ولم تجتنبْ ذَمَّ العشيرة كلها | وتدفع عنها باللسان وباليد
وتحلم عن جهَّالها وتحوطها | وتقمع عنها نخوة المتهدد
فلستَ ــ ولو عَلَّلْت نفسك بالمنى ــ | بذى سؤددٍ بادٍ ولا قُرْبَ سُؤْدُدِ

وقال آخر :

إذا هلكت أُسْدُ العرين ولم يكنْ | لها خلف فى الغِيل سادَ الثعالبُ
كذا القمرُ السارى إذا غابَ لم يكنْ | له خلف فى الجو إلا الكواكبُ

وقال بعض الحكماء : من ابتغى المكارم ، فليتجنب المحارم .

قال رسول الله ﷺ لأشج عبد القيس : « فيك خلَّتانِ يحبهما اللّهُ ورسوله ــ أو قال يرضاهما الله ورسوله ــ الحِلْمُ والأَنَاةُ » قال : يا رسول الله ، أشىءٌ جَبَلَنى اللّهُ عليه أم شىء اخترعته من نفسى ؟ قال : « بل شىء جَبَلَكَ اللّهُ عليه » فقال : الحمد للّه الذى جبلنى على شىء ــ أو على خلُقٍ ــ يَرْضَاهُ اللّهُ ورسوله (١) . والحديث صحيح فى « الصحيحين » أو فى الصحيح .

قال الشعبى : زَيْنُ العلم حِلْمُ أهله ، وقال رجاء بن أبى سلمة : الحلم أرفعُ من العقل لأنَّ اللّه تعالى تَسَمَّى به .

كان الأحنف إذا عجبوا من حلمه قال : إنى لأجد ما تجدون ولكنى صبور . وقال معاوية رضى اللّه عنه : إنى لأرفعُ نفسى أن يكون ذنْبٌ أرجحَ من حلمى .

وقال عمر بن عبد العزيز : ما قُرِنَ شىءٌ إلى شىء أحسن من حِلْمٍ إلى علم ، ومن عفوٍ إلى قُدْرة . وقال أبو العتاهية :

فيا رب هَبْ لى منك حلماً فإننى | أرى الحلم لم يندمْ عليه حليمُ
ويا رب هب لى منك عزماً على التقى | أقيمُ به ما عشتُ حيثُ أقيم
ألا إنَّ تقوى اللّه أكرم نسبةٍ | تسامى بها عند الفخارِ كريمُ

وقال آخر :

أرى الحِلْمَ فى بعض المواطن ذِلَّةً | وفى بعضها عِــزا يسوِّد فاعله

---

(١) مسلم فى الإيمان ، ب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين (١٧/٢٥) ، والحديث ليس فى صحيح البخارى .

وقال آخر :

وإنك تلقى صاحبَ الجهل نادماً عليه،ولا يأسى على الحِلْم صَاحِبُهْ

كان عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنهما إذا سافر سافرَ معه بِسَفيهٍ ، فقيل له فى ذلك ، فقال : إنْ جاءنا سفيه ، لأنَّا ما ندرى ما نُقابل به السفهاء .

قال عمرو بن كلثوم :

ألا لا يَجْهَلَنْ أحدٌ علينا فنجهلَ فوقَ جهلِ الجاهلينا

وقال بعضهم :

ولربما اعتَضَدَ الحليمُ بجاهلٍ لا خيرَ فى اليمنى بغير يسار

ومَرَّ قومٌ بديرِ راهبٍ وفيهم عالم كبير مشار إليه ، فأنزلهم الراهبُ فى صومعةٍ ورَحَّبَ بهم، وتلقَّاهم بالبِشْرِ والكَرامة ، فأقاموا عنده كل النهار إلى الليل ، فقام رجلٌ منهم فى حالهم وإصلاح شأنهم ، فلما أن أراد أن يضىء لهم جاء بالقداح فقدح لهم ، فلما أضاء الضوء التفت إلى أحدهم فقال : أيكم الشيخ المُشَارُ إليه ؟ فأشار أحدهم إلى الشيخ ، فتكلم حينئذ الراهبُ بكلامٍ فصيح ، ثم قال للشيخ ياسيدى هذه النار التى طلعت وأَشْعلتَ منها أَهىَ من الصوانة أم من الحراقة أم من الحديدة ؟ فسكت الشيخ فلم يتكلم ، وكان فى جمْع الشيخ رجلٌ سفيه فتكلم وأبلغ ، وقال : أيها الراهب ، لقد تهجمتَ على مقامٍ لم يكنْ لك ، ألا سألتنى عن هذا السؤال؟ فقال : لم أعرفْ أنَّ عندكَ عِلْماً من ذلك ، فقالَ : بلى ، فعند ذلك تكلم الراهب ، فلما فرغ من ذلك قال له السفيه وكانوا فى قبة : ما هذا الذى على صدركَ ؟ فطأطأ الراهبُ رأسهُ ينظر إلى ما أشار إليه السفيه ، فصفعه السفيهُ صفعة علا حسُّها علواً شديداً ، ثم قال للراهب أهذا الحِسُّ من ساحلك أم من يدى أم من القبة ؟ قال : فأفحم الراهب فلم يستطع جواباً

واعلم أن الحُلم بضم الحاء : ما يراه النائم ، تقول منه : حَلَمَ بالفتح واحْتَلَمَ ، وتقول : حَلَمْتُ بكذا وحلمته أيضاً ، والحِلْم بالكسر الأناة ، تقول منه حلم الرجل بالضم ، وتحلَّم: تكلّف الحلم ، قال الشاعر :

تحَلَّمْ عن الأَدْنَيْنَ واستبقِ وُدَّهُم ولن تستطيعَ الحِلْمَ حتى تَحَلَّمَا

وتحالم ، أى : رأى من نفسه ذلك وليس به . وحلَّمت الرجل تحليماً : جعلته حليماً والمحلِّم : الذى يأمر بالحلم . والحَلَمُ بالتحريك : ديدان تفسد (١) الإهاب تقول منه : حَلِمَ الأديمُ بالكسر .

---

(١) فى المخطوطة : « أن تفسدان » ، والمثبت من ر ، ط .

وينبغى لمن استعان بسفيه أن يأخذ على يديه ، ولا يُطلق عنانه ويسلطه ؛ فإن ذلك فى الغالب يكون ضرره أكثر من نفعه لاسيما بالنسبة إلى الآخرة وربما انتشر الفساد وعظم ، وتعِبَ الكبيرُ فى استدراكه ، وقد لا يمكنه ذلك ، فَقَطْعُ هذا من الابتداء هو الواجبُ ، وهذا أمر واضح معلوم لا يخفى على عاقل نظر فيه . وقد قال جرير الشاعر المشهور :

أبنى حنيفةَ أَحْكِموا سُفَهَاءكُمْ إنى أخافُ عليكمُ أنْ أغضبا

وسبق ما يتعلق بهذا بكراريس فى ذكر مناقب الإمام أحمد بعد ما يتعلق بطاعة الوالى وغيره ، وفى الأمر بالمعروف فى الإنكار على السلطان .

وذكر ابن عبد البر : عن النبى ﷺ قال « حَسَبُ المرء دينه ، وكرمه تقواه ، ومروءته عقله » ويروى نحو هذا عن عمر .

وعن النبى ﷺ أنه قال لرجل من ثقيف : « ما المروءةُ ؟ » قال : الصلاحُ فى الدين ، وإصلاح المعيشة وسخاء النفس وصِلَةُ الرحم . فقال عليه السلام : « هكذا هى عندنا فى حكمة آل داود » .

تذاكروا المروءة عند رسولِ اللّه ﷺ فقال : « أما مروءتنا فأنْ نعفو عمن ظلمنا ، ونُعطى مَنْ حَرَمَنا ، ونَصِلَ من قطعنا » .

سئل عبد اللّه بن عمر عن المروءة فقال : العفافُ وإصلاح المال .

سأل معاوية الحسن بن على رضى اللّه عنهم عن المروءة والكرم والنجدة ، فقال أما المروءة : فَحِفْظُ الرجل نَفْسَهُ ، وإحرازه دينه ، وحسن قيامه بصنعته ، وترك المنازعة ، وإفشاء السلام ، وأما الكرم : فالتبرع بالمعروف ، وإعطاؤك قبل السؤال ، والإطعام فى المحل ، وأما النجدة : فالذَّبُّ عن الجار ، والصبرُ فى المواطن ، والإقدام على الكريهة (١) .

قال طلحة بن عبيد اللّه : جلوسُ الرجل ببابه من المروءة ، وليس من المروءة حَمْلُ الكيس فى الكم .

وسئل الأحنف عن المروءة فقال التفقه فى الدين ، وبِرُّ الوالدين ، والصبر على النوائب.

ويروى عن الأحنف قال لا مروءةَ لِكَذُوبٍ ، ولا إخاءَ لِمَلُولٍ ، ولا سؤدد لسيئ الخلق.

---

(١) ذكر فى هوامش المطبوعات بأن الأثر المروى عن الحسن ساقط من المخطوطة المصرية . وهذا غير صحيح لأن الأثر موجود فى المخطوطة المصرية التى بين أيدينا بكامله .

سئل ابن شهاب الزهرى عن المروءة فقال اجتناب الريب ، وإصلاح المال ، والقيام بحوائج الأهل . وقال الزهرى أيضاً : الفصاحة من المروءة.

وقال إبراهيم النخعى : ليس من المروءة كثرة الالتفات فى الطريق .

وقال غيره : من كمال المروءة أن تصونَ عِرْضَكَ ، وتكرم إخوانك ، وتَقِيلَ فى منزلك .

وذُكِرَتِ الفتوةُ عند سفيان الثورى فقال : ليست الفتوةُ بالفسق ولا الفجور ، ولكن الفتوة كما قال جعفر بن محمد : طعامٌ موضوع ، وحجاب مرفوع ، ونائل مبذول ، وبِشْرٌ مقبول ، وعفاف معروف ، وأذى مكفوف .

قال محمد بن داود من كان ظريفاً فليكن عفيفا قال منصور الفقيه فضل التقى أفضل من فضل اللسان والحسب ، إذا هما لم يُجْمَعا إلى العفاف والأدب ، وقال آخر :

وليس فتى الفتيانِ مَنْ راح واغتدى ... لشرب صَبُوح أو لشرب غَبُوقِ
ولكنْ فتى الفتيان مَنْ راح واغتدى ... لِضُرِّ عدوٍ أو لنفع صديق

وروى الخلال عن أحمد وجماعة من السلف الممازحة فى بعض الأوقات ، وحديث ابن عمر مرفوعاً : « إنى لأمزح ولا أقول إلا حقاً » .

ولأحمد والترمذى وحَسَّنَهُ من حديث أبى هريرة : « إنى لا أقولُ إلا حقاً »(١) فقال بعض أصحابه : فإنك تداعبنا قال : « إنى لا أقول إلا حقاً ». هو حديث ابن المبارك ، عن أسامة بن زيد الليثى ، عن سعيد المَقْبُرِىِّ ، عن أبى هريرة ، وأسامةُ وإن كان من رجال مسلم فقد ضعفه الأكثر .

وعن أنس أن رجلاً أتى النبى ﷺ فاستحمله فقال : « إنَّا حاملوكَ على ولد الناقة » فقال: يا رسول الله، ما أصنعُ بولد الناقة ؟ فقال: « وهل تَلِدُ الإبلَ إلا النُّوقُ » رواه أحمد وأبو داود والترمذى وقال : صحيح غريب (٢)

ولأبى داود والترمذى عن أنس أن النبى ﷺ قال له : « يا ذا الأذنين »(٣) يعنى يُمازحه.

وكان رجل من أهل البادية اسمه زاهر يهدى للنبى ﷺ الهدية من البادية ، فيجهزه إذا أراد

---

(١) أحمد ٢/ ٣٤٠ ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى المزاح (١٩٩٠) .

(٢) أحمد ٣/٢٦٧ ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى المزاح (٤٩٩٨) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى المزاح (١٩٩١) .

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى المزاح (٥٠٠٢) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى المزاح (١٩٩٢) وقال : « هذا حديث صحيح غريب » .

أن يخرج ، فقال : « إنَّ زاهراً بادينا ، ونحنُ حَاضِرَتُه »، وكان دميماً فأتاه النبى ﷺ وهو يبيعُ متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره الرجل فقال : أرسلنى ، مَنْ هذا ؟ فالتفت ، فعرف النبىَّ ﷺ فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدر النبى ﷺ حين عرفه وجعل النبىُّ ﷺ يقول : « مَنْ يشترى العبد » فقال : يا رسول الله إذا واللّه تجدنى كاسداً ؟ فقال : « لكن عند اللّه لست بكاسد ـ أو قال ـ لكن عند اللّه أنت غالٍ » رواه أحمد من حديث أنس (١) .

الدميم بالدال المهملة فى الخَلْق بفتح الخاء : القِصَرُ والقُبْحُ ، وبالذال المعجمة فى الخُلُقِ بضمها

وقال محمود بن الربيع: إنى لأعقل مَجَّةً مَجَّها رسولُ اللّه ﷺ . رواه مسلم والبخارى(٢) وزاد : فى وجهى .

قال فى « شرح مسلم » قال العلماء المج طَرْحُ الماء من الفم بالتزريق ، وهذا فى ملاطفة الصبيان وتأنيسهم وإكرام آبائهم بذلك ، وجواز المزح .

وروى الترمذى عن زياد بن أيوب، عن عبد الرحمن المحاربى، عن ليث، عن عبد الملك، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا تمار أخاكَ، ولا تمازحه ولا تَعِدْهُ موعداً فَتُخلفَهُ »(٣). عبد الملك هو ابن جريج لم يسمع من عكرمة . قال الترمذى : غريب لا نعرفه إلاَ من هذا الوجه ، وسبق ما يتعلق بهذا فى فصول الكذب .

وذكر ابن عبد البر قول ابن عباس رضى الله عنهما : المزاح بما يَحْسُنُ مباحٌ ، وقد مزح النبى ﷺ فلم يقل إلا حقاً .

قال غالب القطان أتيت محمد بن سيرين وكان مزاحاً ، فسألته عن هشام بن حسان فقال : توفى البارحة أما شعرتَ ؟ ﴿ **إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ** ﴾ [البقرة: ١٥٦]. وقال: ﴿**اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا**﴾ [الزمر : ٤٢] .

وفى الحديث المأثور : أنَّ عيسى عليه السلام كان يبكى ويضحك، وكان يحيى عليه السلام يبكى ولا يضحك ، فكان خيرهما المسيح .

وقال الخليل بن أحمد : الناسُ فى سجنٍ ما لم يتمازحوا .

مزح الشعبى يوماً ، فقيل له: يا أبا عمرو، أتمزح ؟ قال : إنْ لم يكن هذا مُتْنَا من الغَمِّ .

---

(١) أحمد ٣/ ١٦١

(٢) البخارى فى الدعوات ، ب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم (٦٣٥٤) ، ومسلم فى المساجد ، ب الرخصة فى التخلف عن الجماعة بعذر (٣٣/ ٢٦٥) .

(٣) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى المراء (١٩٩٥) .

وكان محمد بن سيرين يداعب ويضحك حتى يسيلَ لعابهُ ، فإذا أَرَدتَه على شيءٍ من دينهِ كانت الثريا أقربَ إليكَ من ذلك .

قال ابن عبد البر : وقد كره جماعةٌ من العلماء الخوضَ فى المزاح لما فيه من ذميم العاقبة ، ومن التوصل إلى الأعراض ، واستجلاب الضغائن ، وإفساد الإخاء . كان يقال لكل شيءٍ بدْءٌ ، وبَدْءُ العداوةِ المزاحُ . وكان يقال : لو كان المزاح فحلاً ما ألقح إلا الشر .

قال سعيد بن العاص : لا تمازح الشريف فيحقد عليك ، ولا الدنىء فيجترئ عليك .

وقال ميمون بن مهران : إذا كان المزاح أمام الكلام ، فآخره الشتم واللطام .

وقال جعفر بن محمد : إياكم والمزاح ، فإنه يذهب بماء الوجه ، كان خالد بن صفوان يكره المزاح ويقول يسعط أحدهم أخاهُ بأحرَّ من الخردل ، ويفرغ عليه أشَدَّ من غلى المِرْجَل ، ويقول : مازحته .

وقال إبراهيم النخعى : لا يكون المزاح إلا فى سخف أو بطر . السُّخْفُ بضم السين : رقة العقل ، وقد سَخُفَ الرجلُ بالضم سخافة فهو سخيف ، وساخفته مثل : حامقته . قال أبو هفان:

مَازح صديقكَ ما أحَبَّ مزاحا وتَوَقَّ منه فى المزاح جماعا
فلربما مزح الصديق بمزحةٍ كانتْ لِبَابِ عداوةٍ مفتاحاً

وقال آخر :

لا تَمزحن فإذا مزحت فلا يكن مزحاً تُضاف به إلى سوء الأدب
واحذر ممازحة تعودُ عداوةً إنَّ المزاح على مقدمة الغضب

وقد روى عن النبى ﷺ : « إياكم وكثرةَ الضحك ؛ فإنه يُميتُ القلبَ ، ويَذهبُ بنور الوجه » (١).

قال عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه : مَنْ كَثُرَ ضَحكُهُ استخف به وذهب بهاؤه .

وقال بعض الحكماء : إياك والمشى فى غير أربٍ ، والضحك من غير سبب . وقال بعض الشعراء :

الكِبْرُ ذُلٌّ ، والتواضع رِفْعةٌ والمزح والضحك الكثير سقوط
والحِرْصُ فَقْرٌ والقناعةُ عِزَّةٌ واليأسُ من صنع الإله قُنوطُ

---

(١) أحمد ٢/ ٣١٠ وليس فيه « ويذهب بنور الوجه » ، والترمذى فى الزهد ، ب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس (٢٣٠٥) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب الحزن والبكاء (٤١٩٣) وقال فى الزوائد : « إسناده صحيح ورجاله ثقات » .

وقال آخر :

فإياك إياك المزاحَ فإنه ... يُجَرِّى عليك الطفلَ والدَّنسَ النَّذْلا
ويُذْهِبُ ماءَ الوجهِ بعد بَهَائِهِ ... ويُورِثُهُ مِنْ بعدِ عِزَّتِهِ ذُلاَّ

وقال محمود الوراق :

تلقَى الفتى يلقى أخاهُ وخِدْنَهُ ... فى لحنِ منطقه بما لا يغفر
ويقول كنتُ مُمازحاً ومُلاعباً ... هيهاتَ نارُك فى الحشا تَتَسَعَّرُ
ألهبتها وطفقتَ تضحك لاهياً ... مما به ، وفؤاده يَتفطَّرُ
أوَمَا علمتَ ومثل جهلك غالب ... أنَّ المزاح هو السباب الأكبر

قال الجوهرى : المَزْحُ : الدعابة ، وقد مزح يمزَح ، والاسم المُزاح والمُزاحة أيضاً ، وأما المِزاح بالكسر ، فهو مصدر مازحه . وهما يتمازحان (١)

قال ابن عبد البر قالوا مَنْ أراد أن يدوم له وُدُّ أخيه فلا يمازحه ولا يعده موعداً فيخلفه.

وسَبَقَ الكلامُ فى ضحكه عليه السلام حتى بَدَتْ نَواجذُه فى فصولِ التوبة فى (أنَّ سيئةَ التائبِ هل تُبَدَّلُ حسنةً) . وقد ضحك المقدادُ بحضرةِ النبىِّ ﷺ حتى ألقى إلى الأرض ، رواه مسلم (٢) من حديث المقداد فى قصة طويلة فى آدابِ الأطعمة .

وروى ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد بإسناده عن أبى مسعود الأصبهانى أحمد بن الفرات قال : كنا نتذاكرُ الأبوابَ ، فخاضوا فى بابٍ ، فجاؤوا فيه بخمسة أحاديث : قال : فجئتهم بسادس ، فنخس أبو عبد الله أحمد بن حنبلٍ فى صدرى لإعجابه به .

وقد قال أبو الفرج فى أوائل « صيد الخاطر » : ما أعرفُ للعالمِ قط لذةً ولا عزاً ولا شرفاً ولا راحة وسلامة أفضل من العزلة ، فإنه ينالُ بها سلامة بدنه ودينه وجاهه عند الله عز وجل وعند الخَلْقِ ؛ لأنَّ الخَلْقَ يهونُ عليهم مَنْ يُخالطهم ولا يعظم عندهم قول المخالط لهم ، ولهذا عظم عليهم قَدْرُ الخلفاء لاحتجابهم . وإذا رأى العوام أحدَ العلماء مترخصاً فى أمرٍ مباح هان عندهم فالواجب عليه صيانةُ علمه وإقامةُ قدر العلم عندهم .

فقد قال بعض السلف : كنا نمزح ونضحك ، فإذا صرنا يُقْتَدى بنا فما أراه يسعنا .

وقال سفيان : تعلموا هذا العلم واكظموا عليه ولا تخلطوه بهزلٍ فتمجَّه القلوبُ .

---

(١) انظر : اللسان ، مادة « مزح » .

(٢) مسلم فى الأشربة ، ب إكرام الضيف وفضل إيثاره (٢٠٥٥/ ١٧٤) .

فمراعاةُ الناس لا ينبغى أنْ تُنْكَرَ ؛ فقد قال عليه السلام لعائشة « لولا حدثان قومكِ بكفرٍ لنقضتُ الكعبةَ وجعلت لها بابين » (١)

وقال أحمد فى الركعتين قبل المغرب رأيتُ الناسَ يكرهونها فتركتها فلا نسمع من جاهلٍ يرى مثل هذه الأشياء رياء ، إنما هذه صيانةٌ للعلم ، إلى أن قال : فيصير بمثابة تخليط الطبيبِ الآمر بالحمية ، فلا ينبغى للعالم أنْ يتبسطَ عند العوام حِفظاً لهم ، ومتى أراد مباحاً فليستترْ به عنهم . وهذا القَدْرُ الذى لاحظه أبو عبيدة حين رأى عمر بن الخطاب قد قدم الشام راكباً على حمار ورجلاه من جانب فقال : يا أميرَ المؤمنين يلقاكَ عُظماءُ الناس ، فما أحسنَ ما لاَحَظَ ، إلا أنَّ عمرَ رضى اللّه عنه أراد به تأديبَ أبى عبيدة بحفظِ الأصل فقال إنَّ اللّه أعزكم بالإسلام ؛ فمهما (٢) طلبتم العزَّ فى غيره أذلَّكم والمعنى : ينبغى أنْ يكون طلبكم العِزَّ بالدِّينِ لا بصور الأفعال وإنْ كانت الصُّورُ تُلاحظ . انتهى كلامه . وقد سبق هذا المعنى بنحو ثلاث كراريس فى فصول العلم .

فصل مدح الحياء وكونه خلق الإسلام

عن عمران مرفوعاً : « الحياء لا يأتى إلا بخير الحياءُ خيرٌ كله » (٣)

وعن ابن عمر أن النبى ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه فى الحياء يقول : إنك تستحيى ، حتى كأنه يقول : قد أضرَّ بكَ ، فقال رسول اللّه ﷺ : « دعه فإن الحياء من الإيمان » رواهما أحمد والبخارى ومسلم (٤)

وفى « الصحيحين » أن عمران لما حدَّث ، قال له بشير ــ بفتح الباء الموحدة والشين المعجمة ــ ابن كعب : إنه مكتوبٌ فى الحكمة : إنَّ منه وقاراً ومنه سكينة ، فقال عمران : أحدثك عن رسول اللّه ﷺ وتحدثنى عن صحيفتك ؟(٥)

ولمسلم أن بشيراً قال : إنا لنجد فى بعض الكتب ــ أو الحكمة ــ إن منه سكينة ووقاراً للّه

(١) البخارى فى الحج ، ب فضل مكة وبنيانها (١٥٨٣) ، ومسلم فى الحج ، ب نقض الكعبة وبنائها (٣٩٩/١٣٣٣) .

(٢) فى المخطوطة : « فما » وهو خطأ ، والمثبت من ر ، ط .

(٣) أحمد ٤/٤٢٧ ، والبخارى فى الأدب ، ب الحياء (٦١١٧) ، ومسلم فى الإيمان ، ب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٧/ ٦٠) .

(٤) أحمد ٢/١٤٧ ، والبخارى فى الأدب ، ب الحياء (٦١١٨) ، ومسلم فى الإيمان ، ب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٦/ ٥٩) .

(٥) البخارى فى الأدب ، ب الحياء (٦١١٧) ، ومسلم فى الإيمان ، ب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٧/ ٦٠) .

ومنه ضَعْفٌ ، بفتح الضاد وضمها ، فغضب عمران حتى احْمَرَّتا عيناه [١] ، وفى بعض النسخ ورواه أبو داود وغيره : احمرت ، وقال : ألا أرانى أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارضنى فيه، فأعاد عمران الحديث ، فأعاد بشير ، فغضب عمران [٢] فما زلنا نقول: إنه منا يا أبا نجيد لا بأس به .

وفى « الصحيحين »: عن أبى سعيد قال : كان رسول الله ﷺ أشَدَّ حياءً من العذارء فى خِدْرِهَا ، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه فى وجهه[٣] . وعن أنس مرفوعاً : « ما كان الفُحْشُ فى شىءٍ إلا شانه، وما كان الحياءُ فى شىء إلا زانه » رواه أحمد وابن ماجه والترمذى ، وقال: حسن غريب [٤]

وعن أبى هريرة مرفوعاً : « الحياءُ من الإيمان ، والإيمانُ فى الجنة ، والبَذَاءُ من الجَفَاء ، والجفاءُ فى النار » رواه أحمد والترمذى وقال : حسن صحيح [٥] ولابن ماجه من حديث أبى بكرة مثله [٦] .

وفى « الموطأ » مرسلاً : « إن لكل دين خلقاً وإنَّ خُلُقَ الإسلامِ الحياءُ » [٧] ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس ومن حديث أنس ، والحياء ممدود : الاستحياء .

وقال الواحدى : قال أهل اللغة : الاستحياء من الحياء ، واستحيا الرجل ، من قوة الحياء فيه ؛ لشدة علمه بمواقع العيب .

قال غير واحد قد يكون الحياء تخلقاً واكتساباً كسائر أعمال البر وقد يكون غريزة ، واستعماله على مقتضى الشرع يحتاج إلى كسب ونية وعلم ، وإن حَمَل شىءٌ على ترك الأمر والنهى والإخلال بحق ، فهو عجز ومهانة ، وتسميته حياء مجاز . وحقيقة الحياء : خُلُقٌ يبعث على فعل الحسن وترك القبيح . والله أعلم .

وذكر ابن عبد البر عن سليمان عليه السلام : الحياءُ نظامُ الإيمان ، فإذا انحل النظام ،

---

(١) مسلم فى الإيمان ، ب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٧/ ٦١) .
(٢) أحمد ٤/ ٤٤٥ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى الحياء (٤٧٩٦) .
(٣) أحمد ٣/ ٧١ ، والبخارى فى الأدب ، ب من لم يواجه الناس بالعتاب (٦١٠٢) ، ومسلم فى الفضائل ، ب كثرة حيائه ﷺ (٢٣٢٠/ ٦٧) .
(٤) أحمد ٣/ ١٦٥ ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى الفحش والتفحش (١٩٧٤) وابن ماجه فى الزهد ، ب الحياء (٤١٨٥) .
(٥) أحمد ٢/ ٥٠١ ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى الحياء (٢٠٠٩) .
(٦) ابن ماجه فى الزهد ، ب الحياء (٤١٨٤) .
(٧) مالك فى الموطأ فى حسن الخلق ، ب ما جاء فى الحياء ٢ / ٩٠٥ (٩) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب الحياء (٤١٨١ ، ٤١٨٢) .

ذهب ما فيه .

وفى التفسير : ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾ [الاعراف ٢٦] قالوا : الحياء ، وقالوا : الوقار من الله ، فمن رزقه الله الوقار فقد وسمه بسيما الخير . وقالوا : من تكلم بالحكمة لاحظته العيون بالوقار .

وقال الحسن أربعٌ مَنْ كُنَّ فيه كان كاملاً ، ومن تعلق بواحدةٍ منهن كان من صالحى قومه: دِينٌ يرشده ، وعقلٌ يسدده ، وحَسَبٌ يصونه ، وحياء يقوده .

وفى « الصحيحين » أو فى « الصحيح » عن عائشة قالت : رحم الله نساء الأنصار لم يَمْنَعهنَّ الحياءُ أنْ يسألن عن أمر دينهن ، وأنْ يتفقهنَ فى الدين (١)

وقالت أيضاً : رأس مكارم الأخلاق الحياء .

وفى « الصحيحين » عن أبى مسعود ، عن النبى ﷺ قال : « إنَّ مما أدرك الناسُ من كلامِ النبوة الأولى إذا لم تَسْتَحِى فاصنعْ ما شئتَ » (٢) . وقال حبيب :

إذا لم تَخْشَ عاقبةَ اللَّيالى ... ولم تَسْتَحْيِ فافعلْ ما تشاءُ
فلا واللّهِ ما فى العيشِ خيرٌ ... ولا الدُّنيا إذا ذهب الحياءُ
يعيشُ المرءُ ما استحيا بخير ... ويبقى العودُ ما بقى اللِّحاءُ

وقال أبو دُلَفَ العِجْلِيُّ (٣) :

إذا لم تَصُنْ عِرْضاً ولم تَخْشَ خالقاً ... ولم تَرْعَ مخلوقاً فما شئتَ فاصنعِ

وقال صالح بن جناح (٤) :

---

(١) البخارى معلقا (الفتح ١/٢٢٨) ، ومسلم فى الحيض ، ب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك فى موضع الدم (٣٣٢/٦١) .

(٢) البخارى فى الأدب ، ب إذا لم تستحى فاصنع ما شئت (٦١٢٠) ، ولم يعزه المزى فى تحفة الأشراف لمسلم (٩٩٨٢) .

(٣) هو أبو دلف صاحب الكرج وأميرها ، القاسم بن عيسى العجلى حدث عن هشيم وغيره ، وعنه محمد بن المغيرة الأصبهانى ، وكان فارساً شجاعاً مهيبا سائساً ، شاعراً ، مجوداً ، له أخبار فى الكرم والفروسية ، مات ببغداد سنة خمس وعشرين ومائتين . [سير أعلام النبلاء ١٠/٥٦٣ ، ٥٦٤] .

(٤) هو صالح بن جناح اللخمى ، شاعر دمشقى ، من الحكماء ، أدرك التابعين تنسب إليه مقطوعات لطيفة ، وله رسالة فى الأدب والمروءة . ومن مقطوعاته

ألا رب ذى عينين لا تنفعانه ... وهل تنفع العينان من قلبه أعمى

[الأعلام ٣/ ١٩٠].

إذا قَلَّ ماءُ الوجه قَلَّ حياؤهُ ولا خيرَ فى وجه إذا قَلَّ ماؤهُ

وقال آخر :

إذا رُزِقَ الفتى وجهاً وَقَاحاً تَقَلَّبَ فى الوجوه كما يشاء

وقال آخر كأنه الفرزدق [1] :

يُغضى حياءً ويُغْضَى من مهابته فلا يُكَلَّم إلا حينَ يبتسم

وقال الأصمعى : سمعت أعرابياً يقول : من كساه الحياء ثوبه لم يَرَ الناسُ عيبه .

فصل فى البصيرة والنظر فى العواقب

كان ملوك فارس يعتبرون أحوال الحواشى بإيفاد التُّحف على أيدى مُسْتَحْسَنَاتِ الجوارى ، ويأمرونهن بالتدريج حتى إذا أطالوا الجلوس فتدبَّ بَوادى الشهوةِ قتلوا أولئكَ وإذا أرادوا مطالعةَ عقائد النُّسَّاك دَسُّوا مَنْ يتابعهم على ذَمِّ الدولة ، فإذا أظهروا ما فى نفوسهم استأصلوهم. قال ابن عقيل فى « الفنون » : فينبغى الحَذَرُ من هذه الأحوال ، ومَنْ مَخَضَ الرأىَ كانت زبدته الصواب .

وذكر ابن الجوزى هذا المعنى فى غير موضع ، وذكر من ذلك حكايات وقال ليحذر الحازمُ من الاشتراك ، وقال الرجلُ مَنْ عمل بالحزم وحذِرَ الجائزات ، والأبله الذى يعملُ على الظواهر ويثق بمن لم يجرب .

وقال أيضاً أبو الفرج فى كتابه « السر المصون » (فصل مهم) : إنما فضِّل العقل على الحس بالنظرِ فى العواقبِ ، فإنَّ الحِسَّ لا يرى إلا الحاضر ، والعقل يلاحظ الآخرة ويعمل على ما يتصور أنْ يقع ، فلا ينبغى للعاقلِ أنْ يغفلَ عن تَلَمُّحِ العواقب .

فمن ذلك أنَّ التكاسلَ فى طلب العلم وإيثار عاجلِ الراحة يوجب حسراتٍ دائمة لا تَفى لَذَّةُ البطالة بمعشارِ تلك الحسرة ، ولقد كان يجلس إلىَّ أخى وهو عامى فقيرٌ ، فأقول فى نفسى: قد تساوينا فى هذه اللحظة فأين تعبى فى طلب العلم ؟ وأين لذة بطالته ؟

ومن ذلك أنَّ الإنسانَ قد يجهلُ بعض العلم فيستحيى من السؤال والطلب لكبر سنه ولئلا يُرَى بعين الجهل ، فيلقى من الفضيحة إنْ سُئِلَ عن ذلك أضعاف ما آثرَ من الحياء .

ومن ذلك الطبع يُطالب بالعمل بمقتضى الحالة الحاضرة مثل جواب جاهل وقت الغضب ،

---

(١) البيت للفرزدق فعلا فى مدح على زين العابدين بن الحسين بن على رضى الله عنهم .

ثم يقع الندم فى ثانى الحال ، على أن لذة الحلم أوفى من الانتقام ، وربما آثر ذلك الحقد من الجاهل ، فتمكن ، فبالغ فى الأذى له .

ومن ذلك أن يُعادى الناس وما يأمنُ أن يرتفع المُعَادَى فيؤذيه ، وإنما ينبغى أن يضمر عداوة العدو .

ومن ذلك أن يحب شخصاً ، فيفشى إليه أسراره، ثم تقع بينهما عداوة فيظهر ذلك عليه.

ومن ذلك أن يرى المالَ الكثير فينفق ناسياً أنَّ ذلك يَفْنَى ، فيقع له فى ثانى الحال حوائج ، فَيلْقَى من الندمِ أضعاف ما التذَّ به فى النفقة ، فينبغى لمن رُزِقَ مالاً أنْ يَتَصوَّر السِنَّ والعَجْزَ عن الكسب ، ويمثل ذهابَ الجاهِ فى الطلب من الناس ، ليحفظَ ما معه .

ومن ذلك أن ينبسط ذُو دولةٍ فى دولته ، فإذا عُزِلَ ندم على ما فعل ، وإنما ينبغى أنْ يتصور العزلَ ويعمل بمقتضاه .

ومن ذلك أنْ يُؤْثِرَ لذةَ مَطعمٍ فيشبع ، فيفوته قيامُ الليل ، أو يؤثر لذةَ النوم فيفوته التهجد، أو يأكل أو يجامع بشَرَة فيمرض ، أو يشتهى جماعَ سوداء وينسى أنها ربما حملت فجاءت ببنتٍ سوداء ، فكم مِنْ حسرةٍ تقعُ له على مدى الزمان كلما رأى تلك البنت . وقد كان فى زماننا مَنْ جامع سوداء فجاءت له بولدٍ فافْتُضِحَ به ، منهم صاحب المخزن ، وقاضى القضاة الدامغانى وكان تاجراً قد ولد له ابن أسود ، فلما رآه قال : لعن اللّه شهوتى .

ومن ذلك اشتغالُ العالم بصورة العلم، وإنما يُرادُ العمل به والإخلاص فى طلبه، فيذهب الزمان فى حُبِّ الصِّيتِ ، وطَلَبِ مدحِ الناس، فيقع الخسران إذا حُصِّلَ ما فى الصدور.

ومن ذلك اقتناعُ العالم بطرفٍ من العلم ، فأين مزاحمة الكاملين والنظر فى عواقب أحوالهم ؟ وقد يُؤْثِرُ الأسهلَ كإيثار علمِ الحديثِ على الفقه ، ومعاناة الدرج تسهل عند العلو .

ومن ذلك الإكثارُ من الجماع ناسياً مَغَبَّته ، وأنه يُضْعفُ البدنَ ويؤذى ، فالطبعُ يرى اللذةَ الحاضرة والعقل يتأمل ، وشرحُ هذا يطولُ لكن قد نبهت على أصوله . ولقد جِئْتُ يوماً من حَرٍّ شديد ، فتعجَّلتُ راحة البرودة فنزعتُ ثوبى فأصابنى زكام أشرفتُ منه على الموت ، ولو صبرتُ ساعةً ربحت ما لقيت ، فَقِسْ كُلَّ لذةٍ عاجلة ودَعِ العقلَ يتلمَّح عواقبها، واللّه أعلم.

وقال أيضاً : تأملت اللذات فرأيتها بين حِسِّىٍّ ومعنوى : فأما الحسياتُ فليست بشىءٍ عند النفوسِ الشريفة ، إنما تُرادُ لغيرها كالنكاح للولدِ ولزوالِ الفضول المؤذية ، والطعام للتغذى والتداوى ، والمال للإعداد وللحوائج والاستغناء عن الخلق ، وإنما جُعلت اللذاتُ فى تحصيلِ هذه الأشياء كالبرطيل حتى يحصلها وإنْ طُلِبَ منها شىءٌ لنفسِ الالتذاذ فإنَّ للطبع حظاً ، إلا

أنَّ كل لذة حسية تلازمها آفاتٌ لا تكاد تفى باللذة ؛ فإنَّ النكاحَ لذةُ ساعةٍ فيلازمه عاجلاً ذهابُ القوة وتكلُّفُ الغُسْل ومداراةُ المرأة والنفقة عليها وعلى الأولاد ، فاللذة خطفت خطف البرق وما لازمها صواعق. وما يلازمُ المَطْعَمَ معلوم من الطهارة وغير ذلك. ومعلومٌ ما يلازمُ حُبَّ المال من معاناةِ الكسبِ والخوضِ فى الشبهات وصرفِ القلب عن الفكر فى الآخرة شغلاً بالاكتساب، وعلى هذا جميع اللذات الحسية فينبغى أنْ يتناول منها الضرورى ، فتقع معاناة ضرورية فتحصل قناعة بمقدار الكفاية والعفة عن فضول الشهوات .

وإنما اللذةُ الكاملةُ الأمور المعنوية ، وهى العلمُ والإدراكُ لحقائقِ الأمور ، والارتفاع بالكمال على الناقصين ، والانتقام من الأعداء ، إلا أنه قد تكون لذةُ العفو أطيب ، لأنها لا تقع إلا فى حق ذليل قد قهر ، والصبر على نيل كل فضيلة وعن كل رذيلة ، والملاحظة لعواقب الأمور ، وعلو الهمة فلا تقصر عن بلوغِ غايةٍ تُرادُ بها فضيلةٌ ، ومَنْ علم أنَّ الدنيا تزول ، وأنَّ مراتبَ الناس فى الجنة على قَدْرِ أعمالهم فى الدنيا ، نافس أولئك قبلَ أنْ يصل إلى هناك ليقدم على مفضولين له ، ومَنْ تَفكرَ عَلِمَ أنَّ كثيراً من أهل الجنة فى نَقْصٍ بالإضافة إلى مَنْ هو أعلى منهم ، غير أنهم لا يعلمون بنقصهم قد رضوا بحالهم وإنما اليوم نعلم ذلك ؛ فالبِدار البِدار إلى تحصيل أفضل الفضائل ، واغتنامِ الزمنِ السريع مَرَّة قبل أنْ تجرع شراب الندم الفظيع مُرَّه ، وقُلْ لنفسك : أى شىء إلى فلان وفلان من الموتى ، فلهم فَنَافِسْ :

إذا أعجبتك خِصالُ امرىءٍ	فكُنْهُ تكُنْ مِثْلَ ما يعجبك
فليس على الجود والمكرمات	إذا جئتها حاجبٌ يحجبك

وقال أيضاً : لذات الحس شهوانية ، وكلها معجون بالكدر ، وأما اللذات النفسانية فلا كدر فيها كالأراييج الطيبة والصوت الحسن والعلم . وأعلاهُ معرفةُ الخالق سبحانه ، فمن غلب عليه شهواتُ الحِسِّ شاركَ البهائمَ ، ومن غلب عليه شهوات النفس زاحم الملائكة .

وقال أيضاً : تفكرتُ يوماً فرأيتُ أننا فى دار المعاملة والأرباح والفضائل ، فمثلُها كَمَثَلِ مزرعة مَنْ أحْسَنَ بَذْرَها والقيامَ عليها واتفقت الأرض زكية والشرب متوفراً ، كثر الريع ، ومتى اختلَّ شىء من ذلك ، أثَّرَ يومَ الحصاد ، فالأعمال فى الدنيا منها فرض وقد وقع فيه تفريط كثير من الناس ، ومنها فضيلة وأكثرُ الناس متكاسلٌ عن طلب الفضائل .

والناس على ضربين عالم يغلبه هواه فيتوانى عن العمل ، وجاهل يظن أنه على الصواب ، وهذا الأغلب على الخلق ؛ فالأميرُ يُراعى سلطنته ولا يبالى بمخالفة الشرع ، أو يرى بجهله جوازَ ما يفعله ، والفقيه همَّتُهُ ترتيبُ الأسئلة ليقهرَ الخصم ، والقاصُّ همته تزويقُ الكلام ليعجب السامعين ، والزاهدُ مقصودُه تزيينُ ظاهره بالخشوع لِتُقَبَّلَ يَدُهُ ويتبرك به ، والتاجرُ

يُمْضى عمره فى جَمْعِ المال كيف اتفق ففكره مصروفٌ إلى ذلك عن النظرِ إلى صحة العقود ، والمغرى بالشهوات منهمكٌ على تحصيلِ غرضه تارةً بالمطعم وتارة بالوطء وغير ذلك ، فإذا ذهب العمرُ فى هذه الأشياء ، وكان القلب مشغولاً بالفكر فى تحصيلها ، فمتى تتفرغ لإخراج زيفِ القصدِ من خالصه ، ومحاسبة النفس فى أفعالها ، ودفع الكدر عن باطن السر ، وجمع الزاد للرحيل ، والبدار إلى تحصيل الفضائل والمعالى ؟

فالظاهرُ قدوم الأكثرين على حسرات ، إما فى التفريط للواجب أو للتأسف على فوات الفضائل ، فاللّه اللّهَ يا أهلَ الفهم ، اقطعوا القواطع عن المهم قبل أن يقع الاستلاب بغتةً على شتاتِ القلب وضياع الأمر .

فصل

لما صعد أبو الفرج ابن الجوزى رحمه اللّه من واسط إلى بغداد فى سنة خمس وتسعين خُلعَ عليه ، وجلس للناسِ يومَ السبت ، وأحْسَنَ الكلامَ ، وكان مما أنشده قول الرضى الموسوى:

لا تُعْطِشِ الرَّوْضَ الذى نَبْتُه ... بِصَوْبِ إنعامكَ قد رُوِّضَا
لا تَبْرِ عوداً أنتَ قد رِشْتَهُ ... حاشا لبانى المجد أن يَنْقُضَا
إنْ كان لى ذَنْبٌ تَجَرَّمْتَهُ ... فاستأنفِ العفو وهَبْ ما مضى
قد كنتُ أرجوك لنيلِ المنى ... فاليوم لا أطلبُ إلا الرضا

ثم أنشد أيضاً

شقينا بالنوى زمناً فلما ... تلاقَيْنَا كأنَّا ما شقينا
سخطنا عندما جنت الليالى ... وما زالتْ بنا حتى رَضينَا
ومن لم يَحىَ بعد الموت يوماً ... فإنَّا بعدَ ما متنا حَيِينَا

فصل : إنكار أحمد للتبرك به ، وتواضعه وثناؤه على معروف الكرخى

روى الخلال فى « أخلاق أحمد » : عن على بن عبد [الصمد] (١) الطيالسى قال مسحت يدى على أحمد بن حنبل ، ثم مسحت يدى على بدنى وهو ينظر ، فغضب غضباً شديداً وجعل ينفض يده ، ويقول : عَمَّنْ أخذتم هذا ؟ وأنكره إنكاراً شديداً .

وقال المروذى فى كتاب « الورع » : سمعت أبا عبد اللّه يقول : قد كان يحيى بن يحيى أوصى لى بِجُبَّتِه ، فجاءنى بها ابنه ، فقال لى ، فقلت : رجلٌ صالح قد أطاع اللّه فيها ،

---

(١) ساقطة من المخطوطة ، والمثبت من ر ، ط .

أتبرَّكُ بها ، قال : فذهب فجاءنى بمنديل ثياب فرددتها مع الثياب .

وقال محمد بن الحسن بن هارون : رأيت أبا عبد اللّه إذا مشى فى طريق يكره أن يتبعه أحد ، يعنى: الإمام أحمد. قال عبد الكريم بن الهيثم أبو يحيى القطان العاقولى : قال أبو بكر الخلال جليل القدر قال وأخبرنى أنه قال كنتُ مع أحمد جعلت أتأخر عنه فى الصف إجلالاً له ، فوضع يده على يدى ، فقدمنى إلى الصف .

وقال محمد بن داود المِصِّيصى (١): كنا عند أحمد بن حنبل وهم يذكرونَ الحديثَ ، فذكر محمد بن يحيى النيسابورى حديثاً فيه ضَعْفٌ فقال له أحمد : لا تذكُرْ مثلَ هذا ، فكأنَّ محمد ابن يحيى دخله خجلة ، فقال له أحمد : إنما قلت هذا إجلالاً لك يا أبا عبد اللّه .

وعن أحمد أنه قال كان معروف الكرخى من الأبدال ، مُجَابَ الدعوة ، وذكر فى مجلس أحمد ، فقال بعض مَنْ حَضَرَ : هو قصير العلم ، فقال له أحمد : أَمْسِكَ عافاكَ اللّهُ، وهل يُرادُ من العلم إلا ما وصلَ إليه معروف .

وقال عبد اللّه : قلتُ لأبى : هل كان مع معروف شىءٌ من العلم ؟ فقال لى : يا بنى ، كان معه رأس العلم خشية اللّه تعالى وقد أثنى معروف على الإمام أحمد ، وقال سمعتُ منه كلمتين أزعجتانى : مَنْ علم أنه إذا مات نسىَ ، فليحسن ولا يسىء .

فصل فى دعاء المظلوم على ظالمه وشىء من مناقب أحمد

قال هشام بن منصور : سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : تدرى ما قالَ لى يحيى بن آدم ؟ قلتُ لا ، قال يجيئنى الرجلُ ممن أبغضه وأكره مجيئه ، فأقرأ عليه كل شىء معه حتى أستريحَ منه ، ويجىء الرجل الذى أودُّهُ فأرده حتى يرجعَ إلىَّ .

وقال يحيى بن نعيم : لما خرج أبو عبد اللّه أحمد بن حنبل إلى المعتصم يوم ضُرِبَ ، قال له الملعون الموكلُ به : ادْعُ على ظالمك ، قال : ليس بصابرٍ مَنْ دعا على ظالمه ، يعنى الإمام أحمد أنَّ المظلومَ إذا دعا على مَنْ ظلمه فقد انتصرَ ، كما رواه الترمذى من رواية أبى حمزة عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة مرفوعاً : « مَنْ دعا على مَنْ ظلمه فقد انتصر » (٢) قال الترمذى : حديثٌ لا نعرفه إلا من حديثِ أبى حمزة (٣) وهو ميمون الأعور ، ضَعَّفُوه لاسيما فيما رواه عن إبراهيم النخعى ، وإذا انتصر فقد استوفى حقه وفاته الدرجةُ العليا .

قال تعالى : **﴿ وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِه فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سبِيلٍ ﴾** إلى قوله : **﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ ﴾** [الشورى : ٤١ ــ ٤٣] .

---

(١) جاء فى أ ، ر ، ط : « أحمد بن داود المصيصى » ، وهو خطأ انظر : تهذيب التهذيب ٩ / ١٥٤

(٢) الترمذى فى الدعوات ، ب من دعاء النبى ﷺ (٣٥٥٢) .

(٣) فى المخطوطة : « حمزة » ، وفى الترمذى : « أبى حمزة » وهو الصحيح .

وقال ابن الزاغونى : رأيتُ فى المنام كأنى أمضى إلى قبر الإمام أحمد فإذا به جالسٌ على قبره وهو شيخٌ كبير السن ، فقال لى : يا فلان ، قَلَّ أنصارنا ، ومات أصحابنا ، ثم قال لى : إذا أردتَ أنْ تُنْصَرَ فإذا دعوتَ فقل : يا عظيم ، يا عظيمَ كُلِّ عظيمٍ ، وادْعُ بما شئتَ تُنْصر .

وقال يحيى بن أكثم : ذكرت لأحمد بن حنبل يوماً بعض إخواننا وتَغَيُّرَهُ علينا ، فأنشأ أبو عبد اللّه يقول :

وليس خليلى بالمَلُولِ ، ولا الذي إذا غِبْتُ عنه باعنى بخليلِ
ولكن خليلى مَنْ يدومُ وِصالُهُ ويحفظُ سِرِّي عند كل خليلِ

ونقل غيره عن أحمد أنه كان يقول :

تفنى اللذاذة ممن نال صفوتها من الحرام ويبقى الإثمُ والعارُ
تبقى عواقب سوء فى مغبَّتها لا خيرَ فى لذةٍ مِنْ بعدها النارُ

وقد رأيت هذين البيتين لمسعر بن كدام (1) الإمام المشهور .

قال ابن عبد البر فى كتاب « بهجة المجالس » : كان المتمنى بالكوفة إذا تَمَنَّى يقول : أتمنى أنْ يكونَ لى فقهُ أبى حنيفة ، وحِفْظُ سفيان وورع مِسْعَر بن كدام ، وجواب شريك .

وقال أبو عبد اللّه بن أبى هشام يوماً عند أحمد فذكروا الكُتَّاب ودقة ذهنهم فقال : إنما هو التوفيق .

وقال عبد اللّه بن أحمد : ولد لأبى مولودٌ ، فأعطانى عبدُ الأعلى رقعةً إلى أبى يهنئه ، فرمى بالرقعة إلىَّ ، وقال : ليس هذا كتاب عالمٍ ولا مُحَدِّثٍ ، هذا كتابُ كاتب .

وقال أحمد : أقامت أمُّ صالح معى عشرينَ سنة ، فما اختلفتُ أنا وهى فى كلمة .

وقال المروذى : دخلت يوماً على أحمد فقلتُ : كيف أصبحتَ ؟ قال : كيف أصبح مَنْ ربُّهُ يطالبه بأداء الفرائض ، ونَبِيُّهُ يطالبه بأداء السنة ، والمَلَكانِ يطالبانه بتصحيح العمل ، ونَفسُه تطالبه بهواها ، وإبليس يطالبه بالفحشاء ، ومَلَكُ الموت يطالبه بقَبْضِ روحه ، وعياله يطالبونه بنفقتهم ؟!

---

(1) هو مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيد بن الحارث ، الإمام الثبت ، شيخ العراق ، أبو سلمة الهلالى الكوفى، الأحول ، الحافظ ، روى عن : عدى بن ثابت ، وعمرو بن مرة ، والحكم بن عتيبة وغيرهم ، وروى عنه : سفيان بن عيينة ، ويحيى القطان ، وسليمان التيمى وغيرهم ، قالوا عنه : ما رأيت أحداً أثبت من مسعر ، وقال أحمد بن حنبل الثقة كشعبة ومسعر ، توفى فى رجب سنة خمس وخمسين ومائة . [سير أعلام النبلاء ٧/١٦٣ ـ ١٧٣] .

وقال رجل لبشر بن الحارث : يا أبا نصر ، إنى والله أُحبُّكَ ، فقال : وكيفَ لا تُحبنى ولستَ لى بجارٍ ولا قرابة .

وقال إبراهيم بن جعفر : قلتُ لأحمدَ بن حنبل : الرجل يبلغنى عنه صلاحٌ ، أفأذهبُ أصلى خلفه ؟ قال لى أحمد : انظر إلى ما هو أصلح لقلبك فافعله .

فصل فى الاستخارة وهل هى فيما يَخْفَى أو فى كلٍّ شىء

قال جعفر بن الصانغ : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : كل شىء من الخير يُبَادَرُ به .

وقال محمد بن نصر العابد : سمعت أحمد بن حنبل يقول : كل شىء من الخير يبادر فيه. قال وشاورته فى الخروج إلى الثغر ، فقال لى بادر بادر وهذا يحتمل أنه لا استخارةَ فيه كما قاله بعض الفقهاء لظهور المصلحةِ ، ويحتمل أن مراده بعد فعل ما ينبغى فِعْلُهُ من صلاة الاستخارة وغيره .

وقول جابر : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة فى الأمور كلها . حديث صحيح رواه البخارى وغيره (١)

وقد استخارتْ زينب لما أراد النبىُّ ﷺ أن يتزوجها ، قال فى « شرح مسلم » فيه استحبابٌ صلاةِ الاستخارةِ لمن هَمَّ بأمرٍ سواء كان الأمر ظاهر الخير أم لا قال ولعلها استخارت لخوفها من تقصيرها فى حقه ﷺ .

وقال شيخ الإسلام عبد الله بن محمد الأنصارى : أخبرنا أحمد بن على الأصبهانى أحفظُ مَنْ رأيتُ من البشر ، أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم القطان، حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا إبراهيم بن خالد الصنعانى ، حدثنى عمر بن عبد الرحمن ، سمعت وهب بن منبه يقول قال داود يارب ، أىُّ عبادكَ أبغضُ إليك ؟ قال عَبْدٌ استخارنى فى أمر فَخِرْتُ له فلم يَرْضَ . الظاهر أنه إسناد حسن .

وقال الخلال فى الأدب (كراهة العجلة فى الأمور) : وروى عن عبد الله بن أحمد ، حدثنى أبى ، حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع ، سمعت مالك بن أنس عابَ العَجَلَةَ فى الأمور، ثم قال : قرأ ابن عمر البقرة فى ثمان سنين . وظاهر هذا من الخلال مخالفته لما تقدم.

وقد قال أبو داود : حدثنا الحسن بن محمد الصبَّاح ، حدثنا عفَّان ، حدثنا عبد الواحد ،

---

(١) البخارى فى التوحيد ، ب قول الله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ ﴾ (٧٣٩٠) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة ، ب ما جاء فى صلاة الاستخارة (١٣٨٣) .

حدثنا سليمانُ الأعمش ، عن مالك بن الحارث ، قال الأعمش : وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد ، عن أبيه . قال الأعمش : ولا أعلمه إلا عن النبىِّ ﷺ قال : « التؤدةُ فى كل شىء إلا فى عمل الآخرة » (١) كلهم ثقات .

واتَّأَدَ فى مشيه وتَوَأَّدَ فى مشيه وهو افتعل وتفعل من التؤدة وأصل التاء فى « اتئد » واو ، يقال : اتَّئِدْ فى أمرك .

وقد سبق التثبت والتأنِّى فى الفتيا فى فصولِ العلم ، وقول مالك : إنه نوع من الجهل والخرق ، وما رواه البيهقى وغيره عن سعد بن سنان وهو ضعيف عندهم وحسن له الترمذى عن أنس مرفوعاً : « التأنى من اللّه ، والعجلة من الشيطان » (٢) . وذكرت فى مكان آخر ما فى الصحيح عن النبىِّ ﷺ : « إن اللّه رَفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ » (٣) وقوله : « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخيرَ » (٤)

فصل فى حقيقة الزهد

قال الخلال : بلغنى أنَّ أحمدَ سُئِلَ عن الزاهد يكونُ زاهداً ومعه مائة دينار ؟ قال : نعم على شريطة إذا زادتْ لم يفرح ، وإذا نقصت لم يحزن . قال : وبلغنى أنَّ أحمد قال لسفيان : حُبُّ الرياسة أعجبُ إلى الرجل من الذهب والفضة ، ومَنْ أحَبَّ الرياسةَ طلب عيوبَ الناس [أو عابَ الناسَ] (٥) أو نحو هذا .

قال أبو طالب : سئل أحمد وأنا شاهد : ما الزهد فى الدنيا ؟ قال : قصر الأمل والإياس مما فى أيدى الناس . وفى « الصحيحين » عن النبىِّ ﷺ : « إن هذا المال حلوة خضرة ، فمن أخذه بسخاوة نَفْس بُورِكَ له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه ، وكان كالذى يأكل ولا يشبع » (٦)

وعن أبى ذر مرفوعاً : « ليس الزهادةُ فى الدنيا بتحريمِ الحلالِ ، ولا إضاعة المال ، ولكنَّ الزهد أن تكون بما فى يد اللّه أوثقَ منكَ بما فى يدك ، وأن تكون فى ثواب المصيبةِ إذا أُصِبْتَ بها

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى الرفق (٤٨١٠) ، والحاكم فى الإيمان ١/ ٦٢

(٢) الترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى التأنى والعجلة (٢٠١٢) ، وقال : « هذا حديث غريب » ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤٣٦٧) .

(٣) البخارى فى الاستتابة ، ب إذا عرّض الذمى أو غيره بسب النبى ﷺ ولم يصرح (٦٩٢٧) ، ومسلم فى السلام ، ب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٢١٦٥/ ١٠) كلاهما عن عائشة .

(٤) مسلم فى البر والصلة ، ب فضل الرفق (٢٥٩٢/٧٤) عن جرير بن عبد الله .

(٥) سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٦) البخارى فى الزكاة ، ب الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٢) ، ومسلم فى الزكاة ، ب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٥/٩٦) .

أرغبَ منك فيها لو أنها نُفِيَتْ عنك » (١) ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴾ [الحديد : ٢٣] .

رواه الترمذى وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وعمرو بن واقد مُنْكَرُ الحديث، يعنى الذى فى إسناده وكذا قال البخارى : مُنْكَرُ الحديث ، وقال النسائى والدارقطنى : متروك، وضعفه أيضاً غيرهم ، ورواه ابن ماجه من حديثه (٢) .

قال الشيخ تقى الدين : إذا سلم فيه القلب من الهلع ، واليد من العدوان ، كان صاحبه محموداً وإنْ كان معه مالٌ عظيم ، بل قد يكون مع هذا زاهداً أزهد من فقيرٍ هَلُوعٍ ، كما قيل للإمام أحمد وذكر ما سبق فى أول الفصل ، وذكر الخبرين السابقين وما رواه الترمذى وحَسَّنَهُ وإسناده جيد عن الحسن ، عن أبى سعيد مرفوعاً : « التاجرُ الصَّدُوقُ الأمينُ مع النبيين والصديقين والشهداء » (٣) .

وعن سفيان أنه قيل له : يكونُ الرجل زاهداً وله مالٌ ؟ قال : نعم ، إن ابْتُلِىَ صبر ، وإن أُعطىَ شكر .

وقال سفيان إذا بلغك عن رجل بالمشرق أنه صاحبُ سنة وبالمغرب صاحب سنة ، فابعث إليهما بالسلام وادْعُ اللّهَ لهما ، فما أَقَلَّ أهلَ السنة والجماعة ! .

قال القاضى أبو يعلى : وذكر أبو القاسم القشيرىُّ فى كتاب « الرسالة » إلى الصوفية : وقال أحمد بن حنبل : الزهدُ على ثلاثة أوجه : تَرْكُ الحرام وهو زُهْدُ العوام ، والثانى : تركُ الفضول من الحلال وهو زهدُ الخواص ، والثالث : تركُ ما يشغل العبدَ عن اللّه عز وجل وهو زهدُ العارفين .

قال : وسمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت على بن عمر الحافظ : سمعت أبا سهل ابن زياد يقول : سمعت عبد اللّه بن أحمد يقول : سئل أبى ما الفتوة ؟ فقال : ترك ما تهوى لما تخشى . وقال أبو العتاهية : قد قلتُ عشرينَ ألف بيت فى الزهد ووددتُ أنَّ لى الأبيات الثلاثة التى لأبى نواس :

يا نُواسىُّ تَوَقَّـــرْ ... وتَعَـــزَّزْ وتَصَـبَّرْ
إنْ يَكُنْ سـاءك دَهْـرٌ ... فَلَمَـا سَـرَّكَ أكثرْ
يا كثير الذنب عفـو ... اللهِ من ذنبك أكبرْ

---

(١) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الزهادة فى الدنيا (٢٣٤٠) .

(٢) ابن ماجه فى الزهد ، ب الزهد فى الدنيا (٤١٠٠) .

(٣) الترمذى فى البيوع، ب ما جاء فى التجار وتسمية النبى ﷺ إياهم (١٢٠٩) وقال: «هذا حديث حسن » .

ورأى بعض إخوان أبى نواس له فى النوم بعد موته بأيام ، فقال له : ما فعلَ اللّهُ بك ؟ قال: غفر لى بأبيات قلتها وهى الآن تحتَ وسادتى . فنظروا فإذا برقعة تحت وسادته فى بيته مكتوبٌ فيها :

يا رب إنْ عَظُمَتْ ذُنوبى كَثْرَةً ... فلقد علمتُ بأنَّ عفوكَ أعظمُ

إنْ كان لا يرجوك إلا مُحْسنٌ ... فمن الذى يدعو إليه المجرم

أدعوك رَبِّ كما أمرتَ تَضرُّعاً ... فإذا رَدَدْتَ يدى فَمَنْ ذا يرحمُ

ما لى إليك وسيلةٌ إلا الرجا ... وجميلُ ظَنِّىَ ، ثم أنِّىَ مسلمُ

وروى عن الإمام أحمد أنه سُئِلَ عن الزُّهْدِ ، قال : قِصرُ الأمل . ورواه فى موضع آخر عن سفيان ، عن الزهرى أنه قال ذلك .

وقال عبد اللّه بن أحمد : حدثنى أبى : سمعت سفيان يقول : ما ازدادَ رجلٌ عِلْماً فازدادَ من الدنيا قرباً إلا ازدادَ من اللّه بُعْداً .

وقال أحمد بن عبد اللّه بن خالد بن ماهان المعروف بابن أسد : سُئِلَ أحمد بن حنبل عن مسألة فى الورع ، فقال : أنا أستغفر اللّه ، لا يحلُّ لى أنْ أتكلَّمَ فى الورع ، وأنا آكلُ من غلَّةِ بغداد ، لو كان بِشْرُ بن الحارث صلحَ أنْ يُجيبكَ عنه ، لأنه كان لا يأكلُ من غلة بغداد ، ولا من طعامِ السوادِ . ذكره ابن الأخضر فى « من روى عن أحمد » .

وروى الترمذى عن زيد بن أخزم ، عن إبراهيم بن أبى الوزير ، عن عبد اللّه بن جعفر المخرمى ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه ، عن ابن المنكدر ، عن جابر قال : ذُكِرَ رجلٌ عند النبىِّ ﷺ بعبادة واجتهاد ، وذُكِرَ آخرُ بِرِعَة فقال النبىُّ ﷺ : « لا يعدلُ بالرِّعَةِ شىءٌ » (١) ابن نبيه تَفَرَّدَ عنه المخرمى وباقيه جيد ، قال الترمذى : غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وروى الخلال عن الفضيل قال : علامةُ الزُّهْد فى الناس إذا لم يحبَّ ثناءَ الناس عليه ، ولم يُبالِ بمذمَّتهم ، وإن قَدرتَ ألا تُعْرَفَ فافعل ، وما عليك ألاَّ يُثْنَى عليك ، وما عليك أنْ تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند اللّه عز وجل ، ومَنْ أحَبَّ أن يُذْكَرْ لم يُذْكَرْ ، ومن كَرِهَ أن يُذكرَ ذُكِر .

وقال إسحاق بن بنان قال أحمد سمعته يقول ـ يعنى بشراً ـ قال إبراهيم بن أدهم: ما صَدَقَ اللّهَ عبدٌ أحَبَّ الشهرة .

---

(١) الترمذى فى صفة القيامة ، ب ٦٠ (٢٥١٩) ، والرعة : الورع .

وقال المروذى سمعتُ أبا عبد الله يقول : مَنْ بُلِىَ بالشهرة لم يأمن أن يفتنوه ؛ إنى لأُفكِّر فى بدء أمرى ، طلبتُ الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة .

قال ابن عقيل فى « الفنون » : هجرانُ الدنيا فى عصرنا هذا ليس من الزهد فى شىءٍ وإنما المنقطعُ آنف من الذل ؛ فإنَّ مخالطةَ القُذراء قذارة ، والتخلى عنهم نزاهة ، ومَنْ طَلَّقَ عجوزاً مُنَاقرةً فلا عجب .

وقال ما قَطَعَ عن الله وحَمَلَ النفسَ على محارمِ الله ، فهو الدنيا المذمومةُ ، وإنْ كان إملاقاً وفقراً ، وما أوْصَلَ إلى طاعةِ الله فذاك ليس بالدنيا المذمومةِ وإنْ كان إكثاراً .

وقال : الواجبُ شكرها من حيث هى نعمةُ الله وطريقٌ إلى الآخرة وذريعةٌ إلى طاعة الله، وكلٌّ خيرٍ يعود بالإفراطِ فيه شرًّا ، كالسخاء يعود إسرافاً ، والتواضع يعود ذلاً ، والشجاعة تعود تهوراً وقال بعضهم فى قوله تعالى : ﴿ **فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً** ﴾ [النحل: ٩٧]. قال : القناعة.

قال ابن عقيل لو علمتَ قَدْرَ الراحة فى القناعة والعز الذى فى مدارجها علمت أنها العيشةُ الطيبة ، لأنَّ القَنُوعَ قد كُفِىَ تكَلُّبَ طِباعه ، والطَّبْعُ كالصبيان الرُّعْن ، ومَنْ بُلِىَ بذلك أذهب وقته فى أخَسِّ المطالب ، وفاتته الفضائل ، فأصبح كمربى طفلٍ ، يتصابى له ويجتهد فى تسكينِ طباعه تارةً بلعبةٍ تُلهيه ، وتارة بشهوة ، وتارةً بكلامِ الأطفال ، ومَنْ كان دأبه التصابى متى يذوقُ طعم المرجلة ، ومَنْ كان فى طبعه كذا فمتى يستعملُ عقله ؟! قال ابن عقيل: والحياة الطيبة التفويضُ إلى الله ، كالصبى حال التربية يفوض أمره إلى والديه ويثق بهما مستريحاً من كَدِّ التخير ، فلا يتخير لنفسه مع تفويضه إلى مَنْ يختار له ، المُفَوِّضُ وَثِقَ بالمُفَوَّضِ إليه . قال ابن عقيل: وعندى أنها فى الجنة، أعنى الحياة الطيبة؛ لأن الطيب الصافى والصفاء فى الجنة.

وقال أيضاً : مِنْ عجيبِ ما نقدت أحوال الناس كثرة ما ناحوا على خرابِ الديار ، وموتِ الأقارب والأسلافِ ، والتحسر على الأرزاق بذم الزمان (١) وأهله ، وذكر نكد العيش فيه ، وقد رأوْا من انهدام الإسلام ، وشعث الأديان ، وموت السنن ، وظهور البدع ، وارتكاب المعاصى ، وتقضى [العمر] (٢) فى الفارغ الذى لا يُجْدى ، فلا أحد منهم نَاحَ على دينه ، ولا بكى على فارط عمره ، ولا تأسَّى على فائتِ دهره ، ولا أرى لذلك سبباً إلا قلَّةَ مبالاتهم بالأديان ، وعِظَمَ الدنيا فى عيونهم ، ضد ما كان عليه السلف الصالح يرضون بالبلاغ ، وينوحون على الدين . انتهى كلامه .

---

(١) فى المخطوطة : « الدنيا » .

(٢) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، ط .

وقد تقدم فى أول فصول طلب العلم حديث : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها » (١)

ولمسلم من حديث أبى هريرة : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » (٢)

وعن عائشة مرفوعاً : « الدنيا دارُ مَنْ لا دارَ له ، ولها يَجْمَعُ مَنْ لا عقلَ له »(٣) .

وأخذ ابنٌ لعمر خاتماً فأدخله فى فيه فانتزعه عمرُ منه ثم بكى عمر وعنده نفرٌ من المهاجرين الأولين ، فقالوا له : لِمَ تبكى وقد فتحَ اللّهُ لكَ وأظهركَ على عدوك وأقَرَّ عينك ؟ فقال عمر : إنى سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول : « لا تُفْتَحُ الدنيا على أحدٍ إلا ألقى اللّهُ عَزَّ وجلَّ بينهم العداوةَ والبغضاءَ إلى يوم القيامة » (٤) وأنا مشفقٌ من ذلك .

وعن الضحاك بن سفيان أنَّ النبىَّ ﷺ قال له : « يا ضَحَّاك ما طعامك ؟ » قال : اللحمُ واللبن ، قال : « ثم يصير إلى ماذا ؟ » قال : إلى ما قَدْ علمتَ ، قال : « فإنَّ اللّه عز وجل ضرب ما يَخْرُجُ من ابنِ آدمَ مَثَلاً للدنيا » (٥)

وعن أبىّ بن كعب مرفوعاً : « إنَّ مطعم ابن آدم مَثَلٌ للدنيا ، وإنْ قزحه وملحه فانظر إلى ماذا يصير ؟ » (٦) .

وعن مُطَرِّفِ بن الشِّخِّير ، عن رجل من الصحابة كان بالكوفة أميراً فخطب يوماً فقال : إن إعطاء هذا المال فتنة ، وإن إمساكه فتنة ، وبذلك قام رسول اللّه ﷺ فى خطبته حتى فرغ ، ثم نزل (٧) . إسناده جيد .

وعن أبى موسى مرفوعاً : « مَنْ أحب دنياه أضَرَّ بآخرته ، ومن أحب آخرته أضر بدنياه ؛ فآثروا ما يبقى على ما يفنى » (٨)

وعن أبى مالك الأشعرى مرفوعاً « حلوةُ الدنيا مُرَّةُ الآخرة ، ومرةُ الدنيا حلوة الآخرة»(٩)

وعن معاذ أنَّ النبى ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال : « إيَّاكَ والتَّنَعُّمَ ، فإنَّ عبادَ اللّه ليسوا

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) مسلم فى الزهد والرقائق ، ب فى الزهد والرقائق (٢٩٥٦/١) .

(٣) أحمد ٦/ ٧١

(٤) أحمد ١/ ١٦

(٥) أحمد ٣/ ٤٥٢ .

(٦) أحمد ٥/ ١٣٦

(٧) أحمد ٥/ ٥٨ .

(٨) أحمد ٤/ ٤١٢ ، والبيهقى فى السنن ٣/ ٣٧٠

(٩) أحمد ٥/ ٣٤٢

بالمتنعمين » (١)

وعن معاوية مرفوعاً : « إن ما بقىَ من الدنيا بلاءٌ وفتنة » (٢).

وعن ابن مسعود مرفوعاً : أنه نهى عن التَّبَقُّر فى الأهل والمال (٣) . التبقر : التَّوسُّع ، وأصله من البَقْر : الشق .

وعن عتبة بن عبد السلمى مرفوعاً : « لو أنَّ رجلاً يُجَرُّ على وجههِ من يومٍ وُلِدَ إلى يوم يموتُ هرماً فى مرضاة اللّه تعالى ، لحقره يوم القيامة » (٤) رواهن أحمد .

وأنشد ابن هبيرة الوزير الحنبلى لنفسه :

يَلَذُّ بِذِى الدنيا الغنىُّ ويَطْرَبُ ... ويزهدُ فيها الألمعىُّ المُجَرِّبُ
وما عرفَ الأيامَ والناسَ عاقلٌ ... ووُفِّقَ إلاَّ كان فى الموتِ يَرغبُ
إلى اللّه أشكو همَّةً لعبتْ بها ... أباطيلُ آمالٍ تَغُرُّ وتَخْلُبُ
فواعجباً من عاقلٍ يعرف الدُّنا ... فيصبح فيها بعد ذلك يرغب

وأنشد أيضاً :

الحمدُ للّه هذى العين والأثرُ ... فما الذى باتّباع الحقِّ ينتظر ؟
وقتٌ يفوتُ وأشغالٌ معوقةٌ ... وضعفُ عزمٍ ودارٌ شأنها الغِيَرُ
والناسُ رَكْضى إلى مأوى مَصارِعهم ... وليس عندهم مِنْ ركضهم خَبَرُ
تسعى بهم حادثاتٌ من نفوسهم ... فيبلغون إلى المَهْوى وما شعروا
والجهلُ أصلُ فسادِ الناس كلهم ... والجهلُ أصلٌ عليه يُخْلَقُ البشر

فى أبيات ذكرها وأنشد أيضاً :

يا أيها الناسُ إني ناصحٌ لكمُ ... فَعُوا كلامى فإنى ذو تَجَاريبِ
لا تُلْهِيَنَّكُمُ الدنيا بزهرتها ... فما تدومُ على حُسْنٍ ولا طِيبِ

وأنشد أيضاً :

---

(١) أحمد ٥/ ٢٤٣ ، وسنده ضعيف لضعف بقية .

(٢) ابن ماجه فى الفتن ، ب شدة الزمان (٤٠٣٥) ، قال فى الزوائد : « إسناده صحيح ، ورجاله ثقات »

(٣) أحمد ١/ ٤٣٩ .

(٤) أحمد ٤/ ١٨٥

إذا قَلَّ مالُ المرء قَلَّ صديقهُ ... وقُبِّحَ منه كُلُّ ما كان يَجْمُلُ

وأنشد :

والوقتُ أنفسُ ما عُنِيتُ بحفظهِ ... وأراه أسهل ما عليك يضيعُ

وقد قال ابن هانئ [1] الشاعر فى قصيدته التى يرثى فيها ولده :

حكْمُ المنيةِ فى البرية جارِ ... ما هذه الدنيا بدار قرار

بينا يرى الإنسانُ فيها مُخْبِراً ... حتى يُرى خبراً من الأخبار

طُبِعَتْ على كَدَرٍ وأنتَ تريدُها ... صفواً من الأقذارِ والأكدارِ

ومُكَلِّفُ الأيامِ ضِدَّ طِباعها ... مُتَطَلِّبٌ فى الماء جَذْوَةَ نارِ

العيشُ نومٌ والمنيةُ يقظةٌ ... والمرء بينهما خيالٌ سارِ

ليس الزمانُ وإنْ حَرَصْتَ مساعداً ... خُلُقُ الزمانِ عداوةُ الأحرارِ

ومنها :

وتَلَهُّبُ الأحشاء شَيَّبَ مَفْرِقي ... هذا الضياءُ شُواظُ تلك النارِ

لا حَبَّذَا الشيبُ الوفيُّ وحبذا ... شَرْخ الشبابِ الخائن الغدارِ

وَطَري من الدنيا الشبابُ ورَوْقُهُ ... فإذا انقضى فقد انقضت أوطارى

ومنها :

ذهب التكَرُّمُ والوفاءُ من الورى ... وتَصَرَّمَا إلا مـن الأشـعـارِ

وكان الشيخ تقى الدين بن تيمية رحمه الله تعالى يتمثل كثيراً بالبيت الثالث والرابع ، وذكرهما القاضى السُّروجىُّ الحنفىُّ فى شرحه فى الجنائز فى المصاب ، ولابن هانىء أيضاً مما قد يتعلق بغير هذا الموضع :

لا أنـتَ عند اليُسْرِ مـن زُوَّارِهِ ... يوماً ولا فى العُسْرِ من عُوَّاده

وله منها :

أفدي الكتابَ بناظرى ، فبياضُه ... ببـيـاضِـه ، وسـوادُه بسـوادِه

وله :

قد كان يرجفُ فى ليالى وَصْلِهِ ... قلبى فكيف يكونُ يومَ صُدوده

---

(١) سها المصنف وعزا القصيدة لابن هانئ ، وهى لأبى الحسن على بن محمد التهامى .

وله :

كم عاهد الدمعُ لا يُغْري بجريته الـ ـــواشى فلما استَقَلَّتْ ظعنُهُمْ غَدَرا

وللترمذى وحَسَّنَهُ : عن عبد الرحمن بن عوف قال : ابتُلِينَا مع رسولِ اللّه ﷺ بالضَّرَّاءِ فصبرنا ، ثم ابتلينا بالسَّراءِ بعده فلم نصبر (١) .

فصل فى أخبار العابدات والعابدين والزهاد

قال الحسن بن الليث الرازى : قيل لأحمد : يَجيئُكَ بِشْرٌ ، يَعْنُون : ابن الحارث ؟ قال : تعنون الشيخَ ، نحنُ أحَقُّ أنْ نذهبَ إليه ، قيل له : نجىء به ، قال : لا ، أكره أن يجىء إلىَّ أو أذهبَ إليه ، فيتصنع لى وأتصنع له ، فَنَهْلكَ .

وقال المروذى : سمعتُ أبا عبد اللّه ، وذكر بِشْرَ بن الحارث ، فقال : لقد كان فيه أُنْسٌ. وقال : ما كلمته قط ، نقلته من « الورع » .

وقد قال البيهقىُّ فى « مناقب الإمام أحمد » : أخبرنا أبو عبد اللّه الحافظ ، حدثنا أبو بكر ابن أبى دارم الحافظ بالكوفة ، حدثنى أبو محمد المقرئ البغدادى ، حدثنا جعفر بن محمد صاحب بشر ، قال : اعتَلَّ بِشْرُ بن الحارث فعادته آمنةُ الرملية من الرملة فإنها لَعنْدَهُ إذْ دخلَ أحمدُ بن حنبل يَعُودُهُ فقال : مَنْ هذه ؟ فقال : هذه آمنة الرملية بلغها علَّتى فجاءت من الرملة تعودنى ، فقال فَسَلْها تدعو لنا ، فقالت اللهم إنَّ بِشْرَ بن الحارث وأحمد بن حنبل يَستجيرانكَ من النار فأجِرْهُمَا ، قال أحمد : فانصرفت ، فلما كان فى الليل طرحت إلىَّ رقعة فيها مكتوب : بسم اللّه الرحمن الرحيم ، قد فعلنا ولَدَيْنَا مَزِيد .

وقال المروذى : قال أبو عبد اللّه : جاءتنى امرأةٌ من هؤلاء المتعبدات فأخبرتنى عن امرأةٍ أخرى أنها عمدت إلى شيئها ففوتته على نفسها ، واقتصرتْ على قرصين وتَركتِ الدنيا وهى تسألك أنْ تدعوَ لها ، قال : فقلتُ لها : قولى لصاحبةِ القرصين تدعو لى .

وقال المروذى : سمعتُ أبا عبد اللّه يقول : ما أعدلُ بفضلِ الفقرِ شيئاً ؛ أتدرى إذا سألكَ أهلك حاجةً لا تقدرُ عليها أىّ شىءٍ لكَ من الأجر ؟ ما قَلَّ من الدنيا كان أقلّ للحساب .

وقال المروذى سمعتُ أحمد يقول : إنَّ لكل شىء كرماً وكرمُ القلب الرضا عن اللّه تعالى . سمعتُ أبا عبد اللّه يقول لشجاع بن مخلد : يا أبا الفضل إنما هو طعامٌ دونَ طعامٍ ، ولباسٌ دون لباس ، وإنها أيام قلائل .

وقال أيضاً عن أحمد : ما أعدلُ بالصبر على الفقر شيئاً ، كم بين مَنْ يُعْطَى من الدنيا

---

(١) الترمذى فى صفة القيامة ، ب ٣٠ (٢٤٦٤) .

لِيُفْتَنَ إلى آخرَ تُزْوَى عنه . قال : وذكرتُ لأبى عبد اللّه عن بعض المفتين شيئاً فى الورع ، فَشَدَّدَ على السائل وهو عبد الوهَّاب ، فقال أبو عبد اللّه : ليس ينبغى للرجلِ أنْ يحملَ الناسَ على ما يفعلُ أو كلاماً ذا معناه إذا كان يفتى ، وقال سمعت أبا عبد اللّه وذكر قوماً من المترفين فقال : الدنُوُّ منهم فتنةٌ والجلوسُ معهم فتنة .

وروى الترمذى وقال غريب ، عن عائشة قالت : قال رسولُ اللّه ﷺ : « إنْ أردتِ اللحوق بى فليكفكِ من الدنيا كزاد الراكب ، وإياكِ ومجالسةَ الأغنياء ولا تستخلفى ثوباً حتى ترقعيه » (١)

وعن مكحول قال : قلت للحسن : إنى أريدُ الخروجَ إلى مكة ، قال : إيَّاك أنْ تصحبَ رجلاً يكرم عليك فيفسد الذى بينه وبينك .

وقال أحمد إنما قوى بِشْرٌ ، لأنه كان وحده ولم يكُنْ له عيال ، ليس مَنْ كان معيلاً كمن كان وحده ، لو كان إلىَّ ما باليتُ ما أكلت .

وقال أيضاً : لو ترك الناسُ التزويجَ ، مَنْ كان يدفعُ العدو ؟ لَبُكَاءُ الصبىِّ بين يدى أبيه مُتَسَخِّطاً يطلبُ منه خبزاً أفضلُ من كذا وكذا يراه اللّه بين يديه ، أين يلحق المتعبد الأعزب .

وقال فى « الفنون » : حديث مسند أنَّ النبىَّ ﷺ قال : « إذا طلب إلى ذى العيلة عَيْلَته شهوة فأين يلحقه القائم الصائم » .

وذكر أبو عبد اللّه من المحدثين على بن المدينى وغيره كم تمتعوا من الدنيا : إنى لأعجبُ من هؤلاء المُحَدثين حِرْصَهم على الدنيا . قال المروذى : وذكرتُ رجلاً من المحدثين فقال : أنا أشرتُ به ألا يكتب عنه ، وإنما أنكرت عليه حبه الدنيا ، وقد سبق معنى هذا فى فصول العلم وأن العالم ليس كغيره لأنه يقتدى به .

قال المروذى : وسمعت أبا عبد اللّه يقول : قد تفكرت فى هذه الآية : ﴿ **وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ** ﴾ [طه: ١٣١] .

ثم قال : تفكرت فىَّ وفيهم وأشار نحو العسكر وقال : ﴿ **وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ** ﴾ قال : رِزقُ يوم بيومٍ خيرٌ ، قال : ولا يهتم لرزق غد . وقال أبو داود : كانتْ مجالسةُ أحمد بن حنبل مجالسةَ الآخرة لا يذكرُ شيئاً من أمرِ الدنيا ، وما رأيته ذكرَ الدنيا قط .

وقال أحمد لرجل : لو صَحَّحتَ ما خِفْتَ أحداً ! وسبق بنحو أربعة كراريس فى فضائله .

وسئل عن الحُبِّ فى اللّه فقال : هو ألا يحبه لطمع دنيا ، وفيه أخبار كثيرة :

---

(١) الترمذى فى اللباس ، ب ما جاء فى ترقيع الثوب (١٧٨٠) .

منها ما روى مسلم من حديث أبى هريرة : « يقول اللّه يوم القيامة أين المُتَحابُّونَ بجلالى ؟ اليومَ أُظِلُّهم فى ظلى يومَ لا ظِلَّ إلا ظلى » (١) .

وللترمذى وقال : حسن صحيح : عن معاذ مرفوعاً : « قال اللّه : المتحابون بجلالى لهم منابرُ من نور يَغْبطهم النبيُّون والشهداء » (٢)

ولأبى داود هذا المعنى من حديث عمر وفيه : « قومٌ تَحَابُّوا بروحِ اللّه على غيرِ أرحامٍ بينهم ولا أموالٍ يتعاطونها » (٣)

ولمالك وأحمد من حديث معاذ « إنَّ اللّه يقولُ وَجَبَتْ جَنَّتى للمتحابين فىَّ والمتجالسين فىَّ » (٤)

ولمسلم من حديث أبى هريرة : أن المَلَكَ قال لِلَّذى زار أخاه : إنى رسولُ اللّه إليك ، إنَّ اللّه قد أحَبَّكَ كما أحببته فيه (٥)

ولأحمد من حديث أبى أمامة : « ما أحَبَّ عبدٌ عبداً إلا أكرمه ربُّه » (٦) .

وفى « الصحيحين » من حديث ابن مسعود وغيره أن رجلاً قال : يا رسولَ اللّه ، الرجلُ يحب القومَ ولَمَّا يَلْحَق بهم ؟ قال: « المرء مع من أحب » (٧)

وذكر أحمد الدنيا ، فقال : قَليلُها يجزئ وكثيرها لا يجزئ ، وقال : لو أن الدنيا تكون فى مقدار لقمة ثم أخذها امرؤٌ مسلم ، فوضعها فى فَمِ أخيهِ المسلم لما كان مُسْرفاً .

فصل

قال محمد بن عمران أبو جعفر الخياط : سمعت أحمد بن حنبل يقول : بلغنى عن أخى منصور بن عمران أنه كان يقول اللهم قد أحاطت بنا الشدائدُ وأنتَ ذُخْرٌ لها ، فلا تعذبنا وأنتَ قادر على العفو ، سيدى قد أرَيْتَنا قُدْرَتكَ ولم تزل قادراً ، فأرِنَا عفوكَ فلم تزل عَفُوّاً .

قال أبو جعفر أحمد بن الحسين المنادى : فلو كانَ عند أبى عبد اللّه فى منصور أدنى شىءٍ

(١) مسلم فى البر والصلة ، ب فى فضل الحب فى الله (٣٧/٢٥٦٦) .

(٢) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الحب فى الله (٢٣٩٠) .

(٣) أبو داود فى البيوع ، ب فى الرهن (٣٥٢٧) .

(٤) أحمد فى مسنده ٢٢٩/٥ ، ومالك فى موطئه ، ب فى الشعر ، ما جاء فى المتحابين فى الله ٩٥٣/٢ ، ٩٥٤ (١٦) .

(٥) مسلم فى البر والصلة ، ب فى فضل الحب فى الله (٣٨/٢٥٦٧) .

(٦) أحمد ٢٥٩/٥

(٧) البخارى فى الأدب ، ب علامة الحب فى الله (٦١٦٩) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب المرء مع من أحب (١٦٥/٢٦٤٠) .

من التُّهمةِ فى البدعة لما حكى عنه شيئاً ولا خَصَّهُ بالأُخوةِ .

قال ابن المنادى : إنَّ أبا عبد اللّه النواء قال : قلتُ لبشر بن الحارث : إن منصور بن عمار يقول فى بعض كلامه   يا عبيد ما يفنى ، كيف رأيتم ذُلَّ مَملكة الدنيا ؟ أَلَمْ تَصحبوها بالائتمان لها ، فأذاقتكم الغش من مكروهها ؟ قال : فَوَجَمَ لذلك بِشْرٌ وسكت ، فأردتُ أنْ أزيده فقال : قد أشغلت علىَّ قلبى .

فصل فى تعبد الجهل وتقشف الرياء وتزهد الشهرة وعبودية العلم والحكمة

قال محمد بن أحمد بن إسماعيل أبو الحسين بن سمعون وسأله البرقانى : أيها الشيخُ ، تدعو الناسَ إلى الزهدِ فى الدنيا والترك لها وتلبسُ أحسنَ الثياب وتأكلُ أطيبَ الطعام ، فكيف هذا ؟ قال : كلُّ ما يصلحك مع اللّه فافعله ، إذا صلح حالك مع اللّه تلبس لين الثياب وتأكل طيب الطعام ، فلا يضرك .

وقال ابن الجوزى   قد تقع لكثيرٍ من الناس يَقَظَةٌ عند سماعِ المواعظ وأخبار الزُّهَّاد والصالحين ، فيقومون على أقدامِ العزائم على الزهد وانتظار الموتِ بما يصلح لهم ، ففيهم مَنْ يقتدى بجاهلٍ من المتزهدين ، أو يعمل على ما فى كتاب بعض الزهاد فيرى فيه التَّقَلُّلَ من الطعام بالتدريج وتركِ الشهوات وأشياء قد وضعها من قلة علمه بالشريعة والحكمة ، فيديم الصومَ والسهر والتقلل ، ويدوم على المآكل الردية ، فتجفَ المعدةَ وتضيقُ ، وتقوى السوداء ، وتَنْصَبُّ الأخلاطُ إلى الكبدِ والطحالِ وربما تصاعدت إلى الدماغ فيبس أو فَسَدَ الطبع ، وربما تغير ذهنه فاستوحش من الخَلْقِ وحشةً يعتقدها أُنْساً بالحق ، فأعرض عن مجالسةِ العلماء ظنا منه أنه قد بلغَ المقصود ، فهذه الأشياء تعكر أولاً المطلوب من التعبد فينقطع الإنسان بضعف القوة عنه ، ويبقى معالجاً للأمراض فيشتغل الفكر فيها عما هو أهم .

ولقد تَخَبَّطَ فى هذا الأمر خَلْقٌ كثير من الصالحين صَحَّتْ مقاصدهم وجهلوا الجادة ، فمشوا فى غيرها ، وفى هؤلاء الذين حملوا على أنفسهم مَنْ عاجَلَه المرضُ والموت ، وفيهم مَنْ رجع القهقرى ، ومنهم مَنْ تَخَبَّطَ فلا مِنْ هؤلاء ولا من هؤلاء . فأما العلماء الفهماء ، فإنهم على قانون الحكمة وسبيل العلم ؛ فإياك أن تعرض عن الجادة السليمة ، واحذر من الاقتداء بِجُهَّالِ المتصوفة والمتزهدين الذين تركوا الدنيا على زعمهم ، فالصادقُ منهم فى تركها عاملٌ بواقعه لا بالعلم ، والمبهرج منهم خسرَ الدنيا والآخرة .

ومِنْ جَهْلِ هؤلاء أنهم لو رأوا عالماً يَرْفُقُ بنفسه عابوه ، ولو رأوا عليه قميص كتان قال زاهدهم : هذا ما يعملُ بعلمه ؟ ولو رأوه راكباً فرساً قالوا : هذا جبار ، فإياك أنْ تحملكَ وثبةُ

عَزْمٍ على أنْ تَرومَ ما لا تناله فتزلق ، وإنْ نلته أثمرَ تلفاً أو رَدَّ إلى وراء ، واسْتَضِىءْ بمصباح العلم ، فإنْ قَلَّ علمك فاقتد بعالم محكم ، وراعِ بَدَنكَ مراعاة المطيَّة ، وليكنْ همك تقويم أخلاقكَ ، والمقصود صِدْق النية لا تعذيب الأبدان ، وأكثر الكلام فى هذا المعنى فى مواضع ، وأنَّ الجادةَ طريق رسولِ اللّهِ ﷺ .

وقال أيضاً أما ترى زُهَّادَ زماننا إلا مَنْ عَصَمَهُ اللّه باتباع السنة يغشاهم أبناءُ الدنيا والظَّلَمةُ ، فلا ينهونهم عما هم فيه إلا بطرف اللسان ؟ أين هؤلاء من سفيان حيث كان لا يكلمُ مَنْ يكلم ظالماً ؟ ولو قيل لزهاد زماننا : اخرجوا فاشتروا حاجةً من السوق صعب عليهم حفظاً لرياستهم ، كأنهم ما علموا أن رسولَ اللّه ﷺ كان يشترى حاجته ويحملها بنفسه ، ولو قيل لزهادنا : كلوا معنا لقمة لخافوا من انكسار الجاه ؛ لأنَّ الناسَ يعتقدون فيهم دوامَ الصوم ، وأين هم من معروف ، أصبح يوماً صائماً فسمع ساقياً يقول : رحم اللّه مَنْ شرب ، فشرب . فقيل له : أما كنتَ صائماً ؟ فقال : بلى ، ولكن رجوتُ دعوته :

أفدى ظباءَ فَلاَةٍ ما عَرَفْنَ بها — مَضْغَ الكلام ولا صبغَ الحواجيبِ
ولا خرجن من الحمام مائلةً — أَوْرَاكُهُنَّ صقيلات العراقيبِ
حسن الحضارة مجلوبٌ بتطريةٍ — وفى البداوة حُسْنٌ غير مجلوبِ

واللّه لا يبقى فى القيامة إلا الإخلاص ، وقبل القيامة لا يبقى إلا ذكر المخلصين ، كم قول معروف مِنْ عالمٍ لا يُعْرَفُ قبره ، ومن زاهدٍ لا يُدرى أين هو ؟ ومعروف معروف باللّه عليكم اقبلوا نصحى يا إخوانى عاملوا اللّه سبحانه وتعالى فى الباطن حتى لا يُدرى أنكم أهل معاملة ـ إلى أن قال : إنَّ النبىَّ ﷺ لم يكن معه يأس الزهاد وحده ، ولا الانبساطُ فى الدنيا وحده ، بل حاله جامعةٌ لكل خُلُقٍ صالح ـ إلى أن قال : الرياء يكونُ فى التعبدات ، فالعلم أصل كل خير ، ومعدنه أخلاق الرسول وآدابه ﷺ .

وقال أيضاً : أعوذ باللّه من سير هؤلاء الذين نعاشرهم لا نرى فيهم ذا همة عالية فيقتدى بها المبتدئ ، ولا صاحبَ ورعٍ فيستفيد منه المتزهد ، فاللّه اللّه ، عليكم بملاحظة سير القوم ومطالعة تصانيفهم وأخبارهم ، والاستكثار من مطالعة كتبهم رؤية لهم كما قال :

فاتنى أنْ أرى الديارَ بِطَرْفى — فَلَعَلِّى أرى الديارَ بسمعى

وإنى أخبرُ عن حالى : ما أشبعُ من مطالعةِ الكتب ، وإذا رأيتُ كتاباً لم أرَهُ فكأنِّى وقعتُ على كنزٍ ، فلو قلتُ إنى قد طالعتُ عشرينَ ألف مجلد كان أكثر ، وأنا بَعْدُ فى طلب الكتب، فاستفدتُ بالنظرِ فيها ملاحظةَ سِيرَ القومِ وقَدْرَ هِمَمِهم وحِفْظِهم وعاداتهم ، وغرائبَ علومٍ لا يعرفها مَنْ لم يطالع .

فصل

روى أبو حفص البرمكى بإسناده عن عمر رضى اللّه عنه قال : مَنْ خاف من اللّه عز وجل لم يَشْفِ غيظه ، ومن اتقى اللّه لم يصنعْ ما يريدُ، ولولا يوم القيامة كان غير ما ترون.

فصل

قال أبو حفص العكبرى : سمعتُ أبا بكر بن مليح يقول : بلغنى عن أحمد أنه قال : إذا أراد الرجل أنْ يُزَوِّجَ رجلاً ، فأراد أنْ يجتمع له الدنيا والدين ، فليبدأ فيسأل عن الدنيا ، فإنْ حُمِدَتْ ، سألَ عن الدين ، فإنْ حُمِدَ فقد اجتمعا ، وإنْ لم يُحمد كان فيه رد الدنيا من أجل الدين . ولا يبدأ فيسأل عن الدين ، فإنْ حمد ثم سأل عن الدنيا فلم تحمد ، كان فيه رد الدين لأجل الدنيا .

وقال إسحاق بن حسان : كتبت إلى أبى عبد اللّه أحمد بن حنبل أشاوره فى التزويج ، فكتب إلىَّ : تزوج بِبِكْرٍ ، واحرصْ على ألا يكونَ لها أم .

فصل فى سنة المصافحة بين الرجال والنساء

وما قيل فى التقبيل والمعانقة

وتُسَنُّ المصافحةُ فى اللقاء للخبر [(1)] قال الفضلُ بن زياد : صافحتُ أبا عبد اللّه غيرَ مرةٍ ، وابتدأنى بالمصافحة ، ورأيته يصافحُ الناسَ كثيراً .

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهرى : دخلتُ على أحمد بن حنبل أسلم عليه ، فمددتُ يدى إليه فصافحنى، فلما خرجتُ قال: ما أحسنَ أدبَ هذا الفتى لو انكبَّ علينا كنا نحتاجُ أنْ نقوم، وصافح حمادُ بن زيد بنَ المبارك بيديه .

واحتج البخاريُّ بقول ابن مسعود: علَّمنى رسولُ اللّه ﷺ التَّشَهُّدَ كَفِّى بين كفيه[(2)].

فتصافح المرأةُ المرأةَ ، والرجلُ الرجلَ . والعجوز والبرزة [(3)] غيرَ الشابة ، فإنه يحرم مصافحتها للرجل ذكره فى « الفصول » و« الرعاية » . وقال ابن منصور لأبى عبد اللّه : تكرهُ مصافحة النساء ؟ قال : أكرهه ، قال إسحاق بن راهويه كما قال .

وقال محمدُ بن عبد اللّه بن مهران : إنَّ أبا عبد اللّه سئل عن الرجل يصافحُ المرأةَ قال :

---

(1) أبو داود فى الأدب ،ب فى المعانقة (٥٢١٤) ،وابن ماجه فى الأدب ،ب إكرام الرجل جليسه (٣٧١٦) .

(2) البخارى فى الاستئذان ، ب الأخذ باليد (٦٢٦٥) ، ومسلم فى الصلاة ، ب التشهد فى الصلاة (٤٠٢/٥٩).

(3) البرزة : هى المرأة التى تبرز للقوم ، يجلسون إليها ويتحدثون عنها ، ويقال : امرأة برزة إذا كانت كهلة لا تحتجب احتجاب الشواب . اللسان ، مادة « برز » .

لا ، وشَدَّدَ فيه جداً ، قلتُ : فيصافحها بثوبه ؟ قال : لا ، قال رجلٌ : فإنْ كان ذا مَحْرَمٍ قال: لا ، قلتُ : ابنته ؟ قال : إذا كانت ابنته فلا بأس .

فهاتان روايتان فى تحريم المصافحة وكراهتها للنساء ، والتحريم اختيار الشيخ تقى الدين ، وعَلَّلَ بأنَّ الملامسةَ أبلغُ من النظر ، ويتوجَّه تفصيلٌ بين المحرم وغيره ، فأما الوالد فيجوز .

وفى « صحيح البخارى » فى هجرة النبى ﷺ : أن أبا بكر اشترى من عازب رحلاً فحمله معه ابنه البراء رضى الله عنهم ، قال البراء : فدخلتُ مع أبى بكر على أهله ، فإذا عائشة ابنته مضطجعةٌ قد أصابتها حُمَّى ، فرأيتُ أباها يُقَبِّلُ خدها ، وقال : كيف أنت يا بُنَيَّة[1]، ورواه أحمد ومسلم [2]

وذكر صاحب « النظم » : تُكْرَهُ مصافحةُ العجوز .

وتجوزُ مصافحة الصبىِّ لمن يعلم من نفسه الثقة إذا قصد تعليمه حُسْنَ الخلق ، ذكره فى «الفصول» و« الرعاية » . وقال الشيخ تقى الدين : كلام الثورى وغيره يمنع ذلك ، والمصافحة شَرٌّ من النظر .

وتُباحُ المعانقة وتقبيل اليد والرأس تديناً وإكراماً واحتراماً مع أمنِ الشهوة . وظاهر هذا عدم إباحته لأمر الدنيا. واختاره بعض الشافعية، والكراهةُ أوْلى، وكذا عند الشافعية تقبيل رجله.

وقال المروذى : سألتُ أبا عبد الله عن قبلة اليد فقال : إنْ كان على طريق التدين ، فلا بأس ؛ قد قَبَّلَ أبو عبيدة يدَ عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، وإنْ كان على طريق الدنيا فلا، إلا رجلاً يخافُ سيفه أو سوطه .

وقال المروذى أيضاً : وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعى : القبلةُ سُنَّةٌ . وقال مهنا بن يحيى : رأيت أبا عبد الله كثيراً يُقَبِّلُ وجههُ ورأسُه وخده ولا يقول شيئاً ، ورأيته لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ، ورأيت سليمان بن داود الهاشمى يُقَبِّلُ وجهه ورأسه وخده ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه، ورأيت يعقوب بن إبراهيم يقبل وجهه وجبهته .

وقال عبد الله بن أحمد : رأيتُ كثيراً من العلماء والفقهاء والمحدثين وبنى هاشم وقريش والأنصار يُقَبِّلُونه ــ يعنى أباه ــ بعضهم يده وبعضهم رأسه ، ويُعَظِّمونَهُ تعظيماً لم أرَهُمْ يفعلونَ ذلك بأحدٍ من الفقهاء غيره ، لم أره يشتهى أنْ يفعل به ذلك .

وقال الخلال : أخبرنى إسماعيل بنُ إسحاق السراج قال : قلتُ لأبى عبد الله أول ما رأيته: يا أبا عبد الله ائذنْ لى أنْ أُقَبِّلَ رأسك، قال: لم أَبْلُغْ أنا ذاك. وقال إسحاق بن منصور

(١) البخارى فى فضائل الصحابة ، ب مناقب المهاجرين وفضلهم (٣٦٥٢) .

(٢) أحمد ١ / ٢ ، ٣ ، ومسلم فى الزهد والرقائق ، ب فى حديث الهجرة . ويقال له : حديث الرحل (٧٥/٢٠٠٩) بنحوه

لأبى عبد الله : تُقَبِّلُ يدَ الرجل ؟ قال : على الإخاء .

وقال إسماعيل بن إسحاق الثقفى : سألتُ أبا عبد الله قلت : ترى أن يقبل الرجل رأسَ الرجل أو يدَهُ ؟ قال : نعم .

وقال الشيخ تقى الدين : تقبيلُ اليد لم يكونوا يعتادونه إلا قليلاً ، وذكر ما رواه أبو داود وغيره عن ابن عمر أنهم لما قدموا على النبىِّ ﷺ عام مؤتة قَبَّلُوا يده (١) . ورَخَّصَ فيه أكثرُ العلماء كأحمد وغيره على وجه الدين ، وكرهه آخرون كمالك وغيره .

وقال سليمان بن حرب : هى السجدةُ الصغرى ، وأما ابتداءُ الإنسان بمدٍّ يده للناس لِيُقَبِّلُوها وقصده لذلك ، فهذا يُنْهَى عنه بلا نِزاعٍ كائناً مَنْ كان ، بخلافِ ما إذا كان المَقبل هو المَبتدئ بذلك . انتهى كلامه .

وقال ابن عبد البر : كان يقال : تقبيلُ اليد إحدى السجدتين . وتناول أبو عبيدة يدَ عمرَ رضى الله عنهما ليقبلها فقبضها ، فتناول رِجْلَهُ ، فقال : ما رضيتُ منك بتلك فكيف بهذه ؟

وقبض هشامُ بن عبد الملك يده من رجلٍ أراد أنْ يقبلها ، وقال : مه ، فإنه لم يفعل هذا من العربِ إلا هَلُوعٌ ، ومن العجم إلا خَضُوعٌ .

وقال الحسنُ البصرى : قُبلةُ يدِ الإمامِ العادل طاعةٌ . وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه : قبلةُ الوالد عبادةٌ ، وقبلةُ الولدَ رحمةَ ، وقبلة المرأة شهوة ، وقبلةُ الرجلِ أخاه دين .

وفى ترجمة هشام بن عروة بن الزبير أنه أراد أن يقبل يد المنصور ، فمنعه وقال : نُكرِمُكَ عنها ، ونُكرمها عن غيرك وصرح ابن الجوزى بأنَّ تقبيلَ يدِ الظالم معصيةٌ إلا أنْ يكونَ عند خوفٍ .

وقال فى « مناقب أصحاب الحديث » ينبغى للطالب أنْ يُبالغَ فى التواضعِ للعالمِ ، ويذل نفسه له ، قال : ومِن التواضعِ للعالمِ تقبيل يده . وقبل سفيانُ بن عيينة ، والفضيلُ بن عياض أحدهما يَدَ حسين بن على الجعفى ، والآخر رجله .

وقال إسحاق بن إبراهيم: إنَّ أبا عبد اللّه احتج فى المعانقةِ بحديثِ أبى ذَرّ: أنَّ النبىَّ ﷺ عانقه(٢) وسألتُ أبا عبد اللّه عن الرجل يلقى الرجلَ يعانقه قال نعم فعله أبو الدرداء. وقال فى «الإرشاد»: المعانقة عند القدوم من السفر حسنةٌ، وقال الشيخ تقى الدين: فَقَيَّدَهَا بالقدومِ من السفرِ ، والقاضى : أطلق ، والمنصوص فى السفر. انتهى كلامه .

وروى البيهقى فى « السنن الكبير » أخبرنا أبو نصر بن قتادة : أخبرنا أبو الحسن بن إسماعيلَ السراج ،حدثنا يوسف بن يعقوب القاضى ، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة ،

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى قبلة اليد (٥٢٢٣) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب الرجل يقبل يد الرجل (٣٧٠٤) .

(٢) أحمد ١٦٨/٥ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى المعانقة (٥٢١٤) .

عن غالب التمار قال : كان محمد بن سيرين يكره المصافحة ، فذكرتُ ذلك للشعبىِّ ، فقال : كان أصحابُ محمد ﷺ إذا التقوا صافحوا ، فإذا قدموا من السفر عانقَ بعضُهم بعضاً . إسناد جيد [(١)]

وتُكرهُ مصافحةُ الكافر . وذكر أبو زكريا النواوى معانقةُ القادم من السفر مُسْتَحبةٌ ، وأنَّ الانحناءَ مكروه ، وأنَّ تقبيلَ يد الرجل الصالح مستحب .

وقال الشيخ وجيه الدين أبو المعالى فى « شرح الهداية » : تُسْتَحَبُّ زيارةُ القادم ومعانقته والسلامُ عليه قال وإكرام العلماء وأشراف القوم بالقيام سنة مستحبة . قال ويكره أن يطمع فى قيام الناس له ، لقوله ﷺ : « مَنْ أحَبَّ أن يَتَمَثَّلَ الناسُ قياماً له ، فليتبوأ مقعده من النار » [(٢)] وفى بعض ألفاظه : « صفوفاً » كذا قال .

وسبق فى القيام ما ظاهرهُ أو صريحهُ التحريم لهذا الخبر ، قال أبو المعالى : وهذا محمول على ما يفعله الملوك من استدامة قيامِ الناس لهم ، لأنه يراوح بين رجليه كما تقف الدابة على ثلاث وتريح واحدة ، قال : فأما تقبيل يد العالم والكريم لرفده والسيد لسلطانه فجائز ، فأما إنْ قبل يده لغناه فقد روى مَنْ تواضع لغنىٍّ لغناه فقد ذهب ثلثا دينه [(٣)] وقال التحية بانحناء الظهر جائز ، وقيل: هو سجود الملائكة لآدم ، وقيل : السجود حقيقة . ولما قدم ابن عمر الشام حَيَّاهُ أهلُ الذمة كذلك فلم ينههم ، وقال : هذا تعظيمٌ للمسلمين . انتهى كلامه وفى بعضه نظر .

وأما السجود إكراماً وإعظاماً ، فلا يجوزُ كما دلَّتْ عليه الأخبارُ المشهورة .

وأما تقبيلُ الأرض ، فقال صاحب « النظم » : يُكْرَهُ كراهةً شديدة ؛ لأنه يُشْبِهُ السجودَ لكنه ليس بسجودٍ لأنَّ السجودَ الشرعىَّ وضع الجبهة بالأرضِ على طهارةٍ للّه تعالى وحده إلى جهة مخصوصة ، وهذا إنما يصيب الأرض منه فمه وذلك لا يجزئ فى السجود انتهى كلامه. وهذا لا يفعل غالباً إلا للدنيا ، وهو أشدُّ من الانحناء ومن تقبيل اليد للدنيا . وقد ذكر صاحب « النظم » أنه يُكره الانحناء مُسَلِّماً .

---

(١) البيهقى فى الكبرى فى النكاح ، ب ما جاء فى معانقة الرجل الرجل إذا لم تكن مؤدية إلى تحريك شهوة ٧/ ١٠٠

(٢) أحمد ٤/ ٩٣ ، والبخارى فى الأدب المفرد ، ب قيام الرجل للرجل تعظيما (٩٧٧) ، وأبو داود فى الأدب، ب قيام الرجل للرجل (٥٢٢٩) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل (٢٧٥٥) ، وقال : « هذا حديث حسن » ،كلهم عن أبى مِجلَز .

(٣) ابن الجوزى فى الموضوعات ، ب ذم التواضع للأغنياء ٣/ ١٣٩ ، وأبو على القارى فى الأسرار المرفوعة (٤٧٨) ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٨٧ ، كلهم عن أبى ذر ، والبيهقى فى الشعب ، ب فى حسن الخلق (٨٢٣٢) عن ابن مسعود بلفظ مقارب .

وذكر أبو بكر بن الأنبارى الحنبلى المشهور فى قوله تعالى : ﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠] . أنهم سجدوا ليوسف إكراماً وتحية ، وأنه كان يُحَيِّى بعضُهم بعضاً بذلك وبالانحناء فحظره رسولُ اللّه ﷺ ، وذكر الخبر الآتى : أينحنى له ؟ قال : « لا » (١) ذكره ابن الجوزى ولم يخالفه ، فدل على الموافقة فهذه ثلاثة أقوال .

وجزم فى كتاب « الهدى » بتحريم السجود والانحناء والقيام على الرأس وهو جالس .

وفى مسلم عن جابر قال : اشتكى رسولُ اللّه ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعدٌ وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعوداً ، فلما سَلَّمَ قال : « إنْ كدتم آنفاً لتفعلون فِعْلَ فارسَ والروم يقومون على ملوكهم وهم قُعودٌ ، فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إنْ صَلَّوا قياماً فصلوا قياماً ، وإنْ صلوا قعوداً فصلوا قعوداً » (٢)

فهذا نهىٌ ، وظاهره التحريمُ ، لاسيما ومذهب الإمام أحمد أنه لا يجوز أنْ يصلى قائماً خلف قاعد ، واحتجوا بهذا النهى .

وقال الحافظ تقى الدين بن الأخضر فى « مَن روى عن أحمد » محمد بن أحمد بن المثنى أبو جعفر البزاز قال : أتيتُ أحمد بنَ حنبل ، فجلستُ على بابه أنتظرُ خروجه ، فلما خرج قمتُ إليه ، فقال لى : أما علمتَ أنَّ النبىَّ ﷺ قال : « مَنْ أحَبَّ أنْ يتمثل له الرجالُ قِياماً فليتبوأ مقعده من النار » (٣) فقلت : إنما قمتُ إليك ، فاستحسن ذلك . انتهى كلامه .

ومدلولُ هذا واضح فإن النهىَ دَلَّ على القيام له ، ومَنْ قام إليه لم يتناوله النهى مع أن النهى لمن أحَبَّ ذلك ، وسبق الكلام فى القيام ، وقد تَقَدَّمَ بعد فصولِ السلام (فصل فى ذكر القيام) .

ويُكْرَهُ تقبيلُ الفم ، لأنه قَلَّ أنْ يقع كرامةً ، ونزعُ يدهِ من يد مَنْ صافحه قبل نزعه هو ، إلا مع حياء أو مضرة التأخير ، ذكره فى « الفصول » و« الرعاية » . وقال الشيخ عبد القادر : ولا ينزع يده حتى ينزع الآخرُ يده إذا كان هو المبتدئ .

قال الشيخ تقى الدين : الضابط أنَّ مَنْ غلب على ظنه أنَّ الآخر سينزع أمسكَ ، وإلا فلو استحبّ الإمساك لكل منهما أفضى إلى دوام المعاقدة ، لكن تقييدَ عبد القادر حَسَنٌ أنَّ النازع هو المبتدئ . انتهى كلامه .

وقال أبو داود : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو قطن ، أخبرنا مبارك ، عن ثابت ،

---

(١) أحمد ٣/ ١٩٨ ، والترمذى فى الاستئذان، ب ما جاء فى المصافحة (٢٧٢٨) وقال: « هذا حديث حسن »، وابن ماجه فى الأدب ، ب المصافحة (٣٧٠٢) .

(٢) مسلم فى الصلاة ، ب ائتمام المأموم بالإمام (٤١٣/ ٨٤) .

(٣) سبق تخريجه .

عن أنس قال : ما رأيتُ رجلاً التقم أذن النبى ﷺ فينحى رأسه حتى يكون الرجل هو الذى ينحى رأسه ، وما رأيتُ رجلاً أخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذى يدع يده [1] مبارك : هو ابن فضالة ثقة مدلس .

وقال أيضاً :(باب فى المعانقة) ثم روى من رواية أيوب بن بشير بن كعب عن رجلٍ من عَنَزَة أنه قال لأبى ذر : هل كان رسولُ اللّه ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه ؟ قال : ما لقيته قَطُّ إلا صافحنى ، وبعث إلىَّ يوماً فلم أكن فى أهلى ، فلما جئتُ أخبرت أنه أرسل إلىَّ فأتيته وهو على سريره ، فالتزمنى فكانت تلك أجود وأجود [2] . هذا الرجل مجهول ، وأيوب روى عنه جماعة ، وقال ابن خراش : مجهول . ورواه أحمد [3] .

وروى الترمذى وحَسَّنه : عن أنس قال : قال رجل : يا رسول اللّه ، الرجلُ منا يلقاه أخوه أو صديقه أينحنى له ؟ قال : « لا » قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : « لا » قال : فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : « نعم » [4] ورواه أحمد وابن ماجه [5] .

وعن عبد اللّه بن سلمة المرادى وحديثه حسن ، عن صفوان بن عسال قال : قال يهودى لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبىِّ ، فأتيا رسولَ اللّه ﷺ فسألاه عن تسع آياتٍ بَيِّنات فذكر الحديث إلى قوله : فَقَبَّلُوا يده ورجله وقالا : نشهد إنك نبى . رواه أحمد والنسائى والترمذى وغيرهم بأسانيد صحيحة ، وصححه الترمذى [6] .

وقال أبو داود : حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا مطر بن عبد الرحمن الأعنق ، حدثتنى أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدها زارع ــ وكان فى وفد عبد القيس ــ قال : لما جئنا المدينة ، فجعلنا نتبادر من رواحلنا ، فنقبل يد رسول اللّه ﷺ ورجله ، قال : وانتظرنا المنذر الأشج حتى أتى من غَيْبَته ، فلبس ثوبيه ، ثم أتى النبى ﷺ فقال : « إنَّ فيك خلَّتين يحبهما اللّه تعالى : الحِلْم والأناة » [7] الحديث . أم أبان تفرد عنها مطر .

وروى أيضاً ، حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن عبد الرحمن بن

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى حسن العشرة (٤٧٩٤) .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب المعانقة (٥٢١٤) .

(٣) أحمد ٥/١٦٢ ، ١٦٣

(٤) الترمذى فى الاستئذان ، ب ما جاء فى المصافحة (٢٨٢٨) وقال : « هذا حديث حسن » .

(٥) أحمد ٣/١٩٨ ، وابن ماجه فى الأدب ، ب المصافحة (٣٧٠٢) .

(٦) أحمد ٤/٢٣٩ ، والترمذى فى الاستئذان ، ب ما جاء فى قبلة اليد والرجل (٢٧٣٣) ، والنسائى فى الكبرى فى السير ، ب تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ﴾ (١/٨٦٥٦) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب الرجل يقبل يد الرجل (٣٧٠٥) .

(٧) أبو داود فى الأدب ، ب فى قبلة الجسد (٥٢٢٥) .

أبى ليلى ، عن أُسيد بن حضير ــ رجل من الأنصار ــ قال : بينما هو يحدث القومَ ــ وكان فيه مزاح ــ يُضْحكهم فطعنه النبىُّ ﷺ فى خاصرته بعود فقال: أَصبِرنى . فقال : « اصْطَبِرْ » قال : إن عليك قميصاً وليس علىَّ قميص ، فرفع النبى ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كَشْحَهُ ، قال : إنما أردتُ هذا يا رسول اللّه (١) . إسناده ثقات .

ومات أسيد ولعبدِ الرحمن نحو ثلاث سنين ترجم عليه أبو داود (باب فى قبلة الجسد) . أصبرنى ، أى : أَقِدْنى مِنْ نفسكَ قال : استقد ، يقال : صبر فلان من خصمه واصطبر : أى: اقتصَّ منه ، وأصبره الحاكم : أى أَقصَّهُ من خصمه .

وعن عائشة قالت: قدم زيد بن حارثة المدينةَ ورسول اللّه ﷺ فى بيتى، فأتاه فقرع الباب، فقام إليه النبىُّ ﷺ يجر ثوبَهُ فاعتنقه وقبله. رواه الترمذى وحسنه (٢) .

وعن أبى هريرة رضى اللّه عنه قال : قَبَّل رسول اللّه ﷺ الحسنَ بنَ علىٍّ ، فقال الأقرعُ ابن حابس : إنَّ لى عشرةً من الولد ما قبلتُ منهم أحداً ، فقال النبى ﷺ : « مَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرحَمْ » متفق عليه (٣) .

وعن البراء مرفوعاً : « ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يلتقيان فيتصافحان إلا غُفِرَ لهما قبل أن يتفرقا » رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذى (٤) ، وقال غريب من حديث أبى إسحاق عن البراء ، وهو من رواية الأجلح ، عن أبى إسحاق وهو مختلف فيه .

وعن البراء مرفوعاً : « إذا التقى المسلمان فتصافحا ، وحمِدا اللّه عز وجل واستغفرا غفر لهما » . إسناده حسن ، رواه أبو داود (٥)

وفى الحديث الصحيح عن حميد ، عن أنس قال : لما جاء أهلُ اليمن قال رسول اللّه ﷺ : « قد جاءكم أهل اليمن » وهم أولُ مَنْ جاء بالمصافحة . رواه أبو داود (٦) . وسأله قتادة أكانت المصافحةُ فى أصحاب رسولِ اللّه ﷺ ؟ قال : نعم . رواه البخارى (٧)

وفى « الموطأ » عن عطاء الخراسانى « تَصافحوا يذهب الغِلُّ ، وتهادوا تحابوا تذهب

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى قبلة الجسد (٥٢٢٤) .

(٢) الترمذى فى الاستئذان ، ب ما جاء فى المعانقة والقبلة (٢٧٣٢) وفى إسناده محمد بن إسحاق وقد عنعن.

(٣) البخارى فى الأدب ، ب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٧) ، ومسلم فى الفضائل ، ب رحمته ﷺ الصبيان والعيال ، وتواضعه ، وفضل ذلك (٢٣١٨/ ٦٥) .

(٤) أحمد ٤/ ٢٨٩ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى المصافحة (٥٢١٢) ، والترمذى فى الاستئذان، ب ما جاء فى المصافحة (٢٧٢٧) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب فى المصافحة (٣٧٠٣) .

(٥) أحمد ٤/ ٢٩٣ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى المصافحة (٥٢١١)

(٦) أبو داود فى الأدب ، ب فى المصافحة (٥٢١٣) .

(٧) البخارى فى الاستئذان ، ب المصافحة (٦٢٦٣) .

الشحناء » (١)

وقال ابن عبد البر : قال أبو مِجلَز : المصافحةُ تَجلبُ المودَّةَ . وقد قال أبو الحسين الرازى فيما ألفه فى ابتداء الشافعى ولُقيه مالكاً : أخبرنى أبو رافع أسامة بن على بن سعد بمصر حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : سألت الشافعى عن الاعتناق فى الحمام للغائب، فقال : لا يجوز لا داخل ولا خارج ، وقال : كان مالك يكره المصافحة فكيف الاعتناق ؟ وقال ابن حزم : اتفقوا أن مصافحة الرجل الرجلَ حلال .

وفى « الصحيحين » عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : خرجتُ مع رسول الله ﷺ فى طائفة من النهار لا يُكلِّمنى ولا أكلمه حتى جاء سوق بنى قَيْنُقَاعٍ ، ثم انصرف حتى أتى خِباءَ فاطمةَ فقال : « أَثَمَّ لُكَع ؟ أثَمَّ لُكَع ؟ » يعنى حَسَناً ، فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تغسله وتلبسه سخاباً فلم يلبث أنْ جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه ، فقال رسول الله ﷺ : «اللهم إنى أُحِبُّهُ ، فأَحِبَّهُ ، وأَحِبَّ مَنْ يحبه » (٢) .

قوله : فى طائفة من النهار : أى قطعة منه ، وقينقاع مثلث النون ، ولكع هنا : الصغير، والخِباء بكسر الخاء والمد بيتها ، والسِخاب بكسر السين جمعه سخب القلادة من القرنفل والمِسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب يُعْمَلُ على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجوارى ، وقيل : هو خيط سمى سخاباً لصوتِ خرزهِ عند حركته ، من السَّخَبِ بفتح السين والخاء ويقال : الصخب : وهو اختلاط الأصوات . وفيه جواز لباس الصبيان القلائد والسخب من الزينة ، وتنظيفهم ولا سيما عند لقاء أهل الفضل ، وملاطفة الصبى والتواضع .

وكره مالك معانقةَ القادم من سفرٍ ، وقال: بدعة ، واعتذر عن فعل النبىِّ ﷺ ذلك بجعفر حين قدم بأنه خاص له ، فقال له سفيان : ما تخصه بغير دليل ! فسكت مالك . قال القاضى عياض وسكوته دليل لتسليم قول سفيان وموافقته ، وهو الصواب حتى يقومَ دليلٌ على التخصيص .

فصل فى تقبيل المحارم من النساء فى الجبهة والرأس

قال ابن منصور لأبى عبد الله : يُقَبِّلُ الرجلُ ذاتَ مَحْرَمٍ منه ؟ قال : إذا قدم من سفر ولم يَخَفْ على نفسه . وذكر حديث خالد بن الوليد . قال إسحاق بن راهويه كما قال . وقد فعل النبى ﷺ حين قدم من الغزو فَقَبَّلَ فاطمة (٣) ، ولكنْ لا يفعله على الفم أبداً ، الجبهة أو الرأس .

(١) مالك فى موطئه فى حسن الخلق ، ب ما جاء فى المهاجرة ٢/٩٠٨ (١٦) .

(٢) البخارى فى البيوع ، ب ما ذكر فى الأسواق (٢١٢٢) ، ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما (٢٤٢١/٥٧) .

(٣) سبق تخريجه .

وقال بكر بن محمد عن أبيه ، عن أبى عبد اللّه وسئل عن الرجل يقبل أخته ؟ قال : قد قَبَّلَ خالدُ بن الوليد أخته ، وهذه المسألة تشبه مسألة المصافحة لذى محرم ، وقد تقدم فى القيام حديثُ عائشة فى تقبيله عليه السلام لفاطمة .

فصل فى التناجى وكلام السر وأمانة المجالس

ويُكْرَهُ أنْ يتناجى اثنان دون ثالثهما ، قاله فى « الرعاية » ، وقال فى « المجرد » ولا يتناجى اثنان دون واحد ، وقد يُؤْخَذُ منه التحريم ، وجزم به النواوى .

وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص مرفوعاً : « لا يحلُّ لثلاثةٍ يكونون بأرض فلاةٍ يتناجى اثنان دون الثالث » رواه أحمد (١) .

والنهى عام وفاقاً للمالكية والشافعية ، وخصه بعض العلماء بالسفر ، وزعم بعضهم أنه منسوخ وأنه كان فى أول الإسلام . ومرادهم جماعة دون واحد ، وأنه إنْ أذن ، فلا نهى ؛ لأن الحق له . وقد قال صاحب « النظم » : يكره أن يتناجى الجمع دون مفرد ، وقال فى «الرعاية» : وأن يدخل أحد فى سر قوم لم يُدْخِلُوه فيه ، والجلوس والإصغاء إلى مَنْ يتحدث سراً بدون إذنه ، وقيل يَحْرُمُ ، وظاهره عوده إلى ما تقدم ، والأول هو الذى ذكره فى «المجرد» و« الفصول » و« عيون المسائل » ، وإن كان إذنه استحياء ، فذكر صاحب « النظم » : يكره ، وقد ذكر ابن الجوزى أنَّ مَنْ أعطى مالاً حياء لم يجز الأخذ ، قال فى « الرعاية » : وهو معنى ما فى « الفصول » .

ولا يجوزُ الاستماعُ إلى كلامِ قومٍ يتشاورون ، ويجبُ حِفْظُ سرٍّ مَنْ يلتفت فى حديثه حذراً من إشاعته ؛ لأنه كالمستودع لحديثه .

وروى أحمد وأبو داود والترمذى وحسنه من حديث ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن عطاء ــ وهو ثقة وقال البخارى : فيه نظر ــ عن عبد الملك بن جابر بن عتيك ، عن جابر بن عبد اللّه مرفوعاً : « إذا حَدَّثَ الرجلُ بالحديثِ ثم التفت فهى أمانة » (٢)

ثم قال أبو داود : حدثنا أحمد بن صالح قرأت على عبد اللّه بن نافع ، أخبرنى ابن أبى ذئب ، عن ابن أخى جابر بن عبد اللّه ، عن جابر بن عبد اللّه قال : قال رسول اللّه ﷺ: «المجالسُ بالأمانة إلا ثلاثة مجالس : سفكُ دمٍ حرام ، أو فَرْجٌ حرام ، أو اقتطاعُ مالٍ بغير حق»(٣)

---

(١) أحمد ٢/ ١٧٦ ، ١٧٧

(٢) أحمد ٣/ ٣٨٠ ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى نقل الحديث (٤٨٦٨) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء أن المجالس أمانة (١٩٥٩) وقال : « حديث حسن » .

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب فى نقل الحديث (٤٨٦٩) .

ولأحمد من حديث أبى الدرداء : « مَنْ سمع من رجل حديثاً لا يشتهى أن يُذْكَرَ عنه ، فهو أمانة وإنْ لم يستكتمه » (١) وهو من رواية عبيد الله بن الوليد الوَصَّافى بتشديد الصاد وهو ضعيف عندهم .

وله عن أنس قال : ما خطبَ النبىُّ ﷺ إلا قال : « لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له ، ولا دِيْنَ لمن لا عهدَ له » (٢) .

وللبخارى من حديث أبى هريرة أن أعرابياً سأل النبى ﷺ : متى الساعة ؟ قال : « إذا ضُيِّعَت الأمانةُ فانتظر الساعة » قال : كيف إضاعتها يا رسول الله ؟ قال : « إذا وُسِّدَ الأمرُ إلى غير أهلِه فانتظر الساعة » (٣) . وسبق فى أول الكتاب عند ذكر الغيبة والكذب أنه يحرم إفشاء السر ، زاد فى « الرعاية » : المضر .

وفى « مسند أحمد » و« الصحيحين » أن بلالاً رضى الله عنه أخبر النبى ﷺ عن زينب امرأة ابن مسعود والمرأة الأنصارية لما سأله : « من هما ؟ » (٤) بعد قولهما : لا تخبره مَنْ نحنُ، وكانتا ذهبتا تستفتيانه .

قال فى « شرح مسلم » : جوابه ﷺ واجب ولا يُقَدَّمُ عليه غيره ، وإذا تعارضت المصالحُ بُدِئَ بأهمها . وذكر ابن عبد البر الخبر المروى عن رسول الله ﷺ : « مَنْ أسَرَّ إلى أخيه سرا لم يحل له أنْ يفشيه عليه » (٥) .

وقال العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه لابنه عبد الله رضى الله عنه : يا بنى ، إنَّ أميرَ المؤمنين ــ يعنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ــ يُدْنيكَ ، فاحفظ عنى ثلاثاً : لا تُفْشِيَنَّ له سِراً ، ولا تَغتابَنَّ عنده أحداً ، ولا يَطَّلِعَنَّ منك على كذبة . وقال أكثم بن صيفى : إنَّ سِرَّك من دمك ، فانظر أين تُريقه . وكان يقال : أكثر ما يُتِمُّ التدبيرَ الكتمانُ ؛ ولهذا كان عليه السلام إذا أراد غزوة ورى بغيرها (٦) ، قال الشاعر :

وسرك ما كان عند امرئ ... وسر الثلاثة غير الخفى

(١) أحمد ٦/ ٤٤٥ ، وأبو نعيم فى الحلية ٣/ ٣٥٩ .
(٢) أحمد ٣/ ١٣٥
(٣) البخارى فى العلم ، ب من سئل علما وهو مشتغل فى حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل (٥٩) .
(٤) أحمد ٦/ ٣٦٣ ، والبخارى فى الزكاة ، ب الزكاة على الزوج والأيتام فى الحجر (١٤٦٦) ، ومسلم فى الزكاة ، ب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين (١٠٠٠/ ٤٥) .
(٥) لم نقف عليه بهذا اللفظ .
(٦) البخارى فى الجهاد ، ب من أراد غزوة فورى بغيرها (٢٩٤٧) .

وقال آخر :

فلا تُخبر بِسرِّكَ كُلَّ سرٍ ... إذا ما جاوز الاثنين فاشْ

وذهبت طائفة إلى أنَّ السرَّ ما أسْرَرتَهُ فى نفسك ولم تُبْدِه إلى أحد قال عمرو بن العاص: ما استودعتُ رجلاً سراً فأفشاه فَلُمْتُه ، لأنى كنتُ أضيقُ صدراً منه حيث استودعته إياه. وإلى هذا ذهب القائل :

إذا ضاق صَدْرُ المرءِ عن سرِّ نفسه ... فصدر الذى يُسْتَوْدَعُ السرَّ أضيقُ

وأنشد بعض الأعراب :

ولا أكتمُ الأسرارَ لكنْ أَبُثُّها ... ولا أَدَعُ الأسرار تقتلُني غَمَّا
وإنَّ سخيفَ الرأيِ مَنْ بات لَيْلَه ... حزيناً بكتمانٍ كأنَّ به حُمَّى
وفى بَثِّكَ الأسرارَ للقلبِ راحةٌ ... وتكشفُ بالإفشاء عن قلبِكَ الهَمَّا

وقال آخر :

ولا أكتمُ الأسرارَ لكنْ أُذيعُهَا ... ولا أَدَعُ الأسرارَ تغلى على قلبى
وإنَّ ضعيفَ القلب مَنْ بات ليله ... تُقَلِّبه الأسرارُ جنباً على جنب

وكان يقال : لا تُطْلعُوا النساء على سرِّكم ، يَصْلُحْ لكم أمركم ، وكان يقال : كل شيء تكتمه عن عدوك ، فلا تُظْهِرْ عليه صديقكَ .

قال الشاعر :

إذا كتمَ الصديقُ أخاه سرا ... فما فضلُ العدو على الصديق

وقال آخر :

أُدارى خليلى ما استقام بِوُدِّهِ ... وأمنحه وُدِّى إذا يَتَجَنَّبُ
ولستُ ببادٍ صاحبى بقطيعةٍ ... ولا أنا مُبْدٍ سِرَّهُ حين يغضب

وقال آخر :

إذا ما ضاق صدرك عن حديثٍ ... فأَفْشَتْهُ الرجالُ ؛ فَمَنْ تلومُ ؟
إذا عاتبتُ مَنْ أفشى حديثى ... وسِرِّى عنده ؛ فأنا الظَّلُومُ
وإنى حين أسأمُ حَمْلَ سِرِّى ... وقد ضَمَّنْتُه صدرى سَؤومُ
ولستُ مُحَدِّثاً سرى خليلاً ... ولا عرسى إذا خطرت هموم
وأطوى السر دون الناس إنى ... لما استودعتُ من سرى كَتُوم

وقد نهى رسولُ اللّه ﷺ أنْ يتناجى اثنانِ دون الثالث . وعن ابن مسعود مرفوعاً : « إذا كنتم ثلاثةً ، فلا يتناجى رجلان دونَ الآخرِ حتى يختلطوا بالناسِ من أجلِ أن ذلك يُحزِنَه » متفق عليه [1] .

فصل ما يستحب فعله لإسكات الغضب

قال القاضى : ويُسْتَحَبُّ لمن غضب إنْ كان قائماً جلسَ ، وإذا كان جالسا اضطجعَ .

وقال ابن عقيل : ويستحب لمن غضب أنْ يُغَيِّرَ حاله ، فإن كان جالساً قام واضطجع ، وإنْ كان قائماً مشى . وقول القاضى هو الصواب ، قاله الشيخ تقى الدين ، وهو كما قال .

ولأحمد وأبى داود من حديث أبى ذر : « إذا غضب أحدكم وهو قائمٌ فليجلسْ ، فإنْ ذهبَ عنه الغضبُ وإلا فليضطجع » [2] إسناده صحيح .

وقد استَبَّ رجلان عند النبىِّ ﷺ واشتدَّ غضبُ أحدهما فقال عليه السلام: « إنى لأعلمُ كلمة لو قالها لذهبَ عنه ما يجد » ، ففى خبر معاذ « اللهم إنى أعوذُ بك من الشيطان الرجيم » ، وفى خبر سليمان بن صرد: « أعوذ بك من الشيطان الرجيم » قال فى خبر معاذ : فأبى ومَحِكَ وجعل يزداد غضباً ، وفى خبر سليمان : فقال الرجل : هل تَرى بى من جُنونِ. رواهما أبو داود [3] .

وروى البخارى ومسلم خبر سليمان [4] ، وروى أحمد والترمذى خبر معاذ [5]

ويستحب أن يتوضأ لخبرِ عطيةَ عن النبىِّ ﷺ قال : « إنَّ الغضبَ من الشيطان ، وإنَّ الشيطان خُلِقَ من النار ، وإنما تُطْفَأُ النار بالماء ؛ فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » رواه أبو داود وغيره [6]

فصل فى الدعاء وآدابه والإسرار والجهر به

يكره رفعُ الصوتِ بالدعاء مطلقاً ، قال المروذى : سمعت أبا عبد اللّه يقول : ينبغى أنْ يُسِرَّ دعاءه لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الإسراء : ١١٠] .

---

(١) البخارى فى الاستئذان ، ب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة (٦٢٩٠) ، ومسلم فى السلام ، ب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه (٣٧/٢١٨٤ ، ٣٨) .

(٢) أحمد ٥/ ١٥٢ ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما يقال عند الغضب (٤٧٨٢) .

(٣) أبو داود فى الأدب ، ب ما يقال عند الغضب (٤٧٨٠ ، ٤٧٨١) .

(٤) البخارى فى الأدب ، ب الحذر من الغضب (٦١١٥) ، ومسلم فى البر والصلة ، ب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأى شىء يذهب الغضب (١٠٩/٢٦١٠ ، ١١٠) .

(٥) أحمد ٥/ ٢٤٠ ، والترمذى فى الدعوات ، ب ما يقول عند الغضب (٣٤٥٢) .

(٦) أحمد ٤/ ٢٢٦ ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما يقال عند الغضب (٤٧٨٤) .

قال   هذا الدعاء . قال : وسمعت أبا عبد اللّه يقول : وكان يكره أن يرفعوا أصواتهم بالدعاء لاسيما عند شدة الحرب وحمل الجنازة والمشى بها ، وقيل   يُسَنُّ أنْ يسمعَ المأمومُ الدعاءَ، قدمه ابن تميم ، وقيل : مع قَصْدِ تعليمه ،ولا يجبُ له الإنصاتُ فى أصَحِّ الوجهين ، ذكره ابن تميم وابن حمدان ، وقيل : خفض الصوت بالدعاء أولى ، قال فى « المستوعب » : يكره رفع الصوت بالدعاء ، وينبغى أن يخفى ذلك ؛ لأن اللّه تعالى قال   ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً** ﴾ [الأعراف : ٥٥] . فأمر بذلك .

وعن سعد مرفوعاً : « خيرُ الذِّكْرِ الخَفِىُّ ، وخيرُ الرزقِ ما يكفى » رواه أحمد (١)

وفى الصحيحين عن أبى هريرة مرفوعاً :« أنا عندَ ظَنِّ عبدى بى وأنا معه إذ ذكرنى»(٢).

ولأحمد وابن ماجه : « أنا مع عبدى إذا ذكرنى وتحركتْ بى شَفَتَاهُ » (٣) .

ولأحمد : « أنا عند ظن عبدى بى : إنْ ظَنَّ بى خيراً فله ، وإنْ ظَنَّ بى شراً فله » (٤).

وله عن أنس مرفوعاً : « أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا دعانى » (٥)

وعن أبى صالح الخُوزى ، ولم يرو عنه غير أبى المليح الفارسى ، وضَعَّفه ابنُ معين .

عن أبى هريرة رضى اللّه عنه مرفوعاً : « من لم يسأل اللّه يغضب عليه » (٦)

وعنه أيضاً مرفوعاً : « ليس شىء أكرم على اللّه من الدعاء » (٧) وفيه : عمران القطان مختلف فيه ، قال الترمذى : غريب لا نعرفه إلا من حديثه ، رواهما الترمذى وابن ماجه ، وروى أحمد الثانى من حديث عمران (٨).

وروى أبو يعلى الموصلى   حدثنا مسروق بن المَرْزُبَان ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول ، عن أبى عثمان النهدى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : « أعْجَزُ

---

(١) أحمد ١/ ١٧٢

(٢) البخارى فى التوحيد ، ب قول اللّه تعالى : ﴿ **وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ** ﴾ (٧٤٠٥) ، ومسلم فى التوبة ، ب الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥/ ١) .

(٣) أحمد ٢/ ٥٤٠ ، وابن ماجه فى الأدب ، ب فضل الذكر (٣٧٩٢) .

(٤) أحمد ٢/ ٣٩١ .

(٥) أحمد ٣/ ٢١٠

(٦) الترمذى فى الدعوات ، ب ٢ (٣٣٧٣) ، وابن ماجه فى الدعاء ، ب فضل الدعاء (٣٨٢٧) .

(٧) الترمذى فى الدعوات ، ب ما جاء فى فضل الدعاء (٣٣٧٠) ، وابن ماجه فى الدعاء ، ب فضل الدعاء (٣٨٢٩) .

(٨) أحمد ٢/ ٣٦٢

الناس مَنْ عَجَزَ بالدعاء ، وأبخلُ الناس مَنْ بخل بالسلام » [1] حديث حسن ، ومسروق وَثَّقَهُ ابنُ حِبَّان ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، يكتب حديثه .

ويكره رفع الصوت عند حمل الجنازة وعند شدة القتال ، ولا يكره الإلحاح به للأثر ، ذكره فى « الرعاية » ، ودعاء الرغبة ببطن الكف ودعاء الرهبة بظهره مع قيام السبابة ، كدعاء النبى ﷺ فى دعاء الاستسقاء [2] . قال القاضى أبو يعلى : تستحب الإشارة إلى نحو السماء فى الدعاء . قال صالح فى « مسائله » : سألت أبى عن الاعتداء فى الدعاء قال : يدعو بدعاء معروف [3]

فصل فى الدعاء والتوكل ومراعاة الأسباب وسؤال المخلوق

قال الشيخ تقى الدين رحمه الله : الله الذى خلقَ السبب والمسببَ ، والدعاءُ من جُملةِ الأسبابِ التى يُقَدِّرهَا ، فالالتفات إلى الأسبابِ شرْكٌ فى التوحيد ، ومَحْوُ الأسباب أنْ تكونَ أسباباً نَقصٌ فى العقل ، والإعراضُ عن الأسباب بالكليّة قَدْحٌ فى الشرعِ ، بل العبدُ يجب أنْ يكون توكُّله ودعاؤه وسؤاله ورغبته إلى الله سبحانه وتعالى ، والله يُقَدِّرُ له من الأسباب من دعاء الخلق وغير ذلك ما يشاء ، والدعاءُ مشروع أنْ يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى .

ومن ذلك طلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء ، وذكر الأخبار فى ذلك إلى أنْ قال فالدعاءُ للغيرِ ينتفع به الداعى والمدعو له ، فَمَنْ قال لغيره : ادعُ لى ـ قصَدَ انتفاعهما جميعاً بذلك ـ كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى ، فهو نَبَّهَ المسؤولَ وأشار إليه بما ينفعهما ، والمسؤول فعل ما ينفعهما ، بمنزلة مَنْ يأمرُ غيره ببرٍّ وتقوى فَيُثَابُ المأمورُ على فِعْلِهِ والآمر أيضاً يثابُ مِثْلَ ثوابه لكونه دعاه إليه ـ إلى أنْ قال :

ولم يأمر الله مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً شيئاً لم يأمر الله المخلوق المسؤول بما أمر الله العبد به أمْرَ إيجابٍ أو استحبابٍ ، إلى أن قال :

والمقصود أن الله لم يأمر مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً إلا ما كان مصلحةً لذلك المخلوق المسؤول إما واجب وإما مستحب ، فإنه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك ؛ فكيف يأمرُ غيره أن يطلب منه غير ذلك ؟! بل قد حَرَّمَ على العبدِ أنْ يسأل العبدَ مسألةً إلا عند الضرورة ، وإن كان إعطاء المال مستحباً ، ثم من طلب من غيره واجباً أو مستحباً إنْ كان قصده مصلحة المأمور أيضاً فهذا مُثَابٌ على ذلك ، وإن كان قصده حصول مطلوبه مع قصد منه لانتفاع المأمور فهذا

---

(١) ابن حبان فى موارد الظمآن ، ب ما جاء فى السلام (١٩٣٩) ، والطبرانى فى الأوسط (٥٥٩١) ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/ ٣٤ ، وقال : « لا يروى عن النبى ﷺ إلا بهذا الإسناد ، ورجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان ، وهو ثقة » .

(٢) البخارى فى الاستسقاء ، ب الاستسقاء وخروج النبى ﷺ فى الاستسقاء (١٠٠٦) .

(٣) أى ليس فيه ما يخالف الشرع أو سنن الله فى الخلق .

مثاب على ذلك ، وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع المأمور فهذا من نفسه أُتِىَ .

ومثل هذا السؤال لا يأمر اللّه به قط ، بل قد نهى عنه ؛ إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنفعه ولا لمصلحته ، واللّه تعالى يأمرنا أن نَعْبُدَهُ ونرغب إليه ، ويأمرنا أن نحسن إلى عباده ، وهذا لم يقصد هذا ولا هذا ، إلى أن قال وإنْ كان العبد قد لا يأثَمُ بمثل هذا السؤال ، لكن فرق بين ما يُؤمَرُ العبدُ به وما يُؤْذَنُ له فيه ، ألا ترى أنه قال فى حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب : « إنهم لا يَسْتَرقُون » [1]وإن كان الاسترقاء جائزاً ، إلى أن قال :

الأصلُ فى سؤال الخَلْقِ أنْ يكون محرماً ، فإنما يباح للحاجة ، فإن فيه الظلم المتعلق بحق اللّه تعالى ، وظلم العباد ، وظلم العبد لنفسه ، إلى أنْ قال : الطاعة والإيتاء للّه ورسوله ، والخشية والتحسب للّه وحده ، إلى أن قال : ينبغى أن يعرف فى الأسباب ثلاثة أمور :

أحدها أنَّ السبب المعين لا يستقل بالمطلوب بل لابد معه من أسباب أخرى ، ومع هذا فلها موانع ، فإن لم يكمل اللّه الأسباب ويدفع الموانع لم يحصل المقصود .

الثانى : أنه لا يجوزُ أنَّ الشىءَ سببٌ إلا بعلمٍ ، كمن يظنُّ أن النَّذْرَ سببٌ فى دفع البلاءِ وحصول النعماء .

الثالث : أنَّ الأعمالَ الدينية لا يجوزُ أنْ يتخذ شىء منها سبباً إلا أن تكون مشروعة ، فإنَّ العبادات مبناها على التوقيف ، واللّه أعلم .

فصل فى كون التوكل والدعاء نافعين فى الدنيا لا عبادتين لنفع الآخرة وحده

قال الشيخ أيضاً : ظن طائفةٌ أنَّ التوكلَ لا يحصلُ به جَلْبُ منفعةٍ ، ولا دَفْعُ مَضَرّة ، بل ما كان مقدوراً بدون التوكل ، فهو مقدور معه ، ولكن التوكل عبادةٌ يثاب عليها من جنس الرضا بالقضاء . وقول هؤلاء يشبه قولَ مَنْ قال : إن الدعاء لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة ، بل هو عبادةٌ يُثَابُ عليها إلى أن قال :

الذى عليه الجمهور أنَّ المتوكل والداعى يحصل له من جلب المنفعة ودفع المضرة ما لا يحصل لغيره ، والقرآن يدل على ذلك ، ثم هو سبب عند الأكثرين ، وعلامة وأمارة عند من ينفى الأسباب ، ويقول : إن اللّه يفعل عندها لا بها ويقولون ذلك فى جميع العبادات ، وذكر

---

(١) البخارى فى الرقاق، ب قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ (٦٤٧٢) ، ومسلم فى الإيمان، ب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب (٢١٨/ ٣٧١) .

كلاماً كثيراً واحتج بالآيات المشهورة .

وذكر فى « التحفة العراقية » : أنَّ التوكلَ واجبٌ باتفاقِ أئمةِ الدِّينِ .

وقال فى « شرح مسلم » قال العلماءُ رحمهم الله : استعاذتُه ﷺ من هذه الأشياء لتكْمُلَ صفاتُه فى كل أحواله وشرعه أيضاً تعليماً لأمته . وفى هذه الأحاديث دليلٌ لاستحباب الدعاء والاستعاذة من هذه الأشياء المذكورة وما فى معناها ، وهذا هو الصحيحُ والذى أجمعَ عليه العلماءُ وأهلُ الفتاوى فى الأمصار فى كلِّ الأعصار .

وذهب طائفةٌ من الزهاد وأهلِ المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل ، استسلاماً للقضاء .

وقال آخرون منهم : إنْ دَعا للمسلمينَ فَحَسَنٌ ، وإنْ دعا لنفسه فالأوْلى تَرْكُهُ .

وقال آخرون منهم : إنْ وجد فى نفسه باعثاً للدعاء استُحِبَّ وإلا فلا .

ودليلُ الفقهاء ظواهر القرآن والسنة فى الأمر بالدعاء وفعله والإخبار عن الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين بفعله .

وقال الشيخ تقى الدين فى مواضع : أعمالُ القلوبِ كمحبةِ اللّه ورسوله والتوكل على اللّه، وإخلاص الدين له ، والشكر له ، والصبر على حكمه والخوف منه والرجاء له وما يتبع ذلك ، واجبةٌ على جميع الخلق ، مأمورون بها باتفاق أئمة الدين ، لا يكون تركها محموداً فى حال أحد وإن ارتقى مقامه ، والذى ظن أن التوكل من المقامات العامة ظن أن التوكل لا يطلب به إلا حظوظ الدنيا وهو غلط ، بل التوكل فى الأمور الدينية أعظم .

قال : وأما الحزن فلم يأمر اللّهُ به ولا رسوله ، بل قد نهى عنه فى مواضع وإنْ تَعَلَّقَ بأمرِ الدين كقوله : ﴿ **وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا** ﴾ [آل عمران : ١٣٩] . ﴿ **لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا** ﴾ [التوبة : ٤٠] . ﴿ **فَلا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ** ﴾ [يس : ٧٦] . ﴿ **لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ** ﴾ [الحديد : ٢٣] .

وذلك لأنه لا فائدةَ فيه ، وما لا فائدةَ فيه لا يأمر اللّهُ به ، نعم ولا يأثَمُ به صاحبه إذا لم يقترن بحزنه محرم ، وقد يقترنُ بما يُثَابُ صاحبُهُ عليه ، ويُحمد عليه فيكون محموداً من تلك الجهة لا من جهةِ الحزن : كالحزينِ على مصيبةٍ فى دينهِ وعلى مصائب المسلمين عموماً ، فهذا يُثَابُ على قَدْرِ ما فى قلبه من حُبٍّ الخير وبُغْضِ الشر وتوابع ذلك ، ولكن الحزن على ذلك إذا أفضى إلى تَرْكِ مأمورٍ من الصبرِ والجهادِ وجلبِ منفعةٍ ودفع مَضَرَّةٍ نُهى عنه ، وإلا كان حسبُ صاحبه رفعَ الإثم عنه من جهة الحزن . وأما إذا أفضى إلى ضَعْفِ القلب واشتغاله به عن فِعْلِ ما أمر به اللّه ورسوله ، كان مذموماً ومردوداً عليه من تلك الجهة وإن كان محموداً من جهة أخرى .

وأما المحبةُ له والتوكلُ عليه ، والإخلاصُ له ، فهذه كلها خيرٌ مَحْضٌ ، وهى محبوبة ، ومَنْ قال إنَّ هذه المقامات تكونُ للعامة دون الخاصة فقد غلط إنْ أرادَ خُروجَ الخاصة عنها ، فإنَّ هذه لا يخرج منها مؤمنٌ قط ، إنما يخرج عنها الكافرُ والمنافقُ . وذكرَ كلاماً كثيراً .

وقال ابن عقيل فى « الفنون » : العقلاء يعلمون أنَّ الاحترازَ لا يقدحُ فى التوكُّلِ ، وإنَّ دقيق الحيل من الأعداء يدفع بلطيفِ التحرُّزِ والمبالغةِ فى التحفظ .

وروى الخلاَّل فى « الجامع » فى آخر الجنائز عن سعيد بن المسيب أنَّ سلمانَ الفارسىّ وعبد اللّه بن سلام رضى اللّه عنهما قال أحدهما لصاحبه : إنْ لقيتَ ربَّكَ فأخبرنى ما لقيتَ، وإنْ لقيتهُ قبلكَ أخبرتُكَ ، فذكر سعيد أنَّ أحدهما توفى ، فلقىَ صاحبه فى المنام ، فقال له الميتُ : تَوكَّلْ وأبشرْ فإنى ما رأيتُ مثل التوكُّلِ .

وروى فيه أيضاً فى التجارة والتكسب أخبرنا محمد بن أحمد بن منصور قال سأل المازنىُّ بِشْرَ بنَ الحارث عن التوكل فقال المتوكلُ لا يتوكلُ على اللّه لِيُكْفَى ولو حلّتْ هذه القصة فى قلوبِ المتوكلة ، لضجُّوا إلى اللّه بالندمِ والتوبة ، ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من اللّه ، فيصدق الله عز وجل فيما ضمن ، ولم يذكر الخلال ما يخالفُ كلامَ بِشْرٍ لا من عنده ولا من عند غيره ؛ فَبِشْرٌ رحمه اللّه يقول : مَنْ توكَّلَ لِيُكْفَى لم يُخْلِصِ التوكُّلَ لِلّه فيقدح فيه ويكون لغير اللّه .

ونَظيره مَن اتَّقى الله ليجعل اللّهُ له مخرجاً ، ومَن اتقى اللّه ليجعل له فرقاناً ، ومن تواضع ليرتفع ؛ ولهذا قال عليه السلام: « وما تواضعَ أحدٌ للّه إلا رَفَعَه اللّه » (١) ؛ ولهذا قال بعضُهم لبعضٍ مَنْ تواضعَ ليرتفع لا يرتفع بالتواضعِ ، أى لا يقصد هذا ، وهو نظير الكلام المشهورِ : مَنْ أخلصَ للّه أربعين يوماً نطق بالحكمةِ .

وفعل بعض الناس له لينطق بالحكمة وأنه لم ينطق بها ، وسأل بعض المشايخ عن هذا فقال له : لم تُخْلِصْ ، إنما فعلتَ هذا لأجل هذا . وهذا الكلام « من أخلص للّه » (٢) يُروى عن مكحول ، عن النبىِّ ﷺ مرسلاً . وسبق فى فصولِ التوبةِ ما يتعلقُ بهذا ، وهو مذكورٌ فى الفقه فى باب : ما يُبطلُ الصلاةَ .

فصل التسليم للّه فى استجابة الدعاء وقضاء الحوائج

قال ابن عقيل فى « الفنون » قد نَدَبَ اللّه إلى الدعاء وفيه معانٍ الوجود والغنى

---

(١) مسلم فى البر والصلة ، ب استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨/٦٩) ، والترمذى فى البر والصلة ، ب ما جاء فى التواضع (٢٠٢٩) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » ، كلاهما عن أبى هريرة .

(٢) أبو نعيم فى الحلية ١٨٩/٥ ، والحديث ضعيف .

والسمع والكرم والرحمة والقدرة ، فإنَّ مَنْ ليس كذلك لا يُدْعى ، ومَنْ يقول بالطبائع يعلم أنَّ النارَ لا يُقالُ لها كُفِّى ، ولا النجم ، لا يقال له : أَصْلِحْ مِزاجى ؛ لأنَّ هذه عندهم مؤثرة طبعاً لا اختياراً ، فشرع الدعاء والاستسقاء ليبين كذبَ أهلِ الطبائع ، وقال : **﴿وإن مِّن شَيْءٍ إلاَّ عندنَا خزَائِنُهُ﴾** [الحجر : ٢١] .

حتى لا يُطْلَبَ إلا منه ، ثم أَحَبَّ أنْ يُظْهِرَ جواهرَ أهلِ الابتلاء فقال لذا : اذبحْ ولدكَ ، وفرض هذا بالبلاء ، ليحملهم على الدعاء واللَّجَاء .

وقال أيضاً فى « الفنون » تَستبطئ الإجابةَ من اللّه تعالى لأدعيتكَ فى أغراضكَ التى يجوز أنْ يكون فى باطنها المفاسد فى دينك ودنياك ، وتتسخطُ بإبطاء مُرادكَ مع القَطْعِ على أنه سبحانه لا يمنعك شُحّا ولا بُخْلاً ولا نسياناً ، وقد شهدَ لصحةِ ذلك مراعاتُه لكَ . ولا لسان ينطق بدعاء ، ولا أركان لعبده ، ولا قوة تتحرك بها فى طاعةِ من طاعاته ، فكيف وجملتك وأبعاضك وَقْفٌ على خدمته ، ولسانك رَطْبٌ بأذكاره ؟ لكِن إنما أخَّرَ رحمةً لك وحكمة ومصلحة ، وقد تقدم إليك بذلك تقدمة ، فقال سبحانه : **﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾** [البقرة : ٢١٦] .

وأنتَ العبدُ المحتاجُ تتخلفُ عن أكثرِ أوامره ، ولا تستبطئ نفسك فى أداء حقوقه . هل هذا إنصاف أنْ يكون مثلك يبطئ عن الحقوق ولا تنكر ذلك من نفسك ، ثم تستبطئ الحكيمَ الأزلىَّ الخالقَ فى باب الحظوظ التى لا تدرى كيف حالك فيها : هل طَلَبُهَا عطبٌ وهلاك ، أو غبطة وصلاح ؟

وقال أيضاً بعد أن تكلم على قوله تعالى : **﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾** [النساء : ٦] .

واللّه سبحانه يُنَبِّهُكَ على الاحتياطِ لنفسكَ وسرك ومالك ، بالاحتياطِ لمالِ غيرك ، لقد أوجبَ عليك ذلك التَّحَرُّزَ والتحفظَ والارتيادَ والمبالغة فى الانتقاد لكل محل تودعه سرا أو مالاً أو ترجع إليه ، أو مشورة تقتبس بها رأياً ، ونَبَّهكَ على ما هو أوكد من ذلك وهو أنْ تعلمَ بأنك وإنْ بلغتَ الغايةَ من الفهمِ والعقل والتجربة يجوز أنْ يعلمَ البارى سبحانه تقصيركَ عن تدبيرِ نفسك ، فإذا بالغتَ فى الدعاء المحبوبِ لنَفْسكَ ، جازَ له سبحانه أنْ يُعطيكَ بحسب ما طلبتَ ، ولا يُرْخى لذلك العنان بحكم ما له أردت ، بل يحبسُ عنك لصلاحكَ ، ويُضَيِّقُ عليك ما وَسَّعَهُ على غيرك نظراً لك ؛ لأنه فى حجر الربوبية ما دمتَ عبداً ، فإذا أخرجكَ عن رِبْقَة التكليف سَرحكَ تسريحاً ، ولا تطلب التخليةَ حالَ حبسك ، ولا التصرفَ بحسب مرادك حالَ حجرك فلستَ رشيداً فى مصالحك ، فكن باللّه كاليتيم مع الولىِّ الحميم ، تَسْتَرِحْ من كَدِّ التَّسَخُّطِ ، وتَنْجُ من مأثمِ الاعتراضِ والتحيُّرِ . وليس يمكنك هذا إلا بشدةِ بحثٍ ونظرٍ فى حبك وقدرك .

فإذا علمتَ أنك بالإضافة إلى الحكمة الربانية والتدبير الإلهى دونَ اليتيمِ بالإضافةِ إلى الولى بكثير ، صَحَّ لك التفويض والتسليمِ ، واسترحتَ من كد الاعتراضِ ومرارةِ التسخط والتدبير ، وقد أشار إلى ذلك بقوله : ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلاً﴾ [الإسراء : ٦٥] .

واعلم بأَنَّك فى أسْرِ الأقدار تصرف ، فإن اعترضتَ صرتَ فى أسرِ الشيطان ، فَلأَنْ تكونَ فى أسرِ مَنْ لا يتهم عليك خيرٌ من أنْ تكونَ فى أسرين : أحدهما لا محيصَ لكَ عنه ، والآخر أنتَ أوقعتَ نفسكَ فيه . ولا أقبح من عاقل حَمَاهُ اللّهُ وحجر عليه حميمه نظراً له أدخلَ على نفسِه عدواً يقبحُ آثارَ وليِّه عنده ، ويسخطه عليه ليفسدَ عليه حاله مع الولىِّ . وذكر كلاماً كثيراً

وقال أيضاً : كُلُّ حالٍ حَضَرَ اللّه تعالى فى قلبِ المؤمن ، فينبغى أنْ يغتنمَ تلك اللحظةَ فإنها ساعة إجابة ؛ فحضورُ ذِكْرِ اللّه تعالى بقلبِ العبدِ حضورٌ واستحضار ، وخير أوقات الطلب استحضار الملوك ، ومن اشتدت فاقته فدعا ، أو اشتد خوفه فبكى ، فذلك الوقت الذى ينبغى أنْ يدعو فيه فإنه ساعة إجابة وساعة صِدْقٍ فى الطلب ، وما دعا صادقٌ إلا أُجيبَ .

وسبق ما يُستعملُ لإزالةِ الهم والغم قُبيلَ فصولِ الأمر بالمعروف ، وفى الكلام على دعوةِ ذى النون عليه السلام . ويأتى أدعيةٌ فى فصول التداوى .

الفصول الخاصة بالقرآن والمصحف

فصل فى حكم نقط المصحف وشكله وكتابة الأخماس والأعشار

فى كراهة نقط المصحف وشكله وكتابة الأخماس والأعشار وأسماء السور وعدد الآيات فيه روايتان . وعنه : يُستَحَبُّ نَقْطُه. وقال ابن حمدان : ومثله شكْلُه . ويكره التعشيرُ فيه، وعنه: لا بأسَ به . وتحرم مخالفةُ خَطِّ عثمان فى واوٍ وياءٍ وألفٍ أو غير ذلك ، نص عليه .

ويجوزُ تقبيلُ المصحف ، قدّمه فى « الرعاية » وغيرها . وعنه : يُستحبٌّ ؛ لأنَّ عكرمةَ ابن أبى جهل كان يفعلُ ذلك (١)، رواه جماعة ، منهم الدارمى وأبو بكر عبد العزيز ، وعنه: التوقف فيه وفى جَعْلِه على عينيه .

قال القاضى فى « الجامع الكبير » : إنما توقف عن ذلك وإنْ كان فيه رفعةٌ وإكرامٌ ؛ لأنَّ ما طريقه القرب إذا لم يكن للقياس فيه مدخلٌ لا يُستحبٌّ فعْلُه وإنْ كان فيه تعظيم إلا بتوقيف؛ ألا ترى أنَّ عمرَ لما رأى الحجر قال : لا تَضُرُّ ولا تنفع ، ولولا أنَّ رسولَ اللّهﷺ قَبَّلَكَ ما قَبَّلْتُك (٢) . وكذلك معاوية لما طافَ فَقَبَّلَ الأركان كلها أنكرَ عليه ابنُ عباس ، فقال : ليس فى البيتِ شيءٌ مهجور ، فقال : إنما هى السنة ، فأنكر عليه الزيادة على فعل النبيِّﷺ .

وسبق بنحو ثلاثة كراريس أن أحمد استوى جالساً لما ذُكِرَ عنده إبراهيم بن طهمان ، وقول ابن عقيلْ : أخذتُ من هذا أحسن الأدب فيما يفعله الناسُ عند إمامِ العصر من النهوض لسماع توقيعاته ، ومعلومٌ أنَّ القيامَ للمصحف أوْلى من ذلك . وكلامُ القاضى السابق يدلُّ على العمل بالتوقيف ، وقال الشيخ تقى الدين : إذا اعتاد الناسُ قيامَ بعضِهم لبعضٍ ، فقيامُهم لكتابِ الله أحقٌّ .

فصل فى أسماء السور وما يجب صيانة المصحف عنه

توقف أحمد أن يقال سورة كذا قال الخلال: لا بأس به ، وهو الذى قدمه فى «الرعاية » ، قال القاضى: الأشبه أن يكره ، بل يقال: السورةُ التى يُذْكرُ فيها كذا ، ويحرم أنْ يُكتبَ القرآنُ وذِكْرُ اللّه تعالى بشىءٍ نجس أو عليه أو فيه ، فإن كُتِبَا به أو عليه أو فيه غُسِلا.

---

(١) الدارمى فى فضائل القرآن ، ب فى تعاهد القرآن ٢/ ٤٤٠ ، بلفظ : « أن عكرمة بن أبى جهل كان يضع المصحف على وجهه ويقول : كتاب ربى كتاب ربى » .

(٢) أحمد ١/ ٣٤ ، ٣٥ ، والبخارى فى الحج ، ب ما ذكر فى الحجر الأسود (١٥٩٧) ، وأبو داود فى المناسك ، ب فى تقبيل الحجر (١٨٧٣) ، والنسائى فى المناسك ، ب كيف يقبل ؟ (٢٩٣٨) ، وابن ماجه فى المناسك ،ب استلام الحجر (٢٩٤٣)

وقيل : إنْ نَجسَ وَرَقُه المكتوبُ فيه ، أو كُتِب بشىءٍ نجس أو بُلَّ واندرسَ ، أو غرق ، دُفِنَ كالمصحف ، نَصَّ عليه فى المصحف إذا بلىَ .

وقال المروذى : سألت أبا عبد اللّه عن السِّتْرِ يُكتبُ عليه القرآن ؟ فكره ذلك وقال لا يكتب القرآن على شىءٍ منصوب ولا ستر ولا غيره . ويكره تَوَسُّد المصحف ، ذكره ابن تميم ، وذكره فى « الرعاية » وقال بكر بن محمد : كره أبو عبد اللّه أنْ يضعَ المصحفَ تحتَ رأسهِ ، فينام عليه .

قال القاضى : إنما كَرِهَ ذلك ؛ لأن فيه ابتذالاً له ونقصاناً من حرمته ؛ فإنه يفعلُ به كما يفعل بالمتاع ، واختار ابن حمدان التحريمَ ، وقطع به فى « المغنى » و« الشرح » كما سيأتى فى الفصل بعده . وكذا سائر كُتُبِ العلم إنْ كان فيها قرآنٌ وإلا كُرِه فقط .

وقال أحمد فى رواية نعيم بن ناعم وسأله : أيضعُ الرجلُ الكتبَ تحتَ رأسه ؟ قال : أى كتب ؟ قلت : كتب الحديث ، قال : إذا خاف أنْ تُسْرقَ فلا بأس ، وأما أنْ تتخذه وسادةً فلا .

وروى الخلال فى « الأخلاق » عنه : أنه كان فى رحلته إلى الكوفة أو غيرها فى بيتٍ ليس فيه شىءٌ وكان يضعُ تحتَ رأسهِ لَبنةً ويضع كتبه فوقها .

وقال ابن عبد القوى فى كتابه « مجمع البحرين » : إنه يحرم الاتكاءُ على المصحف وعلى كتبِ الحديثِ وما فيه شىءٌ من القرآنِ اتفاقاً . انتهى كلامه . ويقرب من ذلك مَدُّ الرِّجْلَيْنِ إلى شىءٍ من ذلك . وقال الحنفيةُ : يُكره لما فيه من أسماء اللّه تعالى ، وإساءة الأدب .

قال أبو زكريا النواوى رحمه اللّه : أجمع المسلمون على وجوبِ تعظيم القرآن العزيز على الإطلاق وتنزيهه وصيانته ، وأجمعوا على أنَّ مَنْ جحد حرفاً أو زاد حرفاً لم يقرأ به أحد وهو عالمٌ بذلك فهو كافرٌ .

وقال القاضى عياض : اعلم أنَّ مَن استخفَّ بالقرآن أو بالمصحف أو بشىءٍ منه ، أو جحد حرفاً منه ، أو كذب بشىء مما صرح به فيه من حكم أو خبر أو ثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته وهو عالم بذلك ، أو شَكَّ فى شىء من ذلك ، فهو كافر بإجماع المسلمين ، وكذلك إنْ جحد التوراة أو الإنجيل أو كُتُبَ اللّه المنزلة أو كفرَ بها أو سَبَّها أو استخف بها فهو كافر .

وقد أجمع المسلمون على أنَّ القرآنَ المتلو فى جميع الأقطار المكتوب فى المصحف الذى بأيدى المسلمين ما جمعه الدفتان من أول ﴿**الْحَمْدُ للَّه رَبّ الْعَالَمِينَ**﴾ إلى آخر ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبّ النَّاسِ**﴾ كلامُ اللّه وحيه المنزل على نبيه محمدٍ ﷺ وأنَّ جميعَ ما فيه حَقٌ، وأن مَنْ نقص منه حرفاً قاصداً لذلك، أو بدله بحرفٍ آخر مكانه، أو زادَ فيه حرفاً لم يشتملْ عليه المصحفُ الذى وقع عليه الإجماعُ ، وأجمع عليه أنه ليس بقرآن عامداً بكل هذا ، فهو كافر .

قال أبو عثمان بن الحذاء : جميع مَنْ ينتحل التوحيدَ مُتَّفقون على أنَّ الجحدَ بحرفٍ من القرآن كفر .

وقد اتفق فقهاءُ بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ أحد أئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته وإقرائه بشواذ من الحروف مما ليس فى المصحف ، وعقدوا عليه للرجوعِ عنه والتوبة سجلاً أشهد فيه على نَفْسِهِ فى مجلس الوزير ابن على بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وأفتى محمد بن أبى زيد فيمن قال لصبىٍّ : لَعَنَ اللّهُ مُعَلِّمكَ وما عَلَّمكَ ــ وقال: أردت سوء الأدب ولم أُرِد القرآنَ ــ قال : يُؤَدَّبُ القائل ، قال : وأما مَنْ لعنَ المصحفَ فإنه يُقتلُ . انتهى كلامه .

وكذا محمد بن الحسن بن مقسم أبو بكر المقرئ النحوى أحد الأئمة اسْتُتِيبَ من قراءته بما لا يصحُّ نقلهُ ؛ فكان يقرأ بذلك فى المحرابِ ، ويعتمد على ما يسوغ فى العربية وإنْ لم يعرف له قارئ . توفى بعد الخمسين وثلاثمائة .

ويحرم السفر به إلى أرض العدو للخبرِ المُتَّفَقِ عليه (١) وقيل : إنْ كَثُرَ العسكرُ وأُمِنَ استيلاءُ العدوِّ عليه ، فلا لقوله فى الخبر : « مخافةَ أنْ تناله أيديهم » (٢) .

وقال فى « المستوعب » يُكره أنْ يُسافرَ بالقرآن إلى أرض العدو إلا أنْ يكون العسكرُ كثيراً فيكون الغالب فيه السلامة ، والأول هو الذى ذكره فى « الشرح » ، وقدمه فى «الرعاية».

وللإمام ونائبه أنْ يكتبا فى كتبهما إلى الكفار آيتين أو أقل كالتسمية فى الرسالة . وهل للذمىِّ نَسْخُهُ بين يديه بدون حَمْله ولمسه ؟ على روايتين ،ويمنع من قراءته نَصَّ عليه ، وقيل : لا يمنع منها بل يمنع من لمسه وتملكه ، ويمنعُ المسلمُ من تمليكه له ، فإنْ ملكه بإرث أو غيره أُلزمَ بإزالة مُلْكِهِ عنه . ويجوزُ للمسلم والذمىِّ أخذُ الأجرةِ على نَسْخِ المصحف نَصَّ عليه .

فصل

قال فى « المغنى » و« الشرح » : لا يجوز أن يجعل القرآن بدلاً من الكلام ؛ لأنه استعمال له فى غير ما هو له أشبه استعمال المصحف فى التوسُّدِ ونحوه ، ذكره فى «الاعتكاف». وقال فى «الكافى» : قال ابن عقيل : ثم ذكر ما ذكره فى « المغنى » ولم يزد، وذكر فى «الرعاية» فى الاعتكاف :أنَّ ذلك مكروهٌ وهو الذى ذكره فى « التلخيص » .

(١) أحمد ٢ / ٦ ، ٧ ، والبخارى فى الجهاد ، ب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (٢٩٩٠) ، ومسلم فى الإمارة، ب النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (١٨٦٩/ ٩٢)، وأبو داود فى الجهاد ، ب فى المصحف يسافر به إلى أرض العدو (٢٦١٠) ، وابن ماجه فى الجهاد ، ب النهى أن يسافر إلى أرض العدو (٢٨٧٩) كلهم عن ابن عمر.

(٢) مسلم فى الإمارة ، ب النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (١٨٦٩/ ٩٣ ، ٩٤) عن ابن عمر .

فصل فى الاقتباس بتضمين بعض القرآن فى النظم والنثر

سئل ابن عقيل عن وضعِ كلماتٍ وآياتٍ من القرآن فى آخر فصول خطبة وعظية ؟ فقال : تضمين القرآنِ لمقاصدَ تُضاهى مقصودَ القرآن لا بأس به تحسيناً للكلام ، كما يُضمن فى الرسائل إلى المشركين آياتٌ تقتضى الدعايةَ إلى الإسلام ، فأما تضمينُ كلامٍ فاسدٍ ، فلا يجوز ككتبِ المُبْتَدِعةِ ، وقد أنشدوا فى الشعر :

ويُـخْزِهِمُ ويَـنْـصُـرْكُـمْ عليـهـمْ ويشـفِ صدورَ قومٍ مـؤمنيـنـا

ولم ينكر على الشاعر ذلك لما قَصدَ مَدْحَ الشرعِ وتعظيمَ شأنِ أهلِه . وكان تضمين القرآن فى الشعر سائغاً لصحةِ القصدِ وسلامةِ الوضع .

فصل فى تفسير القرآن بمقتضى اللغة وحكم تفسير الصحابىِّ والتابعىِّ له

وفى جواز تفسيرِ القرآن بمقتضى اللغة روايتان ذكرهما القاضى وغيره ، ويقبل تفسير الصحابى ويلزم قبوله إنْ قلنا حجة ، قال ابن تميم يرجع إلى تفسير الصحابى للقرآن قال: وقال القاضى : تفسير الصحابى كقوله : فإنْ قلنا : هو حجةٌ لزمَ المصير إلى تفسيره ، وإنْ قلنا : ليس بحجةٍ ونقل كلام العرب فى ذلك صِيرَ إليه ، وإنْ فَسَّرَهُ اجتهاداً أو قياساً على كلامِ العربِ لم يلزم ، ولا يلزم الرجوع إلى تفسير التابعىِّ إلا أنْ ينقل ذلك عن العرب .

وعنه هو كالصحابىِّ فى المصير إلى تفسيره ، وقال أبو الحسين إذا لم نقل قول الصحابى حجة ففى تفسيره وتفسير التابعىِّ روايتان : اللزومُ وعَدَمُه .

فصل فى القراءة فى كل حال إلا لمن ثبت عليه الغسل

تجوز القراءة لماشٍ أو راكبٍ ومضطجعٍ ومحدث حدثاً أصغر ، ونجس البدن والثوب ، وعلى كل حال إلا من جنابة أو حيض أو نفاس .

وحكى بعضُ أصحابنا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن حديث وهو متكئ ، فاستوى جالساً وقال أكرهُ أنْ أُحَدِّثَ عن رسولِ الله ﷺ وأنا متكئ ، فكلامُ الله أولى ويحتمل أن يمنع منها نجس الفم ، وقال ابن تميم : لا تمنع نجاسة الفم قراءة القرآن ، ذكره القاضى والأولى المنع .

وقد نَصَّ أحمد رحمه الله فى رواية ابن منصور وغيره : أنه لا بأس بقراءةِ القرآن فى الطريق، وتُكره القراءةُ مع حمل الجنازة جهراً ، وحال خروج الريح ، لا حال لمس الذكر والزوجة ، زاد القاضى : وأكله للحم الجزور وغسلهِ للميتِ على احتمال فيه ، لأنَّ تلك الحال

غير مُسْتقذرة فى العادة ؛ ولأنه فى هذه الحال يبعد منه الملك . قال أحمد فى رواية يعقوب فى الرجل يقرأ فيخرج منه الريح : يمسك عن القراءة .

وتُكْرَهُ القراءةُ فى الحَمَّامِ ، قال فى « الرعاية » وابن تميم : على الأصح ؛ صيانةً للقرآن ، ورواه سعيد عن على ، وحكاه ابن عقيل عن على وابن عمر . قال فى « الشرح » ولم يكرهه النخعىُّ ومالك ؛ لأنَّا لا نعلم حجةً على الكراهةِ ولم يذكر فى « المستوعب » غير الكراهة ، وهو الذى ذكره الشيخ مجد الدين فى « شرح الهداية » وقال : نَصَّ عليه ، وبه قال أبو حنيفة وأبو يوسف وإسحاق ، واحتج بقول علىٍّ .

فصل فى القُرَّاء فى السوق واختلاف حال القارئ والسامعين فيه

قال ابن عقيل فى « الفنون » : قال حنبلى : كم من أقوالٍ وأفعالٍ تخرجُ مخرجَ الطاعات عند العامة وهى مأثمٌ وبُعْدٌ من اللّه سبحانه عند العلماءِ مثلَ القراءةِ فى أسواقٍ يصيحُ فيها أهلُ المعاشِ بالنداءِ والبيع ، وأهل السوق لا يمكنهم السماعَ ، ذلك امتهان ، قالَ حنبلى أعرفه : ولعل أهل السوق يسمعون النهى عن مراباة أو معصية فيتركونها . انتهى كلامه .

فصل فى التلاوة عند المصائب لتسكينها

من المعلوم أنه يُشرعُ فى أوقاتِ الشدائد والمصائب قراءةُ شىءٍ يُسكِّنها بذكرٍ ما جرى على الأئمة ، ليتأسَّى بهم صاحبُ المصيبة ، وما وعد اللّه الصابرين من الأجر والثواب الجزيل ، فأما قراءة شىء يهيج الحزنَ ويحملُ على الجزعِ فينبغى أنْ يُكره ، وفى كلامِ ابن عقيل ما يقتضى ذلك ، فإنه رحمه اللّه لما توفى ابنه عقيل سنة عشر وخمسمائة وعمره سبع وعشرون سنة ، وكان تَفَقَّهَ وناظرَ فى الأصولِ والفروعِ وظهر منه أشياء تدلُّ على دِينهِ وخيرِه ، حَزِنَ عليه وصبر صبراً جميلاً ، فلما دفن جعل يتشكَّرُ للناس ، فقرأ قارئ :

﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيراً فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف : ٧٨] .

فبكى ابنُ عقيل وبكى الناسُ وضَجَّ الموضعُ بالبكاء ، فقال ابن عقيل للقارئ : يا هذا ، إنْ كان يهيج الحزن فهو نياحةٌ ، والقرآن لم ينزلْ للنوحِ بل لتسكينِ الأحزان .

فصل فى تحزيب القرآن وتقسيم ختمه على الأيام

ويُستحبُّ ختم القرآن فى كل أسبوع ، نصَّ عليه ، قال النبى ﷺ : « اقرأ القرآن فى كل

أسبوعٍ مرة ولا تَزيدنَّ على ذلك »[1]

وقال أوسُ بن حذيفة : سألتُ أصحابَ رسول الله ﷺ : كيف تُحَزِّبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده . رواهما أبو داود[2] ، وروى الثانى أحمد ، وفيه حزب المفصل من قاف حتى تختم[3]، ورواه الطبرانى، فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ كيف كان رسول الله ﷺ يُحَزِّبُ القرآن ؟ قالوا : كان يحزبه ثلاثاً وخمساً ، وذكره . وإسناده جيد[4] . وإنْ قرأه فى كل ثلاثٍ فَحَسَنٌ ، لم يذكره فى « الشرح » وغيره .

وقال عبد الله بن عمرو : قلتُ لرسول الله ﷺ : إن بى قوة ، قال : « اقرأه فى ثلاث » رواه أبو داود[5]

قال فى رواية بكر بن محمد عن أبيه ، وقد سأله عن الرجل يختمُ القرآنَ فى أقل من سبع: ما يعجبنى ولا أعلمُ فيه رخصةً ، ثم ذكر أبو عبد الله بعد أن نظر فى حديث عبد الله ابن عمرو : « لا يفقه مَنْ قرأ القرآنَ فى أقل من ثلاثٍ »[6] : فهذه رخصة . قال القاضى وظاهر هذا : الرجوع ، يعنى عن روايةِ الكراهةِ . انتهى كلامه .

وعنه : تكره قراءته دون السبع. قال القاضى: نص عليه فى رواية الجماعة ؛ لأن عبد الله ابن عمرو قال للنبى ﷺ : أَقْرأُ القرآن فى كلِّ ليلة ؟ فقال له : « اقرأ القرآن فى كل شهر مرة » قلت: إنى أُطيقُ أفضل من ذلك، قال : « فى كلِّ عشرين » قلت : إنى أطيق أفضل من ذلك، قال : « فى كل عشر » قلت : إنى أطيق أفضل من ذلك ، قال : « فى كل سبع ، ولا تَزِدْ على ذلك »[7]. وفى لفظ : « اقرأ القرآن فى كل شهر » قلتُ: إنى أجد قوة ، قال: «فى عشرين ليلة » قلت : إنى أجدُ قوةً ، قال : « فى سبع ، ولا تَزِدْ على ذلك »[8]. وفى لفظ :

---

(١) البخارى فى فضائل القرآن ، ب فى كم يقرأ القرآن ؟ (٥٠٥٤) ، ومسلم فى الصيام ، ب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم (١١٥٩/ ١٨٤) عن عبد الله بن عمرو .

(٢) أبو داود فى الصلاة ، ب تحزيب القرآن (١٣٩٣) .

(٣) أحمد ٤/ ٩

(٤) الطبرانى فى الكبير (٥٩٩) .

(٥) أبو داود فى الصلاة ، ب فى كم يقرأ القرآن ؟ (١٣٩١) .

(٦) أبو داود فى الصلاة ، ب فى كم يقرأ القرآن ؟ (١٣٩٠) .

(٧) البخارى فى الصوم ، ب صوم يوم وإفطار يوم (١٩٧٨) ، ومسلم فى الصوم ، ب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق (١١٥٩/ ١٨٢) .

(٨) البخارى فى فضائل القرآن ، ب كم يقرأ القرآن (٥٠٥٤) ، ومسلم فى الصيام ، ب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم (١١٥٩/ ١٨٤) .

« اقرأ القرآن فى كل شهر » قلت : أطيقُ أكثرَ من ذلك فَردَّه فى الصوم إلى صومِ داود وقال : « واقرأه فى سبعِ ليالٍ مرة » متفق على ذلك (١)

وتكره قراءته فيما دون الثلاث ، قال فى رواية ابن منصور : أكره له دون ثلاثٍ ، وهو معنى ما نقل حرب ويعقوب لقوله ﷺ : «لا يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث» رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه والترمذى وقال : حسن صحيح (٢) .

وعنه : لا يكره لما روى البخاريُّ : أنَّ النبىَّ ﷺ قال لعبد الله بن عمرو : « اقرأ القرآن فى كل شهر » قال : أطيقُ أكثرَ ، فما زال حتى قال : فى ثلاث (٣) . والمراد على هذه الرواية إذا لم يكره أن الفعل مستحب ؛ لأن القراءة مطلوبة ولا كراهة ، وهو ظاهر الخبر ، وعنه : لا بأس بذلك أحياناً ، وتُكره المداومة عليه ، قال إبراهيم بن تميم : وهو أصح ، وتجوز قراءته كله فى ليلة واحدة ، وعنه : تكره المداومةُ على ذلك .

وعنه أن ذلك غير مقدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة ؛ لأنه روى عن عثمان أنه كان يختمه فى ليلة ، وروى ذلك عن جماعةٍ من السلف .

ويُكره تأخيرُ ختمه أكثر من أربعينَ يوماً بلا عذرٍ ، نصَّ عليه ؛ لأنَّ عبد الله بن عمرو سأل النبىَّ ﷺ فى كم يُختمُ القرآنُ ؟ قال : « فى أربعين يوماً » الحديث ، رواه أبو داود (٤) وإنْ خافَ نسيانَهُ أو زاد عليها كنسيه بلا عُذْرٍ حرم ، وفيه وجه يكره .

ويُسَنُّ خَتْمُه فى الشتاء أول الليل وفى الصيف أول النهار ، قال ذلك ابن المبارك ، وذكره أبو داود لأحمد فكأنه أعجَبَهُ .

ويجمع أهله وولده وغيرهم عند ختمه ويدعو ، نص عليه ، وقد روى عنه أيضاً خلافه ، فروى المروذى قال : كنتُ مع أبى عبد الله نحواً من أربعة أشهر بالعسكر ولا يَدَعُ قيامَ الليل وقراءة النهار ، فما علمتُ بختمةٍ ختمها ، وكان يُسِرُّ ذلك .

وقد روى طلحة بن مُصَرِّفٍ قال : أدركتُ أهلَ الخير من صدر هذه الأمة يستحبُّونَ الختمَ

---

(١) البخارى فى الصوم ، ب صوم يوم وإفطار يوم (١٩٧٨) ، ومسلم فى الصيام ، ب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم (١١٥٩/ ١٨٢) .

(٢) أبو داود فى الصلاة ، ب فى كم يقرأ القرآن ؟ (١٣٩٤) ، والترمذى فى القراءات ، ب ١٣ (٢٩٤٦) ، والنسائى فى الكبرى ، فى فضائل القرآن ، ب فى كم يقرأ القرآن ؟ (٨٠٦٧/ ٤) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة ، ب فى كم يستحب ختم القرآن ؟ (١٣٤٧) .

(٣) البخارى فى الصوم ، ب صوم يوم وإفطار يوم (١٩٧٨) .

(٤) أبو داود فى الصلاة ، ب تحزيب القرآن (١٣٩٥) .

فى أول الليل وأول النهار ، ويقولون : إذا ختم فى أول النهار صَلَّتْ عليه الملائكةُ حتى يمسى ، وإذا ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، ورواه ابن أبى داود ، ونص على هذا فى رواية محمد بن حبيب .

وكان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده . قاله أحمد فى رواية أبى الحارث وغيره ، وروى ذلك عن ابن مسعود وغيره، ورواه ابن شاهين مرفوعاً من حديث أنس : وروى أبو عبيد هذا المعنى عن أبى قلابة مرسلاً .

فصل فى بيان سور المُفَصَّل

وللعلماء فى المفصَّل أقوالٌ :

أحدها أنه من أول ﴿قٓ﴾ صَحَّحَهُ ابنُ أبى الفتح فى « مُطْلعِه » وغيرُه . قال الماوردى فى تفسيره : حكاه عيسى بن عمر عن كثيرٍ من الصحابة للخبر المذكور فى الفصل قبله .

والثانى : من الحجرات .

والثالث : من أول الفتح .

والرابع : من أول القتال ، قال الماوردى : وهو قول الأكثرين .

والخامس : من ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ﴾ [الإنسان : ١] .

والسادس : من سورة الضحى . قال الماوردى : وهو قول ابن عباس ، وقال الشيخُ سيفُ الدين ابن الشيخ فخر الدين الحنبلى الحرانى فى خطبةٍ له وفى المُفَصَّلِ خِلافٌ مفصل غير مجمل ، فقيل : هو من سورةِ محمدٍ وهو النبىُّ المرسلَ ، وقال قوم : من الفتح ، وهو قول معمل ، وقال قوم : من ﴿قٓ﴾ ، وهذا القول أجزل ، وقال قوم : من الضحى ، والصحيح الأول ، وقال قوم : من ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ﴾ وما عليه مُعَوَّل .

وفى تَسميته بالمُفَصَّلِ للعلماء أربعة أقوال ، أحدها : لفصل بعضه عن بعض ، والثانى : لكثرة الفصل بينها ببسم الله الرحمن الرحيم ، والثالث لإحكامه ، والرابع لقلة المنسوخ فيه .

فصل فى فضل القراءة فى المصحف

وقراءة القرآن فى المصحف أفضل ، قال الطبرانى : حدثنا إبراهيم بن دحيم الدمشقى ، حدثنا أبى ح وحدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا دحيم الدمشقى ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا أبو سعيد بن عون المكى ، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفى ، عن جده ، قال :

قال رسول الله ﷺ : «قراءةُ الرجلِ القرآن فى غير المصحف ألف درجة، وقراءته فى المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفى درجة»[1] كذا نقلته من خط الحافظ ضياء الدين، وإنما هو أبو سعيد ابن عَوْذ ، روى ابن أبى مريم عن ابن معين : ليس به بأس ، وروى غيره عنه : ضعيف ، وروى ابن عدى خبره هذا واختلف عليه فى متنه وقال : مقدار ما يرويه غير محفوظ. ذكر هذه المسألة الآمدىُّ من أصحابنا . وذكر الحافظ أبو موسى فى « الوظائف » فى ذلك آثاراً .

وفى الحديث « النظر فى المصحف عبادة » [2] قال عبد الله : كان أبى يقرأ كل يوم سبعاً لا يكاد يتركه نظراً ، قال القاضى : وإنما اختار أحمد القراءة فى المصحف لأخبار ، فروى ابن أبى داود بإسناده ، عن أبى داود مرفوعاً : « من قرأ مائتى آية كل يوم نظراً شفع فى سبعةِ قبورٍ حول قبره ، وخفف العذاب عن والديه وإنْ كانا مشركين » [3]

وروى أبو عبيد فى « فضائل القرآن » بإسناده عن النبى ﷺ : « فضل قراءة القرآن نَظَراً على من يقرؤه ظاهراً كفضلِ الفريضةِ على النافلة » [4] .

وبإسناده عن ابن عباس قال : كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا دخل البيت نشر المصحف ، فقرأ فيه . وعن ابن مسعود وعائشة معنى ذلك . وعن ابن عمر الحث على ذلك رضى الله عنهم .

قال القاضى : وقد رُوى فى فضلِ النظرِ إلى المصحفِ من غير قراءةٍ أخبارٌ :

فروى ابنُ أبى داود بإسناده عن عائشةَ قالت : قال رسولُ الله ﷺ : « النظرُ إلى الكعبة عبادةٌ ، والنظرُ فى وجه الوالدين عبادة ، والنظرُ فى المصحف عبادة » [5] .

وبإسناده عن الأوزاعىِّ قال : كان يعجبهم النظر فى المصحف بعد القراءة هيبةً .

قال ابن الجوزى : وينبغى لمن كان عنده مصحف أن يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا يكون مهجوراً .

---

(١) الطبرانى فى الكبير (٦٠١) .

(٢) كنز العمال (٣٤٧١٤) ، وعزاه لابن أبى داود فى المصاحف عن عائشة ، وفيه زافر ، قال ابن عدى: «لايتابع على حديثه » ، وذكره الألبانى فى السلسلة الضعيفة (٣٥٦) .

(٣) كنز العمال (٢٤٠٨) ، وعزاه لابن أبى داود فى المصاحف والديلمى عن أبى الدرداء ، وفيه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعد .

(٤) كنز العمال (٢٣٠٢) ، وعزاه لأبى عبيد فى فضائله عن بعض الصحابة .

(٥) كنز العمال (٣٤٧١٤) ، وعزاه لابن أبى داود فى المصاحف عن عائشة ، وفيه زافر ، قال ابن عدى : « لا يتابع على حديثه » .

فصل فى العمل بالحديث الضعيف وروايته والتساهل فى أحاديث الفضائل دون ما تثبت به الأحكامُ والحلالُ والحرام والحاجة إلى السنة وكونها بياناً للقرآن يجب اتباعه

ولأجل الآثار المذكورة فى الفصل قبل هذا ينبغى الإشارة إلى ذكر العمل بالحديث الضعيف. والذى قطعَ به غيرُ واحد ممن صَنَّفَ فى علوم الحديثِ حكاية عن العلماء أنه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليلٌ ولا تحريم كالفضائل ، وعن الإمام أحمد ما يوافق هذا ، قال عباس بن محمد الدُّورىُّ : سمعت أحمد بن حنبل وهو شابٌ على باب أبى النضر فقيل له: يا أبا عبد اللّه ما تقول فى موسى بن عبيدة ومحمد بن إسحاق ؟ قال أما محمد فهو رجلٌ نسمع منه ونكتبُ عنه هذه الأحاديثَ ، يعنى المغازى ونحوها ، وأما موسى بن عُبَيْدَةَ فلم يكن به بأسٌ ، ولكنه روى عن عبد اللّه بن دينار عن ابن عمر أحاديثَ مناكير ، فأما إذا جاء الحلالُ والحرامُ أردنا أقواماً هكذا ، قال العباس : وأرانا بيده ، قال الخلال : وأرانا العباس فِعْلَ أبى عبد اللّه : قبض كفيه جميعاً ، وأقام إبهاميه .

وروى أبو بكر الخطيب : حدثنا محمد بن يوسف القطان النيسابورى ، حدثنا محمد بن عبد اللّه الحافظ ، سمعت أبا زكريا العنبرى ، سمعت أبا العباس أحمد بن محمد السِّجْزى يقول: سمعت النوفلى ــ يعنى أبا عبد اللّه ــ يقول: سمعتُ أبا عبد اللّه أحمد بن حنبل يقول: إذا روينا عن رسولِ اللّه ﷺ فى الحلالِ والحرام شَدَّدْنَا فى الأسانيد ، وإذا روينا عن رسولِ اللّه ﷺ فى فضائلِ الأعمالِ وما لا يضعُ حكماً ولا يرفعه تساهلنا فى الأسانيد .

وذكر هذا النص القاضى أبو الحسين فى طبقات أصحابنا فى ترجمة النوفلى .

وذكر القاضى فى « الجامع الكبير » أن الإمام أحمد ضَعَّفَ الأحاديث التى فيها « أولُ الوقت رضوانُ اللّه ، وآخرُ الوقت عَفْوُ اللّه » (1) قال : وإذا ثبت أن الحديث ضعيف لم يحتج به على المآثم ، قاله القاضى مجيباً لمن قال : إن العفو يكون مع الإساءة فيقتضى أن يكون مسيئاً بتأخيرها ، ويشهد لهذا أحاديث .

قال الإمام أحمد فى «المسند» : حدثنا سُرَيج، حدثنا أبو معشر عن سعيد ، عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ : « ما جاءكم عنى من خير ــ قلته أو لم أقله ــ فأنا أقوله، وما أتاكم

---

(1) ابن عدى فى الكامل ٢/٧٧ وقال « وهذا بهذا الإسناد لا يرويه غير بقية ، وهو من الأحاديث التى يحدث بها بقية عن المجهولين ؛ لأن عبد الله مولى عثمان بن عفان ، وعبد العزيز اللذين ذكرا فى هذا الإسناد لا يعرفان » .

من شَرٍّ فإنى لا أقولُ الشر»(١). أبو معشر اسمه نجيح، لَيِّنٌ مع أنه صَدُوقٌ حافظ، ورواه أبو بكر البزار من حديثه .

وروى الإمام أحمد أيضاً عن يحيى بن آدم ، حدثنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرِىّ ، عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إذا حدثتم عنى حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا ؛ فإنى لا أقولُ ما ينكر ولا يعرف » رواه الدارقطنى وغيره من حديث يحيى بن آدم ، فقال عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة (٢) . ولعل أحمد رواه هكذا وسقط من النسخة ، وهو حديث جيد الإسناد ، وسيأتى فى كلام البيهقى فى آخر الفصل.

وقال أحمد أيضاً ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا سليمان يعنى ابن بلال ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد ، عن أبى حُمَيْدٍ وأبى أُسَيْدٍ أن النبى ﷺ قال: « إذا سمعتم الحديثَ عنى تَعْرِفُه قلوبُكم ، وتلينُ له أشعارُكم وأبشارُكم ، وترون أنه منكم قريبٌ فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديثَ عنى تنكرُه قلوبُكم ، وتنفرُ منه أشعارُكم وأبشارُكم، وتَرَوْنَ أنه منكم بعيدٌ فأنا أبعدُكم منه » (٣) إسناد جيد .

ورواه أبو بكر الخلال والذى قبله عن عبد اللّه ابن الإمام أحمد ، عن أبيه .

وروى البيهقى الثانى من حديث قتيبة ، عن سليمان بن بلال ، ومن حديث الدراوردى كلاهما عن ربيعة به ، قال : وتابعه عمارة بن غزية عن عبد الملك بن سعيد بن سويد ، ووقع فى رواية البيهقى عن أبى حميد أو أبى أُسَيْدٍ بالشكٌ قال وهذا أمثل إسناد رُوِى فى هذا الباب.

وقال البخارى فى « تاريخه » : قال لنا عبد اللّه بن صالح ، حدثنا بكر هو ابن مضر ، عن عمرو هو ابن الحارث ، عن بكير هو ابن عبد اللّه بن الأشج ، عن عبد الملك بن سعيد ، عن عباس بن سهل ، عن أبَىّ رضى اللّهُ عنه : إذا بلغكم عن النبى ﷺ ما يعرفُ ، ويُلِينُ الجلدَ ، فقد يقول النبىُّ ﷺ الخيرَ ولا يقول إلا الخير(٤). قال البخارى: وهذا أصح من رواية من رواه عنه عن أبى حميد أو أبى أسيد . قال البيهقى : فصار الحديث المسند معلولاً

---

(١) أحمد ٢/ ٤٨٣ .

(٢) رواه الدارقطنى فى الأحباس ، ب كتاب عمر إلى أبى موسى الأشعرى ٢٠٨/٤ ، وابن عدى فى الكامل ١٢/١ ، وكنز العمال (٢٩٢١١) وعزاه للحكيم الترمذى عن أبى هريرة ، ولم نعثر عليه فى أحمد إلا عن أبى سويد ٣/ ٤٩٧

(٣) أحمد ٣/ ٤٩٧ .

(٤) البخارى فى التاريخ الكبير ٥/ ٤١٥ ، ٤١٦ .

وقال الحسن بن عرفة فى « جُزئه » : حدثنا أبو يزيد خالد بن حَيَّان الرقى ، عن فرات بن سليمان وعيسى بن كثير ، كلاهما عن أبى رجاء ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد اللّه رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ بلغه عن اللّه شىءٌ له فيه فضيلةٌ فأخذَ به إيماناً ورجاءَ ثوابهِ أعطاهُ اللّه عَزَّ وجل ذلك وإنْ لم يكن كذلك » (١) . خالدٌ قَوَّاهُ الإمامُ أحمد وجماعة ، وضَعَّفَهُ الفلاسُ ، وأما أبو رجاء فهو مُحْرِز الجَزَرى فيما أظن ، قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاجُ بخبره إذا انفرد ، وذكره أيضاً فى «الثقات » وقال : يدلس . وقال أبو حاتم الرازى : شيخ ثقة ، وقال أبو داود : ليس به بأس ولعل هذا حديث حسن ، ويحتمل أنَّ أبا رجاء عبد اللّه بن مُحَرَّر براءين مهملتين وهو متروكٌ بالاتفاق لكنْ لم أجدْ أحداً ذكر له كنية ، ويحتمل أنه مجهول ، والأول أشبه . وذكر ابن الجوزى رحمه اللّه تعالى فى « الموضوعات » هذا الحديث من طرق ولم يذكره من هذه الطريق (٢) .

وعن الإمام أحمد ما يَدُلُّ على أنه لا يعملُ بالحديثِ الضعيف فى الفضائل والمستحبات ، ولهذا لم يَسْتَحِبَّ صلاةَ التسبيح لضعفِ خبرها عنده مع أنه خبرٌ مشهورٌ عملَ به وصَحَّحه غير واحد من الأئمة ولم يستحب أيضاً التيمم بضربتين على الصحيح عنه مع أن فيه أخباراً وآثاراً، وغير ذلك من مسائل الفروع فصارت المسألة على روايتين عنه ، ويحتمل أن يتعين الثانى؛ لأنه إذا لم يشدد فى الرواية فى الفضائل لا يلزم أن يكون ضعيفاً واهياً ولا أن يعملَ به بانفراده بل يرويه ليعرف ويبين أمره للناس أو يعتبر به ويعتضد به مع غيره ، ويحتمل أن يقال : يحمل الأول على عدم الشعار وإنما ترك العمل بالثانى لما فيه من الشعار ، هو معنى مناسب، واللّه أعلم .

وقال الشيخ تقى الدين : عن قول أحمد وعن قول العلماء فى العملِ بالحديثِ الضعيف فى فضائل الأعمال قال : العملُ به بمعنى أنَّ النفسَ ترجو ذلك الثوابَ أو تخاف ذلكَ العقابَ، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العالم ، ونحو ذلك مما لا يجوزُ إثباتُ حكمِ شرعىٍّ به لا استحبابٍ ولا غيرِه ، لكن يجوز أنْ يُذْكَرَ فى الترغيب والترهيب فيما عُلِمَ حُسْنُهُ أو قبحه بأدلةِ الشرعِ فإنَّ ذلكَ ينفع ولا يضر ، وسواء كان فى نفس الأمر حقاً أو باطلاً ، إلى أن قال :

فالحاصل أن هذا الباب يُروى ويُعمل به فى الترغيبِ والترهيبِ ، لا فى الاستحباب ، ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعى .

---

(١) كنز العمال (٤٣١٣٢) وعزاه لأبى الشيخ والخطيب ، وابن النجار والديلمى عن جابر ، وابن الجوزى فى الموضوعات ١/٢٥٨ ، والأسرار المرفوعة ٣٢٢ (٤٧٢) .

(٢) ابن الجوزى فى الموضوعات ١/ ٢٥٨

وقال أيضاً فى « شرح العمدة » فى التيمم بضربتين والعملُ بالضِّعافِ : إنما يشرع فى عمل قد علم أنه مشروعٌ فى الجملة ، فإذا رغب فى بعض أنواعه بحديثٍ ضعيف عمل به ، أما إثباتُ سُنَّةٍ فلا . انتهى كلامه .

وأما العملُ بالضعيف فى الحلال والحرام فلا . وما كان حسناً فإنه يُحْتَجُّ به . وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف وما لم يكن حسناً لم يحتج به كما تقدم . وقد قال الإمام أحمد فى رواية مهنا : « الناسُ أكْفَاءٌ إلا حائك أو حجام أو كَسَّاح » (١) وهو ضعيفٌ والعمل عليه .

وقال القاضى وأبو الخطاب معنى قوله ضعيف على طريقةِ أصحابِ الحديث ؛ لأنهم يُضعِّفُونَ بالإرسالِ والتدليس والعنعنة ، وقوله : والعمل عليه على طريقةِ الفقهاء ؛ لأنهم لا يضعفون بذلك .

وذكر أبو بكر الخلال فى التيمم من « جامعه » فى حديث عمرو بن بُجْدَان ، عن أبى ذر مرفوعاً: «الصَّعيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ المسلم»(٢): أن أحمد لم يمل إليه، قال : لأنه لم يعرف عمرو ابن بُجدان وحديث عمرو بن بُجدان هو حديث تَفَرَّدَ به أهلُ البصرة ولو كان عند أبى عبد اللّه صحيحاً لقال به ، ولكنه كان مذهبه إذا ضعف إسناد الحديث عن رسول اللّه ﷺ ملَ إلى قولِ أصحابه ، وإذا ضعف إسناد الحديث عن رسول اللّه ﷺ ولم يكن له معارض قال به ، فهذا كان مذهبه .

وقال الخلال أيضاً فى «الجامع» فى حديث ابن عباس فى كفارة وطء الحائض قال: ــ كأنه يعنى الإمامَ أحمد ــ أحب ألا يترك الحديث وإنْ كان مضطرباً ؛ لأن مذهبه فى الأحاديث إذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالفٌ قالَ بها .

وقال القاضى أبو يعلى فى « التعليق » فى حديث مظاهر بن أسلم فى أن عِدَّةَ الأَمَةِ قُرْءانِ: مُجَرَّدُ طعن أصحابِ الحديث لا يقبل حتى يُبيِّنُوا جهته ، مع أن أحمد يقبلُ الحديثَ الضعيفَ . انتهى كلامه .

والمشهورُ عند أهل العلم أنَّ الحديثَ الضعيفَ لا يُحْتَجُّ به فى الواجباتِ والمُحَرَّماتِ بمجرده، وهذا معروفٌ فى كلام أصحابنا . وأما إذا كان حسناً فإنه يحتج به كما سبق ، قال تعالى : ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا** ﴾ [الحشر : ٧] .

قال المفسرون : وهذا وإن كان نازلاً فى أموال الفىء فهو عام فى كل ما أمر به النبىﷺ

(١) ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١٠١٩) ، وقال : « هذا حديث لا يصح » .

(٢) أحمد ٥/ ١٥٥ ، وأبو داود فى الطهارة ، ب الجنب يتيمم (٣٣٢) ، والترمذى فى الطهارة ، ب ما جاء فى التيمم للجنبَ إذا لم يجد الماء (١٢٤) ، والنسائى فى التيمم ، ب الصلوات بتيمم واحد (٣٢٢) .

ونهى عنه . والأخبارُ فى هذا المعنى مشهورة صحيحة عن النبى ﷺ كخبر المقدام بن مَعْدى كَرِبَ ، عن النبى ﷺ قال : « ألا إنى أُوتيتُ الكتابَ ومثله معه ، ألا يوشك رجلٌ شبعانُ على أريكته فيقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلالٍ فأحِلُّوه ، وما وجدتم فيه من حرام فَحَرِّمُوه » وذكر الحديث ، رواه أبو داود بإسناده (١) .

ورواه الإمام أحمد : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، حدثنا معاوية بن صالح ، حدثنا الحسن بن جابر أنه سمع المقدامَ فذكره مرفوعاً ، ولفظه : « يوشك أنْ يقعدَ الرجلُ منكم على أريكته يحدث بحديثى فيقول : بينى وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه ، فإنَّ ما حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ كما حرَّمَ الله » (٢) ورواه ابن ماجه ، والترمذى وقال : حسن غريب ، والبيهقى وقال : إسناده صحيح (٣)

وروى أبو داود، عن أحمد بن حنبل والنُّفَيلى، عن سفيان، عن أبى النضر، عن عبيد الله ابن أبى رافع ، عن أبيه ، عن النبىِّ ﷺ قال : « لا أُلفِيَنَّ أحَدَكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمرُ من أمرى مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه فيقول : لا ندرى ، ما وجدناهُ فى كتابِ الله اتبعناه » حديث صحيح ، ورواه ابن ماجه ، والترمذى وحسنه (٤) .

وروى الخطيب فى كتابه « الكفاية » عن الأوزاعى ، عن مكحول أنه قال : القرآن أحوجُ إلى السنة من السنةِ إلى القرآن (٥) .

وقال يحيى بن أبى كثير : السنةُ قاضيةٌ على الكتاب ، وليس الكتاب قاضياً على السنة .

وقال الأوزاعى : عن حسان بن عطية : كان جبريلُ ينزلُ على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل بالقرآن والسنة تُفَسِّرُ القرآن .

وقال أيوب السختيانى : إذا حدث الرجل بالسنة فقال : دَعْنَا من هذا ، حَدِّثْنَا من القرآنِ، فاعلمْ أنه ضال مضل .

وقال الأوزاعى : قال الله تعالى : ﴿ مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء : ٨٠]. وقال : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ [الحشر : ٧] .

---

(١) أبو داود فى السنة ، ب فى لزوم السنة (٤٦٠٤) .

(٢) أحمد ٤/١٣١ ، والترمذى فى العلم ، ب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبى ﷺ (٢٦٦٤) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه (١٢) .

(٣) البيهقى فى الكبرى فى الضحايا، ب ما جاء فى أكل لحوم الحمر الأهلية ٩/٣٣١ ، ٣٣٢ .

(٤) أبو داود فى السنة ، ب فى لزوم السنة (٤٦٠٥) ، والترمذى فى العلم ، ب ما نهى أن يقال عند حديث النبى ﷺ (٢٦٦٣) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه (١٣) .

(٥) المراد أن السنة مفسرة للقرآن ، والرسول أعلم بمراد الله تعالى .

وقال مالك : ما مِنْ أحدٍ إلا يُؤْخَذُ من قولهِ ويترك إلا قول رسول الله ﷺ ، وقاله قبله مجاهد والشعبى .

وقال الشافعى : إذا صَحَّ الحديثُ فاضربوا بقولى هذا الحائطَ .

وقال الأوزاعى : قال القاسم بن مخيمرة (١): ما تُوفى عنه رسولُ الله ﷺ وهو حرامٌ فهو حرامٌ إلى يومِ القيامة ، وما توفى عنه وهو حلالٌ فهو حلالٌ إلى يوم القيامة . وخطب بذلك عَمرُ بن عبد العزيز .

وقد روى أبو داود أنَّ عمرَ رضىَ الله عنه سُئِلَ عن المرأة تحيضُ بعد ما طافت يوم النحر ، فأفتى بأنها لا ترحل حتى يكون آخر عهدها بالبيت ، فقال له السائلُ : إنى سألتُ رسولَ الله ﷺ فأذنَ لها ، فجعل عمر يضربه بالدرة ويقول له : وَيْلَكَ تسألنى عن شىءٍ سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ ؟! (٢)

وقد قال البيهقى فى كتاب « المدخل » : قال الشافعى رضى الله عنه : قالَ بعضُ مَنْ رَدَّ الأخبار : فهل تجد حديثاً فيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتابِ الله : فما وافقه فأنا قُلْتُه ، وما خالفه فلم أَقُلْهُ » .

فقلتُ له : ما روى هذا أحدٌ يثبتُ حديثه فى صغيرٍ ولا كبير ، وقد رُوى من طريقٍ منقطعة عن رجلٍ مجهول ، ونحن لا نقبلُ مثل هذه الرواية فى شىء . ثم قال الشافعى : قال أبو يوسف : حدثنا خالد بن أبى كريمة عن أبى جعفر ، عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم ، فحدثوه حتى كذبوا على عيسى ، فصعدَ النبىُّ ﷺ المنبر فخطبَ الناس فقال : « إنَّ الحديثَ سيفشو عنى فما أتاكم عنى فوافق القرآنَ فهو عنى ، وما أتاكم عنى فخالفَ القرآن فليس عنى » (٣) .

قال الشافعى : وليس يخالفُ الحديثُ القرآن ، ولكنه يُبيِّنُ معنى ما أراد : خاصاً وعاماً ، وناسخاً ومنسوخاً ، ثم يلزم الناس ما سن بفرضِ الله ، فَمَنْ قَبِلَ عن رسولِ الله ﷺ فعن اللهِ قَبِلَ (٤) . واحتج بالآيات الواردات فى ذلك .

قال البيهقى : وكأنَّ الشافعى أراد بالمجهول خالد بن أبى كريمة ، فلم يعرف من حاله

---

(١) هو الإمام القدوة الحافظ أبو عروة الهمدانى الكوفى ، نزيل دمشق حدث عن : عبد الله بن عمرو ، وأبى سعيد الخدرى ، وعلقمة بن قيس وغيرهم ، وحدث عنه : إسحاق السبيعى ، وسلمة بن كهيل ، وسماك بن حرب ، وكان ثقة وله أحاديث ، اختلفوا فى وفاته فقال بعضهم مات سنة مائة ، وقال بعضهم مات سنة إحدى ومائة . [سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٠١ ــ ٢٠٤] .

(٢) أبو داود فى المناسك ، ب الحائض تخرج بعد الإفاضة (٢٠٠٤) .

(٣، ٤) البيهقى فى معرفة السنن والآثار ١/ ١١٨

ما يثبت به خبره   وقد رُوِىَ من أوجهٍ أُخر كلها ضعيفة ، ثم ساقه من طرق متعددة كلها ضعيفة كما قال .

فمنها ما رواه من طريق حنبل بن إسحاق ، حدثنا جبارة بن المُغَلِّس ، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبى النَّجود، عن زِرٍّ، عن عليٍّ رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ: « إنها تكون بعدى رواة يروون عنى الحديث ، فاعْرِضوا حديثهم على القرآن ، فما وافقَ القرآنَ فَحَدِّثوا به ، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به » . قال الدارقطنى : هذا وهم والصوابُ: عن عاصم ، عن زيد بن على مرسلاً ، عن النبى ﷺ (١)

قال البيهقى   أنبأنا أبو عبد الله الحافظ   أنبأنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ، حدثنا الحسين بن محمد بن زيادة ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم : أنبأنا يحيى بن آدم ، حدثنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال   « إذا حُدِّثْتُمْ عنى حديثاً تعرفونه ولا تُنكرونَه ــ قُلْتُه أو لم أقله ــ فصَدِّقُوا به ، فإنى أقولُ ما يعرف ولا ينكر ؛ وإذا حدثتم عنى حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تُصَدِّقُوا به ، فإنى لا أقولُ ما ينكر ولا يعرف »(٢).

ثم روى عن الإمام أبى بكر بن خزيمة أنه قال : فى صحة هذا الخبر مقالٌ ، لم نَرَ فى شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرفُ خبرَ ابن أبى ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ، ولا رأيتُ أحداً من علماء الحديث يُثْبِتُ هذا عن أبى هريرة .

وقال عباس الدُّورِى عن يحيى بن معين : كان يحيى بن آدم يحدث عن ابن أبى ذئب بهذا الحديث ، وغيره يرويه عن ابن أبى ذئب مرسلاً .

وقال البخارى : قال إبراهيم بن طَهْمان : عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المَقْبُرِىّ ، فذكر هذا الحديث مرسلاً . قال البخارى (٣) : وهو وهم ليس فيه أبو هريرة . وسبق بنحو ثلاثة كراريس فى معرفة علل الحديث .

ورواه البيهقى ، عن الحاكم ، عن الأصَمِّ ، عن محمد بن عبد الله، عن ابن عبد الحكم، عن ابن وهب، عن الحارث بن نبهان ، عن محمد بن عبيد الله ، عن عبد الله بن سعيد ، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « ما بَلَغكم عنى من حديثٍ حَسَنٍ لم أقله فأنا قلته »(٤).

---

(١) الدارقطنى فى الأحباس ، ب كتاب عمر إلى أبى موسى الأشعرى ٢٠٨/٤ ، ٢٠٩

(٢) العقيلى فى ضعفاء الرجال ٣٢/١ ، ٣٣ ، وقال : « وليس لهذا اللفظ عن النبى ﷺ إسناد يصح ، وللأشعث هذا غير حديث منكر ».

(٣) البخارى فى التاريخ الكبير ٣/ ٤٧٤

(٤) سبق تخريجه.

قال الحاكم هذا باطلٌ ، الحارث بن نبهان ومحمد بن عبيد اللّه العرزمى متروكان ، وعبد اللّه بن سعيد عن أبى هريرة مرسل فاحش . ثم ذكر البيهقى حديث أبى حميد وأبى أسيد السابق .

ويجب أنْ يُحْمَلَ ما صَحَّ من الأخبارِ على أحسن الوجوه وأولاها . وقد ذكرتُ فى مكان آخر قول عمر رضى اللّه عنه : لا تَظُنَّنَّ بكلمة خرجت من أخيكَ شراً وأنتَ تجدُ لها فى الخير محملاً .

وقال على رضى اللّه عنه : إذا حدثتم عن رسول اللّه ﷺ شيئًا فظنوا به الذى هو عدل ، والذى هو أَهْنَأُ ، والذى هو أتقى . وسبق ما يتعلق بعلل الحديث بنحو كراسين أو ثلاثة .

فصل رواية التكبير مع القرآن من سورة الضحى إلى آخر القرآن

واستحبَّ أحمد التكبيرَ من أولِ سورةِ الضُّحى إلى أن يختم . ذَكَرَهُ ابنُ تميم وغيره ، وهو قراءة أهل مكة أخذها البزى عن ابن كثير ، وأخذها ابن كثير عن مجاهد ، وأخذها مجاهد عن ابن عباس ، وأخذها ابن عباس عن أبىٍّ بن كعب ، وأخذها أبىٌّ عن النبى ﷺ . روى ذلك جماعة منهم البغوىُّ فى « تفسيره » (١) ، والسببُ فى ذلك انقطاع الوحى وهذا حديثٌ غريب من رواية أحمد بن محمد بن عبد اللّه البزى ، وهو ثبتٌ فى القراءة ، ضعيفٌ فى الحديث . وقال أبو حاتم الرازى : هذا حديث منكر . وقال أبو البركات : يُسْتَحَبُّ ذلك من سورةِ ألم نشرح .

وقال فى « الشرح » : استحسن أبو عبد اللّه التكبيرَ عند آخرِ كُلِّ سورةٍ من الضحى إلى أن يختم ؛ لأنه روى عن أبىٍّ بن كعب « أنه قرأ على النبىٍّ ﷺ فأمره بذلك » (٢) . رواه القاضى . وعن البزى أيضاً مثل هذا ، وعن قنبل هكذا والذى قبله . وعنه أيضاً : لا تكبيرَ ، كما هو قولُ سائرِ القُرَّاء .

وقال الماوردى : كان ابنُ عباس يفصلُ بين كل سورتين بالتكبير من الضحى ، وهو راوى قراء مكة . وقال الآمدى : يُهَلِّلُ ويكبر وهو قولٌ عن البزى ، وسائر القراءِ على خلافِه .

وقال الشيخ تقى الدين : وسئل عن جماعةٍ قرؤوا بغيرِ تهليلٍ ولا تكبير ، قال : إذا قرؤوا بغير حرفِ ابن كثير كان تركهم لذلك هو الأفضلَ ، بل المشروع المسنون .

وإذا قرأ سورة الإخلاص مع غيرها قرأها مرةً واحدة ، ولا يكرر ثلاثاً نصَّ عليه . قال ابن تميم : مَنَعَ أحمد القارئَ من تكرارِ سورةِ الإخلاص ثلاثاً إذا وصل إليها .

---

(١) البيهقى فى الشعب (٢٠٧٨ ، ٢٠٧٩) .

(٢) انظر السابق .

فصل فى ترتيل القرآن وتدبره والتخشع والتغنى به

ويُستحبُّ ترتيلُ القراءة وإعرابها وتمكين حروف المد واللين من غير تكلف . قال أحمد : تعجبنى القراءةُ السهلة ، وكره السرعةَ فى القراءة .

قال حرب سألت أحمدَ عن السرعةِ فى القراءة فكرهه ، إلا أنْ يكونَ لسانُ الرجل كذلك ، أو لا يقدر أنْ يترسَّلَ ، قيل : فيه إثم ؟ قال : أما الإثمُ ، فلا أجترئ عليه .

قال القاضى : يعنى إذا لم تَبِن الحروفُ مع أنه قال : ظاهر هذا كراهة السرعة والعجلة ، قال فى رواية جعفر بن أحمد : وقد سئل إذا قام الرجل من الليل أيما أَحَبُّ إليك : الترسُّلُ أو السرعة ؟ فقال أليس قد جاء « بكلِّ حَرْفٍ كذا وكذا حسنة » [1] قالوا له : فى السرعة ؟ قال: إذا صور الحرف بلسانه ولم يسقط منَ الهجاء قال القاضى وظاهرُ هذا أنه اختار السرعةَ. وقال فى « الرعاية الكبرى »: كره أحمد سرعتها إذا لم يبين الحروف . انتهى كلامه.

قال القاضى : أَقَلُّ الترتيل تركُ العَجَلَة فى القرآن عن الإبانة ، ومعناه : أنه إذا بين ما يقرأ به ، فقد أتى بالترسل وإن كان مستعجلا فى قراءته . وأكمله أن يرتل القراءة ويتوقف فيها ، مالم يُخْرِجْهُ ذلك إلى التمديدِ والتمطيط ، فإذا انتهى إلى التمطيطِ كان ممنوعاً . قال : وقد أومأ أحمدُ إلى معنى هذا فقال فى رواية أبى الحارث يعجبنى من قراءةِ القرآنِ السهلة ، ولا تعجبنى هذه الألحان ـ قال الشيخ تقى الدين : ـ أظنه حكاية عن أبى موسى ـ والتَّفَهُّمُ فيه والاعتبارُ فيه مع قِلَّةِ القراءةِ أفضلُ من إدراجِهِ بغيرِ تفهمٍ . انتهى كلامه .

قال أحمد يحسن القارئ صوتَهُ بالقرآن ، ويقرؤه بحزنٍ وتدبر ، وهو معنى قوله عليه السلام : « ما أَذِنَ اللّهُ لشىءٍ كأذَنِه لنبىٍّ يتغنى بالقرآن » [2] . نصَّ عليه .

قوله « أذِنَ » بكسر الذال ، ومعناه الاستماع وقوله « كأَذَنِه » هو بفتح الهمزة والذال ، وهو مصدر أذن يأذن أذناً كفرح يفرح فرحاً وفى رواية فى « الصحيح » [3] «كإِذْنه» بكسر الهمزة وإسكان الذال .

قال القاضى عياض هو على هذه الرواية بمعنى الحَثّ على ذلك والأمر به انتهى كلامه.

وفى « الصحيحين » : عن أبى هريرة مرفوعاً : « ما أذن الله لشىءٍ ما أذن لنبىٍّ حَسَنِ الصوتِ يتغنى بالقرآن يجهرُ به »[4] ومعنى أذن: استمع .

---

(١) الدارمى فى فضائل القرآن ، ب فضل من قرأ القرآن ٢/ ٤٢٩ عن عبد الله بن مسعود .

(٢) أحمد ٢/ ٢٧١ عن أبى هريرة .

(٣) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٢/ ٢٣٤م) عن أبى هريرة .

(٤) البخارى فى فضائل القرآن ، ب من لم يتغن بالقرآن (٥٠٢٤) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٢/ ٢٣٢) .

وقال عليه السلام « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » رواه البخارى [(١)] ، كذا عزاه فى «الشرح»

وذكر النواوى أن أبا داود رواه بإسناد جيد من حديث أبى لبابة : عن عبد الأعلى بن حماد ، عن عبد الجبار بن الورد ، عن ابن أبى مليكة ، قال : قال عبيد الله بن أبى يزيد : مَرَّ بنا أبو لبابة . . . فذكره فى قصة . قال البخارى فى عبد الجبار يخالفُ فى بعض حديثه، ووثَّقَهُ غيرُه ، وهذا حديثٌ حسن ، ولم أجده فى « مسند الإمام أحمد » ، وأظنه رواه فى غير « المسند » [(٢)]

قال أبو عبيد : معنى قوله « من لم يتغن بالقرآن » ، أى : يستغنى به ، ولو كان من الغناءِ بالصوتِ ، لكان مَنْ لم يُغَنِّ بالقرآن ، وروى نحو هذا التفسير عن ابن عيينة وقال أحمدَ بن محمد البزى : هذا قولُ مَنْ أدركنا من أهل العلم .

وقال الوليد بن مسلم : يتغنى بالقرآن : يجهر به ، وهذا قول الشافعى ورواه إسحاق بن إبراهيم عن أحمد .

وقال الليث بن سعد : تفسيره : التحزن . وقال عمرو بن الحارث : تفسيره : الاستغناء، أما سمعتَ قولَ النبىِّ ﷺ : «فَتَغَنَّوْا ولو بحزمِ الحطب » [(٣)]

وذكر النووى أنَّ معناه عند الشافعىِّ وأكثر العلماء : يُحَسِّنُ صوتَهُ به .

ولأبى داود من حديث البراء بن عازب أنَّ النبىَّ ﷺ قال : « زيِّنُوا القرآن بأصواتكم » [(٤)] قال الهروى : معناه الْهَجُوا بقراءةِ القرآن وتَزَيَّنُوا به ، وليس معناه على تطريب الصوتِ والتحزين ؛ إذْ ليس ذلك فى وُسْعِ كُلِّ أحدٍ . قال : وهكذا قوله : « ليس منا مَنْ لم يتغن بالقرآن » [(٥)]

وقال فيه البغوى قريباً منه قال : إنه من المقلوب كقولهم : خرق الثوب المسمار ، وقال تعالى ﴿ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ ﴾ [القصص : ٧٦] . أى : تنهض . ورواه البغوى

---

(١) البخارى فى التوحيد ، ب قوله تعالى : ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (٧٥٢٧) عن أبى هريرة .

(٢) أبو داود فى الوتر ، ب استحباب الترتيل فى القراءة (١٤٧١). قلت: هو فى المسند (١/ ١٧٢) عن سعد.

(٣) الطبرانى فى الكبير ١٧(٢٦٩) ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣/ ١٠٢ وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير وفيه رجل لم يسم » ، والسيوطى فى الدر المنثور ١/ ٣٦١ ، وكنز العمال (١٦٧٦٩) وعزاه لابن سعد والطبرانى عن عدى بن زيد الجذامى .

(٤) أحمد ٤/ ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، والبخارى معلقا (الفتح ١٣/ ٥١٨) ، وأبو داود فى الوتر ، ب استحباب الترتيل فى القراءة (١٤٦٨) .

(٥) سبق تخريجه .

من طريق آخر : « زَيِّنُوا أصواتكم بالقرآن » (١) .

وذكر جماعةٌ من أصحابنا وغيرهم ـــ منهم الآجرىُّ والحافظُ أبو موسى ـــ لقراءة القرآن آدابٌ منها : إدمان تلاوته ، ومنها : البكاء فإنْ لم يكُنْ فالتباكى ، ومنها : حمد اللّه عند قطع القراءة على توفيقِه ونعمتِه ، وسؤال الثباتِ والإخلاص ، ومنها : السؤال ابتداءً ، ومنها : أنْ يسألَ عند آيةِ الرحمة ، ويتعوذ عند آية العذاب ، ومنها أن يجهر بالقراءة ليلاً لا نهاراً . ومنها : أن يوالى قراءته ولا يقطعها لحديث الناس ، وفيها نظر إذا عَرَضَتْ حاجة ، ومنها : أنْ يقرأ بالقراءةِ المستفيضةِ لا الشاذةِ الغريبة ، ومنها أن تكون قراءتُه عن العُدولِ الصالحينَ العارفين بمعانيها ، ومنها : أن يقرأ ما أمكنه فى الصلاة ؛ لأنه أفضل أحوالِ العبدِ ولأن فى الحديث ـــ أنَّ القراءةَ فيها تُضَاعَفُ على القراءة خارجاً عنها .

وقال محمد بن جُحَادة : كانوا يستحبون أن يختموا فى ركعتى المغرب أو فى الركعتين قبل الفجر . ومنها : أنْ يتحرَّى قراءته متطهراً ، ومنها إنْ كان قاعداً استقبلَ القبلة .

ومنها : كثرة تلاوته فى رمضان ، ومنها : أن يتحرى أن يعرضه كل عام على مَنْ هو أقرأ منه . ومنها : أن يقرأ بالإعراب وقد تقدم .

قال بعض أصحابنا إن المعنى الاجتهاد على حفظِ إعرابه لا أنه لا يجوز الإخلالُ به عمداً، فإنَّ ذلك لا يجوز ، ويُؤدَّبُ فاعلُه لتغييره القرآن .

ومنها أن يفخمه ؛ لأنه روى عنه عليه السلام « نَزَلَ القرآن بالتفخيم » (٢) ، قال الحافظ أبو موسى : معناه أنْ يقرأه على قراءة الرجالِ ، ولا يخضع الصوت به ككلام النساء . وليس معناه كراهة الإمالةِ ويحتمل إرادتها ثم رخص فيها ، ومنها أن يفصل بين سورة وما قبلها إما بالوقف أو التسمية ولا يقرأ من أخرى قبل فراغ الأولى .

ومنها الوقف على رؤوس الآى وإنْ لم يتم الكلام ، قاله أبو موسى ، وفيه خلافٌ بينهم لوقفهِ عليه السلام فى قراءةِ الفاتحة على كُلِّ آيةٍ ولم يتم الكلام(٣) . قال أبو موسى: ولأنَّ الوقف علىَ آخر السورة لا شك فى استحبابه، وقد يتعلق بعضها ببعض كسورة الفيل مع قريش .

ومنها : أنْ يعتقدَ جزيلَ ما أنعم اللهُ عليه إذ أَهَّلَهُ لحفظِ كتابهِ ، ويستصغر عَرَض الدنيا أجمع فى جَنْبِ ما خَوَّلَهُ اللهُ تعالى ويجتهد فى شكره .

ومنها ترك المباهاة وألا يطلبَ به الدنيا بل ما عند اللّه . ومنها : ألا يقرأ فى المواضع القذرة .

---

(١) البغوى فى شرح السنة فى فضائل القرآن ، ب التغنى بالقرآن ٤/ ٤٨٦ .

(٢) الحاكم فى المستدرك ٢/ ٢٣١ ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢٢٩٠) .

(٣) البيهقى فى السنن الكبرى فى الصلاة ٢/ ٤٤ عن أم سلمة .

وينبغى أنْ يكون ذا سكينةٍ ووقارٍ وقناعةٍ ورضا بما قسم الله تعالى مجانباً للدنايا ومحاسباً لنفسه ، يعرف القرآن فى سمته وخلقه ؛ لأنه صاحب الملك والمُطَّلعُ على ما قد وعدَ فيه وهدّد، فإذا بدرت منه سيئةٌ بادر محوها بالحسنة .

وروى الحافظ أبو موسى بإسناده عن ابن مسعود رضى الله عنه قال ينبغى لحامل القرآن أن يُعْرَفَ بليلهِ إذِ الناسُ نائمون ، وبنهاره إذ الناس مفطرون ، وبحزنه إذ الناس يفرحون ، وببكائه إذ الناس يضحكون ، وبصمته إذِ الناسُ يخلطون ، وبخشوعه إذ الناس يختالون ، وينبغى أن يكونَ باكياً مَحْزُوناً حكيماً عليماً سكيناً ، ولا يكون جافياً ، ولا غافلاً ولا صاخباً ولا صيَّاحاً ولا حَديداً .

فصل فى التلاوة بألحان الخاشعين لا ألحان المطربين

وكره أصحابنا قراءةَ الإدارةِ ، وقال حرب : هى حسنة ، وقال فى « المستوعب » : قراءةُ الإدارة وتقطيع حروف القرآن مكروهٌ عند أحمد ، وكره أحمد قراءةَ الألحان وقال : هى بدعة ، قيل : يُهْجَرُ مَنْ سمعها ؟ قال : لا

وقال فى رواية يعقوب : لا يعجبنى أن يتعلم الرجلُ الألحانَ إلا أنْ يكون حزمه مثل حزم أبى موسى ، فقال رجل : فَيُكَلَّمُونَ ؟ قال : لا ، كل ذا . ورأيت فى موضع آخر : إلا أنْ يكونَ ذلك حزبه ، فيقرأ بحزنٍ مثلَ صوتِ أبى موسى .

وقال الشافعى فى موضع : أكره القراءةَ بالألحانِ ، وقال فى موضع آخر لا أكرهها قال أصحابه : حيث كرهها أراد إذا مَطَّطَ وأخرج الكلامَ عن موضوعها ، وحيث أباحها أراد إذا لم يكن فيها تغييرٌ لموضوعِ الكلام .

وقال القاضى عياض اختلفوا فى القراءة بالألحان فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآنُ له من الخشوعِ والتفهم .

وأباحها أبو حنيفة وجماعةٌ من السلف للأحاديث ، ولأنها سبب للرقةِ وإثارةِ الخَشْيةِ وإقبال النفوس على استماعه .

وقال الشيخ تقى الدين : قراءةُ القرآن بصفة التلحين الذى يشبهُ تلحينَ الغناء مكروهٌ مبتدَعٌ كما نَصَّ على ذلك مالك والشافعى وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة .

فصل

إذا فرغ من قراءة الناس لم يزد الفاتحة وخمساً من البقرة نصَّ عليه وذلك إلى قوله

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة : ٥] . لأنَّ ﴿الٓمٓ﴾ [البقرة : ١] آية عند الكوفيين وهى عند غيرهم غير آية . قال فى « الشرح » : ولعله لم يثبت فيه عنده أثرٌ صحيح. وقيل : يجوز بعد الدعاء ، وقيل : يستحب وقد روى الترمذى من حديث صالح المُرِّى ـ وهو ضعيف ـ عن قتادة ، عن زُرَارَة بن أوفى ، عن ابن عباس قال : قال رجل : يارسولَ اللّه، أىُّ العمل أحبُّ إلى اللّه عز وجل ؟ قال : « الحالُّ المرتحل » (١) قال : وما الحالُّ المُرتحِل؟ قال : الذى يضرب من أول القرآن إلى آخره ، كلما حَلَّ ارْتحل . قال الترمذى : حديث غريب، ثم رواه عن زُرَارَة مرسلاً ، ثم قال : هذا عندى أصح .

قال القاضى بعد ذكره لمعنى هذا الخبر من حديثِ أنس رواه ابن أبى داود قال : وظاهرُ هذا أنه يستحب ذلك ، والجواب أن المراد به الحث على تكرار الختم ختمةً بعد ختمةٍ ، وليس فى هذا ما يدل على أنَّ الدعاء لا يتعقب الختمة .

فصل فى الاستماع للقرآن والإنصات والأدب له

ويستحب استماعُ القراءة ـ وهو قولُ الشافعية ـ ويكره الحديثُ عندها بما لا فائدةَ فيه . وحكى ابن المنذر فى « الإشراف » إجماعَ العلماء على أنه لا يجبُ الاستماعُ للقراءةِ فى غيرِ الصلاةِ والخطبة .

وتكلم الشيخ تقى الدين بن تيمية على الخشوع وعلى ذَمِّ قسوة القلب ، وقال : فإنْ قيل: فخشوعُ القلبِ لذكر اللّه وما نزل من الحق واجبٌ ؟ قيل : نعم ، لكن الناس فيه على قسمين: مقتصدٌ وسابق ، فالسابقون يختصون بالمستحبات ، والمقتصدون الأبرار هم عمومُ المؤمنين المستحقينَ للجنة ؛ ومَنْ لم يكن من هؤلاء ولا هؤلاء ، فهو ظالمٌ لنفسه . انتهى كلامه .

وقال ابن عقيل فى «الفنون»: ما أخوفنى أنْ أساكنَ معصيةً فتكون سبباً فى حبوط عملى، وسقوط منزلةٍ إنْ كانت لى عند اللّه تعالى بعد ما سمعتُ قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات : ٢] .

وهذا يدل على أنَّ فى بعض التسبب وسوء الأدب على الشريعة ما يُحبطُ الأعمالَ ، ولا يشعر العامل إلى أنه عصيانٌ ينتهى إلى رتبة الإحباط ؛ هذا يترك الفَطِنَ خائفاً وَجِلاً من الإقدامِ على المآثم ، ثم خوفاً أنْ يكون تحتها من العقوبةِ ما يشاكلُ هذه ـ إلى أنْ قالَ أليس بيننا كتاب اللّه عز وجل ، وهو كلامه الذى كان النبى ﷺ يتزمَّلُ ويتدثر لنزوله ، والجن تُنصتُ لاستماعه .

وأمر بالتأدب بقوله ﴿ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ [الأعراف : ٢٠٤] . فَعَمَّ كُلَّ قارئ ،

---

(١) الترمذى فى القراءات ، ب ١٣ (٢٩٤٨) ، والطبرانى فى الكبير ١٢ / ١٦٨ (١٢٧٨٣) .

وهذا موجود بيننا ، فلما أمرنَاَ بالإنصاتِ إلى كلامِ مخلوقٍ كان أمر الناس بالإنصات إلى كلامه أولى . والقارئ يقرأ وأنتم معرضون ، وربما أصغيتم إلى النغمة استثارةً للهوى ، فَاللّهَ اللّهَ لا تنسَ الأدب فيما وَجَبَ عليك فيه حُسْنُ الأدبِ . ما أخوفنى أنْ يكونَ المصحف فى بيتكَ وأنتَ مرتكبٌ لنواهى الحقِّ سبحانه فيه ، فتدخل تحت قوله: ﴿ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .

فهجرانُ الأوائلِ كلامَ الحق يوجبُ عليكَ ما أوجبَ عليهم من الإبعادِ والمقتِ ، فقد نَبَّهك على التأدب له مَنْ أَدَّبكَ للوالدين ، والتأدبُ للأبوين يوجبُ التأدُّبَ للّه عز وجل ، لأنه المُبْتَدِئ بالنعم .

فاللّهَ اللّهَ فى إهمالِ ما وجبَ للّه تعالى من الأدبِ عند تلاوةِ القرآن ، والإنصات للفهم ، والنهضةِ للعمل بالحكم إيفاءً للحقوقِ إذا وجبت ، وصبراً على أثقالِ التكاليفِ إذا حضرت ، وتلقياً بالتسليم للمصائب إذا نزلت ، وحشمةً للحقِّ سبحانه فى كلِّ أخذٍ وترك حيث نبهك على سببِ الحشمة فقال : ﴿وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد : ٣] . ﴿ أَوَ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت : ٥٣] .

وقال ابن هبيرة : كره السؤال بالقرآن لثلاث معانٍ :

أحدها : أنَّ الناس يكرهون بالطبعِ سماعَ سؤالِ السائلِ ، فإذا أعرضوا عن القارئ الذى يسأل بالقرآن أعرضوا عن القرآنِ ؛ فيحملهم القارئ على أن يأثموا .

والثانى أنه ربما قرأ وهم مُعْرِضُونَ عنه ، وقد أُمِرُوا بالإنصاتِ للقرآن فيعرضهم للإثم أيضاً .

الثالث : أنه يأتى بأعزِّ الأشياء ، فيستشفع به فى أخَسِّها .

فصل

والمروى عنه عليه الصلاةُ والسلام وعن أصحابِه رضىَ اللّه عنهم عند سماعه إنما هو فيضُ الدموع ، واقشعرارُ الجلود ، ولينُ القلوب كما قال تعالى ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣] .

وقرأ ابن مسعود عليه ﷺ فلما بلغَ إلى قوله : ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] . قال : «حَسْبُكَ»، فالتفتَ إليه فإذا عيناهُ تذرفان . رواه البخارى ومسلم (١) .

---

(١) البخارى فى فضائل القرآن ، ب قول المقرئ للقارئ : حسبك (٥٠٥٠) ،ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضل استماع القرآن ، وطلب القراءة من حافظ للاستماع ، والبكاء عند القراءة و التدبر (٨٠٠/٢٤٧ ، ٢٤٨) .

وأما الصَّعْقُ والغَشْى ونحو ذلك ، فحدث فى التابعين لقوة الوارد وضَعْف المورود عليه ، والصحابة لقوتهم وكمالهم لم يحدث فيهم ، فأَقْدَمُ مَنْ علمتُ هذا عنه الإمامُ الربانىُّ – من أعيانِ التابعين الكبار – الربيعُ بن خُثيم رحمه الله تعالى ، سمع عبد اللّه بن مسعود رضى اللّه عنه يقرأ : ﴿ إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان : ١٢] . فصعق ، وكان قبل الظهر ، فلم يُفِقْ إلى الليل   وكذا الإمام القاضى التابعى المتوسط زرارة بن أوفى رحمه اللّه تعالى ، قرأ فى الصلاة ، فلما بلغ : ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ ﴾ [المدثر : ٨] شهقَ فماتَ   وكان هذا الحال يحصل كثيراً للإمام علماً وعملاً – شيخ الإمام أحمد – يحيى بن القطان . وقال الإمام أحمد : لو دفع ، أو لو قَدرَ أحدٌ أن يدفع هذا عن نفسه دَفَعَهُ يحيى ، وحَدَثَ ذلك لغيرِ هؤلاءِ ، فمنهم الصادقُ فى حالِه ومنهم غير ذلك ، ولعمرى إنَّ الصادقَ منهم عظيمُ القَدْرِ ؛ لأنه لولا حضور قلبٍ حىٍّ ، وعِلْمُ معنى المسموع وقَدْرِه ، واستشعارُ معنىً مطلوبٍ يُتَلَمّحُ منه ، لم يحصل ذلك   لكن الحال الأول أكمل ، فإنه يحصلُ لصاحبِه ما يحصلُ لهؤلاء وأعظم ، مع ثباتِه وقوة جَنَانِه ، رضى اللّه عن الجميع . لكن كثير من المتأخرين لا يصدق فى هذا الحال ، فسبحان علاَّم الغيوبِ ، ونعوذُ باللّه من كُلِّ رياءٍ وسمعة .

وقد قال أبو الوفاء بن عقيل فى « الفنون » بعد السؤال عما يعترى المتصوفة عند سماع الوعظِ والغناء   هل هو ممدوحٌ أو مذموم ؟ قال : لا يجوزُ أن يجيبَ عنها مجيبٌ حتى يتبين تحقيقَ السؤال؛ فإنَّ الصعق دخيلٌ على القلب رغماً لا عزماً، غير مكتسب ولا مجتلب، وما كان بهذه الصفةِ لا يدخلُ تحتَ حُكْمِ الشرعِ بأمرٍ ولا نهيٍ ولا إباحة .

وأما الذى يتحقق من سؤالك أن نقول   هذا التصدى للسماع المزعج للقلوب ، المهيج للطباع ، الموجب للصعق ، جائز أو محظور ؟ وهو كسؤالِ السائل عن العطسةِ   هل هى مباحةٌ أو محظورة ؟

والجواب أن هذه المسألة لا يُجابُ عنها جملةً ولا جواباً مطلقاً ، بل فيها تفصيلٌ وهو أن يقال   إنْ عَلِمَ هذا المُصْغى إلى إنشادِ الأشعار أنه يزول عقلُه ويعزبُ رأيُه بحيث لا يدرى ما يصنع من إفساد أو جناية ، فلا ينبغى أنْ يتعمَّدَ ذلك ، وهو كالمتعمد لشربِ النبيذ الذى يزيلُ عقله؛ وإنْ كان لاَ يدرى لاَختلافِ أحواله، فإنه تارةً يُصعقُ وتارةً لا ، فهذا لاَ يحرمُ ولا يكره. كذا قال. ويتوجه كراهته بخلافِ النوم ، فإنه وإنْ غَطَّى على العقل فإنه لا يورثُ اضطراباً تفسد به الأحوال بل يغطى عقل النائم ثم يحصل معه الراحة !

قال   وإذا استولى على العبد معرفة الرب ، وسمع تلاوةَ القرآنِ ، لم يسمع التلاوةَ إلا من المتكلم بها فصعق السامع خضوعاً للمسموع عنه – إلى أنْ قال : فهو الصعقُ الممدوحُ يُعَطِّلُ حكم الظاهر ، ويوفر دَركَ الناظر ، لو رأيتموهم لقلتم مجانين . والناظر من خارجِ أحوالهم

خَلِيٌّ مما يلوحُ لهم   والأصلُ فى تفاوت هذا صفاء المدارك ، واختلاف المسالك ؛ فالقلوب تسمع الأصواتَ وترجيعَ الألحان ، فيحركهم طَرَبُ الطباع وما عندهم ذوقٌ من الوجدِ فى السماع   والخواص يدركون بصفاء مداركهم أرواحَ الألفاظِ وهى المعانى ، ومَنْ غَلَبَ عليه الإيهام البرانى يتعجب مما يسمعُ من القومِ . وقد قال الواجد :

لو يسمعونَ كما سَمِعْتُ كلامَهَا   خَرُّوا لِعَزَّةَ رُكَّعاً وسجودا

وقال بعض المشايخ : الناظرُ إلى القوم من خارج حالهم يتعجب دهشاً ، والملاحظُ يذوق المناسبة يتلظى عطشاً ، كما قال القوال :

صغيرُ هواكَ عَذَّبَنى   فكيفَ به إذا احتنكا ؟

ومرادُ ابنِ عقيل رحمه الله : عَدَمُ الإنكار على صاحبِ هذه الحال كما يراه بعضُ الناس ـ أى الصادق منهم ـ ومدحُ حالِه ، لا أنَّ هذه الحال هى الغايةُ .

وقد روى النسائى ـ أو غيره ـ أنَّ أبا هريرة لما حَدَّثَ بحديثِ الثلاثة الذين تسَعَّرُ بهم النارُ زَفَرَ زفرةً ، وخرَّ مغشياً عليه ، ثم ثانية ، ثم ثالثة ، ثم حدث به[1]. الحديث فى صحيح مسلم وغيره بدونِ هذه الزيادةِ [2]، فإنْ صَحَّ فهو أولُ مَنْ علمتُ حَدَثَ له ذلك ، والله أعلم .

وقال ابن عقيل أيضاً فى « الفنون »   لما رأينا الشريعة تنهى عن تحريكات الطباع بالرعونات ، وكسرت الطبولَ والمعازفَ ، ونَهَتْ عن الندب والنياحة والمدح وجر الخيلاء ، علمنا أن الشرع يريد الوقارَ دونَ الخلاعةِ ، فما بال التغيير والوجدِ ، وتخريقِ الثيابِ والصعقِ ، والتماوتِ من هؤلاء المتصوفة ؟ وكل مهيج من هؤلاء الوعاظ المنشدين من غزل الأشعار ، وذكر العشاق فهم كالمغنى والنائح ، فيجب تعزيرهم ؛ لأنهم يهيجون الطباع ، والعقل سلطان هذه الطباع ، فإذا هيجها صار إهاجة للرعايا على السلطان ، أما سمعتَ : « يا أنجشة رويدك سَوْقاً بالقوارير »[3] وما العلمُ إلا الحكمةُ المُتَلَقَّاةُ مع السكونِ والدَّعة واعتدال الأمزجة ، أما رأيته عَزَلَ القاضى حين غَضَبِه ، وكذلك يعزله حالَ طَرَبِه . أما سمعتَ : ﴿ **فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا** ﴾ [الأحقاف : ٢٩] . فأين الطربُ من الأدب ؟ والله ما رَقَصَ قَطُّ عاقلٌ ، ولا تعرض للطرب فاضلٌ ، ولا أصغى إلى تلحين الشعر إلا بَطِرٌ ، أليس بيننا القرآن ؟ وقد قال : طلبنا العلمَ لغير

---

(١) الترمذى فى الزهد ، ب ما جاء فى الرياء والسمعة (٢٣٨٢) وقال : « هذا حديث حسن غريب » .

(٢) أحمد ٢/٣٢٢ ، ومسلم فى الإمارة ، ب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥/ ١٥٢) ، والنسائى فى الجهاد ، باب من قاتل ليقال فلان جرىء (٣١٣٧) .

(٣) البخارى فى الأدب ، ب المعاريض مندوحة عن الكذب (٦٢١٠) ، ومسلم فى الفضائل ، ب رحمة النبى ﷺ ، وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن (٢٣٢٣/ ٧٠ ، ٧١) كلاهما عن أنس بن مالك .

اللّه فأبى ، وذلك أنَّ بدايةَ الطلب صعبةٌ ، فهو كلعبةِ المفطوم ، ثم يستغنى عنها بقوة النهم ، فيدعُ الثدىَ تَقَذُّراً واستقذاراً .

وقال أيضاً هذه فِتَنٌ ومحنٌ دخلت على العقول من غَلَبَاتِ الطباع والأهواء ، وهل يحكم على العقول حق قط ؟ وهل رأيتم فى السلف أو سمعتم رجلاً زَعَقَ أو خرقَ ؟ بل سماع صوت وفهم واستجابة ، فدلَّ على أن ذلك التخبط ليس من قانون الشرع ، لكن أمر بخفضِ الصوتِ وغَضِّه وأما التواجد والحركة والتخريق فالأشبه بداعية الحق الخمود ، ثكلت نفسى حين أَسمعُ القرآنَ ولا أخشعُ ، وأسمع كلام الطرقيين فيظهر منى الانزعاج هذا أدلُّ دليلٍ على أنَّ الطباع تورث ما تورث من التغييرات ، وأن ذلك الكلام صدر عن طبعٍ فأهاج طبعاً ، وللحقِّ ثِقلٌ ، فلا يغرنكم تحرك الطباع بالأسجاع والألحان ، فإنما هو كعمل الأوتار والأصوات، وهل نهت الشريعة عن سُكْر العُقار إلا لما يؤدى إليه من هذا الفسادِ ؟ وذكر كلاماً كثيراً .

وذكر الحافظ ابن الأخضر فى «من روى عن أحمد» فى ترجمة إبراهيم بن عبد اللّه القلانسى قال: قيل لأحمد بن حنبل: إن الصوفية يجلسون فى المساجد بلا علمٍ على سبيلِ التوكل، قال: آلعلم أجلسهم ؟ فقيل ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة خبزٍ وخرقة ، فقال : لا أعلمُ على وجهِ الأرض أقواماً أفضل منهم ، قيل إنهم يستمعون ويتواجدون ، قال : دعوهم يفرحون مع اللّه تعالى ساعة ، قيل : فمنهم مَنْ يغشى عليه ، ومنهم من يموت ، فقال :

﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر : ٤٧] .

كذا روى فى هذه الرواية ، والمعروف خلاف هذا عنه ، ولعل مراده أنهم يستمعون ويتواجدون عند القرآن ، فيحصلُ لبعضهم ما يحصلُ من الغشى والموتِ كما كان يحصل ليحيى ابن سعيد القطان ، وعَذَرَهُ الإمامُ أحمد ، بلا مخالفة ، واللّه أعلم .

فصل فى سوء حال الاجتماع فى المساجد فى ليالى المواسم والذهاب فى أيامها إلى المقابر

هل يستحب الاجتماع للقراءة والدعاء ؟ سبق قريباً من ثلث الكتاب فى الفصول من كلام عند ذِكْرِ القُصَّاصِ والكلام فى الوساوس والخطرات ، وقد قال ابن عقيل فى « الفنون » : أنا أبرأ إلى الله تعالى من جموعِ أهلِ وقتنا فى المساجد والمشاهد ليالى يُسَمُّونها إحياء ، لعمرى إنها لإحياءِ أهوائهم ، وإيقاظ شهواتهم ، جموعُ الرجال والنساء مخارج الأموال فيها أفسدُ المقاصدِ وهو الرياءُ والسمعة ، وما فى خلال كُلٍّ واحد من اللعب والكذب والغفلة ما كان أحوج الجوامعِ أنْ تكون مظلمةً من سُرُجهم ، مُنَزَّهةً عن معاصيهم وفسقهم ، مردان ونسوة وفسق . الرجلُ عندى مَنْ وَزَنَ فى نفسه ثمنَ الشمعة فأخرج به دهناً وحطباً إلى بيوت الفقراء ، ووقف فى زاوية بيتِه بعد إرضاء عائلته بالحقوقِ فكُتبَ فى المتهجدين ؛ صلَّى ركعتين بحزن ، ودعا

لنفسه وأهله وجماعة المسلمين ، وبكَّرَ إلى معاشه لا إلى المقابر . فَتَرْكُ المقابر فى ذلك عبادة .
يا هذا ، انْظُرْ إلى خروجكَ إلى المقابر : كم بينه وبين ما وُصِفَت له ؟

قال « تُذَكِّرُكُم الآخرةَ »[1] ما أشغلك بتلمح الوجوهِ الناضرةِ فى تلك الجموعِ لزرعِ اللذةِ فى قلبكَ ، والشهوةِ فى نفسكَ ، عن مطالعة العظامِ الناخرة ، تستدعى بها ذِكْرَ الآخرة ؟ كلا ، ما خرجتَ إلا متنزهاً ، ولا عُدْتَ إلاَّ متأثماً ، ولا فرقَ عندك بين القبور والبساتين مع الفرجة ، لا أقل من أنْ تكون المعاصى بين الجدران ، فأما أن تجعل المقابر والمشاهد علة فى الاشتهار فلا. فإذا فعل من فطن لقوله فى رجب وأمثاله: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦] .

أعزز عَلَىَّ بقوم فاتتهم أيامُ المواسم التى يحظى فيها قومٌ بأنواع الأرباح ، وليتهم خرجوا منها بالبطالة رأساً برأس ، ما قنعوا حتى جعلوها من السنة إلى السنة خلساً لاستيفاء اللذات ، واستلام الشهوات والمحظورات ! ما بال الوجوه المصونة فى جمادى هتكت في رجب بحجة الزيارات ؟ ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة : ٥٠] ، ﴿ مَا لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣] .

ترى بماذا تُحَدِّثُ عنك سوارى المسجد فى الظُّلَمِ وأفنيةِ القبور والقباب ، بالبكاء من خوف الوعيد والتذكر للآخرة بنظر العبرة ، إذا تحدثت عن أقوامٍ ختموا فى بيوتهم الختمات وصانوا الأهلَ ، اتباعاً للنبى ﷺ حيث انسلَّ من فراشِ عائشة رضى اللّه عنها إلى المسجدِ لا شموع ولا جموع طوبى لمن سمع هذا الحديثَ فانزوى إلى زاوية بيته ، وانتصبَ لقراءةِ جزءٍ فى ركعتين بتدبر وتفكر ، فيا لَها من لحظةٍ ، ما أصفاها من أكدارِ المخالطات ، وأقذار الرياء .

غداً يرى أهلُ الجموع أنَّ المساجدَ تلعنهم ، والمقابر تستغيث منهم ؛ يُبَكِّرُ أحدهم فيقول : أنا صائم ، قد أفلح عُرْسُكَ حتى يكونَ لك صُبْحُه ، قُلْ لى يا مَنْ أحياه فى الجامع : بأىِّ قلبٍ رجعت ؟ ماتَ واللّه قلبك ، وعاشتْ نفسك . ما أخوفنى على مَنْ فعل هذا الفِعْلَ فى هذه الليالى أنْ يخاف فى موطن الأمن ويظمأ فى مقامات الرى !!

فصل فى التعوذ قبل القراءة والبسملة لكل سورة

ويُسَنُّ التعوُّذُ قبل القراءة ، فإنْ قطعها قَطْعَ تَرْكٍ وإهمالٍ على أنه لا يعودُ إليها أعادَ التعوذَ

---

(١) أحمد ٢/ ٤٤١ عن أبى هريرة ، ومسلم فى الجنائز ، ب استئذان النبى ﷺ ربه عز وجل فى زيارة قبر أمه (١٠٦/٩٧٧) ، والترمذى فى الجنائز ، ب ما جاء فى الرخصة فى زيارة القبور (١٠٥٤) ، والنسائى فى الجنائز ، ب زيارة القبور (٢٠٢٣) كلهم عن بريدة ،وابن ماجه فى الجنائز ، ب ما جاء فى زيارة قبور المشركين (١٥٧٢) عن أبى هريرة .

إذا رجعَ إليها . وإن قطعها بعذرٍ عازماً على إتمامها إذا زال عُذْرُه كفاه التعوذُ الأول . وإنْ تركها قبل القراءة فيتوجه أنْ يأتى بها ثم يقرأ ، لأنَّ وقتها قبل القراءة للاستحباب فلا يسقط بتركها إذاً، ولأن المعنى يقتضى ذلك . أما لو تركها حتى فرغ ، سقطت لعدم القراءة .

وتُستحبُّ قراءةُ البسملة فى أول كل سورة ، فى الصلاة وغيرها ، نصَّ عليه ، وقال : لا يَدَعها، قيل له : فإن قرأ من بعض سورة ، يقرؤها ؟ قال : لا بأس . فإن قرأ فى غير صلاة، فإنْ شاء جَهَرَ بالبسملة ، وإنْ شاء لم يجهر، نصَّ عليه فى رواية أبى داود[1] ومهنا .

قال القاضى محصولُ المذهب أنه بالخيار بين الجهر والإسرار كما كان مُخَيَّراً فى أصل القراءة بين الجهر والإسرار ، وكالاستعاذة . وعنه : يجهر بها مع القراءة ، وعنه : لا يجهر بها.

ويكره أن يستفتح سورة براءة ، أو أن يفصل بين أبعاض سورة غيرها بالبسملة إلا أن يعتقد ذلك قربة فلا يجوز .

وقال صالح فى « مسائله عن أبيه » : وسألته عن سورة الأنفال وسورة التوبة : هل يجوز للرجل أنْ يفصلَ بينهما ببسم اللّه الرحمن الرحيم ؟ قال أبى : ينتهى فى القرآن إلى ما أجمعَ عليه أصحابُ رسولِ اللّه ﷺ لا يزاد فيه ولا ينقص . وهذا معنى ما نقل الفضل وأبو الحارث.

فصل فى الأحوال التى يُكْرَهُ فيها الجهرُ بالقراءة

قال الشيخ تقى الدين : مَنْ كان يقرأ القرآنَ والناسُ يصلون تطوعاً ، فليس له أنْ يجهر جهراً يشغلهم به ، فإنَّ النبى ﷺ خرج على بعض أصحابه وهم يصلون من السحر فقال «أيها الناس كُلُّكُم يُناجى ربَّهُ ، فلا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ فى القراءة » [2] . انتهى كلامه.

وروى أحمد فى « المسند » : عن الحارث ، عن علىٍّ ، أنَّ رسولَ اللّه ﷺ نهى أن يرفع صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها ، يُغَلِّطُ أصحابه وهم يصلون [3] . وذكر الحافظ أبو موسى وغيره أن من جملة الآداب ألا يجهرَ بين مصلين ، أو نيامٍ ، أو تالينَ ، جهراً يؤذيهم .

فصل فى ثواب القراءة كل حرف بحسنة مضاعفة

عن ابن مسعود قال قال رسولُ اللّه ﷺ : « من قرأ حرفاً من كتاب اللّه فله حسنةٌ والحسنةُ بعشرِ أمثالها ، لا أقول: ﴿ الٓمٓ ﴾ حرفٌ ، ولكن ألفٌ حرفٌ ، ولامٌ حرف ، وميمٌ

---

(١) أبو داود فى الوتر ، ب فى وقت الوتر (١٤٣٧) عن عائشة .

(٢) أحمد ٢/ ٣٦ ، والطبرانى فى الكبير (١٣٥٢٧) كلاهما عن ابن عمر .

(٣) أحمد ١/ ٨٧ ، ٨٨ .

حرف » رواه الترمذى ، وقال حسن صحيح غريب[1] .

والمراد بالحرفِ عند أصحابنا حرفُ التهجى الذى هو جزءٌ من الكلمة ، صَرَّحَ بهذا المعنى القاضى فى الكلام على قراءةِ حمزة وذكر جماعةٌ فيمن لم يُحْسِنِ الفاتحةَ هل يقرأ من غيرِها بعددِ الحروفِ أو بعددِ الآيات ؟ وقد قال أحمد فى رواية حرب : إذا اختلفت القراءات فكانت فى إحداها زيادة حرف: أنا أختارُ الزيادةَ ولا يترك عشر حسنات مثل (فأزلهما وأزالهما، ووصى وأوصى) قال القاضى فقد نص على أنه يختارُ الزيادةَ لما احتج به من زيادةِ الثوابِ بزيادةِ الحروف .

واختار الشيخ تقى الدين أنَّ المرادَ بالحروف الكلمةَ ، سواءً كانت اسماً أو فعلاً أو حرفاً أو اصطلاحاً ، واحتج بالخبر المذكور فلولا أنَّ المرادَ بالحرفِ الكلمة لا حرف الهجاء لكان فى ألف لام ميم تسعون حسنةً ، والخبر إنما جعل فيها ثلاثين حسنة ، وهذا وإنْ كان خلافَ المفهومِ والمعروف من إطلاقِ الحرفِ ، فقد استعمله الشارع هنا ، واللّه أعلم .

فصل فى فضائل القرآن وأهله

فى فضائل القرآن وأهله أشياء كثيرة منها :

قوله عليه السلام « خيركم مَنْ تعلَّمَ القرآنَ وعَلَّمه » رواه البخارى وغيره من حديث عثمان [2]

وفى « السنن » عنه عليه الصلاة والسلام من حديث أبى سعيد « يقولُ الربُّ تبارك وتعالى : مَنْ شَغَلَهُ القرآن عن ذِكْرِى ومسألتى أعطيتُه أفضلَ ما أُعطى السائلين ، وفضلُ كلامِ اللّه على سائرِ الكلام كفضلِ اللّهِ على خلقه » رواه الترمذى ، وقال : حسن غريب ، وهو من رواية عطية العوفى وهو ضعيف عندهم [3] .

وقال أبو جعفر بن شاهين: حدثنا عبد اللّه بن محمد البغوى، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانِىُّ ، حدثنا صفوان بن أبى الصهباء ، عن بُكَيْر بن عتيق ، عن سالم بن عبد اللّه ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِى عن مسألتى

---

(1) الترمذى فى فضائل القرآن ، ب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر (٢٩١٠) .

(2) البخارى فى فضائل القرآن ، ب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٥٠٢٧) ، وأبو داود فى الوتر ، ب فى ثواب قراءة القرآن (١٤٥٢) ، والترمذى فى فضائل القرآن ، ب ما جاء فى تعليم القرآن (٢٩٠٧) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١١).

(3) الترمذى فى فضائل القرآن ، ب ٢٥ (٢٩٢٦) .

أعطيتُه أفضلَ ما أُعطى السائلين » (١)

وقال ابن شاهين : وقد فسر هذا الكلام النبى ﷺ فى حديثٍ آخرَ ، ثم روى حديثَ عطيةَ عنْ أبى سعيد المذكور ، قال : وقال بعضهم معنى : « مَنْ شغلَه ذكرى عن مسألتى » قال : مَنْ شغله ذكرى عن ذِكْرِه لى وذلك أن اللّه تعالى يقول : ﴿ فَاذْكُرُونِى(٢) أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة : ١٥٢] . اذكرونى بطاعتى أذكركم برحمتى . انتهى كلامه .

الحِمَّانى : كَذَّبَهُ أحمد وابنِ نمير وغيرهما ، ووثقه ابن معين وغيره ، وقال ابن عدى لم أر في حديثه مناكير ،وصفوان وثَّقَهُ ابنُ حبان. وقال أيضاً فى « الضعفاء »: يروى ما لا أصلَ له، لا يجوزُ الاحتجاجُ به إذا انفرد . وذكر ابن الجوزى الخبرين فى «الموضوعات » (٣) . وقال ابن حبان عن الخبر الثانى : هذا موضوعٌ ، ما رواه إلاَّ صَفْوان .

وعن أبى أمامة مرفوعاً: « ما تَقَرَّبَ العبادُ إلى اللّه بمثل ما خرج منه»(٤) . قال أبو النضر: يعنى القرآن . رواه الترمذى ، عن أحمد بن منيع عن أبى النضر ، عن بكر بن خنيس، عن الليث بن أبى سليم ، عن زيد بن أرطاة ، عن أبى أمامة . بكْرٌ ضعيفٌ عندهم ، وليث ضَعَّفَهُ الأكثرُ . قال الترمذى : غريبٌ ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وروى أبو يعلى الموصلى ، حدثنا أحمد بن عيسى المصرى وأبو همام قالا حدثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن زيد بن أرطاة ، عن جبير ، عن رسول اللّه ﷺ (٥) قال « لَنْ ترجعوا إلى اللّه عز وجل بشىءٍ أَحَبَّ إليه من شىءٍ يخرج منه»(٦) يعنى : القرآن . مرسل حسن .

وروى الإمام أحمد وابن ماجه والنسائى فى « فضائل القرآن » : عن أنس رضى اللّه عنه أنَّ النبى ﷺ قال : « أهل القرآن هم أهلُ اللّه وخاصته » (٧)

وروى أبو داود بإسناد جيد : عن أبى كنانة ، عن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إنَّ من إجلاَل اللّه إكرامَ ذى الشيبة المسلم ، وحاملَ القرآنِ غير الغالى(٨) فيه

(١) البخارى فى التاريخ الكبير ٢/ ١١٥

(٢) فى المخطوطة، جـ : « اذكرونى » ، والتصويب من المصحف .

(٣) ابن الجوزى فى الموضوعات ، فى الذكر ، ب الاشتغال بالذكر عن الدعاء ٣/ ١٦٥ ، ١٦٦

(٤) الترمذى فى فضائل القرآن ، ب ما جاء كيف كان قراءة النبى ﷺ (٢٩١١) .

(٥) خرم فى جـ من قوله : قال : « لن ترجعوا . . . » .

(٦) أحمد فى الزهد ص ٣٥

(٧) أحمد ٣/ ١٢٨ ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١٥) قال فى الزوائد : «إسناده صحيح» ،والنسائى فى السنن الكبرى فى فضائل القرآن ، ب أهل القرآن (٨٠٣١ / ١) .

(٨) فى المخطوطة : « المتغالى » ، والمثبت من أبى داود .

والجافى عنه ؛ [وإكرامَ ذى السلطان المقسط] [1] » [2] .

قوله : « غير الغالى فيه والجافى عنه » . قال فى « النهاية »: إنما قال ذلك ؛ لأن من أخلاقه وآدابه التى أمر بها القصد فى الأمور ، وخير الأمور أوساطها، وكلاَ طَرَفى قَصْد الأمور ذميم[3].

وسبق هذا الخبر فى فضائل القيام . وقال النبى ﷺ : « إنَّ اللّه يَرفعُ بهذا الكتابِ أقواماً ويضع به آخرين »[4] رواه مسلم من حديث عمر .

وعن زَبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ الجُهَنى ، عن أبيه مرفوعاً : « مَنْ قرأ القرآنَ وعملَ بما فيه أُلبسَ والداه تاجاً يومَ القيامة : ضوؤهُ أحسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا لو كان فيكم ، فما ظنكم بالذى عمل بهذا ؟ » [5] رواه أبو داود . زبان : ضَعَّفَهُ ابنُ معين ، وقال أحمد : أحاديثه مناكير . وسهل : ضعفه ابن معين ، وقال ابن حبان فى « الثقات » : لا أدرى أوقعَ التخليطُ منه أو من زَبَّان ؟

وعن علىٍّ رضى اللّه عنه مرفوعاً : « مَنْ قرأ القرآنَ فاستظهره ، فأحَلَّ حلاله وحَرَّمَ حرامه، أدخله اللّهُ الجنةَ ، وشَفَّعَهُ فى عشرةٍ من أهله [كلهم] [6] قد وَجَبَت النارُ لهم » [7].

رواه الترمذى ــ وقال غريب ــ وابن ماجه ولَم يَذْكُرْ : « فاستظهره فأحَلَّ حلالَهُ وحَرَّمَ حرامه»[8]

وقَدَّمَ ﷺ فى قتلى أُحُدٍ فى القبر أكثرهم قرآناً [9] .

وروى أنه قدم شاباً على سرية ، فقال شيخ منهم : أنا أكبر منه ، فقال : « إنه أكثر منك قرآناً »[10]

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله لا تستعينوا على شىء من أعمالى إلا بأهلِ القرآن، فكتبوا إليه استعملنا أهلَ القرآن فوجدناهم خونةً ، فكتب إليهم : لا تستعملوا إلا

---

(١) سقط من المخطوطة ، وهو فى ر ، ط .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب فى تنزيل الناس منازلهم (٤٨٤٣) .

(٣) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٣٨٢ .

(٤) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها (٨١٧/٢٦٩) .

(٥) أبو داود فى الوتر ، ب فى ثواب قراءة القرآن (١٤٥٣) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وقد أثبتناها من صحيح الترمذى .

(٧) الترمذى فى فضائل القرآن ، ب ما جاء فى فضل قارئ القرآن (٢٩٠٥) .

(٨) ابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١٦) .

(٩) البخارى فى الجنائز ، ب من يقدم فى اللحد (١٣٤٧ ، ١٣٤٨) .

(١٠) ابن حجر فى المطالب العالية فى الجهاد ، ب تقديم الأقرأ فى الإمرة على الأسن والأشرف (٢٠٦٠) عن أبى هريرة .

أهلَ القرآن فإنْ لم يكن عندهم خيرٌ فغيرهم أوْلى ألا يكون فيهم خيرٌ .

فصل فيما يقول مَنْ نسىَ شيئاً من القرآن

مَنْ غلط فترك شيئاً من القرآن فليقل : أُنسيتُ ذلك ، أو أسقطته ، اقتداء بالنبىِّ ﷺ وهو فى « الصحيحين » من حديث عائشة (١)

وفيهما عن ابن مسعود رضى اللّه عنه مرفوعاً « بئسما لأحدكم » ــ وللبخارى «لأحدهم» يقول « نسيت آية كيت وكيت بل هو نُسِّىَ . استذكروا القرآن فهو أشد تَفَلُّتاً من صدور الرجال من النعم » (٢)

ولمسلم : « لا يقول أحدكم نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكيتَ ، بل هو نُسِّى »(٣) نُسِّىَ بتشديد السين وقِيلَ : وتخفيفها .

قال فى « شرح مسلم » إنما نهى عن نسيتها [وهو كراهةُ تنزيه ، لأنه يتضمنُ التساهلَ فيها والتغافل عنها ، وقد قال تعالى : ﴿أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾] (٤) [طه : ١٢٦] .

وقال القاضى عياض : أوْلى ما يتأَوَّلُ عليه الحديثُ أنَّ معناه ذم الحال لا ذم القول أى : بئست الحالة حالة مَنْ حفظَ القرآنَ فغفلَ عنه حتى نسيه .

ولمسلم عن ابن عمر رضى اللّه عنهما مرفوعاً ، فذكر الحديث وفى آخره « فإذا قام صاحبُ القرآن فقرأه بالليلِ والنهارِ ذَكَرَهُ ، وإذا لم يقم به نَسِيَهُ »(٥)

فصل فى تطييب المصحف وكرسيه وكيسه

لا يُكْرَهُ تطييبُ المصحف ، ولا جعله على كرسى أو كيس حرير ، نص عليه ، بل يُباحُ ذلك وتركه بالأرض . وعلله الآمدى فقال : إنه مَعْفُوٌّ عن يسيره وفى ذلك تعظيم له كلبسه فى الحرب .

وتُكرهُ تحليته بذهبٍ أو فضة ، قدمه ابن تميم وابن حمدان . وعنه : لا يكره وقيل يحرم كبقية الكتب وقِيل يُباحُ علاقته للنساءِ دونَ الرجالِ ، وليس بصحيح ؛ لأن هذا

---

(١) البخارى فى فضائل القرآن ، ب نسيان القرآن وهل يقول : نسيت كذا وكذا (٥٠٣٨) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضائل القرآن وما يتعلق به (٧٨٨/ ٢٢٥) .

(٢) البخارى فى فضائل القرآن ، ب نسيان القرآن وهل يقول : نسيت كذا وكذا (٥٠٣٩) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضائل القرآن وما يتعلق به (٧٩٠/٢٢٨) .

(٣) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضائل القرآن وما يتعلق به (٧٩٠/ ٢٢٩) .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وما أثبتناه من ر ، ط .

(٥) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب فضائل القرآن وما يتعلق به (٧٨٩/٢٢٧) .

جميعه لم تَرِدْ به السنة ولا نُقِلَ عن السلف فيه شيءٌ مع ما فيه من إضاعةِ المال .

فصل فى العطاس والتثاؤب وتشميت العاطس إذا حمد اللّه

تشميتُ العاطس وجوابه فَرْضُ كفايةٍ . قَدَّمَهُ ابنُ تميم وابن حمدان ، وهو [ظاهرُ] (١) مذهب مالك وغيره .

وقيل : بل هما سنةٌ ، وهو مذهب الشافعى وغيره . قيل : بل واجبان ، وهو قول بعض العلماء .

ويُسَنُّ أنْ يُغطى العاطسُ وجهه ، ويخفض صوته إلا بقدر ما يسمع جليسه ليشمته . وهذا معنى كلام أحمد فى رواية أبى طالب وأحمد بن أصرم . قال ابن عقيل : ويبعد من الناس . قال الشيخ تقى الدين البغدادى : غريب ، قال الشيخ عبد القادر : ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً. انتهى كلامه . ويحمدُ اللّه جَهراً .

قال ابن هبيرة فى الحديث السابق من أفراد مسلم من حديث أبى موسى .

قال الرازى من الأطباء : العطاسُ لا يكونُ أولَ مرضٍ أبداً إلا أنْ تكونَ له زكمة .

قال ابن هبيرة فإذا عطس الإنسانُ استدل بذلك من نفسه على صحة بدنه ، وجودة هَضْمه ، واستقامة قوته ؛ فينبغى له أن يحمدَ اللّه . ولذلك أمره رسولُ اللّه ﷺ أنْ يحمدَ اللّه(٢)

وكذلك الطنينُ فى الأذن ، فإنه من حاسةِ السمع ؛ فإذا طنت أذنُ الإنسان ذَكَرَ اللّه تعالى مُثْنياً عليه بما أراه من دليلِ حُسْنِ صنعته فيه . وقد ذكر هذا أهلُ العلم بالأبدانِ ، وهو صحيحٌ، لأنَّ هذا الطنينَ لا يعرض لمن قد فَسَدَ سمعه . كذلك لا يعرضُ للشيوخ إلا نادراً انتهى كلامه .

قال الأطباء الدَّوِيُّ والطنينُ فى الأذن قد يكون من حاسةِ السمع ، ولا خطرَ فيه ، ويكون من أرياحٍ غليظةٍ محتبسةٍ فى الدماغ ، أو كيموسات غليظة فيه . وعلاجُه إسهالُ البطن بالإيراحاتِ الكبار ، وكَب الأذنَ على بخار الرياحين اللطيفة ، وهجرُ الأطعمةِ الغليظةِ التى تملأُ الرأس مثلَ الفوم والكُرَّاث والجوز ، ويقطر فى الأذن دهن اللوز المر ، ويكون الغذاء

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وما أثبتناه من ر ، ط .

(٢) البخارى فى الأدب ، ب إذا عطس كيف يشمت (٦٢٢٤) عن أبى هريرة ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى تشميت العاطس (٢٧٤٠) عن سالم بن عبيد ، وابن ماجه فى الأدب ، ب تشميت العاطس (٣٧١٥) وقال فى الزوائد : « فى إسناده ابن أبى ليلى ، واسمه محمد بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف ». عن على رضى الله عنه .

اسفيدناجات ، أو ماء الحمص . انتهى كلامهم .

وقال فى « الغنية » : وإذا طنت أذنه صَلّى على النبيِّ ﷺ ، وليقل : ذَكَرَ اللّهُ مَنْ ذكرنى بخير [1] لأنه مروىٌّ عن النبيِّ ﷺ . انتهى كلامه .

وكثير من الناس من يعمل هذا ، وهذا الخبرُ موضوعٌ أو ضعيف ، ولم يذكر الأصحاب هذا ولا الذى قبله ، لعدم ما يدلُّ على ذلك شرعاً ، واللّه أعلم .

وفى البخارى أنَّ النبىَّ ﷺ قال : « إنَّ اللّه يُحبُّ العطاسَ ، ويكره التثاؤب » [2] لأن العطاس يدل على خفة بدنٍ ونشاط ، والتثاؤب غالباً لثقل البدن وامتلائه واسترخائه ، فيميلُ إلى الكسل ؛ فأضافه إلى الشيطان ؛ لأنه يرضيه ، أو من تَسَبُّبِه لدعائه إلى الشهوات . ويقول من سمع العاطس له: يَرْحَمُكَ اللّهُ أو يرحمكم اللّه، ويقول هو: يَهْدِيكُم اللّه، ويُصْلح بالكم، ذكره السامرى . وفى « الرعاية » وزادوا : وَيُدخِلْكُم الجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَكُم ، أو يقول : يغفر اللّه لنا ولكم. وقيل: بل يقولُ مِثْلَ ما قيلَ له . وكان ابن عمر إذا عطس فقيل له : يرحمك الله قال: يرحمنا اللّه وإياكم ، ويغفر اللّه لنا ولكم . رواه مالك [3] .

قال أحمد فى رواية أبى طالب: التشميتُ يهديكم اللّه ويصلح بالكم . وهذا معنى ما نقل غيره . وقال فى رواية حرب : هذا عن النبى ﷺ من وجوهٍ .

وقال ابن تميم : يردُّ عليه العاطسُ وإنْ كان المُشَمِّتُ كافرا ، فيقول : آمين ، يهديكم اللّه ويصلح بالكم وإنْ قال المُشَمَّتُ المسلمُ : يغفر اللّه لنا ولكم فَحَسَنٌ ، والأولُ أفضل . وكذا ذكر ابن عقيل إلا قوله : وإنْ كان المشمت كافراً .

وذكر القاضى أنه روى عن النبى ﷺ لفظان ، أحدهما : « يهديكم اللّه » [4] . والثانى: « يرحمكم اللّه » [5] كذا قال ، وصوابه : يغفر اللّه لكم ، قاله [6] الشيخ تقى الدين .

قال القاضى ويختار أصحابنا يهديكم اللّه ، لأن معناه يُدِيمُ اللّهُ هداكم ، واختار بعض العلماء : يغفر اللّه لنا ولكم . وقال مالك والشافعى : يتخير بين هذا وبين يهديكم اللّه ويصلح بالكم .

---

(١) الطبرانى فى الكبير (٩٥٨) .

(٢) البخارى فى الأدب ، ب ما يستحب من العطاس ، وما يكره من التثاؤب (٦٢٢٣) عن أبى هريرة .

(٣) مالك فى موطئه فى الاستئذان ، ب التشميت فى العطاس ٢/ ٩٦٥ (٥) .

(٤، ٥) أحمد ٢/ ٣٥٣ ،والبخارى فى الأدب ، ب إذا عطس كيف يشمت (٦٢٢٤) ، وأبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى تشميت العاطس (٥٠٣٣) كلهم عن أبى هريرة .

(٦) فى المخطوطة : « قال » ، والمثبت من ر ، ط .

وقال ابن عقيل : ولا يستحب تشميتُ الكافر ، فإنْ شَمَّته أجابه : بآمين ، يهديكم اللّه ؛ فإنها دعوةٌ تصلحُ للمسلم والكافر ، وقد قال أبو موسى الأشعرى كانت اليهود يتعاطسون عند النبىِّ ﷺ رجاء أن يقولَ لهم : رحمكم اللّه ، فكان يقول لهم : « يهديكم اللّه ويصلح بالكم » [1] رواه الإمام أحمد ، عن وكيعٍ وعبد الرحمن ، عن سفيان ، عن حكيم بن ديلم ، عن أبى بردة ، عن أبيه . إسناد جيد . وحكيم وثقه ابن معين وغيره ، وقال أحمد : شيخ صدوق ، وقد قال أبو حاتم : صالح ولا يُحْتَجُّ به . ورواه أبو داود والنسائى ، والحاكم ، والترمذى وقال : حسن صحيح [2] .

قال الشيخ تقى الدين : وقد نَصَّ أحمد على أنه لا يستحب تشميتُ الذمى . ذكره أبو حفص فى « كتاب الأدب » عن الفضل بن زيادة قال : قلتُ : يا أبا عبد اللّه ، لو عطسَ يهودىٌّ قلتُ له : يهديكم اللّه ويصلح بالكم ؟ قال : أى شىء يقال لليهودى ؟ كأنه لم يَرَهُ .

قال القاضى ظاهرُ كلام أحمد أنه لم يستحب تشميته ؛ لأن التشميت تحيةٌ له ، فهو كالسلامِ ، ولا يُسْتَحَبُّ أن يُبْدأ بالسلام ، كذلك التشميتُ . ويدل عليه ما رواه أبو حَفص بإسناده : عن النبى ﷺ أنه قال : « إنَّ للمسلم على المسلم ست خصال إنْ ترك منهن شيئاً ترك حقاً واجباً عليه ، إذا دعاه أنْ يُجِيبَهُ ، وإذا مرض أن يعوده ، وإذا مات أن يحضره ، وإذا لَقِيَهُ أنْ يُسَلِّمَ عليه ، وإذا استنصحه أن ينصحه ، وإذا عطس أن يشمته ، أو يسمته » . فلما خصَّ المسلم بذلك دل على أنَّ الكافرَ بخلافِه . وهو فى « السنن » إلا قوله : « حقاً واجباً عليه»[3] .

ولأحمد ومسلم من حديث أبى هريرة : « حق المسلم على المسلم ست »[4] وذكره .

قال الشيخ تقى الدين : التخصيصُ بالوجوب أو الاستحباب إنما ينفى ذلك فى حَقِّ الذمىِّ كما ذكره أحمد فى « النصيحة » . وإجابة الدعوة لا تنفى جواز ذلك فى حَقِّ الذمى من غيرِ استحبابٍ ولا كراهةٍ كإجابةِ دعوتِه ، والذى ذكر القاضى وهو ظاهر كلام أحمد أنه يكره .

---

(١) أحمد ٤/ ٤٠٠ .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب كيف يشمت الذمى (٥٠٣٨) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء كيف تشميت العاطس (٢٧٣٩) ، والنسائى فى السنن الكبرى فى عمل اليوم والليلة ، ب ما يقول لأهل الكتاب إذا تعاطسوا (١٠٠٦١/١) ، والحاكم فى المستدرك فى الأدب ، ب ذكر ما اختار فقهاء الكوفة فى جواب العاطس ٤/ ٢٦٨

(٣) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى تشميت العاطس (٢٧٣٦) ، وقال : « هذا حديث حسن » ، وابن ماجه فى الجنائز ، ب ما جاء فى عيادة المريض (١٤٣٣) كلاهما عن على ، والنسائى فى الجنائز ، ب النهى عن سب الأموات (١٩٣٨) ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى العطاس (٥٠٢٩) كلاهما عن أبى هريرة ولفظ أبى داود « خمس تجب للمسلم على أخيه . . . » .

(٤) أحمد ٢/ ٣٢١ ، ومسلم فى السلام ، ب من حق المسلم للمسلم رد السلام (٢١٦٢/ ٥) .

وكلام ابن عقيل إنما نفى الاستحباب، وفى المسألة حديثُ تعاطسِ اليهودِ عند النبيِّ ﷺ وكان يجيبهم بالهدايةِ (١) وإذا كان فى التهنئة والتعزية والعيادة روايتان فالتشميتُ كذلك . انتهى كلامه . فظهر فى تشميتِ الكافرِ أقوالٌ : الجوازُ ، والكراهةُ والتحريم .

والتشميتُ بالشين والسين ، ذكره غيرُ واحدٍ من أصحابنا وغيرهم . قال فى « شرح مسلم » لغتان مشهورتان ، والمعجمة أفصح . قال ثعلب : معناه بالمعجمة أبعدكَ اللّه عن الشماتة . وبالمهملة هو السمتُ : وهو القصدُ والهدىُ ، قال الليث : التشميتُ ذِكْرُ اللّه على كل شيءٍ ، ومنه قولك للعاطس : يرحمك اللّه .

وقال صاحب « المحكم » : تشميتُ العاطس معناه : هداكَ اللّه إلى السمت ، وذلك لما فى العاطس من الانزعاجِ والقلق . قال أبو عُبيد : الشين المعجمة أعلى اللغتين . وقال ثعلب أيضاً : يقال : سَمَّتُّ العاطسَ ، وشَمَّتُّهُ : إذا دعوتُ له بالهدى وقَصْدِ السمتِ المستقيم ، قال: والأصلُ فيه السين المهملة ، فقلبت شيناً معجمة . وقال ابن الأنبارى يقال : شمته وسمَّت عليه : إذا دعوت له بخير ، وكُلُّ داعٍ بالخير فهو مشمت ومسمت .

وقال ابن الأثير فى « النهاية » التشميتُ بالشين والسين الدعاءُ بالخيرِ والبركةِ ، والمعجمة أعلاهما ، يقال : شمت فلاناً ، وشمت عليه تشميتاً ، فهو مشمت . واشتقاقه من الشوامت وهى القوائمُ ، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعةِ اللّه تعالى وقيل معناه أبعدكَ اللّه عن الشماتةِ ، وجَنَّبَكَ ما يشمت به عليك (٢)

وقال الجوهرى قال ثعلب الاختيار بالسين ؛ لأنه مأخوذٌ من السمت وهو القَصْدُ والحجة . وقال أبو عبيد : الشين أعلى فى كلامهم وأكثر ، قال الجوهرى : كُلُّ داعٍ لأحدٍ بخيرٍ فهو مشمت ومسمت ، والشوامت : قوائم الدابة ، وهو اسم لها .

قال أبو عمرو : يقال : لا تَرَكَ اللّه له شامتةً : أى قائمة .

وقد روى ابن ماجه ، وإسناده ثقات إلا محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، فإنَّ فيه كلاماً ، ولعله حَسَنُ الحديث عن علىٍّ رضى اللّه عنه مرفوعاً : « إذا عطس أحدكم فليقل الحمدُ للّه ، وليردَّ عليه مَنْ حوله يرحمكَ اللّه ، وليرد عليهم يَهديكمُ اللّه ويصلح بالكم (٣) . ورواه البخارى بمعناه من حديث أبى هريرة (٤)، ورواه أبو داود وعنده : « فليقل :

(١) سبق تخريجه .

(٢) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٢/٤٩٩ ، ٥٠٠ .

(٣) ابن ماجه فى الأدب ، ب تشميت العاطس (٣٧١٥) .

(٤) البخارى فى الأدب ، ب إذا عطس كيف يشمت (٦٢٢٤) .

الحمدُ للّه على كُلِّ حال » [١] . وروى الترمذى هذا اللفظَ من حديث أبى أيوب وغيره [٢] .

ورواه النسائى وابن ماجه والحاكم من حديث على وغيره .

وعن أبى موسى مرفوعاً : « إذا عطس أحدكم فحمدَ اللّه فَشَمِّتُوهُ ، فإنْ لم يَحْمَدِ اللّه فلا تُشمتوه » [٣] ورواه أحمد ومسلم [٤]

وكراهةُ تشميتِ مَنْ لم يحمدِ اللّهَ قولُ الشافعية وغيرهم ، وكذا عند مالك وقال إن شمته غيره فليشمته ويتوجه احتمال تشميت مَنْ علم أنه حمدَ اللّه وإن لم يسْمَعْهُ لظاهرِ الخبرِ، لكن روى البخارى من حديث أبى هريرة : « فإذا عطسَ أحدكم فحمدَ اللّه ، فحقٌّ على كُلِّ مسلمٍ سمعه أنْ يقول : يرحمكَ الله » [٥] .

قال فى « الغنية » : وروى فى بعض الأخبار عن النبى ﷺ : « إنَّ العبد إذا قال : الحمدُ للّه ، قال الملكُ : رَبّ العالمين ، فإذا قال العبد : رب العالمين ، بعد الحمد ، قال الملك : يرحمك اللّهُ رَبُّكَ » فيتوجه على هذا أنْ يردَّ عليه ذكره على الآدمى ، وهذا الخبر رواه الطبرانى والحافظ ضياء الدين فى « المختارة » من طريقه من حديث صَبَّاح بن يحيى المزنى ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ قال : « إذا عطس أحدكم فقال : الحمد للّه ، قالت الملائكة : رب العالمين ، فإذا قال : رب العالمين ، قالت الملائكة : يرحمك اللّه » [٦]

وروى سعيد : حدثنا أبو الأحوص ، عن حصين ،عن إبراهيم قال : إذا عطس الرجل ، وهو وحده ، فليقل : الحمدُ للّه رَبِّ العالمين ، وليقل : يرحمنا اللّهُ وإياكم ، فإنه يُشَمِّتُه مَنْ سَمِعَهُ من خَلْقِ اللّه .

وسبق كلامه فى « الرعاية » فى السلام .

وعن أبى هريرة رضى اللّه عنه قال : كان رسولُ اللّه ﷺ إذا عطس وضع يده ــ أو

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى تشميت العاطس (٥٠٣٣) .

(٢) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء كيف تشميت العاطس (٢٧٤١) .

(٣) النسائى فى السنن الكبرى فى عمل اليوم والليلة ، ب ما يقول إذا عطس (١٠٠٤٠/١ ، ١٠٠٤١/٢) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب تشميت العاطس (٣٧١٥) قال فى الزوائد :« فى إسناده ابن أبى ليلى ، واسمه محمد بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف » ،والحاكم فى المستدرك فى الأدب ، ب ذكر ما اختار فقهاء أهل الكوفة فى جواب العاطس ٤/ ٢٦٦

(٤) أحمد ٤/ ٤١٢ ، ومسلم فى الزهد ، ب تشميت العاطس (٢٩٩٢/ ٥٤) .

(٥) البخارى فى الأدب ، ب ما يستحب من العطاس ، وما يكره من التثاؤب (٦٢٢٣) .

(٦) الطبرانى فى الكبير (١٢٢٨٤) .

ثوبه ــ على فِيهِ ، وخفض ــ أو غَضَّ ــ بها صوتَهُ شكَّ الراوى [1] . رواه أبو داود والترمذى وقال: حسن صحيح .

وعن سالم بن عبيد مرفوعا « إذا عطس أحدكم فليقل الحمدُ للّه رَبِّ العالمين ، وليقل: يغفر اللّه لى ولكم » [2] رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن حبان فى « صحيحه » وفيه أن رجلاً عطس عند سالم بن عبيد ، فقال السلامُ عليكم ، فقال سالم وعليك وعلى أمك ، ثم قال بعد : لعلك وَجَدْتَ مما قلتُ لكَ ، قال : لَوَددْتُ أنكَ لم تذكُرْ أمى بخير ولا بشر، قال : إنما قلتُ لك كما قال رسولُ اللّه ﷺ . إنَّا بينا نحنُ عندَ رسولِ اللّه ﷺ إذ عطس رجلٌ من القوم ، فقال : السلام عليكم ، فقال رسول اللّه ﷺ : « وعليك وعلى أمك». ثم قال : « إذا عطس أحدكم » الحديث . ورواه أحمد وفى لفظ : « فليقل : الحمدُ للّه على كلِّ حالٍ ، أو الحمدُ للّه ربِّ العالمين » [3]

وروى الترمذى عن حميد بن مسعدة ، عن زياد بن الربيع ، عن حضرمى مولى الجارود، عن نافع قال : عطس رجل إلى جنب ابن عمر ، فقال : الحمد للّه ، والسلام على رسول اللّه ﷺ ، فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد للّه، والسلام على رسول اللّه ﷺ ، ما هكذا علمنا رسولُ اللّه ﷺ أن نقولَ إذا عطسنا، إنما علمنا أن نقول : الحمد للّه على كل حال [4]. إسناد جيد قال الترمذى : غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد .

فصل

قيل للقاضى فى « الخلاف » : إن الإمام يقول فى الصلاة : سمع اللّه لمن حمده فقط ، ذِكْرٌ مسنونٌ يقتضى الجوابَ ، فوجَبَ ألا يكون من سنته الجمع بين الجواب وبين ما يقتضيه كالسلام وردِّهِ ، وحمد العاطس وتشميته .

فأجاب القاضى بأنه ينتقض بقولِ الإمام : ولا الضالين ، آمين ؛ فإنه يجمع بينهما . على أنه قد قيل: إنه لا يقتضى الجواب ؛ لأنه ليس بأمر بالحمد، وإنما هو ثناءٌ على اللّه عز وجل ؛ لأن قوله سمع اللّه لمن حمده معناه يا سميعَ الدعاء ، هكذا ذكره ابن المنذر . وأما رَدُّ

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى العطاس (٥٠٢٩) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس (٢٧٤٥) .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب ما جاء فى تشميت العاطس (٥٠٣١) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء كيف تشميت العاطس (٢٧٤٠) وقال : « هذا حديث اختلفوا فى روايته عن منصور ، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلاً » ، والنسائى فى السنن الكبرى ، فى عمل اليوم والليلة ، ب ما يقول العاطس إذا شمت (١٠٠٥٣/١) ، وابن حبان فى موارد الظمآن ، فى الأدب ، ب ما جاء فى العطاس (١٩٤٨) .

(٣) أحمد ٦/٧ ، ٨ .

(٤) الترمذى فى الأدب ، ب ما يقول العاطس إذا عطس (٢٧٣٨) .

السلام فإنَّ السلامَ يقتضى الجواب من غيره ، [وكذلك التشميتُ ، فلهذا لم يُسَنَّ الجمع بينهما، وليس كذلك هنا ؛ لأنه يقتضى الجواب من غيره] (١) بدليل أنه وجد من المنفرد وإن لم يكن معه من يوجد منه الجواب . وقال ابن حمدان : وإن عطس كافر ، وحمد اللّهِ ، قال له المسلم والكافر : عافاك اللّه .

فصل

قال ابن تميم : لا يشمت الرجل الشابة [ولا تشمته] (٢) . وقال فى « الرعاية الكبرى»: للرجلِ أنْ يُشَمِّتَ امرأةً أجنبية ، وقيل : عجوزاً أو شابة بَرْزَةً ، ولا تشمته هى وقيل : لا يشمتها .

وقال السامرى : يكره أن يشمت الرجلُ المرأةَ إذا عطست ، ولا يكرهُ ذلك للعجوز . قال ابن الجوزى وقد روينا عن أحمد بن حنبل رضى اللّه عنه أنه كان عنده رجلٌ من العباد فعطست امرأةُ أحمد ، فقال لها العابد : يرحمك اللّه ، فقال أحمد : رحمه اللّه عابدٌ جاهلٌ. انتهى كلامه .

وقال حرب قلتُ لأحمد الرجلُ يشمت المرأةَ إذا عطست ؟ فقال إن أراد أن يستنطقها ، يسمع كلامها فلا ؛ لأَنَّ الكلامَ فتنةٌ ، وإنْ لم يُرِد ذلك ، فلا بأسَ أن يُشمتهن .

قال الشيخ تقى الدين : فيه عمومٌ فى الشابة . وقال أبو طالب : إنه سأل أبا عبد اللّه : يشمت الرجلُ المرأةَ إذا عطست ؟ قال : نعم ، قد شمت أبو موسى امرأته ، قلت : فإن كانت امرأة تمر أو جالسة فعطست ، أُشَمِّتُها ؟ قال : نعم . وقال القاضى ويشمت الرجلُ المرأةَ البرزة ، ويُكره للشابة .

وقال ابن عقيل : يشمت المرأة البرزة وتشمته ، ولا يشمت الشابة ولا تشمته .

وقال الشيخ عبد القادر ويجوزُ للرجلِ تشميت المرأة البرزة والعجوز ، ويكره للشابة الخفرة .

فظهر مما سبق أنه هل يشمت المرأة إذا لم يرد أن يسمع كلامها أم لا يشمتها ؟ على روايتين. وأكثرُ الأصحابِ على الفرق بين الشابة وغيرها ، وسبقت نصوصه فى التسليمِ عليها مثل هذا ولا فرق ، وسبق أن صاحب « النظم » سَوَّى بين التسليمِ والتشميتِ ، وقيل : يشمت عجوزاً أو شابة برزة . وإن قلنا : يشمتها فإنها تشمته ، وعلى ما فى « الرعاية » : لا

(١ ، ٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

فصل فى تشميت العاطس كلما عطس إلى ثلاث

فإنْ عطس رابعةً لم يشمته ذكره السامرى وقدمه فى « الرعاية » ، وهو الذى ذكره الشيخ عبد القادر ، ومذهب مالك وغيره ، وقال الشيخ تقى الدين وهو المنصوصُ عن أحمد، وذكر رواية صالح ومهنا . وقيل : أو ثالثة ، وهو الذى ذكره ابن تميم . وذكر الشيخ تقى الدين أنه الذى اتفق عليه كلام القاضى وابن عقيل . وقيل : أو مرتين . ويقال له : عافاك اللّه ؛ لأنه ريح ، قال صالح بن أحمد لأبيه : تشميت العاطس فى مجلسه ثلاثة ؟ قال : أكثر ما قيل فيه ثلاث وهذا مع كلام الأصحاب يدل على أن الاعتبار بفعل التشميت لا بعدد العطسات ؛ فلو عطس أكثر من ثلاث متواليات شمته بعدها إذا لم يتقدم تشميتٌ قولاً واحداً ، والأدلة توافق هذا وهو واضح .

قال مهنا لأحمد أى شيء مذهبك فى العاطس ، يشمت إلى ثلاث مرار ؟ فقال أذهب إلى قول عمرو بن العاص ، قلت من ذكره ؟ قال هشيم أخبرنا المغيرة ، عن الشعبى، عن عمرو بن العاص ، قال : العاطسُ بمنزلةِ الخاطبِ يُشَمَّتُ إلى ثلاث مرار، فما زادَ فهو داءٌ فى الرأس . وقال أبو الحارث عنه : يشمتُ إلى ثلاث .

وقد روى ابن حبان (1) وإسناده ثقات ــ عن سلمة بن الأكوع ــ مرفوعاً : « يُشَمَّتُ العاطسُ ثَلاَثة ، فما زاد فهو مزكوم » (2) ولأبى داود عن أبى هريرة موقوفاً ومرفوعاً مثله(3) .

ولمسلم وأبى داود عن سلمة أنه سمع رسول اللّه ﷺ وعطس عنده رجل فقال له : «يرحمك اللّه» ، ثم عطس أخرى فقال رسول اللّه ﷺ « الرجل مزكوم » (4) وعند الترمذى : قال له فى الثالثة : « أنت مزكوم» قال : وهو أصح من الأول (5)

وروى أبو داود: حدثنا هارون بن عبد اللّه، حدثنا مالك بن إسماعيل ، حدثنا عبد السلام ابن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن يحيى بن إسحاق بن عبد اللّه بن أبى طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عُبَيْد بن رِفَاعَةَ الزُّرَقِى ، عن أبيها ، عن النبى ﷺ قال : « يُشَمَّتُ

---

(1) فى أ ، ر ، ط : « ابن ماجه » .

(2) ابن ماجه فى الأدب ، ب تشميت العاطس (٣٧١٤) ، وابن حبان فى صحيحه فى تشميت العاطس (٦٠٢) .

(3) أبو داود فى الأدب ، ب كم مرة يشمت العاطس (٥٠٣٤) .

(4) مسلم فى الزهد والرقائق ، ب تشميت العاطس ، وكراهة التثاؤب (٢٩٩٣/ ٥٥) ، وأبو داود فى الأدب ، ب كم مرة يشمت العاطس (٥٠٣٧) .

(5) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء كم يشمت العاطس (٢٧٤٣) .

العاطسُ ثلاثاً ، فإن شئت فشمته وإن شئت فكفَّ » [1] . مرسل ، وعبيدة تفرد عنها ابنها . قال بعضهم : ورواه الترمذى وقال : حديثٌ غريب ، وإسناده مجهول [2] . قال فى «الرعاية الكبرى »: ويقال للصبى قبلَ الثلاثِ مرات : بُوركَ فيك ، وكذا قال الشيخ عبد القادر، وزاد : وجبرك الله .

وروى عبد الله بن أحمد : عن الحسن أنه سئل عن الصبى الصغير يعطس ؟ قال : يقال له: بُوركَ فيك . وقال صاحب « النظم » : إنْ عطسَ صبىٌّ يعنى : عُلِّمَ الحمد لله ثم قيل له: يرحمك الله أو بُورِكَ فيك ونحوه ، ويعلم الرد . وإنْ كان طفلاً حَمدَ الله وليه أو مَنْ حضره، وقيل له نحو ذلك . انتهى كلامه .

أما كونه يُعَلَّمُ الحمدَ فواضحٌ ، وأما كونه يتعلم الردَّ فيتوجه فيه ما سبق فى رَدِّ السلام ، لكن ظاهرُ ما سبقَ من كلامِ غيرِه أنه يدعى له وإن لم يحمد الله . لكن قد يقال : الدعاء له تشميت ، فيتوقف على قوله : الحمد لله كالبالغ ، لكن الأول أظهر فى كلامهم ؛ لأنهم لم يُفَرِّقُوا بين المُمَيِّزِ وغيره ، ولم يذكروا قولَ : الحمد لله من غير العاطس ؛ لأن الخطابَ لم يتوجه إلى غيره ، ومَنْ لا عقلَ له ولا تمييز لا يخاطب ففعل الغير عنه فرع ثبوت الخطاب ، ولم يثبت فلا فعل .

على أنَّ العبادةَ البدنية المحضة المستقلة لا تفعل عن الحى باتفاقنا وقد يتوجه احتمال تخريج : يقوله الولى فقط . ويتوجه فى التسمية لأكلٍ وشرب كذاك فى غير مُمَيِّزٍ . وظاهرُ ما ذكروه أنه لا حكمَ لعطاسِ المجنون كما لا حكمَ لكلامه [مطلقاً ، لكنْ يشرع الدعاءُ له فى الجملة، وهو يقتضى أن القياس فى الطفل كذلك خولف للأثر] [3] ويتوجه فى المجنون احتمال كالطفل ؛ ولأنَّ مَنْ لا عقلَ له ولا تمييز كان موجوداً على عهده عليه السلام وعهدِ الصحابة رضى الله عنهم ؛ فلو شُرِعت عنه التسميةُ لذلك لشاع ؛ ولنقله الخلفُ عن السلفِ لعموم البلوى به والحاجة، فلما لم ينقل ذلك دَلَّ على سقوطه وعدم اعتباره . بل قد يؤخذ من المنقول من تحنيك الأطفال عدم التسمية ؛ لأن الراوى لم يذكرها ، والأصل عدمها ، والله أعلم .

فصل

روى عن النبى ﷺ أنه قال : « مَنْ سبقَ العاطس بالحمدِ أَمِنَ من الشَّوْص [4]

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب كم مرة يشمت العاطس (٥٠٣٦) .

(٢) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء كم يشمت العاطس (٢٧٤٤) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٤) الشَّوْص : وجع الضرس ، وقيل : الشَّوصة : وجع فى البطن من ريح تنعقد تحت الأضلاع . انظر : النهاية فى غريب الحديث ٢/٥٠٩ .

واللَّوْص[1] والعِلَّوْص [2]» [3] وهذه أوجاعٌ اختلف فى تعيينها ، ذكره ابن الأثير وغيره . وكان غير واحد من أصحابنا المتأخرين رحمهم الله يذكر هذا الخبرَ ويعلمه الناس ولعل الخبر فى تشميت مَنْ حَمِدَ الله دون مَنْ لم يحمده يدل على أنه لا يُستحبُّ وإلا لفعله النبىُّ ﷺ ونُدب إليه .

وقد ذكر ابن الأخضر فى « من روى عن أحمد » قال المروذى : إن رجلاً عطس عند أبى عبد الله فلم يحمد الله فانتظره أبو عبد الله أن يحمد الله فيشمته ، فلما أراد أن يقوم قال له أبو عبد الله : كيف تقول إذا عطست ؟ قال أقول : الحمد لله ، فقال له أبو عبد الله : يرحمك الله . وهذا يؤيد ما سبقَ ، وهو متجه .

فصل فيما ينبغى للمجشِّئ

ولا يجيب المُجَشِّئ بشىء فإن قال : الحمد لله ، قيل له : هنيئاً مريئاً ، أو : هَنَّاكَ الله وأمراك . ذَكَرَهُ فى « الرعاية الكبرى » ، وابن تميم ، وكذا ابن عقيل وقال : لا نعرفُ فيه سنةً، بل هو عادة موضوعة . وتأتى هذه المسألة فى آداب الأكل . قال الأطباء : ينفع فيه السَّذاب ، أو الكراويا ، أو الأنيسون ، أو الكُسْفَرَة ، أو الصَّعْتر ، أو النعناع، أو الكندر، مضغاً وشرباً.

روى أبو هريرة : أنَّ رجلاً تَجَشَّى عند النبى ﷺ فقال : « كُفَّ عنا جُشَاءَك ؛ فإن أكثرهم شبعاً أكثرهم جوعاً يوم القيامة » [4] ، رواه الترمذى وقال حسن غريب قال أحمد فى رواية أبى طالب : إذا تجشأ وهو فى الصلاة فليرفع رأسه إلى السماء حتى تذهبَ الريحُ ، وإذا لم يرفع رأسه آذى مَنْ حوله من ريحه . قال : وهذا من الأدب . وقال فى رواية مهنا إذا تجشأ الرجلُ ينبغى أنْ يرفعَ وجهه إلى فوقه ؛ لكيلا يخرج من فِيْهِ رائحةٌ يؤذى بها الناس .

فصل فى التثاؤب وما ينبغى فيه

من تثاءب كَظَمَ ما استطاعَ ، للخبر ، وأمسك يَدَهُ على فمه أو غَطَّاه بِكُمِّه أو غيره إنْ غلبَ عليه التثاؤبُ لقوله ﷺ : « التثاؤبُ من الشيطان، [فإذا تثاءب أحدكم فليردَّه ما استطاعَ،

---

(١) اللَّوص : وجع الأذن ، وقيل : وجع النحر . انظر : النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٢٧٦

(٢) العِلَّوْص : وجع فى البطن ، وقيل : التخمة . انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٢٨٧

(٣) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٢/ ٥٠٩ ، والعجلونى فى كشف الخفاء (٢٤٩٦) ، وعزاه لابن الأثير فى النهاية وقال : وهو ضعيف ، والطبرانى فى الأوسط عن على مرفوعا . « من عطس عنده فسبق بالحمد لم يشتك خاصرته » .

(٤) الترمذى فى صفة القيامة ، ب ٣٧ (٢٤٧٨) عن ابن عمر .

فإنَّ أحدَكُم إذا تثاءبَ ضحكَ الشيطان »] (١) وفيه : « إنَّ اللّه يُحبُّ العطاسَ ويكرُه التثاؤبَ ، فإذا تثاءبَ أحدكم فلا يَقُلْ: هاه هاه، فإنَّ ذلكم من الشيطان يضحكُ منه»(٢) وروى ذلك أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم والبخارى وعنده : « إذا تثاءب أحدكم فى الصلاة » (٣). وروى أيضاً وحسنه : « العطاس من اللّه ، والتثاؤب من الشيطان » رواهما النسائى فى « اليوم والليلة » (٤)

قال فى « النهاية » : إنما أحب العطاس ؛ لأنه إنما يكون مع خفة البدنِ ، وانفتاحِ المسام ، وتيسيرِ الحركات، والتثاؤب بخلافه وسبب هذه الأوصاف الامتلاءَ (٥) من الطَعام والشراب(٦).

وروى مسلم من حديث أبى سعيد : « إذا تَثَاءَبَ أحدُكم فَلْيُمْسِكْ بيده على فمه ، فإنَّ الشيطان يدخل » (٧)

وله معناه من حديث أبى هريرة :« ولا يقول فى الصلاة : هاه ، هاه ، ولا يزيل يده عن فمه حتى يفرغ تثاؤبه »(٨) ويكره إظهاره بين الناس مع القدرة على كَفِّه ، وإن احتاجه تأخر عن الناس وفَعَلَهُ . وعنه : يُكره التثاؤبُ مطلقاً .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى أ ، ر ، ط .

(٢) أحمد ٢/٤٢٨ ، والبخارى فى الأدب ، ب ما يستحب من العطاس ، وما يكره من التثاؤب (٦٢٢٣) ، ومسلم فى الزهد والرقائق ، ب تشميت العاطس ، وكراهية التثاؤب (٥٦/٢٩٩٤) ، وأبو داود فى الأدب، ب ما جاء فى التثاؤب (٥٠٢٨) ، والترمذى فى الأدب ، ب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب (٢٧٤٦) كلهم عن أبى هريرة .

(٣) أحمد ٣/٣٧ ، ومسلم فى الزهد (٥٩/٢٩٩٥) .

(٤) النسائى فى السنن الكبرى فى عمل اليوم والليلة ، ب ما يقول إذا عطس (١٠٠٤٣/٤ ، ١٠٠٤٤/٥).

(٥) فى ط ، أ ، ر : « الإقلال » .

(٦) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٣/٢٥٦

(٧) مسلم فى الزهد ، ب تشميت العاطس ، وكراهة التثاؤب (٥٧/٢٩٩٥) .

(٨) مسلم فى الزهد ، ب تشميت العاطس ، وكراهة التثاؤب (٥٦/٢٩٩٤) .

فصول فى التداوى والطب والعلاج

فصل فى حكم التداوى مع التوكل على اللّه

يُباحُ التداوى ، وتركه أفضل ، نصَّ عليه قال فى رواية المروذى : العلاجُ رخصةٌ ، وتَرْكُه درجةٌ أعلى منه . وسأله إسحاق بن إبراهيم بن هانئ فى الرجلِ يمرضُ ، يتركُ الأدويةَ أو يشربها ؟ قال : إذا توكَّلَ فتركُها أحبُّ إلىَّ .

وذكر أبو طالب فى « كتاب التوكل » عن أحمد رضى اللّه عنه أنه قال : أُحبُّ لمن عَقَدَ التوكل ، وسلك هذا الطريقَ ترك التداوى من شرب الدواء وغيره . وقد كانت تكون به عللٌ فلا يخبر الطبيب بها إذا سأله . وقدمه ابن تميم وابن حمدان ، وهو قول ابن عبد البر ، وحكاه عَمَّنْ حكاه لقوله ﷺ فى حديث ابن عباس : « يدخل الجنةَ من أمتى سبعون ألفاً بغير حساب: هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ ، ولا يَتَطَيَّرُونَ ، ولا يَكْتَوُونَ ، وعلى ربِّهم يتوكلون » متفق عليه(1) .

وذكر بعضهم أنَّ فيه : « هم الذين لا يَرْقُون ولا يَسْترقُونَ » وذكره بعضهم من رواية مسلم وهو الصوابُ (2)

وقال رسولُ اللّه ﷺ : « مَنِ اكتوى أو استرقَى فقد برئَ من التوكُّل » (3) رواه أحمد وغيره، وإسناده ثقات وصححه الترمذى .

وروى سعيد ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن عَقَّار (4) بن المغيرة ابن شعبة ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ قال: « لم يتوكل من أرقى واسترقى » (5) إسناده جيد .

وقال سعيد ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، سمع عبيد بن عمير يقول : سبَقَكمُ الأوَّلونَ بالتوكُّلِ ، كانوا لا يَرْقُونَ ولا يسترقون ولا يتطيَّرون ؛ فَهُمُ الذين آمنوا وعلى ربِّهم يتوكَّلون . عبيد أدرك عمرَ وأُبيّاً .

---

(1) أحمد ٤/٤٣٦ ، والبخارى فى الطب ، ب من اكتوى أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو (٥٧٠٥) ، ومسلم فى الإيمان ، ب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٨/ ٣٧١)، كلهم عن عمران بن حصين .

(2) مسلم فى الإيمان ، ب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢٢٠/ ٣٧٤) عن حصين بن عبد الرحمن .

(3) أحمد ٤/٢٤٩ ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى كراهية الرقية (٢٠٥٥) ، وابن ماجه فى الطب ، ب الكى (٣٤٨٩) كلهم عن المغيرة بن شعبة .

(4) فى المخطوطة : « العقَّار » ، والمثبت من الترمذى .

(5) أحمد ٤/٢٤٩ ، ٢٥١، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى كراهية الرقية (٢٠٥٥) ، وابن ماجه فى الطب ، ب الكى (٣٤٨٩) .

وقيل : بل فِعلُه أفضلُ ، وبه قال بعض الشافعية ، وذكر فى « شرح مسلم » أنه مذهب الشافعية ، وجمهور السلف ، وعامة الخلف . وقطع به ابن الجوزى فى « المنهاج » ، واختاره الوزير بن هبيرة فى « الإفصاح » قال : ومذهب أبى حنيفة أنه مؤكد حتى يدانى به الوجوب . قال : ومذهب مالك أنه يستوى فِعْلُه وتَرْكُه ، فإنه قال : لا بأس بالتداوى ولا بأس بتركه .

وذكر ابن هبيرة أنَّ علم الحساب والطب والفلاحة فَرْضٌ على الكفاية وقال فى قوله : «لا يكتوون ولا يسترقون » (١) قال : كانوا فى الجاهلية يسترقى الرجلُ بالكلماتِ الخبيثة ، فيوهمه الراقى فى ذلك وفى الكَيِّ أنهما يمنعانه من المرض أبداً ، فذلك الذى منع منه رسولُ اللّه ﷺ (٢) . قال : والحجامةُ سنةٌ ، وهو أقوى دليلٍ على فِعْلِ التداوى ، واحتج أيضاً بأنه لا يباح للرجل ألا يداوى مغابنه وإبطيه ليقطعَ ضررَ بُخَارِهما عن الناسِ وعنه فى نفسه ، كذا قال . ولا أحسب هذا محلَّ وفاقٍ ولو كان فهو لا يرى وجوب التداوى قال وكذلك لو ترك تاركٌ جُرْحَهُ يسيلُ دمه، فلم يعصبه حتى سالَ منه الدمُ فماتَ ، كان عاصياً للّه تعالى ، قاتلاً لنفسه، ولا حجة له فى هذا . وقال فى حديث عمران وهو نحو حديث ابن عباس المتقدم رواه مسلم : يعنى ﷺ أنه لا يبلغ بهم الذهاب فى التداوى إلى أن يكتووا ، وهو آخر الأدوية . ويعنى بقوله: « ولا يسترقون »: رقى الجاهلية، فأما الاستشفاء بآيات اللّه ــ القرآن ــ فليس من هذا.

وقال فى حديث أبى هريرة : « إنَّ اللّه تجاوزَ لأمتى عَمَّا حدثت به أنفسها » (٣) قال : فمن تداوى بنية أن يتبع فى التداوى السنة ، ويدبر بدنه المودع عنده للّهِ بأصوبِ التدبير فهذا إيمان وتوفيق ؛ وإنْ خَطَرَ بقلبه أو وسوسَ له الشيطان إذا لم يتداو ربما يهلك ، ويوهمه الشيطان أنه يموتُ بغير أجلِه ، فيتداوى بهذا العزم فيكون كافراً ، كذا . قال الشيخ تقى الدين : ليس بواجب عند جماهير الأئمة، إنما أوجبه طائفةٌ قليلة من أصحاب الشافعى وأحمد. انتهى كلامه.

وذكر الغزالى فى كتابه « فاتحة العلوم » : أن علم الطب فَرْضُ كفايةٍ وأنه لا يجوزُ تركُ المداواةِ . وقد قال حَرْمَلَةُ : سمعت الشافعيَّ يقول : شيئان أغفلهما الناسُ : العربيةُ والطبُّ .

وقال الربيع : سمعتُ الشافعى يقول : العلم علمان : علم الأديان ، وعلم الأبدان . وذلك لأنه يجب عليه أو يُستحبُّ له أن يدافع عن نفسه إذا أُريدت . وأجيب بأنَّ هناك يتحقق إحياء نفسه بذلك ، بخلافِ هذا .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) أحمد ٢٤٦/١ ، والبخارى فى الطب ، ب الشفاء فى ثلاث (٥٦٨٠ ، ٥٦٨١) . كلاهما عن ابن عباس، ومسلم فى السلام ، ب لكل داء دواء واستحباب التداوى (٢٢٠٥/ ٧١) عن جابر بن عبد الله.

(٣) أحمد ٢/ ٤٧٤، والبخارى فى العتق،ب الخطأ والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه . . .(٢٥٢٨)، ومسلم فى الإيمان، ب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر (١٢٧/٢٠١، ٢٠٢).

وقال بعض أصحابنا : هو واجب . زاد فى « الرعاية » : إنْ ظَنَّ نفعه .

قال القاضى : روى أبو محمد الحسين بن محمد الخلال فى « كتاب الطب » بإسناده : عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : إنَّ رسولَ الله ﷺ كثرتْ أسقامُه ، فكان يَقْدُمُ عليه أطباءُ العربِ والعجمِ ، فيصفون له ، فنعالجه .

ورواه أحمد فى « المسند » أن عروة كان يقول لعائشة : يا أمتاه ، لا أعجب من فقهكِ ، أقول : زوجةُ رسولِ الله ﷺ ، وابنةُ أبى بكر . ولا أَعْجَبُ من علمك بالشعر وأيامِ الناس ، أقول : ابنة أبى بكر، وكان أعلمَ الناس ـ أو مِنْ أعلمِ الناس ـ ولكن أعجبُ من علمك بالطبِّ ، كيف هو ، ومِنْ أين هو ؟ قال : فضربتْ على مَنْكِبِه وقالت : أَىْ عُرَيَّةُ ! إنَّ رسول الله ﷺ كان يسقمُ عند آخرِ عمره ، وكانت تَقْدُمُ عليه وفودُ العرب من كلٍّ وجهٍ ، فكانت تنعتُ له الأنعات ، وكنتُ أعالجها ؛ فمن ثَمَّ عُلِّمْتُ (١). وقد روى مالك وسعيد والبيهقى بإسناد حسن جيد ، عن ابن عمر أنه اكتوى من اللَّقْوةِ ، واسترقى من الحية (٢). واللَّقْوةُ : مرض يَعْرِضُ للوجه فَيُميلُه إلى أحد جانبيه .

وروى أبو داود ، حدثنا محمد بن عبادة ـ بفتح العين ـ الواسطى ، حدثنا يزيد بن هارون : أنبأنا إسماعيل بن عياش : عن ثعلبة بن مسلم ، عن أبى عمران الأنصارى ، [عن أم الدرداء ،] (٣) عن أبى الدرداء ، رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أنزلَ الداء والدواءَ ، وجعلَ لكلِّ داءٍ دواءً ؛ فتداووا ، ولا تتداووا بحرام » (٤) ورواه البيهقى من طريق أبى داود، وهذا إسناد حسن (٥) ، وثعلبة شامى ، وابن عياش إذا روى عن الشاميين كان حجةً عند الأكثرين .

ولأحمد من حديث أنس « إنَّ الله حيث خلق الداء خلق الدواء فَتَدَاوَوْا » (٦) قيل : معنى أنزل الله الداء والدواء : خلقهما ؛ لهذا الخبر ، وقيل : إعلام الناس به ، وهذا ضعيفٌ لقوله عليه السلام فيما رواه أحمد وغيره من حديث ابن مسعود ، ومن حديث أسامة بن شَرِيكٍ : «عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وجَهِلَهُ من جهله» (٧) وقيل : أنزلهما مع الملائكة الموكلينَ بمباشرة الخَلْقِ .

---

(١) أحمد ٦/ ٦٧ .

(٢) مالك فى موطئه فى العين ، ب تعالج المريض ٢/ ٩٤٤ (١٤) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، والمثبت من أبى داود .

(٤) أبو داود فى الطب ، ب فى الأدوية المكروهة (٣٨٧٤) .

(٥) البيهقى فى الكبرى فى الضحايا ، ب النهى عن التداوى بما يكون حراما فى غير حال الضرورة ١٠ / ٥ .

(٦) أحمد ٣/ ١٥٦

(٧) أحمد ١/ ٤٤٦، ٤/ ٢٧٨، وابن ماجه فى الطب، ب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٣٤٣٦ ، ٣٤٣٨) وقال فى الزوائد : « إسناد حديث عبد الله بن مسعود صحيح . ورجاله ثقات » .

وقيل : أنزلَ المطرَ ليولدهما عنه أو من الجبال ، ودخل غيرهما تَبَعاً (١)

وهذا من حكمة اللّه كما هو شائعٌ أنه سبحانه إذا ابتلى أعانَ ، فابتلى بالداءِ وأعانَ بالدواء، وابتلى بالذّنْبِ وأعانَ بالتوبةِ ، وابتلى بالأرواح الخبيثة الشياطين ، وأعانَ بالأرواحِ الطيبة الملائكة ، وابتلى بالمُحَرَّمات وأعَانَ بإباحةِ نظيرها .

وعن أسامة بن شريك قال : قالت الأعرابُ : يا رسولَ اللّه ، ألا نتداوى ؟ قال : «نعم، عبادَ اللّه ، تَدَاووا ؛ فإنَّ اللّه لم يَضعْ داءً إلا وضع له شفاء (٢) ، إلا داء واحداً » قالوا : يا رسول اللّه، وما هو ؟ قال: « الهرم »(٣). رواه أبو داود وابن ماجه والترمذى وصححه.

وعن عمرو بن دينار: عن هلال بن يساف قال: دخل النبىُّ ﷺ على مريضٍ ليعوده فقال: « أرسلوا إلى الطبيب » ، فقال قائل : وأنتَ تقولُ ذلك يا رسول اللّه ؟ قال : « نعم ، إنَّ اللّه لم ينزل داء إلا جعل له دواء »(٤) . مرسل رواه غير واحدٍ من الأئمة .

وعن جابر قال : نهى رسول اللّه ﷺ عن الرُّقَى ، فجاء آل (٥) عمرو بن حزم ، فقالوا: يا رسول الله ، إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب ، فإنك نهيت عن الرقى ، فعرضوها عليه ، فقال : « ما أرى بها بأساً ، مَنِ استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » (٦) وقال ﷺ : « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك » (٧) رواهما مسلم، وعن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا مرض أحَدٌ من أهله نفث عليه بالمُعَوِّذَات، فلما مَرِضَ مَرَضَهُ الذى مات فيه، جعلتُ أنفثُ عليه، وأمسحُه بيدِ نَفْسِه ، لأنها أعظمُ بركةً من يدى . متفق عليه (٨)

وفى المتفق عليه : فلما اشتكى كان يأمرنى أن أفعل ذلك به (٩) . وفى المتفق عليه: كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وَجَعُه كنتُ أقرأُ عليه، وأمسحُ عنه بيده رجاء

---

(١) انتهى خرم المخطوطة هـ عند قوله : « وهذا من حكمة الله . . . » .

(٢) فى جـ بإضافة « أودواء » .

(٣) أبو داود فى الطب ، ب فى الرجل يتداوى (٣٨٥٥) ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى الدواء والحث عليه (٢٠٣٨) ، وابن ماجه فى الطب ، ب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٣٤٣٦) .

(٤) أحمد ٥/ ٣٧١

(٥) فى المخطوطة : « إلى » ، والمثبت من مسلم .

(٦) مسلم فى السلام ، ب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٢١٩٩/ ٦٣) .

(٧) مسلم فى السلام ، ب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٢٢٠٠/ ٦٤) عن عوف بن مالك الأشجعى .

(٨) البخارى فى المغازى ، ب مرض النبى ﷺ ووفاته (٤٤٣٩) ومسلم فى السلام ، ب رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢/ ٥٠) .

(٩) البخارى فى فضائل القرآن ، ب فضل المعوذات (٥٠١٦) ، ومسلم فى السلام ، ب رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢/ ٥١) .

بَرَكَتِها [1] . وعن عائشة قالت : أمرنى رسول الله ﷺ أن أسترقى من العين [2] .

وعن أم سلمة أنَّ رسول الله ﷺ قال لجارية فى بيتها رأى فى وجهها [سُفْعَةً] [3] ، يعنى : صُفْرَةً ، فقال : « إنها نظرة ، استرقوا لها » متفق عليهما [4] . قوله : « إنها نظرة »: أى عينٌ ، وقيل : عين من نظر الجن .

وعن عمرة : أنَّ أبا بكرٍ دخل على عائشة ويهودية ترقينى ، فقال : ارقيها بكتابِ الله . رواه مالك [5] .

وروى غير واحد ، منهم الترمذى وصححه عن عثمان بن أبى العاص قال أتانى رسولُ الله ﷺ وبى وجعٌ قد كاد يُهلكنى ، فقال رسولُ الله ﷺ « امسح بيمينك سبع مرات، وقُلْ أعوذُ بعزةِ الله وقدرته من شرِّ ما أجِدُ » قال : ففعلت هذا ، فأذهب اللهُ ما كان فىَّ ، فلم أزلْ آمُرُ به أهلى وغيرهم [6] .

ولمسلم : « ضَعْ يدكَ على الذى يألم من جسدك ، وقل : بسم الله ثلاث مرات ، وقل سبع مرات » وذكره وفى آخره : « وأحاذر » [7] .

وعن كعب بن مالك مرفوعاً : « إذا وجد أحدكم ألماً ، فليضع يده حيث يجد الألمَ ، ثم ليقل سبعَ مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته [على كل شىء من شَرِّ ما أَجِدُ » رواه أحمد [8] .

وعن محمد بن سالم قال : قال لى ثابت البنانى : يا محمد ، إذا اشتكيتَ فضع يدك حيث تشتكى ، ثم قل : بسم الله ، أعوذ بعزة الله وقدرته] [9] من شَرِّ ما أجدُ من وجعى هذا ، ثم ارفع يدك ، ثم أعِدْ ذلك وتراً ؛ فإن أنس بن مالك حَدَّثَهُ : أنَّ رسولَ الله ﷺ حدثه

---

(1) انظر : تخريج الحديث السابق .

(2) البخارى فى الطب ، ب رقية العين (٥٧٣٨) ، ومسلم فى السلام ، ب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٢١٩٥/ ٥٥) .

(3) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(4) البخارى فى الطب ، ب رقية العين (٥٧٣٩) ، ومسلم فى السلام ، ب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٢١٩٧/٥٩) .

(5) مالك فى موطئه ، فى العين ، ب التعوذ والرقية فى المرض ٢/٩٤٣(١١) .

(6) مسلم فى السلام ، ب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٢٢٠٢/٦٧) ، وأبو داود فى الطب ، باب كيف الرقى (٣٨٩١) ، والترمذى فى الطب ، ب ٢٩ (٢٠٨٠) وابن ماجه فى الطب ، ب ما عوذ به النبى ﷺ وما عوذ به (٣٥٢٢) .

(7) مسلم فى السلام ، ب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٢٢٠٢/٦٧) .

(8) أحمد ٦/ ٣٩٠ .

(9) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

بذلك . رواه الترمذى ، وقال : حسن غريب (١)

وروى أبو محمد الخلال فى « كتاب الطب » بإسناده : عن عروة ، وفى نسخة : عمرو ابن مسعدة(٢)، قال : جلس المأمون للناس مجلساً عاماً ، فكان فيمن حضره منجة وهنجة طبيبا الروم والهند ـ إلى أن قال ـ فأقبل المأمون على إسحاق بن راهويه ، فقال : ما ترى ؟ فقال: ذكر هشام بن عروة: عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها: أن النبى ﷺ دخل عليها وهى تشتكى، فقال لها: «يا عائشة الحِمْيَةُ دواء، والمعدة بيت الأدواء، وعَوِّدوا بَدَناً ما اعتاد»(٣) فأقبل المأمون على منجة وهنجة، فقال: ما تقولان ؟ فقالا: هذا كلامٌ جامعٌ ، وهو أصلُ الطب .

وبإسناده عن علىٍّ رضى الله عنه قال : المعدةُ بيتُ الداء ، والحمية رأس الطب ، والعادةُ طبعٌ ثانٍ ؛ فَعَوِّدُوا بَدَناً ما اعتاد (٤).

قال شهاب الدين بن عُطَارِد بن شهاب فحدثت به بعض علماء مُتَطَبِّبى هذا الزمانِ ، فقال : ما تركَ لنا ما نتكلمُ عليه أبلغ من هذا المعنى ولا أوجز .

وروى أيضاً عن الأصمعى قال : جمع هارون الرشيد أربعة من الأطباء عراقى ورومى وهندى وسَوَادى ، فقال : ليصفْ كلٌّ واحدٍ منكم الدواء الذى لا داءَ فيه ، فقال الرومى : هو حبُّ الرَّشاد الأبيض ، وقال الهندى الماءَ الحار ، وقال العراقى الهليلج الأسود ، وكان السوادى أبصرَهم ، فقال له : تكلم : فقال : حبُّ الرشاد يولد الرطوبة ، والماء الحار يرخى المعدة ، والهليلج الأسود يُرقُّ المعدةَ ، فقالوا له : فأنتَ ما تقول ؟ قال : أقول : الدواء الذى لا داء فيه : أن تقعد على الطعام وأنت تشتهيه ، وتقوم عنه وأنت تشتهيه .

قال ابن الجوزى : ونُقِلَ أنَّ الرشيدَ كان له طبيبٌ نصرانى حاذق ، فقال لعلىٍّ بن الحسين: ليسَ فى كتابكم من علمِ الطبِّ شىءٌ ؟ فقال علىٌّ بن الحسين ـ وهو ابن واقد : قد جمعَ اللّهُ الطبَّ فى نصف آيةٍ من كتابنا ، فقال ما هى ؟ قال قوله تعالى ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا**﴾ [الأعراف : ٣١] . فقال النصرانى : لا يُؤْثَرُ عن نبيكم شىءٌ من الطب ؟ فقال : قد جمع رسولنا عِلْمَ الطب فى ألفاظ يسيرة ، قال: وما هى ؟ قال « المعدةُ بيتُ الداء ، والحِميةُ رأسُ الدواء، وعَوِّدُوا كلَّ بَدَنٍ ما اعتاد » (٥) فقال النصرانىُّ : ما تَرَكَ كتابُكم ولا نبيكم

(١) الترمذى فى الدعوات ، ب فى الرقية إذا اشتكى (٣٥٨٨) .

(٢) فى المخطوطة : « ابن مسعدة » وفى ا ، ر ، جـ ، ط : « ابن مسودة » ، والمثبت هو الصحيح . وعمرو ابن مسعدة يكنى أبا الفضل وهو ابن سعد بن صول ، كان وزيرا للمأمون ، توفى سنة سبع عشرة ومائتين». [السير ١٠/ ١٨١ ، ١٨٢] .

(٣) العجلونى فى كشف الخفاء ٢/ ٢١٤ (٢٣٢٠) ، وعزاه للخلال عن عائشة .

(٤) انظر : تخريج الحديث السابق .

(٥) سبق تخريجه .

جالينوس [1] طباً .

قال ابن الجوزىّ هكذا نقلت هذه الحكاية ، إلا أنَّ هذا الحديثَ المذكور فيها عن النبىِّ ﷺ لا يَثْبُتُ . وقال غيره: هذا من كلام الحارث بن كَلَدَةَ الثقفى طبيبِ العربِ ، وكان فيهم كالطبيب أبقراط فى قومه .

فصل

فى « الصحيحين » : عن عطاء أنَّ ابن عباس قال له ألا أُريكَ امرأةً من أهل الجنة ؟ قلت : بلى ، قال : هذه المرأة السوداء أتت النبى ﷺ فقالت : إنى أُصْرَعُ ، وإنى أتكشَّفُ ؛ فادْعُ اللّهَ لى فقال : « إنْ شئتِ صبرتِ ولكِ الجنة ، وإن شئتِ دعوتُ اللّه تعالى أن يعافيك » فقالت : أصبر ، قالت : فإنى أتكشف ؛ فادعُ اللّه ألا أتكشف ، فدعا لها [2]

أما الصَّرْعُ عن أخلاطٍ رديئة فَمُتَّفَقٌ عليه ، وهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعاً غيرَ تام . وله أسباب مختلفة ذكره الأطباء وذكروا علاجه .

وأما الصَّرْعُ من الأرواح الخبيثة ، فهو قولنا وقولُ أهلِ السنة ، وخالف فيه المعتزلة . وأما الأطباء فاعترف به بعضُهم ، وقيل أئمتهم ، وبأن علاجه بمقابلةِ الأرواح الخيرة الشريفة العلوية لتلك الأرواحِ الشريرة الخبيثة ، فتعارض أفعالها وتبطلها .

قال أبقراط ـ بعد أن ذكر علاج الصرع الأول: وأما الصرع الذى يكون من الأرواح ، فلا ينفع فيه هذا العلاج وأنكر هذا الصرعَ بعضُ الأطباء وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع المرضَ الإلهى الظاهر الذى مسكنه الدماغ ، وقالوا إنه من الأرواح وتأول جالينوس وغيره هذه التسمية بأنهم إنما يسمونها بالمرض الإلهى ، لكونِ هذه العلة تحدث في الرأس فتضر بالجزء الإلهى الذى مسكنه الدماغ . وعلاج هذا الصرع إما من جهة المصروع بصدق توجهه وقتَ إفاقتِه إلى خالقِ هذه الأرواح القادرِ على كل شىء ، والتعوذِ الصحيح بالقلب واللسان ؛ وإما من جهة من يعالجه بذلك .

ومعلومٌ أن الأرواح تختلف فى ذاتها وصفاتها ،وبحسب ذلك قد يخرج بأيسر شىء أو بوعظٍ أو بتخويفٍ ،وقد لا يخرج إلا بالضرب على اختلافه أيضاً ؛ فيفيق المصروع ولا أَلَمَ به.

---

(١) هو طبيب يونانى يعتبر أحد أعظم الأطباء فى العصور القديمة ، أسس الفيسيولوجيا التجريبية ، وضع عشرات من المؤلفات فى علمى التشريح والفيسيولوجيا سيطرت على الفكر الطبى فى أوربا طوال القرون الوسطى ، يعرف مذهبه فى الطب بـ « الجالينوسية » انظر : موسوعة المورد ٤/ ١٨٦

(٢) البخارى فى المرضى ، ب فضل من يصرع من الريح (٥٦٥٢)، ومسلم فى البر والصلة ، ب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها (٢٥٧٦/ ٥٤) .

وكان الشيخ تقى الدين يعالج هذا الصرع بذلك كله ، وتارةً بقراءة آية الكرسى ويأمرُ المصروعَ بكثرةِ قراءتها ، وكذا من يعالجه بها ، وبقراءة المعوذتين . وفى الغالب أن الأرواح الخبيثة لا تتسلطُ إلا على غافل غير مُتَيَقِّظٍ ولا معامل لربه تبارك وتعالى وصرعُ المرأةِ فى الحديث ــ والله أعلم ــ من الصرع الأول ، واحتج به على أنَّ ترك التداوى أفضل .

وفيه أنَّ التوجُّه إلى الله سبحانه يجلبُ من النفع ويدفع من الضرِّ ما لا يفعله علاجُ الأطباء ، وأنَّ تأثيرَهُ وتأثُّرَ الطبيعةِ عنه أعظم من الأدوية البدنية وتأثر الطبيعة عنها وعقلاء الأطباء معترفون بأنَّ فِعْلَ القُوى النفسية وانفعالاتها فى شفاء الأمراض عجائب .

وأما الصرع بملاهى الدنيا وشهواتها ــ على اختلاف أنواعها ــ وعدم التفكر والاعتبار ، وغلبة الغفلة والهوى حتى إنَّ بعضَ القلوبِ كما قال النبى ﷺ فى « صحيح مسلم » أو فى «الصحيحين» « لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما آثَرَ من هواه » [1] . نعوذُ بالله من ذلك ، فهذا الصرعُ مما عَمَّ أمرهُ ، وغَلَبَ على الناس إلا مَنْ عصمَ الله ، والناسُ فيه متفاوتون جداً على ما هو معروفٌ . ويأتى آخر فصولِ الطب : دواء العشق وما يتعلق به .

فصل

قد تقدم فى الفصل قبل الفصل قبله ذِكْرُ الحِمْية ، وقد قال أحمد فى رواية حنبل لا بأس بالحمية . وكان هذا منه ــ والله أعلم ــ لأنها من التداوى ، والأوْلى عنده تَرْكُه ؛ فعلى هذا حُكْمُ مسألة الحمية حكمُ مسألة التداوى على ما سبق .

ويتوجه أنْ تجب إذا ظنَّ الضرر بما يتناوله . والإمام أحمد وغيره لا يخالف هذا! وأما إن احتملَ الضررَ ، أو ظَنَّ عدمه ، فهذا مرادُ الإمام ويتوجَّهُ استحبابها إذاً احتياطاً وتحرزاً وإنْ لم يستحب التداوى ؛ ولهذا يحرم تناول ما يظن ضرره ، ولا يجب التداوى إذا ظن نفعه . قال تعالى: ﴿ **وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا** ﴾ [النساء : ٤٣] .

وروى أبو داود والترمذى وابن ماجه وغيرهم : عن أُمِّ المنذر بنت قيس الأنصارية قالت : دخل علىَّ رسولُ الله ﷺ ومعه علىٌّ ، وعلىٌّ ناقه من مرض ولنا دوالى مُعَلَّقة ، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها ، وقام علىٌّ يأكل منها ، فطفقَ النبىُّ ﷺ يقول لعلىٍّ : « إنك ناقه » حتى كَفَّ . قالت : وصنعت شعيراً وسِلْقاً فجئتُ به ، فقال النبىُّ ﷺ لعلىٍّ : « مِنْ هذا أَصِبْ ؛

---

(١) البخارى فى مواقيت الصلاة ، ب الصلاة كفارة (٥٢٥) ، ومسلم فى الإيمان ، ب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا ، وإنه يأرز بين المسجدين (١٤٤/٢٣١) واللفظ لمسلم .

فإنه أنفعُ لك ــ وفى لفظ بعضهم ــ فإنه أوفقُ لك » (١) . قال الترمذى : حسن غريب وهو ــ كما قال : حديث حسن .

والدوالى أقناءُ من الرُّطَبِ تُعلَّقُ فى البيتِ للأكلِ . والناقه : طبيعته مشغولةٌ بدفعِ آثارِ العلةِ ، فالفاكهة تضره لسرعةِ استحالتها وضَعْفِ طبيعته عن دفعها لاسيما وفى الرطب ثِقلٌ .

وأما السلق والشعير فنافعٌ له ويوافق لمن فى معدته ضعف . وفى ماء الشعير تبريدٌ وتغذيةٌ وتلطيفٌ وتليين وتقوية الطبيعة لاسيما مع [أصول](٢) السلق ، ويأتى الكلامُ فيها فى المفردات .

وعن صهيب رضىَ اللّه عنه قال : قدمتُ على النبىِّ ﷺ وبين يديه خبز وتمر فقال : «ادنُ فكُلْ » فأخذت تمراً فأكلت فقال : « أتأكل تمراً وبك رَمَدٌ ؟ » فقلت : يا رسول اللّه ، أمضغُ من الناحية الأخرى ، فتبسم رسولُ اللّه ﷺ . حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره (٣)

وفى الأثر المشهور عن النبىِّ ﷺ ، وقيل : إنه محفوظ عن النبى ﷺ : « إن اللّه إذا أحب عبداً حَمَاهُ الدُّنيا كما يحمى أحدُكم مريضَه عن الطعام والشراب » (٤) كذا قيل .

ورواه الترمذى من حديث محمود بن لبيد ، عن قتادة بن النعمان وإسناده حسن وقال : حسن غريب ولفظه : « كما يَظلُّ أحدُكم يحمى سقيمَهُ الماء » . ورواه أيضاً عن محمود ، عن النبى ﷺ (٥)

وقال زيد بن أسلم : إنَّ عمرَ بن الخطاب رضىَ اللّه عنه حمى مريضاً له حتى إنه من شدَّة ما حَمَاهُ كان يمصُّ النوى. فالحِمْيَةُ من أعظم الأدوية، وهى عما يجلبُ المرضَ حِمْيَةُ الأصحَّاء، وعما يزيده حِمْيَة المرضى ؛ فإنَّ المريض إذا احتمى وقف مَرَضُه فلم يتزايدْ ، وأخذت القوى فى دفعه.

وقال الحارث بن كَلَدَةَ رأس الطب الحِمْيَةُ والحِمْيَةُ عندهم للصحيح فى المَضَرَّةِ كالتخليط للمريض والناقه . وأنفع الحمية للناقه ، فإن طبيعته لم ترجع إلى قوتها ، فقوته الهاضمةُ ضعيفةٌ والطبيعةُ قابلةٌ ، والأعضاء مستعدةٌ ، فتخليطه يوجب انتكاسةً أصعب من ابتداء

---

(١) أحمد ٦/ ٣٦٤ ، وأبو داود فى الطب ، ب فى الحمية (٣٨٥٦) ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى الحمية (٢٠٣٧) ، وابن ماجه فى الطب ، ب الحمية (٣٤٤٢) .

(٢) ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٣) ابن ماجه فى الطب ، ب الحمية (٣٤٤٣) وقال فى الزوائد : « إسناده صحيح ، ورجاله ثقات » ، والبيهقى فى السنن ٩/ ٣٤٤ .

(٤) ابن أبى شيبة فى مصنفه ١٤/ ٥٧ (١٧٥٥٤) ، وابن حجر فى المطالب العالية فى الزهد ، ب تقديم عمل الآخرة على عمل الدنيا (٣٢٦٥) .

(٥) الترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى الحمية (٢٠٣٦) .

مرضه . ولا يَضُرُّ تناولُ يسيرٍ لا تعجزُ الطبيعةُ عن هضمه ، ويدل عليه حديثُ صهيب المذكور، وقد ينتفعُ به لشدة الشهوةِ فتتلقاه الطبيعةُ والمعدةُ بالقبولِ فيصلحان ما يخاف منه ، ولعله أنفع مما تكرهه الطبيعة .

وقد روى ابن ماجه بإسناد جيد : عن ابن عباس أن النبى ﷺ عاد رجلاً فقال له : « ما تشتهى ؟ » فقال : أشتهى خبز بُرٍّ ، [وفى لفظ : أشتهى كعكاً فقال النبى ﷺ : « مَنْ كان عنده خبز بُرٍّ](١) فليبعثْ إلى أخيه » ثم قال : « إذا اشتهى مريضُ أحدكم شيئاً فَلْيُطْعِمْهُ »(٢).

ولا ينبغى إكراهُ المريضِ على طعامٍ ولا شراب قال بعض الأطباء لأن كراهته إما لاشتغالِ طبيعته بمجاهدة المرضِ ، أو لسقوطِ شهوته أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها ، فلا يجوزُ إعطاء الغذاء فى هذه الحال . والجوع طلب الأعضاء للغذاء لتُخْلِفَ الطبيعة به عليها عوض ما تَحَلَّلَ منها فتجذب الأعضاء البعيدة من القريبة حتى ينتهى الجَذبُ إلى المعدةِ ، فيحسُّ الإنسانُ بالجوعِ ، فيطلب الغذاء فإذا وجده المريض اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها أو إخراجها عن طلب الغذاء والشراب ، فإذا أُكره المريضُ على ذلك تعطلت به الطبيعةُ عن فعلها ، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه ، فيكون ذلك سبباً لضرر المريض ، لا سيما فى أوقات البخارين أو ضعف الحار الغريزى أو خموده . ولا ينبغى أن يستعمل فى هذا الحال إلا ما يحفظُ عليه قُوَّتَهُ ويُقَوِّيها بما لَطُفَ قوامهُ واعتدل مزاجُه [من شرابٍ وغذاء] (٣)، وهذا من غير اشتغالٍ مزعج للطبيعة ؛ فإنَّ الطبيب خادم للطبيعة ومعينها، لا معيقها .

والدم الجيد هو الغذاء للبدن . والبلغمُ دَمٌ فَجٌّ قد نضج بعض النضج ، فإذا عدم الغذاء مريضٌ فيه بلغمٌ كثير عطفت الطبيعةُ عليه وطبخته وأنضجته وصَيَّرته دماً وغَذَّتْ به الأعضاءَ واكتفت به . والطبيعةُ : هى القوة التى وكلها الله بتدبير البدن مدة حياته .

وقد روى الترمذى وابن ماجه من رواية بكر بن يونس بن بُكَيْر ـ وهو ضعيفٌ عند علماء الحديث ـ عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُم على الطعامِ أو الشراب ، فإن الله يُطْعِمُهُمْ ويَسْقِيهم » (٤) . قال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) ابن ماجه فى الجنائز ، ب ما جاء فى عيادة المريض (١٤٣٩) ، قال فى الزوائد : « فى إسناده صفوان بن هبيرة، ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال النفيلى: لا يتابع على حديثه . قلت : وقال فى تقريب التهذيب: ليّن الحديث » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، ر ، ط .

(٤) الترمذى فى الطب ، ب ما جاء : لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب (٢٠٤٠) ، وابن ماجه فى الطب ، ب لا تكرهوا المريض على الطعام (٣٤٤٤) ، وقال فى الزوائد : « إسناده حسن ؛ لأن بكر بن يونس بن بكير ، مختلف فيه ، وباقى رجال الإسناد ثقات » .

الوجه ، وقال أبو حاتم الرازى : هذا الحديث باطل . وقال بعضهم : قد يُحتاجُ إلى إجبار المريض على طعام وشراب فى أمراض معها اختلاط العقل ؛ فيكون الحديث مخصوصاً أو مقيداً.

ومعنى الحديث أن المريض يعيش بلا غذاء أياماً لا يعيش الصحيح فى مثلها . قال بعض أصحابنا [١] وغيرهم بنحوه .

وفى قوله : « فإن اللّه يطعمهم ويسقيهم » معنىً لطيفٌ يعرفه مَنْ له عنايةٌ بأحكام القلوب والأرواح وتأثيرها فى [طبيعة] [٢] البدن ، وانفعال الطبيعة عنها كما تنفعلُ هى كثيراً عن الطبيعة ؛ فالنفس إذا اشتغلت بمحبوبٍ أو مكروه اشتغلت به عن الطعام والشراب ، بل وعن غيرهما . فإن كان مفرحاً قوىَّ التفريحِ قام لها مقامَ الغذاءِ فشبعت به ، وانتعشت قُواها وتضاعفتْ ، وجرت الدمويةُ فى الجسد حتى تظهرَ فى سطحه ؛ فإنَّ الفرحَ يوجبُ انبساط دم القلب ، فينبعث فى العروق فتمتلئ بـه . والطبيعةُ إذا ظفرتْ بما تحبُّ آثَرَتْهُ على ما هو دونه وإنْ كان مخوفاً ونحوه اشتغلتْ بمحاربته أو مقاومته ومدافعته عن طلب الغذاء ، فإنْ ظفرت فى هذه الحر انتعشت قواها وأخلفت عليها نظيرَ ما فاتها من [قوة] [٣] الطعام والشرابِ ، وإلا انحط من قواها بحسبِ ما حصلَ لها من ذلك . وإنْ كان الحرب بينها وبين هذا العدو سِجالاً فالقوةُ تظهر تارةً وتخفى [٤] أخرى فالمريضُ له مَدَدٌ من اللّه يغذيه به زائد على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم . وهذا المددُ يختلف بحسب قرب الشخص من ربه ؛ ويشهد لذلك ما فى « الصحيحين » : أنَّ النبى ﷺ كان يواصلُ الصومَ ويقول : « لست كهيئتكم ، إنى أظلُّ يُطعمنى ربى ويسقينى »[٥] وقد سبق قولُ الإمام أحمد رضى اللّه عنه : الخوفُ منعنى الطعامَ والشرابَ فما اشتهيته . وكان الشيخ تقى الدين رحمه اللّه قليلَ تناول الطعام والشراب ، وينشد كثيراً :

لها أحاديثُ من ذِكْراكَ تَشْغَلُها عن الشرابِ وتُلْهِيها عن الزَّادِ

وأما ما سبق من الكلام : « وعَوِّدُوا كل بدن ما اعتاد » فهو من أنفعِ شىءٍ فى العلاجِ وأعظمه؛ فإنَّ ملاءمةَ الأدويةِ والأغذيةِ للأبدان بحسب استعدادها وقبولها . وسيأتى إنْ شاء اللّه

---

(١) فى المخطوطة : قال بعض أصحابنا : « ما ذكره غير واحد من أصحابنا وغيرهم بنحوه » والتعبير كما ترى به بعض التعقيد اللفظى ؛ ولذا أوردناه هكذا تسهيلا على القارئ .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى أ ، ر ، جـ ، ط .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة .

(٤) فى جـ : « وتختفى » .

(٥) البخارى فى الصوم ، ب التنكيل لمن أكثر الوصال . (١٩٦٥) ، ومسلم فى الصيام ، ب النهى عن الوصال فى الصوم (١١٠٣/٥٧) كلاهما عن أبى هريرة .

من الأخبار عن رسولِ اللّه ﷺ ما يشهد لذلك . وهذا معلومٌ بالمشاهدة ، فَمَنْ لم يُرَاعِ ذلك من الأطباء ، واعتمد على ما يجده فى كتبهم فذلك لجهلهِ ، ويضر المريض وهو يظن أنه ينفعه. فالمادةُ كالطبيعة للإنسان، وفى كلام الأطباء وغيرهم : العادة طبع ثانٍ ، وهى قوةٌ عظيمة فى البَدَن حتى إنه إذا قيس أمرٌ واحد إلى أبدانٍ مختلفة العاداتِ ، متفقة فى الوجوه الأخر ، كان مختلفاً بالنسبة إليها مثاله . ثلاثة شباب أمزجتهم حارة : أحدهم تَعَوَّدَ الحارَّ ، والآخر البارد ، والآخر المتوسط ، فالعسلُ لا يضرُّ بالأولِ ، ويضر بالثانى ، ويضر بالثالث قليلاً .

وقد قال الحارثُ بن كَلَدَةَ (١): الأَزْمُ دواء . الأزم : الإمساك عن الأكل ، ومراده الجوع. وهو من أجودِ الأدوية فى شفاء الأمراض الامتلائية كلها وهو أفضلُ فى علاجها من المستفرغات إذا لم يَخَفْ من كثرةِ الامتلاء ، وهَيَجَان الأخلاط ، وحِدَّتها وغليانها .

وقد روى أبو نعيم فى « الطب النبوى » : عن النبىِّ ﷺ أنه قال: «صُوموا تصحوا»(٢).

وقد ذكر بعض الأطباء وغيرهم صفة المعدة أنها عضو عصبى مُجَوَّفٌ، كالقَرْعة فى شكله، مركب فى ثلاث طبقات مؤلفة من شظايا دقيقة [عصبية] (٣) تسمى الليف يحيط بها لحم . وليف إحدى الطبقات بالطول ، والأخرى بالعرض ، والثالثة بالوَرب . وفم المعدة أكثر عصباً ، وقعرها أكثر لحماً ، وفى باطنها خمل ، وهى محصورةٌ فى وسط البطن ، وأميلُ إلى الجانبِ الأيمن قليلاً. وهى بيتُ الداء وكانت محلاً للهضم الأول وفيها ينطبخ الغذاء ثم ينحدر منها إلى الكبد والأمعاء ويتخلف فيها منه فضلة عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمة لمعنى من المعانى . والإشارة بذلك ــ واللّه أعلم ــ إلى تقليلِ الغذاء والتحرز عن الفضلةِ كما ورد فى الأخبار .

وقد ذكر الأطباء أنه يخافُ من الإكثار من الغذاء النافع ، وأنه يتناول منه بحسب الحاجة . قال بعضهم : يكف عنه وهو يميل إليه ؛ فلا يميل بالكلية . ويروى من حديث ابن مسعود رضى اللّه عنه « أَصْلُ كل داءٍ البردة » (٤) البَرَدَة بالتحريك التخمةُ وثقلُ الطعام على

---

(١) هو الحارث بن كلدة الثقفى : طبيب العرب فى عصره ، وأحد الحكماء المشهورين من أهل الطائف ، مولده قبل الإسلام ، واختلفوا فى إسلامه . وكان النبى ﷺ يأمر من به علة أن يأتيه فيتطبب عنده ، له كلام فى الحكمة ، وكتاب : « محاورة فى الطب » توفى سنة خمسين . [الأعلام ١٥٧/٢] .

(٢) الطبرانى فى الأوسط (٨٣٨٢) وقال : « لم يرو هذا الحديث عن سهيل بهذا اللفظ إلا زهير بن محمد » ، والهيثمى فى المجمع ٣٢٧/٥ وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا ، فإن كان الراوى عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطنى ، وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » ، وكنز العمال (٢٣٦٠٥) وعزاه لابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٤) السيوطى فى الدر المنثور ٣/ ٨٠ عن أنس ، وكنز العمال (٢٨٠٧٥) « وعزاه للدارقطنى فى العلل عن أنس ، وابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن على وعن أبى سعيد ، وعن الزهرى مرسلا » .

المعدة. سُمِّيتْ بذلك ؛لأنها تبرد المعدة فلا تستمرئ الطعام . قال أهل اللغة : المعدة للإنسان بمنزلة الكرش لكل مُجْتَرٍّ . ويقال : معِدة ومَعدة .

وليجتهدْ فى العلاج بألطفِ الغذاء المعتاد لذلك المريض . ولهذا فى « الصحيحين » : عن عروة عن عائشة: أنها كانت إذا مات الميتُ من أهلها اجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلى أهلهن، أمرت ببرمة تلبينة فَطبخَتْ وصنعت ثريداً ثم صبت التلبينة عليه ، ثم قالت : كلوا منها، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « التَّلْبِينَةُ مُجمَّةٌ لفؤاد المريض تَذْهَبُ ببعض الحزن »(1) . ولابن ماجه عن عائشة مرفوعاً: « عليكم بالبغيض النافع » (2) يعنى : الحساء . قالت : وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أهله لم تزل البُرْمَةُ على النار حتى ينتهىَ أحد طرفيه، يعنى : يبرأ أو يموت . وللبخارى [أوله] (3) من قولها (4) . وعنها : كان رسول الله ﷺ إذا قيل له : إن فلاناً وجعٌ لا يَطْعَمُ الطعامَ قال: « عليكم بالتلبينة ، فَحَسُّوه إياها ــ ويقول ــ فوالذى نفسى بيده، إنها تغسلُ بطنَ أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ» (5) .

وروى الترمذى وقال : حسن صحيح : عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله الوعكُ أمرَ بالحساءِ فصنع ، ثم أمرهم فحسوا منه ، وكان يقول : « إنه ليرتو فؤادَ الحزين، ويسرو عن فؤادِ السقيم ، كما تسرو إحداكُنَّ الوسخَ بالماء عن وجهها » (6) رواه ابن ماجة (7). وفيه : أمرهم بالحساء من الشعير . يقال : رتاه يرتوه أى : يَشُدُّهُ ويقويه ، وهو المراد هنا ، ويُراد أيضاً : أرخاه وأوهاه ، وهو من الأضداد . ويقال : سروتُ الثوبَ عنى سَرْواً: إذا ألقيته عنك ، وسريت لغة . مَجَمَّةٌ : بفتح الميم والجيم ، ويقال : بضم الميم وكسر الجيم ،معناه : مريحة له ، من الإجمامِ وهى الراحة . والتلبينة والتلبين بفتح التاء : حساء رقيق من دقيق ونخالة . وربما جعل فيها عسل سميت بذلك تشبيهاً باللبن لبياضها ، ورقتها . وسبق فى أول الفصل فضْلُ ماء الشعير ، وكانوا يتخذونها منه وهى أنفعُ من ماء الشعير لطبخها مطحوناً فتخرج خاصية الشعير بالطحن . وماء الشعير يطبخ صحاحاً ، فعل ذلك أطباء المدن ليكون ألطفَ لرقته فلا يثقل على طبيعةِ المريض . وشربُ ذلك حاراً أبلغُ فى فعله .

---

(1) البخارى فى الطب ، ب التلبينة للمريض (٥٦٨٩) ، ومسلم فى السلام ، ب التلبينة مجمة لفؤاد المريض (٢٢١٦/ ٩٠) .

(2) أحمد ٦/ ٧٩ ، وابن ماجه فى الطب ، ب التلبينة (٣٤٤٥) .

(3) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(4) البخارى فى الطب ، ب التلبينة للمريض (٥٦٨٩) .

(5) ابن ماجه فى الطب ، ب التلبينة (٣٤٤٥) .

(6) الترمذى فى الطب ، ب ما جاء ما يطعم المريض (٢٠٣٩) .

(7) ابن ماجه فى الطب ، ب التلبينة (٣٤٤٥) .

وقوله « وتذهب ببعض الحزن » قد يكون لخاصية فيها ، وقد يكون لزوالِ ما حصل بالحزن من اليبس وبردِ المزاج باستعمال ذلك ، فقويت القُوى ، وقوى الحار الغريزى ، والله أعلم .

فصل يتعلق بما قبله

تقدم [ذكر][1] الحمْية من التمر للرمد . ويروى عن على : أنه دخل على النبى ﷺ وبين يديه تمر يأكله وعلىٌّ أَرمدُ فقال : « يا على تشتهيه ؟ » ورمى إليه بتمرة ، ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعاً ثم قال : « حسبك يا على » . وذكر أبو نعيم فى « الطب النبوى » : أن النبى ﷺ كان إذا رمدت عينُ امرأةٍ من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها [2]

الرمد : وَرَمٌ [حار] [3] يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين ، وهى بياضها الظاهر . وسببه انصبابُ أحد الأخلاط الأربعة ، أو ريح حارة تكثر كميَّتُها فى الرأس والبدن ، فينبعثُ منها قسط إلى جوهر العين ، أو بضربة تصيب العين ؛ فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقداراً كثيراً ترومُ بذلك شفاءها مما عَرَضَ لها . ولأجل ذلك يورم العضو المضروب ، والقياسُ يُوجِبُ ضِدَّهُ .

واعلمْ أنه كما يرتفع من الأرض إلى الجو بخاران ، أحدهما حار يابس ، والآخر حار رطب ، فينعقدان سحاباً متراكماً ، ويمنعان أبصارنا من إدراك السماء ، فكذلك يرتفع من قعر المعدة إلى منتهاها مِثْلُ ذلك ؛ فيمنعان الفكرَ ، ويتولد عنهما عِللٌ شتى ، فإنْ قويت الطبيعةُ على ذلك ودفعته إلى الخواشيم أحْدَثَ الزكام ، وإنْ دفعته إلى اللهاة والمنخرين أحدث الخناق ، [وإن دفعته إلي الجنب أحدث الشوصة ، وإن دفعته إلى الصدر أحدث النزلة ، وإن انحدر إلى القلب أحدث الخبطة] [4] وإن دفعته إلى العين أحدث رمداً ، وإن انحدر إلى الجوف أحدث السيلان ، وإن دفعته إلى منازل الدماغ أحدث النسيان ، وإن ترطبت أوعية الدماغ منه ، وامتلأت به عروقه ، أحدث النوم الشديد ، ولذلك كان النوم رطباً والسهر يابساً. وإنْ طلبَ البخارُ النفوذَ من الرأس فلم يقدرْ عليه أعقبه الصداعُ والسهر ، وإنْ مال البخار إلى أحد شِقَّى الرأس أعقبه الشقيقة ، وإنْ ملك قمة الرأس ووسط الهامة أعقبه داء البيضة ، وإنْ برد منه حجاب الدماغ أو سخن أو ترطب وهاجت منه أرياحٌ أحدثَ العطاس وإن أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزى أحدث الإغماء والسكات ، وإن أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ أحدث الوسواس ، وإن أفاض ذلك إلى مجارى العصب أحدث الصرع

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، جـ ، وهى فى أ ، ر ، ط .

(٢) كنز العمال (١٨٣٤٢) ، وعزاه لأبى نعيم فى الطب عن أم سلمة .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

الطبيعى ، وإن ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك فى مجاريه أعقبه الفالج، وإن كان البخار من مرة صفراء ملتهبة محمية الدماغ أحدث البرسام ، فإن شركه الصدر فى ذلك صار سرساماً .

واعلم أنَّ الأخلاطَ هائجةٌ وقتَ الرمد والجماعُ يزيدها ؛ فإنه حركة كلية للبدن والروح والطبيعة فالبدنُ يسخنُ بالحركة ، والنفس تشتد حركتها طلباً لِلَّذَّةِ وكمالِهَا ، والروحُ تتحركُ تبعاً لحركةِ النفس والبدن ؛ فإنَّ أول تعلق الروح من البدن بالقلبَ . ومنه تنشأ الروح وتنبث فى الأعضاء . وأما حركة الطبيعة ، فلأنها ترسل ما يجب إرساله من المنى . وكل حركة فهى مثيرة للأخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة والعينُ أضعفُ ما تكون حال رمدها ؛ فعلاج الرمد بالحمية مما يهيج الرمد . وترك الحركة وأضرها حركة الجماع ، وترك مس العين بالراحة .

قال بعض السلف : مثل أصحابِ محمد مثل العين ، ودواءُ العين تَرْكُ مَسِّها . وفى خبر مرفوع : « علاجُ الرمد تقطير الماء الباردَ فى العين » (١) .

وهو للرمد الحار من أعظم الدواء . ويأتى خبر ابن مسعود . وذلك أن الرمد ورم الملتحم أو تكدره . وقد يكفى فى نوع التكدر تقطيرُ لبن النساء وبياض البيض . قال الأطباء : ويدبر فى كل أنواع الرمد بالتدبير اللطيف ، فيغذى المزودات ويسقى شراب النوفر (٢) مع السَّكَنْجَبين. ويمنع من الحوامض الصرفة والقابضة والمالحة ، وعن كل ما يرْطب ومن الطعام الردىء الكيموس . وإن تاقت نفسه إلى الفاكهة فمن السفرجل والكمثرى . ويُمنعُ من أكل الحلوى . ويجعل فى بيتٍ ليس قليل (٣) الضوء ، ويكون عنده ورق الخلاف والآس الرطب ، فإن رائحته تقوى الدماغ . ويأتى ما يسكن الوجع فى علاج لدغة العقرب .

قالوا : والتمرُ حار ، قال ابن جزلة : رطب غليظ كثير الإغذاء ، يورث إدمانه غلظاً فى الأحشاء، ويورث السدد، ويفسد الأسنان ، ويزيد فى الدم والمنى ــ لاسيما مع حَبِّ الصنوبر ــ ويصدع . ويصلحه اللوز والخشخاش وبعده سكنجبين ساذج. وهو مُقَوٍّ للكبدِ ، ملين للطبع ، ويُبرِئ من خشونة الحلق ، وأكله على الريق يُضْعِفُ الدُّودَ ويقتله . وقال بعضهم : ما فيه من الأذى لمن لم يعتده . ويأتى أيضاً فى فصل فى « الصحيحين » عن سعد .

وفى الرمد منافع كالحمية والاستفراغ وزوال الفضلة والعفونة والكف عما يؤذى النفسَ والبدنَ كحركةٍ عنيفة وغضبٍ وهَمٍّ وحزن . قال بعض السلف : لا تكرهوا الرمد ؛ فإنه يقطع عرق العمى .

---

(١) ابن القيم فى زاد المعاد ١٠٩/٤ ، وقال : « الله أعلم به » .

(٢) فى جـ : « اللينوفر » .

(٣) فى جـ : « قوىّ » .

فصل فى الحرارة والرطوبة واعتدال المزاج باعتدالهما

اعلم أنَّ قوامَ البدن بما فيه من الحرارة والرطوبة وقوام كل منهما بالأخرى فالحرارة تحفظ الرطوبة وتمنعها من الفساد والاستحالة ، وتدفع فضلاتها وتلطفها وإلا أفسدت البدن ، والرطوبة تغذو الحرارة وإلا أحرقت البدن وأيبسته وينحرف مزاج البدن بحسب زيادة أحدهما .

ولما كانت الحرارةُ تُحَلِّلُ الرطوبةَ احتاج البدن إلى ما يخلف عليه ما حللته الحرارةُ ؛ ضرورة بقائه وهو الطعام والشراب ، فمتى زاد على مقدار لتحلل ضعفت الحرارةُ عن تحليلِ فضلاتِه فاستحالت موادَّ رديئة فتنوعت الأمراضُ لتنوع موادها وقبولِ الأعضاء واستعدادها ؛ فلهذا قال تعالى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف : ٣١] .

فأمر سبحانه بإدخال ما يقيمُ البدنَ من الطعام والشراب عِوَضَ ما تَحَلَّلَ منه بقدر ما ينتفع به البدن ، فمتى جاوزه أسرف ؛ فكل واحد من عدم الغذاء والإسراف فيه مانعٌ من الصحة جالب للمرض ، فلهذا قال مَنْ قال : الطب حفظُ الصحة فى بعض آية . فالبدن فى التحلل والاستخلاف دائماً ، فكلما كثُرَ التحللُ ضَعُفَتِ الحرارةُ لفناءِ الرطوبةِ وهى مادة الحرارة ، وإذا ضعفت الحرارة ضعف الهضمُ ، ولا يزال كذلك حتى تفنى الرطوبة ، وتنطفئ الحرارة جملة ؛ فيموت فغايةُ الطبيب أن يحمى الرطوبةَ عما يُفْسِدُها من العفونة وغيرها ، والحرارة عما يضعفها ، ويعدل بينها بالعدلِ فى التدبيرِ الذى قام به البدنُ ؛ فالمخلوقاتُ قوامها بالعدلِ .

واعلم أنَّ فى الصحة والعافية عن النبىِّ ﷺ ما ليس فى غيرهما كحديث ابن عباس : «نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناسِ : الصحةُ والفراغ » رواه البخارى (١)

وحديث سلمة بن عبيد الله بن مِحْصَن الأنصارى عن أبيه « من أصبح معافى فى جسمه، آمناً فى سربه ، عنده قوتُ يومِه ، فكأنما حِيزَتْ له الدنيا » (٢) سلمة : فيه جهالة . رواه ابن ماجه والترمذى وقال : حسن غريب .

وحديث أبى هريرة : « أولُ ما يسألُ عنهُ العبدُ يومَ القيامة من النعيم أن يقالُ له : ألم نُصِحَّ جسمكَ ، ونُرْوِكَ من الماء البارد ؟ » إسناد جيد رواه الترمذى وقال : غريب (٣)

وأمر عليه السلام عائشة إنْ علمت ليلةَ القدر أنْ تقول « اللهم إنك عَفُوٌّ تحبُّ العفوَ ،

---

(١) البخارى فى الرقاق ، ب ما جاء فى الرقاق ، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة (٦٤١٢) .

(٢) الترمذى فى الزهد ، ب فى التوكل على الله (٢٣٤٦) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب القناعة (٤١٤١) .

(٣) الترمذى فى التفسير ، ب ومن سورة التكاثر (٣٣٥٨) .

فاعفُ عنى » صححه الترمذى وغيره (١) .

وعن أنس مرفوعاً : « لا يُرَدُّ الدعاءُ بين الأذان والإقامة » قالوا فماذا نقول ؟ قال : «سَلُوا اللّه العافيةَ فى الدنيا والآخرة » حسنه الترمذى (٢)

ولأبى داود هذا المعنى من حديث عبد اللّه بن عمرو (٣)

وللترمذى عن ابن عمر مرفوعاً : ما سئل اللّه شيئاً أحبَّ إليه من العافية (٤) . ولابن ماجه هذا المعنى من حديث أبى هريرة (٥)

وعن أنس : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أى الدعاء أفضل ؟ : قال « سَلْ رَبَّكَ العفوَ والعافية فى الدنيا والآخرة » » ثم سأله فأعاده ، ثم سأله فأعاده وزاد : « فإذا أُعطيتَ العفوَ والعافية فى الدنيا والآخرة فقد أفلحتَ » مختصر رواه ابن ماجه والترمذى وحسنه (٦)

وسأله العباسُ : علمنى شيئاً أسأل اللّه عز وجل ، قال « سَل اللّه العافيةَ » قال فمكثَ أياماً ثم سأله فقال : « يا عباس ، يا عمّ رسول اللّه ﷺ ، سَلِ اللّهَ العافيةَ فى الدنيا والآخرة » رواه الترمذى وقال : حسن صحيح (٧) .

ولأحمد : عن أبى بكر الصديق رضى اللّه عنه مرفوعاً : « سلوا اللّه اليقين والمعافاة ، فما أوتىَ أحدٌ بعد اليقين خيراً من المعافاة » (٨) .

وللنسائى من حديث أبى هريرة : « سلوا اللّه العفو والعافية والمعافاة ، فما أُوتىَ أحدٌ بعدَ يقينٍ خيراً من معافاة » (٩) فالشَّرُّ الماضى يزولُ بالعفوِ ، والحاضر بالعافية ، والمستقبل بالمعافاة؛ لتضمنها دوام العافية ، فالعافية من أجَلِّ نِعَم اللّه على عبده ، فيتعين مراعاتها وحفظها . واعلمْ أنَّ طريقَ رسولِ اللّه ﷺ فى كل شىء أكمل الطرق ، وحاله أكمل الأحوال.

---

(١) الترمذى فى الدعوات ، ب ٨٥ (٣٥١٣) ، وابن ماجه فى الدعاء ، ب الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٥٠) .

(٢) الترمذى فى الدعوات ، ب فى العفو والعافية (٣٥٩٤) .

(٣) أبو داود فى الصلاة ، ب ما يقول إذا سمع المؤذن (٥٢٣) .

(٤) الترمذى فى الدعوات ، ب ٨٥ (٣٥١٥) .

(٥) ابن ماجه فى الدعاء ، ب الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٥١) ، فى الزوائد: « إسناد حديث أبى هريرة صحيح ورجاله ثقات . والعلاء بن زياد ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، ولم أر من تكلم فيه . وباقى رجال الإسناد لا يسأل عن حالهم لشهرتهم » .

(٦) الترمذى فى الدعوات ، ب ٨٥ (٣٥١٢) ، وابن ماجه فى الدعاء ، ب الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٤٨) .

(٧) أحمد ٢٠٩/١ ، والترمذى فى الدعوات ، ب ٨٥ (٣٥١٤) .

(٨) أحمد ٣/١

(٩) النسائى فى السنن الكبرى فى عمل اليوم والليلة ، ب مسألة المعافاة (١٠٧٢٢/٨) .

فصل فى العلاج وحفظ الصحة بدفع كل شىء بضده

واعلمْ أنَّ الأصلَ فى العلاج ، وفى حفظ الصحة وقوة البدن ،دفع ضرر شىء بما يُقابلُه : كالباردِ بالحارِّ ، والرطبِ باليابس ، لما فى ذلك من التعديل ودفع ضررِ كُلِّ كيفيةٍ أو أكثر بما يُقابِلُهَا .

ومن هذا ما فى « الصحيحين » : عن عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما قال : رأيتُ رسول الله ﷺ يأكلُ الرطب بالقثاء [1] . وعن عائشة قالت : أرادت أمى أن تسمننى لدخولى على رسولِ الله ﷺ ، فلم أقبل عليها بشىء مما تريد حتى أطعمتنى القثاء بالرطب ، فسمنت عليه كأحسن السمن . رواه أبو داود وابن ماجه [2]

والرُّطَبُ حارٌّ رطب فى الثانية يُقَوِّى المعدةَ الباردة ويوافقها ، ويزيدُ فى الباه ويَغذُو ، وهو مُعَطِّشٌ مكدرٌ للدم ، مُصَدِّعٌ مُوَلِّدٌ للسدد ووجع المثانة ، يَضُرُّ بالأسنان ، سريع التعفن . قال بعضهم : هذا فيمن لم يَعتَدْهُ . والقثاء باردٌ رَطْبٌ فى الثانية أو الثالثة يسكن الحرارة والصفراء والعطش . يقوى المعدة فَيُدْفَعُ ضررُه بتمرٍ أو عسل أو نحوه . وكيموسه ردىءٌ مستعد للعفونة ، ويهيج حميات صعبة لذهابه فى العروق ، وهو منعشٌ للقوى ، مُدِرٌّ للبولِ موافق للمثانة .

وفى معنى هذا عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب . يقول : «يَدْفَعُ حَرَّ هذا بردُ هذا » [3] رواه أبو داود والنسائى والترمذى وقال : حسن غريب . والمرادُ بالبطيخِ فى هذا البطيخ الأخضر ، وهو باردٌ رَطْبٌ ، فى الثانية ، نافعٌ للأمراضِ الحارة والحميات المحرقة[4] والأمزجة الملتهبة . ويُسكِّنُ العطش مع السَّكَنْجَبِين ، ويُدِرُّ البولَ ، ويغسلُ المثانةَ. وماؤه مع السكر أبلغُ فى التبريد. وهو يُسىء الهضم ، ويضرُّ بالمشايخ والأمزجة الباردة، ويفجج الأخلاط ، ويصلحه السكرُ والعسلُ ونحوه ، معه أو عَقِبَهُ . قال بعضهم : يؤكل قبل الطعام ، ويتبع به وإلا غَثَّى وَقَيَّأ قال بعض الأطباء : هو قبلَ الطعام يغسلُ البطن غسلا ، ويذهب بالداء أصلا .

وفى البطيخ أحاديث لا تصح وأكثرها أو كلها موضوعة . وقد ذكر القشيرى أو أبو عبد الرحمن السلمى : عن الإمام أحمد أنه كان لا يأكلُ البطيخَ ، لأنه لا يعرفُ كيف كان النبى ﷺ يأكله . ومثل هذا لا يصحُّ عن أحمد ، ولا يعرفه أصحابه .

---

(١) البخارى فى الأطعمة ، ب القثاء بالرطب (٥٤٤٠) ، ومسلم فى الأشربة ، ب أكل القثاء بالرطب (١٤٧/٢٠٤٣) .

(٢) أبو داود فى الطب، ب فى السمنة (٣٩٠٣)،وابن ماجه فى الأطعمة،ب القثاء والرطب تجتمعان (٣٣٢٤).

(٣) أبو داود فى الأطعمة ، ب فى الجمع بين لونين فى الأكل (٣٨٣٦) ، والترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى أكل البطيخ بالرطب (١٨٤٣) ، والنسائى فى الكبرى فى الأطعمة ، ب الجمع بين الخزبز والرطب (٦٧٢٧/٢) .

(٤) فى جـ : « المحترقة » .

وأما البطيخ الأصفر : فباردٌ فى أول الثانية رَطْبٌ فى آخرها . قال ابن جزلة : هذا قول الأكثرين وقال بعضهم إنه حار ، وهو مبرد يدر ويقطع ويجلو وينفع من حصى الكلى والمثانة الصغار ، ويرخى الأحشاء ، وربما عرضت منه الهيضة ويَثُور المرة الصفراء . وأى خلط صادفه فى المعدة استحال إليه .

وينبغى أنْ يُؤكلَ بعده السكنجبين ونحوه كالرمان الحامض ، وأن يؤكل بين طعامين . قال بعضهم : أو يخلط بالطعام . وإذا فسد صار كالسم ، فيترك ويتقى . وليحذرِ البطيخَ مَنْ كانت به حمى .

وهو يصفى ظاهر البدن يقلع البهق والكلف والوسخ خصوصاً إنْ دُقَّ بزره ونخل واستعمل غسولا وقشره يلزق على الجبهة فيمنع النوازل إلى العين . ودرهمان من أصله يحرك القيء بلا عنف قال بعضهم وإذا كان البطيخ فى بيتٍ ، لا يختمرُ فيه العجينُ أصلاً وبزر البطيخ حار رطب فى الثانية ، يقوى المعدة ، ويزيد فى المنى ، ويكثر الجماع ، ويقوى عليه . وقِشْرُ البطيخ إذا يبس كان صالحاً لجلاء الآنية من الزُّهُومَة . قال أبقراط : قشره إذا جُفِّفَ ورُمِىَ مع اللحم أنْضَجَهُ بخاصته .

ولأحمد وأبى داود والترمذى وقال : حسن غريب ، عن أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ كان يفطر على رُطَبَات قبل أن يُصَلِّىَ ، فإن لم يكن رطبات فتمرات ، فإن لم يكن تمرات ، حَسَا حَسَوات من ماء [(١)] ورواه وصححه الترمذى أيضاً عن سلمان بن عامر مرفوعاً : « إذا أفطرَ أحدكمْ فليفطرْ على تمرٍ ، فإنْ لم يجد فليفطر على ماء ؛ فإنه طهور » [(٢)].

ومعلوم أن الصوم يخلى المعدة من الغذاء ، فتضعف الكبد والقوى ، والحلو تجتذبه القوى وتحبه ، فتقوى به سريعاً . فإن لم يكن ، فالماء يطفئ حرارةَ الصوم ولهب المعدة ، فتأخذ الغذاء بشهوة. ذكر هذا المعنى بعض أصحابنا المتأخرين ، وهو يوافقُ قولَ مَنْ يقول : إنَّ غير التمر من الحلو كالتمر فى ذلك، ولا يقدم عليه الماء، وهو قول بعض الشافعية، ويتوجه بمثله احتمال نظراً إلى المعنى المذكور، ويكون خطاب الشارع لأهل المدينة. وعلى كل فالمنصوصُ عليه أولى من غيره.

وعن عائشة مرفوعاً: « كُلُوا البلح بالتمر ، فإنَّ ابن آدم إذا أكله ، غضب الشيطانُ ويقول: بقى ابن آدم حتى أكل الحديث بالعتيق » [(٣)] رواه ابن ماجه والنسائى . وقال هو وغيره : هذا

---

(١) أحمد ٣/ ١٦٤ ، وأبو داود فى الصوم ، ب ما يفطر عليه (٢٣٥٦) ، والترمذى فى الصوم ، ب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٦٩٦) .

(٢) الترمذى فى الصوم ، ب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٦٩٥) .

(٣) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب أكل البلح بالتمر (٣٣٣٠) ، وفى الزوائد : « فى إسناده أبو زكريا يحيى بن محمد، ضعفه ابن معين وغيره ، قال ابن عدى : أحاديثه مستقيمة سوى أربعة أحاديث » .
قال السندى: « قلت وقد عدّ هذا الحديث من جملة تلك الأحاديث، وقال النسائى: إنه حديث منكر»، والنسائى فى السنن الكبرى فى الأطعمة ، ب البلح بالتمر (٦٧٢٤/ ١) .

حديثٌ منكر ورواه البزار بمعناه ، وفيه « إن الشيطان يحزن » بدل « الغضب». ومدار حديث عائشة هذا على أبى زكريا يحيى بن محمد بن قيس مُتَكَلَّمٌ فيه ، وقد أنكر الأئمةُ عليه هذا الحديثَ وغيره ، وذكره ابن الجوزى فى « الموضوعات » (١).

والمراد : كُلُوا مع هذا ، فالباء بمعنى مع . قال بعضُ أطباء الإسلام : أمر بذلك لأنَّ البلح بارد يابس والتمر حار ورطب ، ففى كل منهما إصلاحٌ للآخر ، ولم يأمر بأكل البسر مع التمر، لأنَّ كلا منهما حار .

قال أهل اللغة : أول التمر طَلْعٌ ، ثم خلال ، ثم بَلَحٌ ، ثم بُسرٌ ، ثم رُطب ، ثم تمر . الواحدة بَلَحَةٌ وبُسْرَةٌ ، وقد أبلحَ النخلُ وأبسرَ : أى صار ما عليه بلحاً وبسراً . قال الأطباء : البلح بارد يابس فى الثانية يغزر البول ، وشرابه يعقل الطبع خاصة مع شراب قابض ، ويمنع النزف والسيلان والبواسير ، ويدبغ الفم واللثة والمعدة . والإكثارُ من أكله يوقع فى النافضِ والقشعريرة وينفخ ، خاصة إذا شرب الماء على أثره . وتُدْفَعُ مَضَرَّتُه بالتمر أو العسل . ويضر بالصدر والرئة ، ويصلحه البنفسج المربى بعده ، وهو بطىء فى المعدة يسير التغذية قالوا والبسر حار فى الأولى يابس فى الثانية . وقيل : بارد يابس فى الثانية ، والحلو منه يميل إلى الحرارة وفيه قبض .

وكذلك طبيخه يحبس الطبع ويسكن اللهث مع حفظ الحرارة الغريزية . والأخضرُ منه أشد حبساً للطبع ويدبغُ المعدةَ ، وينفع اللثة والفم ، قاله بعضهم . وقال بعضهم مُضرٌ بالفم والأسنان ، عسر الهضم ، ويولد ريحاً وسدداً ، ويصلحه السكنجبين الساذج . ومن ذلك أنه عليه السلام كان يشرب نَقيعَ التمر إذا أصبح ، ويومه ذلك ، وعشاء .

ودعاه أبو أسيد الساعدى فى عرسه وامرأته وهى العروس خادمهم ، وكانت أنقعتْ لهم تمراتٍ فى تَوْر ، فلما أكل سقته إياه . وفى لفظ : فلما فرغ من الطعام ، أماثته فسقته ، تخصُّه بذلكَ وذلك فى الصحيحين (٢)وفى « الصحيحين »: « إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فامقلوه؛ فإنَّ فى أحدِ جناحيه داءً وفى الآخر شفاء » (٣) .

وفى « السنن » من حديث أبى سعيد : « فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء » (٤) . «امقلوه»: اغمسوه ليخرج الشفاء كما خرج الداء ، يقال للرجلين : هما يتماقلان إذا تَغَاطّا فى الماء .

وفى الذباب قوةٌ سُمِّيةٌ يدل عليها الوَرَمُ والحَكَّةُ العارضة عن لسعه وهى كالسلاح ، فإذا

---

(١) ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/ ٢٦

(٢) البخارى فى الأشربة ، ب الانتباذ فى الأوعية والتَّور (٥٥٩١) ، ومسلم فى الأشربة ، إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصر مسكرا (٢٠٠٦/ ٨٦) .

(٣) البخارى فى الطب ، ب إذا وقع الذباب فى الإناء (٥٧٨٢) عن أبى هريرة .

(٤) أحمد ٣/ ٦٧ ، وابن ماجه فى الطب ، ب يقع الذباب فى الإناء (٣٥٠٤) .

سقط فيما يؤذيه ألقاه بسلاحه ، وذكر غير واحد من الأطباء أنَّ لسعَ الزنبور والعقرب إذا دلك موضعه بالذباب نفع منه نفعاً بَيِّناً وسكنه ؛ لما فيه من الشفاء . وإذا دلك به الورم الذى يخرج فى شعر العين المسمى شعيرة بعد قطع رأس الذباب ، أبرأه .

وكذلك قال الأطباء : يُكره الجمعُ فى المعدة بين حارين ، أو باردين ، أو لزجين ، أو مستحيلين إلى خلط واحد ، أو منفخين ، أو قابضين ، أو مسهلين ، أو غليظين ، أو مرخيين؛ أو بين مختلفين : كقابضٍ ومسهلٍ ، وسريع الهضمِ وبطيئه ، وشواء وطبيخ ، وبين لحم وسمك ، وبين لحم طرى وقديد ، وبين الحامض واللبن . قالوا والجمع بين البيض والسمك يُوَلِّدُ البواسيرَ والقُولَنْج والفالج واللَّقْوة ووجع الضرس . والجمع بين السمك واللبن يولد البَرَصَ والبهقَ والجذام والنقرس. واللبن والنبيذ يولد البرص والنقرس، والبصل النىء والسمك يولدان السواد فى الوجه. والجمع بين الفَصْد والحجامة وأكل الملوحة ، زاد بعضهم ـــ بعد الحمام ـــ يُوَلِّدُ الجَرَبَ والبهق. والنزول فى الماء البارد عقيب أكل السمك،ربما وَلَّدُ الفالج . وشرب الماء البارد عقيب الجماع ربما أورث الاسترخاء . والحامض بعد الجماع ردىء . والنوم بعد أكلِ السمك عقيب غيظ أو جماع ربما وَلَّد القوة ، وكذا لبن الحليب ودخول الحمام بعده ، والإكثارُ من البيض المسلوقِ يولد الطحال ، وكذلك الكبود . قالوا : ويكره الخَلُّ بعد الأرز ، والرمانُ بعد الهريس ، والماء الحار بعد الأغذية المالحة ، والماء البارد عقيب الفاكهة أو الحلو أو الطعام الحار [ولا يُشرب بعد الأكلِ إلى أنْ يخفَّ أعالى البطن إلا بمقدار ما يسكن به العطش] (١) . ولا يُشربُ الماء البارد دفعةً واحدة عقيبَ حمام ولا فيه، وجماع وشواء وحركة ثقيلة ، يتجرعه قليلاً قليلاً . ولا يشربُ بالليلِ إذا انتبه إذا كان العطش كاذباً ، ولا على الريقِ فإنه يقرعُ المعدة ، ويبرد الكبد .

وكثرة أكل البصل ـــ قال ابن ماسويه(٢) أربعين يوماً ـــ يُورثُ الكَلَفَ ، والتخمة من أكلِ البيضِ تُورثُ الطحال، قال ابنِ ماسويه: مَنْ تَمَلأ من بيضٍ مسلوق بارد فأصابه ربوٌ، فلا يَلومنَّ إلا نفسه . قال هو وغيره: مَنْ نظر فى المرآة ليلاً فأصابه لقوةٌ أو داءٌ، فلا يلومنَّ إلا نفسه.

وينبغى الاقتصار على طعام واحد ، فإنَّ الطبيعة تتحير من اختلاف الألوان ، وتعجز عن تمام هضمها . ولم يصح عن النبى ﷺ ما يخالفُ ذلك ، كما لا يصح عنه أكل الأطعمة المالحة والعفنة كالكامخ والمخلل ، ولا طعاماً شديد الحرارة ولا طبيخاً بائتاً يسخن له بالغد ، لكن هذا والله أعلم ليس لضرره كما ذكره بعض أصحابنا ، بل لأنه كان لا يَدَّخِرُ شيئاً ، ولم يكن ذلك من عادة طعام أهل بلده .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) هو طبيب عربى سريانى الأصل ، عمل فى خدمة الرشيد والمأمون وغيرهما من خلفاء بنى العباس ، أشهر آثاره كتاب « دغلُ العين » وهو يعتبر أقدم أثر علمى فى اضطرابات العين ، له أيضا كتاب « الحميات»، وكتاب « خواص الأغذية والبقول » توفى سنة سبعة وخمسين وثمانمائة. [موسوعة المورد : ١٦٢/٥].

وقد قال الأطباء : إنَّ القابضَ يصلح الدسم والحلو ، ويصلحانه ، والحامض يصلح المالح، وإن الحلو معتدل الحرارة تجتذبه القوى وتحبه ويعطش ، والمالح حار يمنع التعفن ، والحريف قوى الحرارة يلطف ، والحامض يولد الرياح ويضر العَصَبَ .

وروى الترمذى وابن ماجه عنه عليه السلام : أنه كان يأمر بالعشاء ولو بكَفٍّ من تمر ، ويقول : « تَرْكُ العشاء مَهْرَمَةٌ » (١) ورواه أيضا ابن ماجه من حديث جابر بإسناد ضعيف(٢). وروى أبو نعيم عنه عليه السلام : أنه نهى عن النوم على الأكل . وكذا قال الأطباء : حِفْظُ الصحة الحركةُ باعتدال لا السكون الدائم ، وكذا النوم الكثير وإن كان يسرع الهضم ، وكذا الحركة العنيفة بعد الطعام . وإن أسرع الهضم فإنه جالبٌ لصنوفِ الأمراض والامتلاءُ من الطعام يضر بالعين ، وكذا النوم على الامتلاء . وذكر بعضهم : أن يمشى نحو خمسين خطوة . وقال بعضهم : ويصلى أو نحو ذلك ليستقر الغذاءُ بقعر المعدة .

قال بعض الحكماء : مَنْ أراد الصحة فليجودِ الغذاء ، وليأكل على نقاء ، وليشرب على ظمأ ، وليُقَلِّل من شربِ الماء ، ويتمدد بعد الغداء ، ويتمشى بعد العشاء ، ولا ينام حتى يعرض نفسه على الخلاء . وليحذر الحمام عقب الامتلاء ، ومرة فى الصيف خير من عشرة فى الشتاء ، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء ، ومجامعة العجوز تهرم وتسقم . وهذا بعضه من كلام الحارث طبيب العرب .

وقال الحارث ــ وهو ابن كَلَدَةَ ــ وقد قيل له : مُرْنَا بأمرٍ ننتهى إليه من بعدك ، فقال : لا تتزوجوا من النساء إلا شابةً ، ولا تأكلوا الفاكهة إلا فى أثر أوانِ نُضجها ، ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بَدَنه الداءَ ، وعليكم بتنظيف المعدة فى كل شهر ، فإنها مذيبةٌ للبلغم ، مُهْلِكَةٌ للمِرَّة، منبتةٌ للحم ، وإذا تغدى أحدكم فَلْيَنَم على أثرِ غدائه ساعة ، وإذا تعشى فليمشِ أربعينَ خطوة .

وقد ذكر بعض الأطباء نحو هذه الأمور وقال : خمسين خطوة ، وقال عليك فى كل أسبوع بقيئة تنقى جسمك ، ولا تخرج الدم إلا عند الحاجة إليه . وعليك بدخول الحمام فإنه يُخْرِجُ من الأطباق ما لا تصلُ الأدوية إلى إخراجه .

وقال الشافعيُّ رضى الله عنه : أربعةٌ تقوى البدنَ : أكلُ اللحم ، وشمُّ الطيبِ ، وكثرة

---

(١) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى فضل العشاء (١٨٥٦) وقال : « هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وعنبسة يضعف فى الحديث ، وعبد الملك بن علاق مجهول » .

(٢) ابن ماجه فى الأطعمة، ب ترك العشاء (٣٣٥٥)، وقال فى الزوائد : « فى إسناده إبراهيم بن عبد السلام، وهو ضعيف » .

الغُسْلِ من غير جماع ، ولبس الكتان وأربعة تُوهِنُ البدن كثرةُ الجماع ، وكثرةُ الهَمِّ ، وكثرةُ شربِ الماء على الريق ، وكثرة أكل الحامض وأربعة تقوى البصر الجلوسُ حيالَ الكعبة ، والكحلُ عند النوم ، والنظر إلى الخضرة ، وتنظيف المجلس . وأربعة توهن البصر : النظر إلى القذر ، وإلى المصلوب ، وإلى فرج المرأة ، والقعود مستدبر القبلة . وأربعة تزيد فى الجماع أكل العصافير والإطريفل ، والفستق ، والخروب وأربعةٌ تَزيدُ فى العقل ترك الفضول من الكلام ، والسواك ، ومجالسة الصالحين ، ومجالسةُ العلماء كذا رأيته عنه والخروبُ فيه نظر ؛ فإنَّ غذاءه ردىءٌ وهو قابض بارد يابس ، وقيل : حار .

وقيل لجالينوس : مالَكَ لا تمرضُ ؟ فقال لأنى لا أجمعُ بين طعامين رديئين ، ولم أُدْخِلْ طعاماً على طعام ، ولم أحبس فى المعدة طعاماً تأذيتُ منه . وقال أبقراط : كُلُّ كثيرٍ فهو مُعادٍ للطبيعة ويدخلُ فى هذا قول بعضهم : الكلامُ الكثير يقلل مخ الدماغ ، ويضعفه ، ويعجِّل الشيب والنومُ الكثير يُصَفِّرُ الوجه ، ويُهَيِّجُ العينَ ، ويُكسلُ عن العمل ، ويُولِّدُ الرطوبات فى البدن ، ويعمى القلب .

وقال طبيب المأمون : عليك بخصالٍ مَنْ حفظها فهو جديرٌ ألا يَعْتَل إلا عِلَّةَ الموتِ لا تأكلْ طعاماً وفى معدتك طعام ، وإياكَ أن تأكل طعاماً تتعب أضراسك فى مضغه فتعجز معدتك عن هضمه ؛ وإياك وكثرة الجماع فإنه يقتبس نور الحياة ، وإياك ومجامعةَ العجوز فإنه يُورثُ موتَ الفجأة ، وإياك والفصد إلا عند الحاجة ، وعليك بالقىء فى الصيف .

وقال أفلاطون : خمسٌ يُذْبِنَ البدن ، وربما قتلن قِصَرُ ذات اليد ، وفراق الأحبة ، وتَجَرُّعُ المغائظ ، وردُّ النُّصْح ، وضحك ذوى الجهل بالعقلاء وقال جالينوس لأصحابه : اجتنبوا ثلاثاً ، وعليكم بأربع ، ولا حاجة بكم إلى طبيب : اجتنبوا الغبار والدخان والنتن ، وعليكم بالدسم والطيب والحلوى والحمام ، ولا تأكلوا فوقَ شِبَعكم ، ولا تتحلوا بالباذَروج والريحان ، ولا تأكلو الجوز عند المساء ، ولا ينام مَنْ به زكمةٌ على قفاه ، ولا يأكل من به غَمٌّ حامضاً ، ولا يسرع المشىَ مَنِ افتصدَ فإنه مخاطر الموت ، ولا يتقيأ مَنْ تُؤلمه عينُه ، ولا تأكلوا فى الصيف لحماً كثيراً . ولا ينم صاحب الحمى الباردة فى الشمس ، ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزّر . ومَنْ شرب كل يوم فى الشتاء قدحاً من ماء حار أَمِنَ من الإعلال ، ومن دَلَكَ جسمه فى الحمام بقشور الرمانِ أمن من الحكةِ والجرب . ومن أكل خمس سوسنات مع قليل مُصْطكَى رومى ومسك وعود خامٍ بقى طولَ عمره لا تضعفُ معدته ولا تفسد .

وقال بعضهم : أربعة تضر بالفهم والذهن : إدمانُ أكل الحامض ، والفواكه ، والنوم على القفا ، والهم والغم . وأربعة أشياء تزيد فى الفهم : فراغ القلب ، وقلة التملؤ من الطعام والشراب ، وحُسْنُ تدبير الغذاء بالحلو والدسم ، وإخراجُ فضلةٍ مثقلةٍ للبدن . ويضر بالعقل :

إدمانُ أكل البصل والباقلاء والزيتون والباذنجان ، وكثرة الجماع ، والوحدة ، والأفكار والسكر، والهم والغم ، وكثرة الضحك .

وقال بعض أهل النظر : قُطِعْت فى ثلاثة مجالسَ ، فلم أجِدْ لذلك عِلَّةً إلا أنى أكثرتُ من الباذنجان فى أحد تلك الأيام ، ومن الزيتونِ فى الآخر ، ومن الباقلاّء فى الثالث . ويَضُرُّ بالعين الأغذيةُ الغَليظةُ والمبخرة كالسكر والشراب الغليظ الحلو ، والمصدعة ، والكُسْبَرة والفجل والجبنة [والخَس][1] والعدس ، والنومُ على القفا ، والنظرُ إلى الضوءِ الكثير ؛ فإنه يُشَتِّتُ البصرَ، وإلى الظلمة الكثيرة ؛ فإنها تُطفئُ القوةَ الباصرة ، والبكاء ، واستقبالُ ريحٍ باردة والغبار والدخان والسهرُ والتعب ، والمالحة كالتمر والسمك لاسيما المالح منه ، وكذا القيء، فإن احتاج إليه فبرفق ، وذكر بعضهم ويعصب عينيه . ويأتى الكلام فيه فى الاستفراغات بعد ذكر الحجامة .

والدارصينى والسَّذاب والزنجبيل يحدُّ البصرَ أكلاً وكحلاً ، والقرنفل يحد البصر . والفلفل ينفعُ من ظلمة البصر والدمعة والعسلُ يُقَوِّى السَّمْعَ ويجلو ظُلمة البصر والاكتحال بماء الرازيانَج على الدوام يحفظ صحةَ العين قال ابن جزلة وغيره هو يحد البصر وخصوصاً مَضْغُه والاكتحال بالحُضَض يحفظ صحة العين وقوتها ، وكذلك الهليلج إذا أخذ على المسن بماء الورد ودلك الأعضاء السفلى مع الرياضة ، فإن بذلك تنحط البخارات الصاعدة إلى الرأس والعين وقد ينفع فى ذلك الغوص فى الماء البارد ، والتحديق فيه ، فإن ذلك يجمع القوة الباصرة ، وتعاهد قراءة الكتب غير الدقيقة ، وحملها على استخراج الدقيقة فى بعض الأحوال.

قال جالينوس : والخَسُّ يجلو البصرَ المظلم ، ويحدث فى الصحيح ظلمة . ومن المعلوم أنَّ النبىَّ ﷺ كان يتناولُ المعتادَ غالباً ببلده . ولم يكن يتكلَّفُ مفقوداً ، ولا يمتنع من موجودِ اشتهاه ، فحبس النفس وقسرها على مطعم أو مشربٍ خلاف عادته . وذكر الأطباء أنه لا ينبغى أنْ يتعود شيئاً ويلازمه ولا النوم فى وقت خاص أو غير ذلك ،بل ينبغى أنْ يأخذَ نفسه بخلاف ذلك ولو بالتدريج إنْ كان ألفه ؛ لأنَّ ذلك يضره ، وقد يتعذر فيتضرر بتركه ، ويحمل نفسه على غيره ، لأنَّ مالا يشتهيه ضرره أكثر من نفعه ولهذا لم يأكل عليه السلام الضَّبَّ المشوىَّ ، وقيل له : أحرامٌ هو ؟ قال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافُه » . وأكله خالد بن الوليد والنبىُّ ﷺ ينظر . رواه البخارى ومسلم [2] ؛ فلم لم يمنع مَنِ اشتهاهُ

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) البخارى فى الأطعمة ، ب ما كان النبى ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو (٥٣٩١) ، ومسلم فى الصيد والذبائح ، ب إباحة الضب (١٩٤٥/٤٣) كلاهما عن ابن عباس .

أَكْلَهُ ؟ . وقال أبو هريرة : ما عابَ رسولُ اللّه ﷺ طعاماً قط ، إن اشتهاه أكله ، وإلا تَرَكَه . متفق عليه (١)

وكان عليه السلام يحبُّ اللحم ، وأحبُّهُ إليه الذِّراع .[وروى ابن ماجه والترمذى وصححه عن أبى هريرة قال : أُتِىَ رسولُ اللّه ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع] (٢) وكانت تعجبه(٣). وعزاه بعضهم إلى « الصحيحين » (٤) ، ومعناه لأحمد وأبى داود عن ابن مسعود(٥).

وعن ضُبَاعة بنت الزبير أنها ذبحت فى بيتها شاة ؛ فأرسل إليها رسولُ اللّه ﷺ « أنْ أطعمينا من شاتكم » قالت للرسول : ما بقىَ عندنا إلا الرقبة ، وإنى لأستحى أنْ أُرسلَ بها إلى رسولِ اللّه ﷺ . فرجع الرسولُ فأخبره ، فقال له : « ارجع إليها قل لها : أرسلى بها ، فإنها هاديةُ الشاة ، وإنها أقربُ الشاةِ إلى الخير ، وأبعدها من الأذى » رواه أحمد وأبو عبيد والنسائى(٦) ، وفيه الفضل بن الفضل قال بعضهم : تَفَرَّدَ عنه أسامةُ بن زيد الليثى وقال البخارى فى « تاريخه » وروى هشام بن عروة ، عن الفضل بن الفضل ، عن ابن المسيب ، عن النبى ﷺ ، مرسل . قال غير البخارى : رواه موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة، عن هشام .

الهادية والهوادى : العنق والرقبة ؛ لأنها تتقدمُ البدنَ ، ولأنها تهدى الجسد [وإنما أحَبَّ ذلك لأنه أخَفُّ على المعدة ، وأسرع هضماً وأكثر نفعاً ، وهذا أفضل الغذاء] (٧) . وقد قال الأطباء : مقادمُ الحيوانِ أخَفُّ وأسخن .

وعن عبد اللّه بن جعفر مرفوعاً : « أطيب اللحم لحم الظهر » رواه أحمد وابن ماجه (٨) وفيه ضَعْفٌ ، أو ضعيف وكان عليه السلام يحب الحلوى والعَسَل رواه الترمذى وصححه

---

(١) البخارى فى الأطعمة ، ب ما عاب النبى ﷺ طعاما (٥٤٠٩) ، ومسلم فى الأشربة ، ب لا يعيب الطعام (٢٠٦٤/١٨٧ ، ١٨٨) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٣) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى أى اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ (١٨٣٧) ، ابن ماجه فى الأطعمة ، ب أطايب اللحم (٣٣٠٧) .

(٤) البخارى فى التفسير ، ب ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (٤٧١٢) ، ومسلم فى الإيمان، ب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٤/٣٢٧) .

(٥) أحمد ٦/٨ عن أبى رافع ، وأبو داود فى الأطعمة ، ب فى أكل اللحم (٣٧٨١) .

(٦) أحمد ٦/ ٣٦٠ ، ٣٦١ ، والنسائى فى السنن الكبرى فى الأطعمة ، ب لحم العنق (٦٦٥٨/١) .

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من هـ ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٨) أحمد ١/ ٢٠٤ ، وابن ماجه فى الأطعمة ، ب أطايب اللحم (٣٣٠٨) ، قال السندى : « لم يذكر فى الزوائد حال إسناده ، إلا أنه ذكر ما يشعر بقوة الإسناد » .

وابن ماجه [1] ، ويأتى الكلام فى العسل وسبق كلام الأطباء فى هذا الفصل أن الحلو تجتذبه القوى وتحبه ، وأنه معتدلُ الحرارة .

وقال بعض الأطباء : الحلو حار رطب : يكثر الصفراء والدم ، ويُولِّد السَّدد والورم فى الكبد والطحال ، ويطلق البطن ويرخى المعدة ، وهو صالح للصدر والرئة ، مُخْصِبٌ للبدن ، مُكْثِرٌ للمنى ،والحامض بارد : يقمع الصفراء والدم ، ويعقل إذا كانت المعدة نقية ، ويطلق إذا كان فيها بلغم كثير ، ويوهن قوة الهضم من الكبد ، ويضر العصب ، ويخفف البدن ، إلا أنه ينبه قوةَ الشهوةِ . والدسم : يرخى المعدة ويطلقُ البطنَ ، [ويسخن] [2] لا سيما المحمومين وأصحاب المعدة الحارة والأكباد الحارة ، ويرطب البدن ويلينه ويزيد فى البلغم ويبلِّد وينوم والحريف : يُسَخِّنُ ويُهَيِّجُ الحرارةَ ، ويميل بالبدن : أولاً إلى الصفراء ، ثم إلى السوداء .

وقال بعضهم أيضاً : الإكثارُ من الأغذية الجافة يذهب بالقوة وباللون ، والإكثارُ من الدسم يُذْهِبُ الشهوةَ ، ومن المالح يضر بالبصر ، ومن الحريف والحامض يجلب الهرم ، وكان عليه السلام يأدمُ الخبزَ بما تَيَسَّرَ له [3] ، ونقل عنه عليه السلام أشياء : فمنه تمر وخبز وشعير، وهو من التدبير الحسن الحرارة ، التمر ورطوبته ، وخبز الشعير بارد يابس .

قال بعضهم : سمى الأدم أدماً لإصلاحه الخبز وجعله ملائماً لحفظِ الصحة ، وقال أهل اللغة : الإدام والأدم : ما يؤدم به ، تقول منه : أدم الخبز باللحم يأدمه بالكسر . والأدم : الألفة والاتفاق يقال : أدم اللّه وآدم اللّه بينهما ــ فعل وأفعل بمعنى ، أى : أصلح وألَّف .

ولمسلم : عن جابر قال : كنت جالساً فى دارى ، فمر بى رسولُ اللّه ﷺ ، فأشار إلى فقمتُ إليه فأخذ بيدى فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه فدخل ، ثم أذن لى فدخلت الحجاب عليها فقال : « هل من غداء ؟ » فقالوا : نعم ، فأتى بثلاثة أقرصة فوضعن على نَبِّيٍّ فأخذ قرصاً فوضعه بين يدى ، ثم أخذ آخر فوضعه بين يديه ، ثم أخذ الثالث فكسره باثنتين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدى ، ثم قال : « هل من أَدَم » قالوا : لا إلا شىء من خل فقال « هاتوه فنعم الإدَام هو » [4] وفى لفظ قال جابر فما زلت أُحِبُّ الخَلَّ مُذْ سمعتها من رسول اللّه ﷺ قال طلحة بن نافع وما زلتُ أحبُّ الخلَّ منذَ سمعتها من جابر [5]

---

(١) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى حب النبى ﷺ الحلواء والعسل (١٨٣١) ، وابن ماجه فى الأطعمة، ب الحلواء (٣٣٢٣) كلاهما عن عائشة .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٣) زاد المعاد ٢١٩/٤

(٤) مسلم فى الأشربة ، ب فضيلة الخل والتأدم به (١٦٩/٢٠٥٢) .

(٥) مسلم فى الأشربة ، ب فضيلة الخل والتأدم به (١٦٧/٢٠٥٢) .

نبى بنونٍ مفتوحة ثم باء مشددة مكسورة ثم ياء مثناة تحت مشددة ، أى : مائدة من خوص ، وقيل : إنه بتى بباء موحدة مفتوحة ثم مثناة فوق مكسورة مشددة ثم ياء مثناة من تحت مشددة ، والبَتُّ كساءٌ من وبر أو صوف قيل هو مدحٌ للخل مطلقاً ، وقال بعض أصحابنا: إنما هو مدحٌ له بحسب مقتضى الحالِ الحاضرِ . وهذا متوجِّهٌ لولا فهم جابر كقول أنس : ما زلت أحب الدُّبَّاء .

وقال الخطابى والقاضى عياض: معناه ائتدموا بالخل ونحوه مما تخف مؤنته ولا يعزُّ وجودُه. كذا قالا، وقد يحتمل أنه مدح للخل فى الجملة. وقد ذكر الأطباء أنه بارد يابس وأنه يضاد البلغم وأنه جيد للمعدة الحارة الرطبة. وفهم جابر قد لا يعارض هذا، ولهذا نظائر تأتى. قال الأطباء: الخل قوىُّ التجفيف يمنع من انصباب [المواد ، ويلطف ويقمع الصفراء ، ويمنع ضرر الأدوية القتالة ويحلل اللبن و][1] الدم إذا جمد فى الجوف ، وينفع الطحال ويدبغ المعدة ويعقل الطبيعة ويقطع العطش ، ولهذا إذا قَلَّ الماء فليمزج بقليل خل فإنَّ قليله يكفى فى تسكين العطش ويمنع الورم حيث يريد أن يحدث، ويعين على الهضم ويلطف الأغذية الغليظة ويرق الدم، وإذا شُرِبَ بالملح نفع من أكلِ الفِطْرِ القَتَّال . وإذا حُسىَ قلع العلق المتعلق بأصل الحنك ، نافعٌ للداحس إذا طُلى به والنملة والأورام الحارة وحرق النار ، مُشَهٍّ للأكلِ مُطَيِّبٌ للأطعمة صالحٌ للشبابِ فى الصيف ولسكان البلاد الحارة . قال بعضهم : الإكثار منه يضعف البصر ويضر بالعصب ، وربما أدى إلى الاستسقاء ، ويُقلل ضررَهُ مزجه بالماءِ والسكر ، ويهزل ويسقط القوة ويقوى السوداء . والخبر الذى رواه ابن ماجه عن أم سعد مرفوعاً : « نعم الإدام الخل ، اللهم بارك فى الخل فإنه كان إدامَ الأنبياءِ قبلى ، ولم يفتقر بيت فيه خلٌّ » [2] إسناده ضعيف بلا خلاف .

ومِنْ حِفظِ الصحة أَكْلُهُ عليه السلام مما تَيَسَّرَ له من الفاكهةِ ، وهى دواءٌ نافع إذا أُكِلَتْ على ما ينبغى ، فإن الله تعالى جعلَ فى كل بلدٍ من الفاكهة ما يناسبهم ، ومن احتمى عنها مطلقاً إن انتفع بذلك فضرره أكثر . ومِنْ حفظ الصحةِ أنه عليه السلام كان أحب الشرابِ إليه الحلو البارد ، قالته عائشة ، رواه ابن عيينة عن معمر عن الزهرى عن عروة عنها ، رواه الترمذى والنسائى [3] ، ورواه ابن المبارك وعبد الرزاق عن معمر ويونس عن الزهرى أن النبى ﷺ سئل : أىُّ الشرابِ أطيب ؟ قال : « الحلو البارد » [4] . قال الترمذى : وهذا أصح .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب الائتدام بالخل (٣٣١٨) .

(٣) الترمذى فى الأشربة ، ب ما جاء أى الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ (١٨٩٥) ،والنسائى فى السنن الكبرى فى الأشربة ، ب ذكر الأشربة المباحة (١/٦٨٤٤) .

(٤) الترمذى فى الأشربة ، ب ما جاء أى الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ (١٨٩٦) .

وهذا من أَلَذِّ شيء وأنفعه ؛ لأنَّ الماءَ الباردَ رطبٌ رطوبته فى الدرجة الرابعة ، وشربه بعد الطعام يقوى المعدةَ ، وينهض الشهوة ، ويجزئ قليله ، ويخلف على البدن ما تحلل من رطوباته ، ويرقق الغذاء ويسرع نفوذه وإيصاله إلى الأعضاء ، لكن الإكثار منه يورث هزالاً يقال : هزل لحمه بكسر الزاى [(١)] ، أى : اضطرب واسترخى . ويحدث كزازا وسباتاً ورعشة ونسياناً فيقتصر على أكثر ما يروى ، وقيل : على نصفه . والماء ردىء للقروح . ولا ينبغى أن يعطش فإنه يوهن الشهوة والقوة ، ويجفف ، ويظلم البصر والصحيحُ عند الأطباء أنه لا يُغَذِّى ، لأنه لا ينمي الأعضاء ولا يُخْلِف عليها بدل ما حللته الحرارة كالطعام ، ولا يُكْتَفَى به بدل الطعام . وقال بعضهم : يُغذى البدن .

وفى « الصحيحين » أنَّ النبىَّ ﷺ قال لأبى ذَرٍّ رضى الله عنه عن زمزم : « إنها مباركة ؛ إنها طعامُ طُعْم» [(٢)] رواه أبو داود الطيالسى وغيره [(٣)] بإسناد مسلم ، وزادوا فيه « وشفاءُ سُقْمٍ » أى : تشبع شاربها كالطعام .

وما سبق من نفع الماء البارد فلا يلزمُ منه عمومُ الأشخاصِ والأحوالِ ، فإنَّ مَنْ ضعف عصبه ، أو معدته وكبده باردتان لا ينبغى له شرب ماء الثلج ، وكذا المشايخ ، ومن يتولد فيهم الأخلاط الباردة . ويهيج السعال ، وذلك معلومٌ بالتجربة ، وقد ذكره الأطباء وحَذَّرُوا منه فى أمراضٍ كوجعِ المفاصلِ .

وقول بعض الأطباء : الثلج حار غليظ ، وهو يهيج الحرارة ؛ فلذلك يعطش ، لا أنه حار فى نفسه . وتولُّد الحيوانِ فيه لا يدل على حرارته كتولده فى خل وفاكهة باردة .

وفى « الصحيحين » : عنه عليه السلام أنه قال : « اللهم اغسلنى من خطاياى بماء الثلج والبرد » [(٤)] وإنما سأل ذلك لأنَّ الخطايا تُضْعِفُ القلبَ وتكسبه حرارة ، وهذا الماء يقويه ويصلبه، ويطهره ويبرده .

ولا يتناولْ بارداً بعد حار ولا عكسه ؛ فإنه مِنْ حفْظ صحة الأسنان وقوتها وذلك معلومٌ . ومنه ترك كسر الأشياء الصلبة بها ومضغ الأشياء العلكة كالحلو والتمر ، والمخدِّرة كالثلج ،

---

(١) فى المخطوطة : « بكسر الهاء » ، وما أثبتناه من ب ، وفى جـ ورد النص هكذا : « يورث رهلاً ، يقال : رهل لحمه بكسر الهاء . . . إلخ » وكلاهما صحيح .

(٢) البخارى فى مناقب الأنصار ، ب إسلام أبى ذر الغفارى رضى الله عنه (٣٨٦١) ، ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب من فضائل أبى ذر رضى الله عنه (٢٤٧٣/ ١٣٢) .

(٣) أبو داود الطيالسى فى مسنده ٦١ ، والبيهقى فى الكبرى فى الحج ، ب ساقية الحج والشرب منها ومن ماء زمزم ٥/ ١٤٧

(٤) البخارى فى الأذان ، ب ما يقول بعد التكبير (٧٤٤) ، ومسلم فى المساجد ، ب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨/ ١٤٧) كلاهما عن أبى هريرة .

والمُضَرِّسة كالحوامض وكثرة القىء يفسدها وإذا توجَّعَ السِّنُّ من مَسٍّ شىءٍ باردٍ فليعض على خبز حار ونحوه ، وإن كان وجع السن من حرارة سكن من ماء بارد . ويفيد فى وجعها المضمضةُ بحامض ، ومضغ الطرخون والغذاء حموضات ، ويُمسك فى الفم آسٌ رطب، أو ورقُ زيتون غض ، أو خل طبخ فيه جوز السرو . وقال بعضهم : أو طُبِخَ فيه عَفْصٌ . هذا إذا كان من بخار الدم : فإن كان من بخار البلغم أمسك فى الفم دهناً مسخنا ويدلك السن بالفلفل والثوم ونحوه .

قال ثابت الطبيب أجمع الأوائل أنه لا يَدخلُ الفمَ فى علاجِ الأسنان خيرٌ من الخَلِّ والملح؛ لأنهما يسكنان الوجع ويخففان البلمة الزائدة ويستعمل فى الحارة الخل وحده وسواد الأسنان لرداءة ما يتغذى به ، فيدلك بالفلفل ونحوه . ويزولُ الضَّرَسُ بمضغِ البَقْلةِ الحمقاء وهى الفرفحين ، أو اللوز ، ويمسك دهن اللوز مقراً فى الفم والعلك والشمع والزفت إذا مضغ .

والسواكُ ومنافعه وما يطيب النكهةَ ويمنعُ ارتقاء البخارِ ، مذكورٌ فى باب السواك من الفقه. وإن وضعت اليدان أو الرجلان التى تثلجت وتفتحت على البلاط الشديد الحرارة فى الحمام وصبر على ذلك مراراً فإنه يبرأ منه . والتثليج الذى لم ينفتح يُؤخذ قليل فلفل فيسحق ناعماً ويغلى فى الزيت ثم يدهن به التثلج قبل فتحه بُكرةً وعشية ؛ فإنه يزولُ ولا يفتح . وأما الماء الفائر والحار ففعله عكس فعل الماء البارد . لكن إذا شرب على الريق ماءً حاراً غسل المعدةَ من فضول الغذاء المتقدم وربما أطلق . والسَّرَفُ فى استعماله يُوهِنُ المعدةَ . وأما إذا خالطَ الماءَ البارد ما يُحلِّيه فَإنه يُوصِلُ الغذاء إلى سائر الأعضاء ، ويغذى البدن ويسخنه وينشر حرارته الغريزية إلى سائره ، ويجود الهضم . والماء البارد بعضه أنفع من بعض .

ولهذا روى البخارى عن جابر أنَّ النبىَّ ﷺ دخلَ على رجل من الأنصار ومعه صاحبٌ له فقال له النبى ﷺ : « إنْ كان عندك ماء بات فى هذه الليلة فى شَنَّةٍ وإلا كَرَعْنا » (١)

وفى مسلم أنَّ عائشةَ سُئلت عن النبيذ ، فدعت جاريةً حبشية ، فقالت : سَلْ هذه فإنها كانت تنبذُ لرسول اللّه ﷺ فقالت الحبشية : كنت أَنبذُ له فى سقاء من الليل وأُوكيه وأعلقه(٢)، فإذا أصبح شَرِبَ منه (٣). وإنما كان ذلك ــ واللّه أعلم ــ لأنه أَلَذُّ وأنقع لصفائه وبرودته لأنه يركدُ ويرشح الماءُ من مسامها المتفتحة فيها . وفى الخبرِ جوازُ الكرع : وهو الشُرْبُ بالفَم من حوضٍ ونحوِه . وترجم البخارى أيضاً : باب الكرع فى الحوض (٤)

---

(١) البخارى فى الأشربة ، ب الكرع فى الحوض (٥٦٢١) .

(٢) فى المخطوطة ، جـ : « أعقله » ، والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) مسلم فى الأشربة ، ب إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصر مسكرا (٢٠٠٥/ ٨٤) .

(٤) البخارى فى الأشربة ، ب الكرع فى الحوض (٥٦٢١) .

وقال أبو داود باب الكرع [(١)]. وهذه قضية عين يجوز أن يكون الحوض مرتفعاً فيجلس على شيء ويكرع منه أو يكرع منه قائماً فلا يلزم أن يكون متكئاً ولا غير مُنْتَصِب . وإنْ ثبت هذا فقد بَيَّنَ الجوازَ به . وسيأتى فى أثناء فصول آداب الأكل أنه عليه السلام شربَ لبناً خالصاً ومشوباً ، وفى ذلك حفظ الصحة لا سيما فى البلاد الحارة ؛لأنه يرطب البدن ويروى الكبد ، لاسيما لبن الدواب التى ترعى الشِّيح وغيره ؛ فإنَّ لبنها شرابٌ وغذاء ودواءٌ ، ويشهد لذلك حديث ابن عباس الآتى فيما يقوله بعد الأكل والشرب .

وقال أحمد : حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان : عن يزيد بن أبى خالد ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب : أنَّ النبىَّ ﷺ قال : « إنَّ الله لم يضع داء إلا وضع له شفاءً ، فعليكم بألبانِ البقرِ ؛ فإنها ترمُّ من [كل][(٢)] الشجر» [(٣)]. طارق : له رؤية ، ويزيد : هو أبو خالد الدالانى ، قال ابن معين والنسائى : ليس به بأس ووثقه أبو حاتم ، وقال ابن عدى : فى حديثه لِينٌ ولا يُكتَبُ حديثه ، وقال الحاكم أبو أحمد : لا يتابع فى بعض حديثه . ورواه النسائى : عن عبيد بن فضالة ، عن محمد بن يوسف ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود مرفوعاً [(٤)]. وعن ابن مثنى ، عن عبد الرحمن ، كما سبق . وعن إبراهيم بن الحسن ، عن حجاج بن محمد ، عن شعبة ، عن الربيع بن لوط ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود بقصة اللبن [(٥)] قوله وعن محمد ابن المثنى به . وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن أيوب الطائى ، عن قيس بن مسلم، عن طارق ، به مرسلاً ، وعن زيد بن أخرم ، عن أبى زيد ، عن شعبة ، عن الركين بن الربيع، عن قيس بن مسلم ، عن طارق عن عبد الله مرفوعاً : « ألبان البقر شفاء » [(٦)] . رواه النسائى من طريقين : عن قيس بن مسلم بإسناده مرفوعاً [(٧)] .

وروى ابن جرير الطبرى، عن أحمد بن الحسن الترمذى ، عن محمد بن موسى الشيبانى، عن دفَّاع بن دغفل السدوسى ، عن عبد الحميد بن صيفى بن صهيب ، عن أبيه ، عن جده

---

(١) أبو داود فى الأشربة ، ب الكرع (٣٧٢٤) عن جابر بن عبد الله .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٣) أحمد ٤/ ٣١٥

(٤) النسائى فى السنن الكبرى فى الأشربة ، ب لبن البقر (٦٨٦٤/ ٢) .

(٥) النسائى فى السنن الكبرى فى الأشربة ، ب لبن البقر (٦٨٦٥/ ٣) .

(٦) الحاكم فى المستدرك فى الطب ، ب إن الله لم ينزل داء إلا له شفاء ٤/ ١٩٦ ، وكنز العمال (٢٨٢١٥) ، وعزاه للحاكم عن ابن مسعود .

(٧) النسائى فى السنن الكبرى فى الأشربة ، ب لبن البقر (٦٨٦٤/ ٢ ، ٦٨٦٥/ ٣) .

مرفوعاً : « عليكم بألبان البقر ، فإنها شفاء وسمنها دواء ، ولحومها داء »[1] دفَّاع ضَعَّفَهُ أبو حاتم ووثقه ابن حبان . ومحمد بن موسى : هو ابن بزيع الجريرى لم أجدْ له ترجمةً فى ثقات ولا ضعفاء ويخطرُ على بالى أن العقيلى قال : لا يُتابَعُ على حديثه. وباقى الإسناد جيد، وليس هذا الخبر بذاك الضعيف الواهى وقد ذكر بعضهم أنَّ هذا الإسناد لا يثبتُ ، كذا قال ، وفيه نظر ، والله أعلم .

ومن حِفْظِ الصحة إخراجُ حاصل يَضرُّ البدنَ بقاؤه ، وفعل ما احتاجه البدنُ من نومٍ وغيره كما هو معلوم من حالِ رسولِ الله ﷺ وحال العقلاء ، ويأتى فى آدابِ الأكل ما يتعلقُ بذلك. ومعلوم أن مخالفة ذلك يضر مع التكرار . ولهذا قال الأطباء حبس الريح إذا أراد الخروج يُورثُ الحصرَ ، وظُلمةَ العينِ ووجعَ الفؤادِ والرأس ، وحبسُ البولِ يورثُ جميعَ هذه الأشياء مع الحصاة وحبس البراز يورث ذلك كله . وطول المكث على قضاء الحاجة يورث[2] الداء الدَّوِىَّ، وحبسُ الجشاء يورث الفواق، وحبس الباءة يورث وجع الذكر والفؤاد وسيلان النطفة[3] والحصاة والإدرة ، وحبس النوم يورث الثقل فى الرأس ووجع العين .

ومن مقاصد الجماع إخراج المنى الذى يَضُرُّ بقاؤه ، ونيل اللذة والشهوة ، وتكثير النسل إلى أن تتكامل العدة التى علم الله تعالى وقدَّرَ ظهورها إلى العالم وكان جالينوس وغيره يرون الجماع من أسباب حِفظ الصحة . ومزاج المنى حار رطب ؛ لأنه من الدم المغذى للأعضاء الأصلية. ولهذا لا ينبغى إخراجهُ إلا لشدة الشهوة ؛ فإن الإكثار منه يطفئ الحرارة الغريزية ويشعل الحرارة الغريبة ، ويُسقط القوة ، ويضعف المعدة والكبد ويسىء الهضم ، ويفسد الدم ، ويجف الأعضاء الأصلية ، ويسرع إليها الهرم والذبول ، ويبرد البدن ويجففه ويضعفه ويخلخله ويهرم سريعاً ، ويجفف الدماغ ويضر بالعصب ويفسد اللون ، ويورث الرعشة ويضر بالصدر والرئة والكلى ويهزلها ، ويضرُّ من يعتريه القولنج ووجع المفاصل ، ومن به مرضٌ بارد ، ومَنْ به جَرَبٌ ونحوه ـ لأنَّ الجماعَ يحركُ الموادَّ إلى خارج ـ والمخمور ؛ فإنه يملأ الرأس بخاراً دخانياً ويضر بالعين والخاصرة أكثر من غيرهما . وقد قيل : هو نور عينيك ، ومخ ساقيك . وذكر ابن الجوزى فى « ملتقط المنافع » هذا القول عن مالك بن أنس الإمام .

والأولى بالحذر منه أصحابُ الأبدان النحيفة والأمزجة اليابسة ، فإنه يسرع بهم إلى الذبول. والأبدانُ البيضُ الشحمية وإن كانت أبعد عن الذبول إلا أنها أقرب إلى أمراض العصب لكثرة الفضول . ومَنْ مَنِيُّهُ قليلٌ ودمه قليل فشهوته له ضعيفة . والأقوى عليه من كثر شعر أسفل بدنه مما يلى العانة والفخذين ، فإنه يدل على حرارة مزاجِ الأنثيين والقضيب .

---

(١) أبو داود فى مراسيله فى الطب (٤٥٠) ، عن مليكة بنت عمرو .

(٢) فى جـ : « يولد » .

(٣) فى المخطوطة : « النقطة » ، والمثبت من أ ، ر ، ط .

وينبغى أن يحذر منه حذر العدو : الشيخُ . قال بعضهم : والكهلُ . ومن فقد شعر إبطيه لكِبَرِهِ انقطع نكاحه ونسله ومن أكثر منه ، فينبغى أن يُقِلَّ إخراج الدم والتعب والحمام ، ويزيد فى الغذاء والشراب والنوم والطيب والأدهان ، وليتنقل باللوز والفستق والسكر ويتعاهد ما يكثر المنى . والأغذية فى ذلك أبلغ من الأدوية ، والذى يجَمعُ ذلك مالهُ غلظٌ ورطوبةٌ فضلية وحرارة ، واجتمعت هذه الثلاثة فى الحمص واللفت والجزر ، ومن ضعفتْ قوته بعده جداً ، يتدارك بالأغذية السريعة النفوذ كاللحم المطيب والبيض البيمرشت .

قال جالينوس : الإكثار منه إذا كانت القوةُ قويةً ينفع من الأمراض البلغمية ، ومن منافعه الإبراءُ من المالنخوليا ، وطربُ النفس ، وقوةُ النشاط ، ويخفف على الرأس والحواس ، وإزالة داء العشق ، وغض البصر ، وكف النفس ، والأجر عليه ، فهو ينفعه فى الدين والدنيا والمرأة كذلك . وقد رَغَّبَ الشرعُ فيه ، وحَضَّ عليه ، وأمر به كما هو مشهور فى الأخبار ، مذكور فى كتب الفقه .

ومما يزيد فى الباءة اللوز الحلو والفستق والبندق وحبُّ الصنوبر والسكر والسمسم المقشور، ولبس الثوب المصبوغ بالورس ، وكثرة ركوب الخيل، والعنب الحلو والتين وصفرة البيض ولسان العصافير، والدارصينى، والماء الذى يغمس فيه الحديد المحمى ، وسمن البقر والعصافير والعسل والهليون واللبن الحليب وغير ذلك . ولايدع الجماع دائماً لأنه خلاف الشرع .

وقال الأطباء ، محمد بن زكريا الرازى [(1)]وغيره من هَجَرَهُ ضَعُفَتْ قُوى أعضائه ، وانسدت مجاريها ، وتَقَلَّص ذَكَرُه . ورأيت جماعة تركوه لنوع من التقشف فبردت أبدانهم ، وعسرت حركاتهم، ووقعت عليهم كآبةٌ ، وقلت شهواتهم وهضمهم. وأنفعُ الجماع بعد الهضم عند اعتدال البدن ، وشدة الشهوة لا مع فكر أو نظر ونحوه وقال بعض الأطباء ينبغى لحاجة البدن إليه لا لشوق النفس إليه . ومراده والله أعلم أدنى شوقٍ وإلا فإذا اشتد شوقه ضَرَّهُ إنْ لم يُخْرِجْهُ .

ولا ينبغى الجماع على الجوع فإنه يوقع فى الدق ، ولا على الامتلاء ، فإنه يمنعُ الهضم مع أنه أقل ضرراً من الجوع ، ولا على عَطشٍ أو غضبٍ أو عقب سهر أو تعب ، أو فى الحمام، أو عقب إسهال .

---

(١) هو محمد بن زكريا الرازى ، أبو بكر ، فيلسوف ، من الأئمة فى صناعة الطب ولد سنة واحد وخمسين ومائتين ، عكف على الطب والفلسفة فى كبره ، فنبغ واشتهر يجىء له المريض فيذكر مرضه لأول من يلقاه ، عمى فى آخر عمره ، وتوفى ببغداد ، له تصانيف سمى ابن أبى أصيبعة منها ٢٣٢ كتابا ورسالة . منها « الحاوى » ، «والطب المنصورى » ، « والمدخل إلى الطب » وغيرها ، توفى سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة . [الأعلام ٦/ ١٣٠] .

ومما يُضعف الباءة كُلُّ حار لطيف من الأغذية والأدوية كالسذاب ونحوه وكل قوى التجفيف يابس كالأرز والعدس ، وكل بارد مجمد للمنى كالنيلوفر والخلاف والورد والأشياء القابضة والحامضة والمزة كالسفرجل والتفاح والخل . وشرُّها ما جمع إلى الحموضة قبضا مثل الحسرم والسماق والرمان الحامض ، وكل ما له مائية كثيرة باردة من البقول كالخس والقرع وبقلة الحمقاء وهى الفرفحين ، والطرخون والهندباء والقثاء والخيار ، وكثرة شرب الماء البارد ، والتخم وإتيان الحائض والعجوز والصغيرة التى لم تبلغ ، وقال بعضهم : التى لا شهوةَ لها ، والكريهةُ والبغيضة ، وقال بعضهم : والمريضة ، وقال بعضهم والحائل التى لم تؤتَ زماناً طويلاً ، وقال بعضهم : والعاقر ، وقال بعضهم : وجماعُ الثيب أنفع من جماع البكر وأحفظ للصحة ، وعلل بأن جماع البكر وهؤلاء كلهن يُضعِفُ قوة أعضاء الجماع خاصة ، وهذا الذى قاله فى البكر مخالفٌ للحِسِّ والشرع والعقل فلا يلتفت إليه . قال ابن بَخْتَيْشوع وغيره : وَطْءُ الحائض يولِّدُ الجذام .

قال جالينوس : فى النيلوفر خاصية مضادة للمنى فَشَمُّه يُضعِفُه ، وشربه يقطعه ، وقال : الإكثار من إدرار البول ينقص الباءة لأنه يهزل الكلى ومن يعتريه عقبَهُ نافضٌ فمن المرار الأصفر . ومن تأتيه رعشةٌ فيقوى دماغه بالمسك والعنبر والطيور الحارة . ومن يرتفع إلى رأسه بخار فيصعد فيقوى رأسه بما يناسب من الباردة .

قال أبقراط السِّمَانُ لا يشتهون الباءةَ ولايقوون على الإكثار منه . قال والمقعدون أكثرُ جماعاً لقلة تعبهم ، ولأنهم لا يمشون كثيراً . ومن كان مزاج أنثييه حاراً رطباً انتفع بالجماع لكثرة المنى المتولد فيه ، فإن لم يخرجهُ تَعَفَّنَ وَوَلَّدَ أمراضاً ، ومن كان مزاج أنثييه حاراً يابساً كان كثير الشبق إلا أنه يَمَلُّ الجماعَ سريعاً بسبب قلة ما يتولد من المنى لغلبة اليبس (١)، وهذا متى جامع كثيراً استضرَّ به ، ومن كان مزاج أنثييه بارداً رطبا كانت نهضته إلى الجماع بطيئة وهذا يستضرُّ بالجماع ، وإن كان مزاجهما بارداً يابساً كان عديم الشهوة بالجملة .

ومادة المنى من الهضم الرابع ، ونقص المنى من قبل الدماغ ، وعَدَمُ انتشار الذَّكَر وقوة حركته من قِبَلِ القلب ، وفقد شهوة الذكر من قبل الكبد . وأحرص ما يكون أشد غلمة إذا احتلم وكلما دخل فى السن نقص ذلك والمرأةُ يشتد حِرصُها على ذلك حين تكتهلُ وللأطباء قولان أيهما أشد شهوة : الرجال أم النساء ؟ .

ويروى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه موقوفاً ومرفوعاً : « فضلت المرأة على الرجل

(١) فى المخطوطة : « النفس » ، والمثبت من أ ، ر ، ط .

بتسعةٍ وتسعينَ جزءاً من اللذة ، أو قال : من الشهوةِ لكن اللّه ألقى عليهن الحياء » [(١)] . ذكر ابن عبد البر وغيره وقال ابن عقيل فى « الفنون » : قال : ففيه شهوةُ المرأةِ فوقَ شهوةِ الرجل بتسعة أجزاء ، فقال حنبلى : لو كان هذا ما كان له أنْ يتزوج بأربعٍ وينكح ما شاء من الإماء ، ولا تزيد المرأة على رجل لها من القسم الربع [(٢)] ، وحاشا حكمته أن تضيق على الأحوج .

وأحسن أحوال الجماعِ أن تتقدمه مقدماته من القبلة والملاعبة ونحو ذلك لتتحركَ الشهوةُ منها . وقد ذكر الأطباء أنَّ الرجلِ إذا فَرَكَ حلمتى المرأة اغتلمت ، ثم يعلوها مستفرشاً لها ، قال تعالى : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وهذا الحال أسبغ اللباس وأكمله . وأما علو المرأة للرجل فخلاف مقتضى الشرع والطبع ، وهو مُضِرٌّ عند الأطباء ، قالوا : يُورِثُ الأدرة والانتفاخ وقروح الإحليل والمثانة؛ لأجل ما يسيلُ من منِيِّها ويدخل الإحليل ، وهو حار .

وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف ، ويقولن هو أسترُ للمرأة . وكانت قريش والأنصار تشرح النساء على أقفائهن ، فعابت اليهودُ عليهم ذلك ، فأنزل اللّه تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] .

وظاهر هذا أنه لا يُكْرَهُ وقد كره أحمد رحمه اللّه للمرأة تستلقى على قفاها وقال : يروى عن عمر بن عبد العزيز أنه كرهه . ولعل المراد غير حال المجامعة ، مع أن كراهته مطلقاً تفتقر إلى دليلٍ ، والأصل عدمه وقد ذكر الأطباء أن الجماع على جنب مضر ربما أورث الكلى ، وأن الجماع من قعود يضر بالعصب .

قال ابن ماسويه : ومن احتلم فلم يغتسل حتى وطئ أهله ، فولدت مجنوناً أو مختبلاً ، فلا يلومنَّ إلا نفسه .

وقد سبق أنه لابد فى بقاء البدن من الغذاء والشراب ، ولابد أن يبقى من الغذاء فَضْلَةٌ عند كل هضم ، فيجتمع من ذلك على ممر الزمان شىءٌ يضر البدن بثقله أو غيره ، وإن استفرغ بدواء تأذَّى البدن به إما بسمنة لإخراجه صالحاً منتفعاً به ، وقد يضر بكيفيته بأن يسخن بنفسه ، أو بالعفن ، أو يبرد بنفسه ، أو يضعف الحرارة الغريزية عن إنضاجه . والحركةُ أقوى الأسباب فى منع تَوَلُّد ذلك ؛ لأنها تُسَخِّنُ الأعضاءَ وتُسِيلُ فضلاتها فلا تجتمع ، وتُعَوِّدُ البدنَ الخفَّةَ والنشاطَ ، وتجعله قابلاً للغذاء وتصلب المفاصل ، وتقوى الأوتار والرباطات ، وتُؤْمَنُ جميعَ الأمراض المادية وأكثر المزاجية إذا استعمل القَدْرُ المعتدلُ منها فى وقته، وكان باقى التدبير صواباً. ووقت الرياضة بعد انحدار الغذاء وكمال الهضم . والرياضةُ المعتدلة هى التى تحمر فيها البشرة

---

(١) البيهقى فى الشعب ، فى الحياء (٧٧٣٧) ، وكنز العمال (٤٤٨٤٥) « وعزاه للبيهقى عن أبى هريرة » .
(٢) فى المخطوطة : «الرابع» .

وتربو ، ويتندى بها البدن ، فأما الذى يلزمها سيلان العرق فمفرطة .

قال الأطباء وكُلُّ عضوٍ يَقْوَى بالرياضةِ . قال بعضهم : وخصوصاً على نوع تلك الرياضة ، بل كل قوة فهذا شأنها ، فمن استكثر من الحِفْظ قَويتْ حافظَتُه ، ومن الفكْرِ قويت قوته المفكرة قال بعضهم ولكل عضو رياضةٌ تخصه : فللصدر القراءة فيبتدئ فيها من الخفية إلى الجهر بتدريج ، ورياضة السمع بسمع الأصوات ، والكلام بالتدريج ، فينتقل من الأخَفّ إلى الأثقل ، وكذلك رياضة البصر ، وقد سبق رياضة اللسان فى الكلام . ورياضة المشى بالتدريج شيئاً فشيئاً ، وركوب الخيل ، ورمى النشاب والصراع والمسابقة على الأقدام رياضة البدن كله ، وهى قالعةٌ [لأمراضٍ] (١) مُزْمِنَةٍ كالجذام والاستسقاء والقولنج . ورياضة النفوس بالتعلم والتأدب ، والفرح ، والصبر والثبات والإقدام ، والسماحة وفعل الخير . وإذا تكرر ذلك مرة بعد أخرى صار عادة وطبيعة ثانية .

وقد ذكر الأطباء أن العوائد طبائع ثوان ، ومِنْ أبلغ ذلك وأنفعه الجهادُ والصلاةُ والصيامُ والحج وقد سبق هذا المعنى قبل فصول الأمر بالمعروف فى الكلام على دعوةِ ذى النُّونِ وتَضَمُّنه علاجَ زوالِ الهم والغم وغير ذلك . ويأتى الكلام فى الصبر نحو نصف الكتاب قبلَ الكلامِ فى حُسْنِ الخلق والزهد . وسبق الكلام فى الصوم والجوع فى ذكر الحِمْية .

وفى « الصحيحين » : عن أبى هريرة يبلغ به النبىَّ ﷺ قال : « يعقدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدكم ثلاثَ عُقَدٍ إذا نام ؛ يضرب على كل عقدة عليكَ ليلٌ طويل فارقد ، فإذا استيقظ فذكر اللّه انحلت عقدةٌ ، فإذا توضأ انحلت عقدتان ، فإذا صلى انحلت العقد ؛ فأصبح نشيطاً طَيِّبَ النفسِ ، وإلا أصبح خبيثَ النفس كسلان » (٢) .

قافيةُ كُلِّ شىءٍ آخره ، ومنه قافية الشعر . وهذه العقد قيل : حقيقة كعقد السحر ، وقيل: هو قول يقولُه، وقيل : هو فِعْلٌ يفعله ، وقيل : هو من عقد القلب وتصميمه ، فكأنه يوسوس فى نفسه ببقاء الليل ، وقيل : هو مجاز كنى به عن تثبيطِ الشيطانِ عن قيامِ الليل.

قال فى « شرح مسلم » : وظاهر الخبر أنَّ مَنْ لم يأت بالذِّكْرِ والوضوء والصلاة وإلا دخلَ فيمن أصبحَ خبيثَ النفسِ كسلان . وهو كما قال ، قد يحتمل أن المراد : وإلا أصبح خبيثَ النفس كسلان إنْ لم يأتِ ببعض ذلك . وقد سبق قولُ النبى ﷺ عن ذلك الرجل أنه من أهل الجنة الذى بات عنده ابن عمر ولم يكن يصلى من الليل ، وإنما كان يذكرُ اللّهَ إذا استيقظ ويصلى قبلَ نومه ما قدر له .

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهى فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) البخارى فى التهجد ، ب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يُصل بالليل (١١٤٢) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٦/ ٢٠٧) .

ولهذا كانت التراويح قيام الليل ، واقتصر عليه خَلْقٌ ، فلا يتوجه أن يقال : إنَّ من اقتصر عليها أصبحَ خبيثَ النفس كسلان ، ولأنه يبعد القول بظاهره فيمن ذكر الله ثم اشتغل بقراءة واستغفار ودعاء حتى توضأ لصلاة الفجر ، أو اشتغل برباط أو غيره مع إمكانِ الوضوء والصلاةِ، أو فيمن توضأ وصلى ولم يتقدم منه ذِكْرُ الله تعالى ، ولعل الحديث فيمن استيقظ فلم يأتِ بذلك ، أما من لم يستيقظ فإنه معذورٌ ، وقد صَحَّ عن النبى ﷺ : « ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة » [١] . فلا يناسب حاله أن يصبح خبيث النفس كسلان .

فإن قيل ففى مسلم أو فى « الصحيحين » أن رجلاً ذكر عند النبى ﷺ أنه نام ليلة حتى أصبح قال « ذاك رجلٌ بالَ الشيطانُ فى أذنه » [٢] أو قال : « فى أذنيه » . فلم يعذر بالنوم ، قيل يحتمل أنه فى رجلٍ خاص ، ويحتمل أنه نام عن صلاةٍ مفروضة : العشاء أو هما كما هو ظاهر اللفظ ، ولم أجد مَنْ ذكر ذلك ، وإنما ذكروه حجةً فى صلاة اللّيل ، فيقال: لا عقوبةَ فى هذا ؛ لأنه إنما تَمكَّنَ منه فَتَبَّطَهُ عن فِعْلِ المُبَرِّزينَ فى الخيرات بنومه وأما هنا فيرتب عليه عقوبة مستقبلة لما سبق منه .

وقد أمر النبىُّ ﷺ أبا هريرةَ فى « الصحيحين » [٣] وأبا الدرداء وأظن فى مسلم [٤] وأبا ذر فى النسائى[٥] بالوتر قبل النوم لِغَلَبَةِ النومِ عليهم ، وبصلاةِ الضحى بدلاً عما فاتهم من قيام الليل ، ولذلك لم يأمر بهما سواهم أو مَنْ فى معناهم ولا يظن بواحدٍ منهم أنه يصبح خبيثَ النفس كسلان . وأبو هريرة هو راوى هذا الحديث ، فَدَلَّ ذلك على ما ذكرنا والله أعلم .

وقد روى أبو داود فى باب صلاة العتمة من أبواب الأدب : حدثنا مسدد ، حدثنا عيسى ابن يونس حدثنا مِسْعَرُ بن كِدَام ، عن عمرو بن أمية ، عن سالم بن أبى الجعد قال قال رجل: قالَ مسعر : أراه من خزاعة ، ليتنى صليتُ واسترحت ، فكأنهم عابوا ذلك عليه ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها » [٦]

---

(١) أحمد ٥/ ٣٠٥ ، ومسلم فى المساجد ، ب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١/ ٣١١) ، وأبو داود فى الصلاة ، ب من نام عن الصلاة أو نسيها (٤٣٧) ، والترمذى فى أبواب الصلاة ، ب ما جاء فى النوم عن الصلاة (١٧٧) ، كلهم عن أبى قتادة ، وقال الترمذى : « حديث أبى قتادة حديث حسن صحيح » .

(٢) البخارى فى التهجد ، ب إذا نام ولم يُصلِّ بال الشيطان فى أذنه (١١٤٤) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٤/ ٢٠٥) كلاهما عن عبد الله بن مسعود .

(٣) البخارى فى التهجد ، ب صلاة الضحى فى الحضر (١١٧٨) ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ب استحباب الركعتين فى المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه (٧٢١/ ٨٥) .

(٤) مسلم فى صلاة المسافرين ، ب استحباب الركعتين فى المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه (٧٢٢/ ٨٦) .

(٥) النسائى فى الصيام ، ب صوم ثلاثة أيام من الشهر (٢٤٠٤) .

(٦) أبو داود فى الأدب ، ب فى صلاة العتمة (٤٩٨٥) .

حدثنا محمد بن كثير (١) : أنبأنا إسرائيل : حدثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية قال انطلقتُ أنا وأبى إلى صهرٍ لنا من الأنصار نَعُودُه ، فحضرت الصلاة ، فقال لبعض أهله يا جارية ، ائتونى بوضوءٍ لَعَلِّى أصلى فأستريح، فقال : فأنكرنا ذلك ، فقال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة » (٢) إسنادان جيدان . واحتج الشيخ تقى الدين به على هذا المعنى قال : ولم يقل : أرحنا منها

فصل يتعلق بما قبله فى الأكحال وفضيلة الإثمد منها

عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم،عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال: «خيرُ أكحالكم الإثمدُ ، إنه يجلو البصرَ ، ويُنْبِتُ الشَّعْرَ » رواه أحمد (٣) ورواه النسائى وابن ماجه والترمذى (٤) وحَسَّنه ولفظهم : « من خير » . وابن خثيم احتج به مسلم ووثقه جماعة وقال الدارقطنى : ضعيف لَيَّنُوه لهذا الحديث .

وعن ابن عباس أنَّ النبىَّ ﷺ كان يكتحلُ بالإثمد كُلَّ ليلةٍ قبل أن ينام فى كل عين ثلاثة أميال . رواه أحمد ورواه ابن ماجه والترمذى وحَسَّنَهُ (٥)

وفيه كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة : ثلاثة فى هذه ، وثلاثة فى هذه ، وهذا الخبر من رواية عباد بن منصور الناجى وهو ضعيف . وقيل : رواه عن إبراهيم بن أبى يحيى ، والترمذى أيضاً : فى اليمنى ثلاثاً يبتدئ بها ويختم بها وفى اليسرى ثنتين (٦)

وروى وكيع وأبو بكر بن أبى شيبة : عن أنس : أن النبى ﷺ كان يكتحلُ بالإثمدِ : فى اليمنى ثلاثاً ، وفى اليسرى مرتين (٧)

وعن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى ﷺ

---

(١) فى المخطوطة ، جـ : « ابن كثير » والمثبت من أبى داود .

(٢) أبو داود فى الأدب ، ب فى صلاة العتمة (٤٩٨٦) .

(٣) أحمد ١/ ٢٣١

(٤) الترمذى فى اللباس ، ب ما جاء فى الاكتحال (١٧٥٧) ، والنسائى فى الزينة ، ب الكحل (٥١١٣) ، وابن ماجه فى الطب ، ب الكحل بالإثمد (٣٤٩٧) .

(٥) أحمد ١/ ٣٥٤ ، والترمذى فى اللباس ، ب ما جاء فى الاكتحال (١٧٥٧) ، وابن ماجه فى الطب ، ب من اكتحل وترا (٣٤٩٩) .

(٦) الترمذى فى اللباس ، ب ما جاء فى الاكتحال (١٧٥٧) بلفظ : « كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه » .

(٧) ابن أبى شيبة فى مصنفه فى الطب ، ب كم يكتحل فى كل عين ؟ ٧/ ٣٧٩ (٣٥٣٨) .

أنه أمر بالإثمد المُرَوَّح عند النوم ، وقال : « ليتقه الصائم »[1] . رواه الإمام أحمد ، وسئل أحمد الإمام عنه فقال : هذا حديث منكر وكذا قال ابن معين ، وزاد عبد الرحمن ضعيف ، وقال أبو حاتم : صدوق . وأبوه : تفرد عنه عبد الرحمن ووثقه ابن حبان . والمروح : المطيب بالمسك . قاله أبو عبيد .

وفى الكحل حفظُ صحةِ العين ، وتقويةٌ للنورِ الباصرِ ، وجلاؤها ، وتلطيفٌ للمادةِ الرديئة واستخراج لها وعند النوم أفضل لعدم الحركة المضرة وخدمة الطبيعة وفى بعض أنواعه زينة .

والإثمد هو حجرُ الكحل الأسودِ وأفضلُه ما يأتى من أصفهان ، ويأتى من الغرب أيضاً . وأجودُه سريعُ التَّفَتُّت ، لِفُتَاته بصيصٌ ، وداخلُه أملس لا وسخ فيه . وهو باردٌ يابس ينفعُ العينَ ، ويَقَوِّيها ، ويشدُّ أعصابها ، ويحفظ صحتها ، ويذهبُ اللحم الزائد فى القروحِ ، ويدملها ، وينقى أوساخها ، ويَجلُوها ، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسلِ المائى الرقيق. وهو أجودُ أكحالِ العين لاسيما للمشايخِ ومَنْ ضَعُفَ بصرُه ، إذا جعل معه شيء من المسك ، وإذا دُقَّ وخُلِطَ ببعض الشحومِ الطرية ، ولطخ على حرقِ النار لم يعرض فيه [خشكريشة][2] ونَفَعَ من النفط الحادث بسببه .

فصل فى الروائح الطيبة وفائدتها فى الصحة

وللرائحة الطيبة أثر فى حفظ الصحة ، فإنها غذاء الروح ، والروح مطية القوى ، والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الأعضاء الباطنة كالدماغ والقلب ويسر النفس وهو أصدق شيء للروح وأشده ملاءمة . ولهذا فى مسلم من حديث ابن عمر . أنه عليه السلام تبخر بالألُوَّة[3] بفتح الهمزة وضمها ، وهى العود الذى يتبخر به وبكافور يطرحه معها .

وللنسائى والبخارى فى « تاريخه » من حديث عائشة أنه عليه السلام كان يطيب بالمسك والعنبر[4] ، وفى الصحيح أو فى « الصحيحين » أنها طيبته لإحرامه ولحِلِّه منه بالمسك[5]

روى النسائى : عن الحسين بن عيسى القومسى ، عن عفان ، عن سَلاَّم بن سليمان أبى المنذر، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : «حُبِّبَ إلى من الدنيا النساء والطيب،

---

(١) أحمد ٣/٤٩٩ ، ٥٠٠

(٢) فى المخطوطة : « حشكرية » ، وفى جـ ، ط ، أ ، ر : « حشكريشه » كما أثبتناه .

(٣) مسلم فى الألفاظ ، ب استعمال المسك ، وأنه أطيب ، وكراهة رد الريحان والطيب (٢٢٥٤/٢١) .

(٤) البخارى فى التاريخ ٢/٨٨ ، والنسائى فى السنن الكبرى ، فى الزينة ، ب العنبر (٩٤٠٧/١) .

(٥) مسلم فى الحج ، ب الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٩١/٤٦) .

وجعلت قرة عينى فى الصلاة » (١)

ورواه أحمد عن عفان أو عن غيره، عن سَلام(٢) ، وسَلام، قال ابن معين : لا بأس به، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال العقيلى لا يتابع على حديثه ، ثم ذكر هذا الحديث قال: وقد روى من غير هذا الوجه بسند فيه لين أيضاً. ورواه النسائى أيضاً عن على بن مسلم ، عن سيَّار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، فذكره ، إسناده جيد (٣)

وفى مسلم : من حديث أبى هريرة : أنه عليه السلام قال : « من عرض عليه ريحان ، فلا يرده ؛ فإنه طيب الريح ، خفيف المحْملِ » (٤)

ولأحمد وأبى داود والنسائى : « مَنْ عُرِضَ عليه طيبٌ ، فلا يرده ؛ فإنه خفيفُ المحمل، طيبُ الرائحة »(٥)

وفى البخارى عن أنس : أنه ﷺ كان لا يرد الطيب (٦)

وروى هؤلاء إلا البخارى : عن أبى سعيد : أن النبى ﷺ قال فى المسك : « هو أطيب طيبكم » (٧)

وعنه أيضاً : أن النبىَّ ﷺ قال : « غسلُ الجمعةِ واجبٌ على كلِّ محتلمٍ ، والسواك ، وأنْ يمسَّ من طيب ما يقدر عليه » متفق عليه (٨) .

والملائكة عليهم السلام تحبُّ الرائحةَ الطيبة ، وتتأذى بالرائحة الخبيثة كما فى قصة البصل والثوم والكُرَّاث والشياطين لعنة الله عليهم عكسهم كما فى الحديث المشهور « إن هذه الحشوش محتضرة » (٩) أى : بالشياطين .

---

(١) النسائى فى السنن الكبرى فى عشرة النساء ، ب حب النساء (٨٨٨٧/ ١) .

(٢) أحمد ٣/ ١٩٩

(٣) النسائى فى السنن الكبرى فى عشرة النساء ، ب حب النساء (٨٨٨٨/ ٢) .

(٤) مسلم فى الألفاظ ، ب استعمال المسك ، وأنه أطيب ، وكراهة رد الريحان والطيب (٢٢٥٣/ ٢٠) .

(٥) أحمد ٢/ ٣٢٠ ، وأبو داود فى الترجل ، ب فى رد الطيب (٤١٧٢) ، والنسائى فى الزينة ، ب الطيب (٥٢٥٩) كلهم عن أبى هريرة .

(٦) البخارى فى اللباس ، ب من لم يرد الطيب (٥٩٢٩) .

(٧) أحمد ٣/ ٣٦ ، وأبو داود فى الجنائز ، ب فى المسك للميت (٣١٥٨) ، والنسائى فى الجنائز ، ب المسك (١٩٠٥) .

(٨) البخارى فى الجمعة ، ب الطيب للجمعة (٨٨٠) ، ومسلم فى الجمعة ، ب الطيب والسواك يوم الجمعة (٨٤٦/ ٧) .

(٩) أحمد ٤/ ٣٦٩ ، وأبو داود فى الطهارة ، ب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (٦) ، وابن ماجه فى الطهارة، ب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (٢٩٦) كلهم عن زيد بن أرقم .

وفى « مسند البزار » عن النبىِّ ﷺ : « إنَّ اللّه طيبٌ يحبُ الطيبَ، نظيفٌ يحب النظافة ، كريمٌ يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أفناءكم وساحاتكم ، ولا تَشَبَّهُوا باليهودِ يَجمعون الأكباءَ فى دورهم » (١) . الكِبى : بكسر الكاف مقصور : الكناسة ، والجمع الأكباء مثل معى وأمعاء . والكبه مثله ، والجمع : كبون .

ذكر أنواع ما يتطيب به
شما أو بخوراً أو غير ذلك

قال الأطباء أظفارُ الطيب هى أظفار تشبه الأظفار ، عطرة الرائحة ، حار يابس فى الثانية ، مُلَطفٌ إذا تبخرت به المرأة أزالَ الحيض ، ودخانه ينفع مَنْ بها اختناق الرحم ، وإذا شُرب حَرَّكَ البطن .

(بان) حار يابس فى الثانية . وقيل : حرارتُه فى الثانية ، وقيل : رطبٌ ، وقيل : قشره قابض وهو يَجْلو ويقطع ويقلعُ الثآليلَ والكَلَفَ والبهقَ ، وينفع الأورامَ الصلبة مع المرهم ، وينفع من الجرب والحكة والبثور ، ويسخن العصب ، ويقطع الرعاف بقبضه ، ويفتح سدد الكبد والطحال ويلين صلابتهما ضماداً مع دقيق الكرسنة ، وينفع من السوداء والبلغم . قال ابن جزلة مثقال حبة منه يسهل البلغمَ ، وهو يؤذى المعدة ويغثى ، ويصلحه الرازيانج ، وبدله وزنه فوه ونصف وزنه قشور السليخة ، وعشر وزنه بسْباسة .

(البنفسج) بارد فى الثانية ، رطبٌ فى الثالثة ، يجلبُ النومَ ، ويسكن الصداع الحار .

(ريحان) قال اللّه تعالى: **﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ . فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾** [الواقعة : ٨٨]. وقال تعالى : **﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾** [الرحمن : ١٢] . وسبق الحديث عنه.

وعن أسامة بن زيد رضى اللّه عنهما : أن النبى ﷺ قال : « ألا مُشَمِّرٌ للجنة ؟ فإن الجنة لا خطر لها ، هى ورب الكعبة نور يتلألأ ، وريحانة تهتز ، وقصرٌ مَشِيدٌ ، ونهر مُطَّردٌ ، وثمرة نضيجة ، وزوجة حسناء جميلة ، وحلل كثيرة ، ومقام فى أبد فى دار سليمة ، وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة فى محلة عالية بهية » ، قالوا : نعم يا رسول اللّه ، نحن المُشمِّرون قال: «قولوا إن شاء اللّه»، فقال القوم: إن شاء اللّه. رواه ابن ماجه من رواية الضحاك المعافرى (٢)، لم يرو عنه غير محمد بن مهاجر ، ووثقه ابن حبان .

---

(١) الترمذى فى الأدب ، ب ما جاء فى النظافة (٢٧٩٩) وقال : « هذا حديث غريب » ، والسيوطى فى جامع الأحاديث (٥٣٨٠) وعزاه للترمذى عن سعد بن أبى وقاص .

(٢) ابن ماجه فى الزهد ، ب صفة الجنة (٤٣٣٢) ، فى الزوائد : « فى إسناده مقال . والضحاك المعافرى الدمشقى ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى : فى طبقات التهذيب : مجهول ، وسليمان بن موسى مختلف فيه وباقى رجال الإسناد ثقات » .

أهل المغرب يَخُصُّونَ الريحانَ بالآس ، وهو الذى تعرفه العربُ من الريحان وهو بارد فى الأولى يابسٌ فى الثانية. والأكثرُ فيه الجوهر الأرضى الباردُ، وفيه مع هذا شىءٌ حارٌ لطيفُ؛ فهو لذلك يُجَفِّفُ تجفيفاً قوياً ، قوتُه قابضةٌ حابسةٌ من داخل وخارج معاً ، قاطعٌ للإسهال الصفراوى وهو يُنَشِّفُ الرُّطوباتِ فى المعدة ، ويقوى المعدةَ والقلبَ ، ويُذْهِبُ الخَفقانَ ويولدُ السهر إصلاحهُ بالبنفسج الطرى نافع للبخارِ الحارِّ الرطب إذا شُمَّ وأُكِلَ حَبُّه ويفرح القلب جداً ، وشَمُّهُ مانع للوباء ، وكذلك افتراشه فى البيت ، ويبرئ الأورام الحادثة فى الحالبين إذا وضع عليها ، وإذا دُقَّ ورقه غَضاً وضُرِبَ بالخلِّ ووضع على الرأس قطعَ الرُّعافَ . وإذا سُحِقَ ورقه اليابس وذُرَّ على القروحِ ذوات الرطوبة نفعها ، وتَقْوى الأعضاءُ الواهنة إذا ضُمِّدَ به ، وينفعُ الداحسَ ، وفى الآباط والأربية وغيرهما المتغير الرائحة ، ويقطعُ عرق مَنْ به خفقانٌ ويقويه . ويؤكل حَبُّه رطباً ويابساً لنفث الدم . وطبيخُ ثمرهِ يُسَوِّدُ الشعر ، وحبه صالحٌ للسعال بما فيه من الحلاوة الطبيعية وليس بضارٍّ للصدر ولا الرئة ، قاطع للعطش ذاهب بالقىء وليس فى الأشربة ما يعقل وينفع من أوجاع الرئة والسعال غير شرابه .

وإذا جُلِسَ فى طبيخه نفعَ من خُروجِ المقعدة والرحم ومن استرخاءِ المفاصلِ ، وإذا صُبَّ على كسورِ العظام التى لم تلحم نفعها ويجلو قشور الرأس وبثوره ويُمسكُ الشعرَ المتساقطَ ويسوده ، وإذا دق ورقه وصُبَّ عليه ماءٌ يسير وخلط به شىء من زيتٍ أو دهن الوردِ وضُمِّدَ به وافق القروح الرطبة والنملة والحمرة والأورام الحارة والشرى والبواسير .

وهو مُدِرٌّ للبولِ نافعٌ من لدغِ المثانةِ وعَضِّ الرتيلا ولسعِ العقرب وَرَبُّه يمنعُ سيلانَ الفضول إلى المعدة ، وليحذر التخلل بعرقه فإنه يضر لحم الفم ويهيج الدم . وفى خبرٍ ضعيفٍ: عن النبىِّ ﷺ أنه يحرك عرق الجذام . ومن الخواص أنه إذا اتخذت حلقة مثل الخاتم من قضيب الآس الطرى وأدخل فيها خنصر الرجل الذى فى أرنبته وَرَمٌ سكَّنه . ومن المُجَرَّبِ أنْ يُؤخذَ عودٌ من آسٍ ويحرق طرفه ويوضع على طرف الدمل أول ما يظهر فإنه لا يتزيد .

وأما الآسُ المُعْتَصَرُ والمستقطرُ يقطع العرق ، وإذا جُفِّفَ ورقه وبخرت به البواسير البارزة أضمرها وشفى منها ، وإنْ خُلط مع سندروس كان أقوى وإذا طبخ حبه فى زيت إنفاق ويدهن به قطع العرق الكثير ، وأصلح نسيم العرق . والآس يقوى العين ويقطع دمعتها ويمنع ما ينحدر إليها إذا طلى على الجبهة .

وأما (الريحان) غير الآس فيطلق على الحَبَق ، قال بعضهم أهل الشام والعراق يخصونه به . قال ابن جزلة : قيل : هو ورق الخلاف وهو جبلى وبستانى ونهرى ، وهو نبات طيب الريح جيد الطعم مربع الساق ورقه نحو ورق الخلاف ، والجبلى حار يابس فى الثالثة ،

والبستانى حار فى الثانية يابس فى الأولى ، والنهرى أقوى أنواعه وهو يذهب بنفخ العدس والباقلاء إذا خلط به ويقطع البلغم ويقوى المعدة وينفع من الاستسقاء إذا أُكِلَ مع التين حَبُّه . وقال ابن جزلة ريحان هو الشاهسفرم أجوده الصعترى حارٌّ فى الأولى يابس فى الثانية ، وقيل معتدل ، وقيل : بارد وهو يُحَلِّلُ الفضلاتِ من الدماغ ويملأ الدماغ البارد بخاراً ، وإصلاحه باللينوفر .

وقال بعضهم الريحان الفارسى الذى يسمى الحَبَق قيل حارٌّ ينفعُ شَمُّهُ من الصداع الحار إذا رُشَّ عليه الماءُ ، ويبرد ويرطب بالغرض . وقيل: بارد ، وقيل : رطب ، وقيل يابس يجلبُ النومَ وبزرهُ حابسٌ للإسهال الصفراوى مُقَوٍّ للقلبِ نافع للأمراض السوداوية . قال أهل اللغة والغريب : الريحانُ كُلُّ نَبْتٍ مشموم طيب الريح ، والكلام على ذلك يطول .

(سك) : حار يابس فى الثانية قابض مقوٍ للأحشاء ، وفى الطيب منه تحليلٌ وتفتيحٌ وهو جيد لأوجاعِ المفاصل ، وقيل : يزيد فى الباه ، وهو يعقل الطبع إذا ضُمِّدَ به البطنُ ، ويمنع النزف ، ويمنع [1] من أوجاع القلب . وقَدْرُ ما يُؤْخَذُ منه نصف درهم وشمه يصدع الرأس الحار ، ويُصْلِحُه الكافور .

(سنبل الطيب) : حار فى الأولى يابس فى الثانية ، وقيل : فى أول الثالثة مُفَتِّحٌ مُحَلِّلٌ يُتَّخَذُ منه غَسُولٌ لليدِ طيب . وذَريرتُه تمنُع العرق . وهو يحلل الأورامَ ويقوى الدماغ ، ويثبت أهداب العين إذا وقع فى الأكحال وينفع الخفقان وينقى الصدر والرئة ، ويفتح سدد الكبد والمعدة ويقويهما ، ويطيب النكهة ، ويمنع من اليرقان ووجع الطحال ، ويمسك الطبع ، وقَدْرُ ما يُؤخذ منه درهم .

(العنبر) : حار يابس فى الثانية ينفع المشايخ مُلَطِّفٌ ، تسخينه يقوى الدماغ والحواس والقلب تقويةً عجيبة ، ويزيد فى الروح ، قال بعضهم : هو مُقَوٍّ لجوهرِ كلّ روحٍ فى الأعضاء، وإذا تبخر به نفع من الزكام والصداع والشقيقة الباردة . وأجودُ ألوانه الأشهبُ ثم الأزرقُ ثم الأصفرُ . واختلف الناسُ فى عنصره ، وهو مذكورٌ فى الفقه فى إزالةِ النجاسة . ويضر من يعتاده الماشر ويصلحه الكافور والخيار .

(غالية) : تلين الأورام الصلبة ، ومع دهن البان تُقْطَرُ فى الأذنِ الوجعة . وشمها ينفعُ المصروعَ وينعشه وللمسكوت ، وتسكن الصداع البارد ، وشمها يفرح القلب وينفع من أوجاع الرحمِ الباردة حموأً ومن أورامها الصلبة والبلغمية ، وتُدِرُّ الحيضَ وتنفع من اختناق الرحم

---

(١) فى جـ : « وينفع » .

وينقيها ويهيئها للحبل ، [وهى مركبةٌ من مسك وسك ومثل نصف المسك عنبر ويخلط الجميع] (١) بدهن بان أو دهن اللينوفر . والعود قريبٌ منه ، ومزاجه أقربُ إلى العدل . ويضر شمه بأمراض الدماغ الحار ، ومَضْغُه يطيب النكهة ويفرح القلب . وأجوده الهندىُّ ، ثم الصينى ، ثم القمارى بفتح القاف ، ثم المندلى ، وأجوده الأسود والأزرق الصلب ، وأقلُّه جودةً ما خَفَّ وطفا على الماء . وفى خلط الكافور به إصلاحُ كلٍّ منهما بالآخر . وفى التبخر وهو التجمر مراعاةُ جوهر الهواء وإصلاحه فإنَّ فى صلاحِه صلاحَ البدن ، ويأتى الكلام فى العود قريباً فى فصل عن زيد بن أرقم .

(الفاغية) : والفغو نور الحناء ، وأفغى النباتُ ، أى : خرجت فاغيته . روى البيهقى فى « شعب الإيمان » : عن أنس قال : كان أحبّ الرياحينِ إلى رسولِ اللّه ﷺ الفاغية (٢). وروى فيه أيضاً عن بريدة يرفعه : « سَيِّدُ الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية » (٣). ويأتى الكلام فيه قريباً فى فصل عن سليمان .

(زباد) حار فى الثالثة معتدل فى الرطوبة محلل ينفع للصداع البارد ، ويسكن وجعَ الأُذنِ وينفع من البول العارض فى الفراش محلولاً بدهن بنفسج أو يعمل على ورقة مقشورة فتيلة وتحمل فى القضيب ، وإذا أُمسكَ فى الفم جَفَّفَ المنىَّ وقيل يُلَذِّذُ الجماعَ طلاء ، وفى عنصره خلافٌ فى إزالة النجاسة .

(زعفران) حار فى الثانية يابس فى الأولى فيه قَبْضٌ ، وهو محلل منضج يصلح العفونة والبلغم ويقوى الأحشاء ويُحَسِّنُ اللونَ ويجلو البصرَ والغشاوة ويكتحل به للزرقة المكتسبة فى الأمراض . ويقوى القلب ويفرحه وينوم صاحب الشقيقة ويُهَيِّجُ الباه ، يُدِرُّ البولَ ، ويسهل الولادة إذا شرب بمحِّ البيضِ ، وينفذ الأدوية التى يخلط بها إلى جميع البدن . وأكثر ما يستعمل منه إلى درهم وهو مُصَدِّعٌ بالرأسِ منوم مظلم للحواس ، ويسقط الشهوة ويُغثِّى ويضر بالرئة ، ويصلحه الأينيسون ويقال : ثلاثة مثاقيل منه تقتل بالتفريح .

ونهى النبىُّ ﷺ عن المُزَعْفَرِ للرَّجُل (٤) . قال بعضُ أصحابنا : يَحْرُمُ على الرجل . وهو قولُ الحنفية والشافعية . وقيل : يُكره ، وقيل : لا ، نقله الجماعة عن أحمد .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

(٢) البيهقى فى الشعب ، فى المطاعم والمشارب ، ب فيمن دعى إلى طعام طيب فقدم إليه طيب (٦٠٧٤).

(٣) البيهقى فى الشعب ، فى المطاعم ، والمشارب ، ب فيمن دعى إلى طعام طيب فقدم إليه طيب (٦٠٧٦) .

(٤) أحمد ٣/١٠١ ، ١٨٧ ، والبخارى فى اللباس ، ب النهى عن التزعفر للرجال (٥٨٤٦) ، ومسلم فى اللباس ، ب نهى الرجل عن التزعفر (٢١٠١/٧٧) .

وروى أحمد من حديث أبى هريرة فى صفة الجنة « ملاطها المسكُ الأذفر ، وترابها الزعفران » (١)

ورواه الترمذى من حديث ابن عمر وقال : « مسك أذفر » (٢)

المِلاَطُ : الطين الذى يجعل بين سافَى البناء ويملط به الحائط ، والذفر بالتحريك كُلُّ ريحٍ ذكية من طيبٍ أو دهنٍ . يقال : مسك أذفر بين الذَّفَر ، وقد ذَفِرَ بالكسر يَذفَر ، وروضة ذَفِرَةٌ ، والذَّفَر : الصُّنان . وهذا رجلٌ ذَفِرٌ ، أى : له صنانٌ وخبث ريح .

(القَرنفُل) حار يابس فى الثانية (٣) يطيب النكهة ، ويحد البصر ، ويقوى الكبد ورائحته تقوى الدماغ البارد وهو مفرح . قال بعضهم هو مُقَوٍّ للمعدة والدماغِ والقلبِ وينفعُ من القىء والغثيان وقدر ما يؤخذ منه إلى درهم .

(كافور): بارد يابس فى الثالثة يمنع الأورام الحارة والرعاف مع عصير البنج أو ماء الباذروج، وينفع الصداع الحار ، ويقوى حواس المحرورين ، وينفع فى أدوية الرمد الحارة . ودانقٌ منه ينفعُ من الورم الحار، ودرهمٌ منه يخلص من مضرة العقربِ الجرارة مع ماء التفاح الحامض ، والإكثار منه يُسَرِّعُ الشيب ويقطعُ الباه، ويولِّدُ حَصاةَ الكلى والمثانة، وشمه يسهر فى الحميات ، ويصلحه البنفسج واللينوفر ، ويُجْعَلُ فى غسلِ الميت ؛ لأنه يطيب ويصلب ويبرد، فلا يسرع الفساد.

(اللينوفر) باردٌ رَطبٌ فى الثانية برده أكثر من البنفسج ، وقيل بارد فى الثالثة ، أصلهُ ينفع إذا جُعل على البهق بالماء ، ومن الأورام الحادة ضماداً ، وبزره يمنع النزف ، وإذا غُلِىَ وصُبَّ على رأس مَنْ ناله حرارةٌ نفعه ، قال ابن سينا فى كتاب « الأدوية القلبية » اللينوفر يَقْرُبُ فى أحكامه من الكافورِ إلا أنه أرطبُ منه ورطوبته لكثرتها تُحْدِثُ لجوهرِ الروح الذى فى الدماغ كَلالاً وفتوراً إلا أن يكون محتاجاً إلى ترطيبٍ وتبريد ليعتدلَ ، ويعدل برده بالدارصينى ، وقال غيره : يقرب من الكافور الصندل وهو باردٌ فى آخر الثانية ، وقيل فى الثالثة ، يابس فى الثانية ينفع من الصداع والخفقان العارض فى الحميات الحادة وللكبد الحارة وللفم الحار ، والمحرك منه يفيد الحك يسير حرارة كما يستفيد الدقيق من العجن (٣) ، وإن خلط مع الأدوية المشروبة لتقوية المعدة والكبد وتبريدهما نَفَعَ ، ويضرُّ بالصوتِ ويُصْلِحُه الجلاب، وأجوده المقاصرى ، وقيل الأبيضُ منه أقوى من الأحمرِ ، وقيل أضعف ، والأحمرُ بارد يابس فى الثانية ، وقيل بارد فى الثالثة ، يمنع من انصبابِ الموادِ ، ويحلل الأورامَ الحادة ويُطْلى على الحمرة وينفع الصداع .

---

(١) أحمد ٢/ ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، والترمذى فى الدعوات ، ب فى العفو والعافية (٣٥٩٨) ، وابن ماجه فى الصيام ، ب فى الصائم لا ترد دعوته (١٧٥٢) .

(٢) الترمذى فى صفة الجنة ، ب ما جاء فى صفة الجنة ونعيمها (٢٥٢٦) .

(٣) فى جـ : « فى الثالثة » .

(لبان) : الذى يقال له : حصى لبان ، وهو الكندر . حار فى الدرجة الثانية يابس فى الأولى ، وقيل فى الثانية [1] منهما ، ينفع من قَذْفِ الدم ونزفه ، ويحبس القىء ، ومن وجع المعدة واستطلاق البطن ، ويهضم الطعام ، ويطرد الرياح ، ويجلو قروحَ العينِ ، وينبت اللحم فى سائر القروح ، ويقوى المعدة الضعيفة ويسخنها ، ويجفف البلغم ، ويُنَشِّفُ رطوباتِ الصدر ، ويجلو ظلمة البصر ، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار وفيه قَبْضٌ يسير ، وهو أفضل العلك ، وإذا مضغ وحده أو مع الصعتر الفارسى جلب البلغمَ ، ونفع من اعتقال اللسان ، ويزيد فى الذهن ويذكيه ، وإن بُخِّرَ بهما نفع من الوباء وطَيَّبَ رائحةَ الهواء . ويروى فى خبرٍ ضعيف أو موضوع عن النبىِّ ﷺ قال : « بَخِّرُوا بيوتكم باللبان » [2] وهو يجود الحفظ .

وقد روى عن علىٍّ رضى اللّه عنه أنه قال لرجلٍ شكا إليه النسيان : عليك باللبان ؛ فإنه يشجعُ القلبَ ، ويذهب بالنسيان .

وعن ابن عباس رضى اللّه عنهما : أن شربه مع السكر على الريق جيدٌ للبولِ والنسيان .

وعن أنس رضى اللّه عنه أنه شكا إليه رجلٌ النسيان فقال : عليك بالكندر ، انقعه من الليل ، ثم اشربه على الريق ، فإنه جيد للنسيان . وهذا إذا كان النسيان حدث من البلغم الرطب الذى يربط مقدم الدماغ ، ويمنعه من قبول ما يودعه فيه ، فيبقى كالشمع الذائب ، ولا يقبل الطابع ، وينفع فيه شم المسك والمرزنجوش وجميع الطيب الحار ، والتغذى فيه بِماء الحمص مع الخردل والحساء المتخذة من اللوز مع العسل ، ويستعمل فيه الانكباب على المياه اللطيفة المحللة كماء البابونج والمرزنجوش ، وللكندرِ خاصيةٌ فى تجفيفِ الدماغ وقوته والزيادة فى الحفظ، وكذا الزنجبيل المربى ويزيد فى الحفظ وجوهر الدماغ وقوته بخاصية فى النارنجيل، وهو: جوز الهند ومرقة الدجاج ولحمها والذى يضرُّ الذهنَ : الكسفرةُ الرطبةُ والتفاحُ الحامض ولم يقل بعضُهم الحامض وإدمان السكر وكثرة الهم والفكر والغم . قال بعضهم : والنظرُ فى الماء الواقفِ والبول فيه والنظر إلى المصلوب ، وقراءةُ ألواح القبور ، والمشىُ بين جملين مقطورين ، وإلقاء القمل بالحياة ، وحجامة النقرة ، وأكلُ سُؤْرِ الفار ، ويكونُ النسيانُ من السوداء التى تيبس الدماغَ وتُجَفِّفُه ، فلا يقبل ما يودع فيه مثل الشمع الشديد اليبس والتغذى بلحوم الدجاج والجداء والخرفان ومرقهما نافع فيه ، قال بعضهم : النسيانُ عن يبسٍ يتبعه سهرٌ وحِفظٌ للأمور الماضية دون الحالية ، والنسيان عن رطوبة بالعكس .

(مرزنجوش) : ويسمى المردقوش يابسٌ فى الثانية ، وقيل : فى الرابعة ، وقيل فى

---

(١) فى جـ : « فى الثالثة » .

(٢) البيهقى فى شعب الإيمان ، فى المطاعم والمشارب (٦٠٨٠) .

الثالثة ملطفٌ ينفع من الصداع عن برد وبلغم وسوداء وزكام ورياح غليظة ، ويفتحُ السددَ الحادثةَ فى الرأسِ والمنخرين ، ويحللُ أكثرَ الأورامِ والأوجاع الباردةِ الرطبة ، وإذا احتُملَ أدر الطمث ، وأعان على الحبل ، وإذا طُلى ماؤه على العضو بعد الفراغ من الحجم منع الآثار الحادثة عن الشرط بعد الحجم ، ويطلى يابسه على الدم واخضراره وخصوصاً تحت العين فيُحَلِّلُه ، وطبيخُه ينفع من الاستسقاء ، وخمسة دراهم منه ينفع من الشرى البلغمى ، وهو ينفع من عسر البول والحيض ، ويُضَمَّدُ به لَسْع العقرب مع الخلِّ ، ودهنُه نافعٌ لوجع الظهر والركبتين ويذهب بالإعياء ، ومَنْ شَمَّهُ لم ينزل فى عينه الماء ، وإذا استعط بمائه مع دهن اللوز المر ، فتح سدد المنخرين ، ونفع من الريح العارضة فيهما وفى الرأس ، وذكر حُنَيْن أنه يضرُّ بالمثانةِ وأنه يصلحه بزر البقلة الحمقاء .

(المسك) : قال تعالى : ﴿ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ . خِتَامُهُ مِسْك ﴾ [المطففين : ٢٥، ٢٦] .

وهو حار يابس فى الثانية ، وقيل فى الثالثة ، يسرُّ النفسَ ويقوى الأعضاء الباطنة جميعها شرباً وشَمًّا ، والظاهرة إذا وضع عليها ، نافعٌ للمشايخ والمبرودين لاسيما زمن الشتاء، جيد للغشى والخفقان وضعف القوة بإنعاشه للحرارة الغريزية ، ويجلو بياضَ العين وينشفُ رطوبتها وينفس الرياح منها ومن جميع الأعضاء ، ويُبطل عملَ السموم ، وينفعُ من نهشِ الأفاعى ، ويُوصلُ الأدويةَ إلى داخل طبقات العين ، ويقوى القلبَ ويفرح ويذكى ، وشَمُّه يضرُّ بالدماغ الحار ، ويورثُ الصفار ، ويُصْلِحُه الكافور .

وذكر ابن جزلة وغيره : أنَّ من خواصه أنه يُبْخِرُ الفمَ إذا وقع فى الطبيخ ، وهو أطيبُ الطيبِ كما سبق عن الصادقِ المصدوقِ ﷺ ؛ ولهذا كان هو المذكور فى أخبار صفة الجنة . ففى حديث أنس « ترابها المِسكُ » متفق عليه (١)، « وطينُ نهرِ الكوثرِ المسكُ الأذفرُ » رواه البخارى (٢).

وفى خبر أبى هريرة فى سوق الجنة « ويجلسُ أدناهم ــ وما فيهم دَنِىٌّ ــ على كُثبانِ المسك والكافور » رواه ابن ماجه والترمذى وقال : غريب (٣)

ومن قدم من الأطباء العنبر على المسك فقد أخطأ ، وكونُ العنبرِ لا يتغير على طولِ الزمانِ فهو كالذهبِ ، فهذه خاصية واحدة للعنبر لا تقاوم ما فى المسك والله أعلم .

---

(١) أحمد ٥/١٤٤ ، والبخارى فى الصلاة ، ب كيف فرضت الصلوات فى الإسراء ؟ (٣٤٩) ، ومسلم فى الإيمان ، ب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات ، وفرض الصلوات (١٦٣/٢٦٣) .

(٢) البخارى فى الرقاق، ب فى الحوض، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (٦٥٨١) عن أنس بن مالك.

(٣) الترمذى فى صفة الجنة ، ب ما جاء فى سوق الجنة (٢٥٤٩) ، وابن ماجه فى الزهد ، ب صفة الجنة (٤٣٣٦) .

(ميعة) : فيها قَبْضٌ وتجفيفٌ حارة يابسة ، وقيل : رطبة تسخن وتلين وتنضج ، وقيل: تنقى الدماغ ، وتنفعُ الجذام ، وتمسك الطبعَ ، يؤخذ منها إلى مثقال ، وتنفعُ من السعالِ ، والزكام ، والنزلات ، والبحوحة من رطوبة وتحدر الحيض شرباً وحملاً وهى مصدعة ، وقيل : تضرُّ بالرئة ، ويصلحها المستكى .

(ند) يسخن إذا بُخِّرَ به ، والبخور به يقوى القلبَ وينفعُ من السموم ، وهو مركَّبٌ من عودٍ هندى ومسكٍ وعنبر يعجن بهما ، وقد يعمل من عنبر ومسك ، وقد يضم إلى ذلك الكافور .

(نرجس) : يروى فيه وفى المرزنجوش والبنفسج عن النبىِّ ﷺ ما لا يصحُّ ، وبعضُه فى « المستوعب » ، وهو فى « موضوعات ابن الجوزى » (١). والنرجسُ ، معتدلٌ فى الحر واليبس يلطف ، وقيل : حار يابس فى الثانية ، وقيل : فى الثالثة فيه تحليلُ قوىٌّ .

وينفع الزكامَ الباردَ ، ويفتح سدد الدماغ والمنخرين ، وينفعُ من الصداع عن رطوبة أو سوداء ، ويصدع الرؤوس الحارة ، ويُصلحه البنفسجُ أو الكافور . وأصله ، وهو بصلٌ يدملُ القروحَ الغائرةَ إلى العصبِ ، وله قوةٌ جالبةٌ جاذبةٌ تجذبُ من القعر ، ويجلو ويخرجُ الشوك ويجلو الكَلَفَ ، وينفعُ من داء الثعلبِ ، ويهيجُ الدُّبيلات . وأكله يهيج القىء ويجذب الرطوبة من قعر البدنِ ، والمُحدق منه إذا شُقَ بصلُه صليباً وغُرس صار مضاعفاً ، ومَنْ أدمن شَمَّهُ فى الشتاء أمن البَرسامَ فى الصيف ، وفيه من العطرية ما يقوِّى القلبَ والدماغ ، قال صاحب «التيسير» : شمه يذهب بصرع الصبيان .

(ورد) : مركب من جوهرين مائى وأرضى ، فيه حَرَاقةٌ وقَبْضٌ ومرارة ، ومرارته تَقل إذا يبس ، بارد فى الأولى ، يابس فى الثانية ، وقيل : فى الثالثة متوسط فى الغلظ واللطافة ، تجفيفُه أقوى من قبضه يُقَوِّى الأعضاء الباطنة واللثة والأسنان ، ويصلح نَتنَ العرقِ إذا استعمل فى الحمام ويقطع الثآليل . وإذا استُعملَ مسحوقاً ينفعُ من القروح والسجوح فى المعلى وينبتُ اللحمَ فى القرحة العميقة ، مُسكنٌ للصداع الحار ، مُهَيِّجٌ للزكام والعطاس ، وأقماعه تنفع من نفث الدم ، وهو نافع للكبد والمعدة ، ويسكن أوجاعَ السفلِ طلاء بريشة ، ويحتقن بطبيخه لقروحِ الأمعاءِ . والطرى منه يسهل : عشرة دراهم منه عشرة مجالس ، وثلاثةُ دراهم منه تنفعُ من حرارة حمى الربع ، ويابسه لا يسهل ، وإذا طُبخَ مع العدس وضُمِّدَتْ به المعدةُ نفع قروحها ، وإذا أمسك فى الفم نفع من النتن والقُلاع ، لاسيما إذا خُلطَ معه العدس والكافور ، وشم الطرىِّ يقوى الدماغ والقلب وهو يقوى (٢) شهوةَ الباه إذا اضطجع على المفروش منه أو أكل

---

(١) ابن الجوزى فى الموضوعات فى الطيب ٣/ ٦١ ، ٦٣ ــ ٦٥

(٢) فى جـ : « يقطع » ، وكذا فى أ ، ر ، ط .

لتبريده وتجفيفه ، وماءُ الورد بارد ، وقيل : حار ، يشد اللثة ويسكن وجعَ العين من حرارة ، وإذا تجرع منه نفع من الغشى ونفثِ الدم ، وقوى القوة وآلاتها والمعدة ، خشن الصدر، ويُصْلِحُه نباتُ الجلاب ، ومن الورد نوع حار محرق .

(ورد صينى) : وهو وردُ النسرين . هو كالياسمين فى أفعاله ، وأضعف منه ، ودهنه كدهنِ النرجسِ. وهو حار يابس فى الأولى وقيل: فى الثالثة مُنَقٍّ مُلَطف ينفعُ من بردِ العصبِ، ويقتلُ الديدانَ فى الأذنِ ، وينفع من طنينها ودَوِيّها ، ويفتحُ سددَ المنخرين ، ويسكن القىء والفواق .

(ورد الخلاف) : وورد التفاح وورد الكمثرى وورد السفرجل باردٌ يقوِّىَ القلب والدماغ.

(ورد الجورى) : أجوده الأصفر ، حار فى الأولى ، معتدل فى اليبس ملطف محلل ، شمه ينفع الدماغ البارد الرطب ، ويحللِ الرياح الغليظة . وماؤه المطبوخ إذا شُرِبَ أدرَّ الحيضَ، وأسقط المشيمة ويحلل أورام الرحم إذا طُلىَ على العانة .

(لاذَن) هو رطوبة تتعلق بشعر المعزى ولحاها إذا رَعَتْ نباتاً معروفاً يقعُ عليه طلٌّ وترتكم عليه نداوةٌ ، فإذا علق بشعر المعزى أخذ عنها وكان اللاذَن والردىءُ منه ما يعلق بأظلافها وأجودُه الدسم الرزين الطيب الريح الذى لونه إلى الصفرة وهو حار فى آخر الأولى ، وقيل فى آخر الثانية ، رطب ، وقيل يابس ، وهو لطيفٌ جدا وفيه يَسِيرُ قَبْضٍ ، مُنضجٌ للرطوبات الغليظة اللزجة ، وينبتُ الشعر المنتشر ويكثفه ويحفظه مع دهنِ الآسِ ، ويخرج الجنين الميت والمشيمة تدخيناً فى قمع . وإنْ شُرِبَ بشرابٍ عَقَلَ البطنَ ، وأدرَّ البولَ . وهو ينقى البلغم ، وقدر ما يؤخذ منه إلى نصف درهم ، ويلين صلابةَ المعدةِ والكبدِ ويقويهما إذا كان قد نالها ضَعْفٌ من برد .

(ياسمين) : يقال له : ياسمون ، وهو أبيض وأصفر وأرجوانى ، والأبيض أسمنه وبعده الأصفر ، وهو يابس حار فى الدرجة الثالثة ، وقيل فى الثانية ، ويُلطفُ الرطوبات ، ويُذهب الكَلَفَ ويحللُ الصداع البلغمى إذا شُمَّ ، وينفعُ أصحابَ اللقوة والفالج ، ويفتح السددَ، وينفعُ من عرق النسا ، وكثيره ينفع الطحال ، ويورث الصفار ، ورائحته مصدعة ، ويصلحه الكافور .

فصل فى عرق النسا وما ورد فى دوائه

عن أنس رضىَ اللّه عنه قال : سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول : « دواءُ عرق النَّسا ألية شاة أعرابيةٍ تُذَابُ ثم تُجزَّأُ فى ثلاثةِ أجزاء ، ثم تُشربُ على الرِّيق فى كل يوم جزء » رواه ابنُ ماجه، ولأحمد : « ألية كبشٍ عربىٍّ أسود ليس بالعظيم ولا الصغير » (١)

---

(١) أحمد ٣/ ٢١٩ ، وابن ماجه فى كتاب الطب ، ب دواء عرق النسا (٣٤٦٣) ، وقال البوصيرى : « إسناده صحيح ورجاله ثقات » .

(عرق النَّسا) : وجع يبتدئ من مفصلِ الورك ، وينزلُ من خلف على الفخذِ وربما امتدَّ على الكعب ، وكلما طالتْ مُدَّته زادَ نُزوله وتهزل معه الرجلُ والفخذُ . وفى هذا الخبرِ تسميةُ هذا المرض بعرقِ النسا أعمُّ من النساء ؛ فهو من إضافةِ العام إلى الخاص ككلِ الدرهم أو بعضها. وإن النسا هو المرضُ الحالُّ بالعرق فهو إضافةُ الشيء إلى محله . ومنع بعضُهم من هذه التسمية وقال : النسا: هو العِرْقُ نفسُه فيكون من إضافةِ الشيءِ إلى نفسهِ وهو ممتنع . وقيل سُمِّيَ بذلك ؛ لأنَّ ألمه يُنْسِى ما سواه ، وهذا الخبرُ خطابٌ لأهلِ الحجاز وما قاربهم ؛ لأنَّ هذا المرض يحدثُ من يبس أو مادة غليظة أو لزجة فعلاجها بالإسهال والألية فيها الخاصتان الإنضاجُ والإخراجُ وتعيينُ الشاةِ بالأعرابية لقلةِ فضولها ورَعْيها نباتَ البَرِّ الحار كالشِّيح والغالبُ على الناس استعمال الأدويةِ المفردة ، وعلية أطباء الهند والروم واليونان يعتنون بالمركبة. والتحقيق اختلاف الدواء باختلاف الغذاء ، فالعربُ والبوادى غذاؤهم بسيط ، فمرضهم بسيط، فدواؤهم بسيطٌ ، والعكس بالعكس ، واللّه أعلم .

فصل

عن أسماءَ بنت عُمَيْسٍ أنَّ النبىَّ ﷺ قال لها : « بماذا كنت تَسْتَمْشِينَ ؟ » قالت بالشُّبْرُمِ، قال : « حَارٌّ حارٌّ » قالت ثم: استَمْشَيْت بالسَّنا ، فقال : « لو كانَ شيء يشفى من الموت لكان السَّنا » رواه الترمذى وابن ماجه (١) .

ولابن ماجه من حديثِ عبدِ اللّه بن حرام : « عليكم بالسَّنا والسَّنُّوت ، فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام » قيل : وما السام ؟ قال لها : « الموت »(٢) . بعضُ الأعرابِ يقولون فى السنوت تسمين ، أى : تليين الطبع . ويسمى الدواء المسهل : مشياً على وزن فعيل ، وقيل : لأنَّ المسهولَ يكثر المشى للحاجة .

والشبرم: قشر عرق شجرة، حار يابس فى الرابعة ، لم يَرَ الأطباءُ استعمالَهُ لفرطِ إسهاله، وهو يسهلُ الدواء والكيموس الغليظ والماء الأصفر والبلغم ، مكربٌ مُغْثٍ ، والإكثارُ منه يقتل. وينبغى إذا استُعملَ أنْ يُنقعَ فى اللبن الحليب يوماً وليلة ، ويغير عليه اللَّبن فى اليوم مرتين أو ثلاثاً ، ويخرج ويجفف فى الظلِّ ، ويخلطُ معه الوردُ والكُثَيْراء ويُشربُ بماءِ العسل أو عصيرِ العنب . والشربةُ منه من دانقين إلى أربعة بحسب القوة ، وقيل : إنَّ الشبرمَ لَا خيرَ فيه قتل بها أطباءُ الطرقاتِ كثيراً من الناس ، وقوله : « حار حار » ويروى « حار بار » .

قال أبو عبيد : أكثرُ كلامهم بالباء قيل : الحار الشديد الإسهال ، وقيل : هو من الإتباع الذى يُقصدُ به تأكيدُ الأول مع أنَّ فى الحار معنى آخر ، وهو الذى يحر ما يصيبه لشدة حرارته،

---

(١) الترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى السَّنَا (٢٠٨١) وقال : « هذا حديث حسن غريب » ، وابن ماجه فى الطب ، ب دواء المشى (٣٤٦١) .

(٢) ابن ماجه فى الطب ، ب السنا والسنوت (٣٤٥٧) .

وأما بار ، فلغةٌ فى حار كصهريج وصهرى والصهارى والصهاريج ، أو إتباع .

وأما السَّنا فبالمدِّ والقَصْرِ : نَبْتٌ حجازى أفضله المكىُّ مأمون حار يابس فى الدرجة الأولى يسهل الصفراءَ والسوداءَ ويقوى جرمَ القلبِ ، وخاصيته النفعُ منِ الوسواسِ السوداوى ، ومن الشقاقِ العارضِ فى البدن ، ويفتح العضلَ وانتشارَ الشعر ، ومن القملِ والصداعِ العتيق والجرب والبثور والحكة والصرع وشربُ مائه مطبوخاً أصلحُ من شربه مدقوقاً وقدر الشربة منه إلى ثلاثة دراهم ومن مائة إلى خمسة ، وإنْ طُبِخَ معه شىءٌ من زهرِ البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العجم كان أصلح . وقيل : الشربةُ منه من أربعة دراهم إلى تسعة [(١)]

وأما السنوت : فقيل : العسل وقيل : رُبُّ عكَّة سمنٍ ، وقيل : الكمون ، وقيل : جبٌّ يشبهه ، وقيل : الرازيانج ، وقيل : الشبت ، وقيل : التمر ، وقيل : العسلُ الذى يكون فى زقاقِ السمن ، قال بعضهم : وهذا أقربُ ، فيخلط السنا مدقوقاً بعسل مخالطٍ لسمنٍ ثم يُلْعَقُ لما فيهما من إصلاحِ السنا وإعانته على الإسهال ، والله أعلم .

فصل فى خواص القسط البحرى الهندى والزيت والزيتون

عن زيد بن أرقم أنَّ النبىَّ ﷺ قال: « تَداوَوْا من ذاتِ الجنبِ بالقسط البحرى والزيت »[(٢)]. وعنه أيضاً : أنَّ النبىَّ ﷺ كان ينعتُ الزيتَ والوَرْسَ من ذَاتِ الجنب [(٣)] قال قتادة : يُلَدُّ من جانبه الذى يشتكيه. رواهما الترمذى وقال: حسن صحيح . قال: وذات الجنب يعنى : السل، ولأحمد : « بالعود الهندى والزيت » [(٤)] . ولابن ماجه « وَرْساً وقسطاً وزيتاً » [(٥)].

وذات الجنب الحقيقى عند الأطباء : وَرَمٌ حارٌّ يَعرض فى الغشاء المستبطن للأضلاع ، وغير الحقيقى ، وَجَعٌ يشبهه يعرضُ فى نواحى الجنب عن رياحٍ غليظة مؤذية تحتقنُ بين الصِفاقات . والوجع فى هذا ممدودٌ ، وفى الحقيقى ناخسٌ .

قال صاحب « القانون » قد يعرض فى الجنب والصِّفاقات والعضل الذى فى الصدور والأضلاع ونواحيها أورامٌ موجعةٌ تسمى شوصاً وبرساماً وذات الجنب ، وقد تكون أوجاع فى هذه الأعضاء ليست من ورمٍ ، ولكن من رياحٍ غليظةٍ فيظن أنها من هذه العلة ، قال: ولا يكون .

---

(١) فى جـ : « سبعة » .

(٢) أحمد ٤/ ٣٩٦ ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى دواء ذات الجنب (٢٠٧٩) .

(٣) أحمد ٤/ ٣٧٢ ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى دواء ذات الجنب (٢٠٧٨)

(٤) أحمد ٤/ ٣٦٩

(٥) ابن ماجه فى الطب ، ب دواء ذات الجنب (٣٤٦٧) .

واعلم أنَّ كُلَّ وجعٍ فى الجنب قد يسمى ذاتَ الجنب اشتقاقاً من مكان الألم ؛ لأنَّ معنى ذات الجنب : صاحبة الجنب ، والغرضُ به ها هنا وَجَعُ الجنب ، فإذا عرض فى الجنب ألم عن أىِّ سببٍ كان نُسبَ إليه . وعليه حمل كلام أبقراط فى قوله : إنَّ أصحابَ ذاتِ الجنب ينتفعون بالحمام ، قيل : المرادُ به كُلُّ مَنْ به وجعُ جنبٍ أو وجع رئة من سوءِ مزاجٍ أو من أخلاطٍ غليظةٍ أو لذاعة من غير ورمٍ ولا حمى .

قال بعضهم : معنى ذات الجنب فى لغة اليونان : ورم الجنب الحاد ، أو ورم كُلِّ واحدٍ من الأعضاء الباطنة ، ويلزم ذات الجنب الحقيقى السعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المتساوى والعلاج الموجود .

وليس هذا مراد الحديث ، بل الكائن عن الريح الغليظةِ ، فإنَّ القسط البحرى قال بعضهم: وهو العود الهندى إذا دُقَّ ناعماً وخُلَطَ به الزيتُ المسخن ودلك به مكانُ الريح المذكور أو لُعِقَ كان دواء موافقاً لذلك نافعاً محللاً مقوياً للأعضاء الباطنة، ويطردُ الريحَ، ويفتح السددَ، نافعٌ من ذاتِ الجنبِ ، ويذهب فضلَ الرطوبة .

والعود المذكور جيدٌ للدماغ ، قال : ويجوز أنْ ينفع القسط من ذاتِ الجنبِ الحقيقى إذا كان حُدُوثُها عن مادة بلغمية لاسيما وقت انحطاط العلة . وقد عُرِفَ بذلك بطلانُ قولِ مَنْ قال: إنَّ الأطباء تُنكرُ مداواةَ ذاتِ الجنب بالقسطِ لحرارته الشديدة .

وقال بعضهم : اتفق الأطباءُ أنه يُدرُّ الطمثَ والبول وينفع من السموم ويحركُ شهوةَ الجماع ويقتلُ الدودَ وحب القرع فى الأمعاء إذا شرب بعسل ، ويذهب الكَلَفَ إذا طُلِىَ عليه ، وينفع من برد المعدة والكبد والبرد ومن حُمَّى الدور والربع وغير ذلك وهو صنفان ، وقيل : أكثر بحرىٌّ وهو الأبيض ، وهندى . وقال بعضهم : البحرى أفضلُ منه وأقلُّ حرارة ، وقيل: هما حاران يابسان فى الدرجة الثالثة . والهندى أشد حراً وقيل : القسط حار فى الثالثة، يابس فى الثانية . وقد ذكر جالينوس أنه ينفعُ من الكُزَاز بضم الكاف وبالزاى داءٌ يأخذُ من شدة البرد ، وأنه ينفع من وجع الجبين .

وأما الزيتُ : فقد قال تعالى : ﴿ **يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَّ شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ** ﴾ [النور : ٣٥] .

وروى ابن ماجه ، حدثنا الحسين بن مهدى ، حدثنا عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن زيد ابن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر مرفوعاً « ائتدموا بالزيتِ وادَّهنوا به ، فإنه من شجرةٍ مباركة»[١] ، إسناده ثقات . وسأل أبو طالب لأحمد عنه ، ولفظه « كلوا الزيت وادهنوا به ؛

(١) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب الزيت (٣٣١٩) .

فإنه من شجرة مباركة »[1] وفيه : عن زيد ، عن أبيه ، عن عمر ، فقال خطأ ليس فيه عمر ، إنما لقنوه عن عمر ، فقال : عن عمر . إنما هو مرسلٌ حَدَّثَنَاهُ عبد الرزاق يعنى كذلك، وكذا قال ابن معين ، ورواه عبد بن حميد فى « مسنده » عن عبد الرزاق فذكر عمرَ فيه [2]، والترمذى وابن ماجه من حديث أبى هريرة [3] مثله .

قال الأطباء الزيتُ حار باعتدال إلى رطوبة ، وقيل حار رطب وقيل يابس ، والمعتصرُ من الزيتون النضيج أعدلُ وأجودُ من الفَجِّ منه ، فيه برد ويبس ، ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين ، ومن الأسود يسخن ويرطب باعتدال وينفع من السموم ، وينفع البطن ، ويخرج الدود . والعتيقُ منه أشد إسخاناً وتحليلاً يُطلى به النقرس . والمغسولُ من الزيتِ يوافق أوجاعَ الأعصابِ والنساء ، وغسله أنْ يُضْرَبَ مع الماء العذب المفتر مرات ويصفى زيت الإنفاق أن يعتصر من الزيتون الأخضر قال بعضهم : بالماء خير أنواعه قال بعضهم هو أقل حرارة وألطف وأبلغ فى النفع . وذكر ابن جزلة : إن هذا بارد يابس وجميع الزيت ملين للبشرة ويبطئ بالشيب .

وأما الزيتون المالح يمنع من نفط حرقِ النار ، ويَشُدُّ اللثة ، وورقه ينفع من الحمرة والنملة والقروح والشِّرى ويمنع العرق وينفع من الداحس ، ومنافعه كثيرة .

وأما الوَرْس فعن أُمِّ سلمة قالت : كانت النُّفساءُ تجلس على عهدِ رسولِ الله ﷺ أربعين يوماً وكنا نطلى وجوهنا بالورس من الكَلَفِ [4] . رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه ، وهو مختلف فى حُسْنه وضعفه .

(الوَرْس) يُجلبُ من اليمن قيل : ينتحت من أشجاره ، وقيل يزرع بها ولا يكون منه شيء برى ، ويزرع سنة فيبقى عشر سنين ينبت ويثمر فى الأرض ، وهو فى الحرارة واليبوسة فى الدرجة الثانية ، قال بعضهم : فى أولها وأجوده الأحمر اللين فى اليد القليل النخالة ، قابضٌ لطيف يمنع من الكَلَف والنَّمَشِ والحكة والبثور فى سطح البدن والبهق والسفعة طِلاءً ، وإذا شُرِبَ نفع الوضح ، وفَتَّتَ الحصاة ، ونفع من أوجاع الكلى والمثانة الباردة وقدر

---

(١) أحمد ٣/٤٩٧ ، والترمذى فى الكتاب والباب السابقين (١٨٥٢) .

(٢) عبد بن حميد فى مسنده (١٣) .

(٣) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى أكل الزيت (١٨٥١) عن عمر وابن ماجه فى الأطعمة ، ب الزيت (٣٣٢٠) عن أبى هريرة ، وقال فى الزوائد « فى إسناده عبد الله بن سعيد المقبرى قال فى تقريب التهذيب : متروك » .

(٤) أحمد ٦/٣٠٣ ، وأبو داود فى الطهارة ، ب ما جاء فى وقت النفساء (٣١١) ، والترمذى فى الطهارة ، ب ما جاء فى كم تمكث النفساء ؟ (١٣٩) وقال : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبى سهل عن مُسَّةَ الأزدية عن أم سلمة » ، وابن ماجه فى الطهارة ، ب النفساء كم تجلس (٦٤٨) .

ما يشرب منه درهم ، وقيل : يضرُّ بالمثانةِ ويصلحه العسل . قال بعضهم : منافعه تقرب من منافع القسط البحرى .

فصل فى الصداع وأسبابه وفائدة الحجامة والحناء فيه

عن سلمى خادم النبىِّ ﷺ قالت : ما سمعتُ أحداً قطُّ يشكو إلى رسول اللّه ﷺ وجعاً فى رأسه إلا قال له : « احتجم » ، ولا وجعاً فى رجليه إلا قال : « اخضبهما بالحناء » حديثٌ رواه أحمد وأبو داود (١)

ولأحمد أيضاً والترمذى وابن ماجه بالإسناد الحسن قال : كنتُ أخدم النبىَّ ﷺ فما كانت تُصيبه قرحة ولا نكبة إلا أمرنى أنْ أضع عليها الحناء (٢) .

وروى ابن ماجه أنه عليه السلام كان إذا صُدِعَ غَلَّفَ رأسه بالحِنَّاء ، ويقول : « إنه نافعٌ بإذن اللّه من الصداع » (٣)

(الصداع) : وجعٌ فى الرأس (٤) ، فما كان لازماً فى أحد شقيه سُمِّىَ شقيقةً ، وإن كان شاملا لجميعه لازماً ، سمى بيضة وخوذة تشبيهاً ببيضة السلاح التى تشتمل على الرأس كله ، وربما كان فى مؤخر الرأس وفى مقدمه .

وحقيقته : سخونة الرأس واحتماؤه لما كان فيه من البخار ، يطلب النفوذ من الرأس ، فلا يجد منفذاً فيصدعه كما يتصدع الوعاء إذا حَمِىَ ما فيه وطلب النفوذ . وكُلُّ رطبٍ إذا حَمِىَ طلب مكاناً أوسع من مكانه الذى كان فيه .

وللصداع أسباب أحدها من الطبائع الأربعة، ومن قروح فى المعدة، ومن ريح غليظة فيها، وعن ورم فى عروقها ، وعن امتلائها ، وبعد الجماع ، وبعد القىء ، وعن الحر ، وعن البرد ، وعن السهر ، وعن حملِ شىء ثقيل عليه ، وعن كثرة الكلام ، وعن كثرة الحركة وعن عرض نفسانى كالهم والغم ، وعن شدة الجوع ، وعن ورم فى صفاق الدماغ ، السبب العشرون : الحمى لاشتعال حرارتها فيه ؛ فيتألم .

وسببُ صداع الشقيقة مادةٌ فى شرايين الرأس وحدها ، حاصلة فيها أو مرتقية إليها ، فيقبلها الجانب الأضعف من جانبيه وتلك المادة إما بخارية وإما أخلاطٌ حارة أو باردة ،

(١) أحمد ٦/ ٤٦٣ ، وأبو داود فى الطب ، ب فى الحجامة (٣٨٥٨) .

(٢) أحمد ٦/٤٦٣ ، والترمذى فى الطب ، ب ما جاء فى التداوى بالحناء (٢٠٥٤) وقال : « هذا حديث حسن غريب » ، وابن ماجه فى الطب ، ب الحناء (٣٥٠٢) .

(٣) الذى فى ابن ماجه هو حديث سلمى المتقدم ، وانظر زاد المعاد ٤/ ٨٥ .

(٤) فى جـ : « وجع فى بعض الرأس » .

وعلامتها الخاصة بها ضربان للشرايين وخاصة فى الدموى . وإذا ضبطت بالعصائب ومنعت من الضربان سكن الوجع .

وصح عن النبىِّ ﷺ أنه عصبَ رأسه بعصابةٍ فى مرضه [1] ؛ فعصبه ينفع من أوجاعه .

ومن المعلوم أنَّ علاجه يختلفُ باختلافِ أسبابه ، فالحناء علاج بعض أسبابه فينفع نفعاً ظاهراً من حرارةٍ ملهبة لا من مادة يجب استفراغها ، وإن ضمدت به الجبهة مع خلٍّ سكن الصداع، وفيه قوةٌ موافقة للعصب إذا ضمد به سكن أوجاعه وهذا يعم الأعضاء ، وفيه قَبضٌ تَشتَدُّ به الأعضاءُ . وإذا ضُمِّدَ به موضع الورم الحار الملتهب سكنه .

والحناء بارد فى الأولى يابس فى الثانية ، وقيل : معتدل الحر والبرد ، وقوة شجره مركبة من قوة محللة اكتسبها من جوهر فيها مائى حار باعتدال ، ومن قوة قابضة اكتسبها من جوهر فيها أرضى بارد ، وهو محلل نافع من حرق النار وينفع مضغه من قروح الفم والسلاق العارض فيه وإذا خُلِطَ نوره مع الشمعِ المصفى ، ودهن الورد ، نفع من أوجاع الجنب ، ويفعل فى الجرح فعل دم الأخوين .

ومن خواصه : إذا لُطِخَ به أسفلُ الرِّجلين أول خروج الجدرى أمن على العينين منه ، صحيح مجرب ، وإذا جعل نوره بين طى ثياب الصوف ، طَيَّبها ومنَع السُّوسَ عنها . ودهنه يحلل الإعياء ويلين العصب . وإذا نقع ورقه فى ماء عذب يغمره ثم عصر وشرب من صفوه أربعين درهماً كل يوم ، عشرين يوماً ، مع عشرة دراهم سكر وتغذى عليه بلحم الضأن الصغير نفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة .

وينفع الأظفار معجوناً ويحسنها ، ويُعجنُ بسمنٍ ، ويضمد به بقايا ورم حار الذى يرشح ماءً أصفر ، وينفع من الجرب المتقرح منفعةً بليغة . وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسنه ويقوى الرأس ، وينفع من النفاخات والبقور العارضة فى البدن . وشربُ نصفِ مثقالٍ منه ينفع من القولنج . ومن خواصه إذا خضب به الرجل أصبح البول أحمر كبول المحموم .

فصل فى العذرَة : أمراض الحلق وما ورد فى علاجها

عن أمِّ قيس بنتِ محْصَن : أنها دخلت على النبى ﷺ بابنٍ لها ، قد أعلقت عليه من العذرة ــ قال يونس : أَعلقت : غمزت ، فهى تخافُ أن يكونَ به عُذرة ــ فقال : « علام تَدْغَرْنَ أولادكن بهذا العِلاق ؟ ــ وفى لفظ ــ الأعلاق ، عليكنَّ بهذا العود الهندى ــ يعنى به

(١) أحمد ٣/ ٩١ ، والبخارى فى الصلاة ، ب الخوخة والممر فى المسجد (٤٦٧) عن ابن عباس ، والترمذى فى أبواب الصلاة ، ب فى القراءة فى المغرب (٣٠٨) عن أم الفضل وقال : « حديث أم الفضل حديث حسن صحيح »

الكست ـــ فإن فيه سبعة أشفية، منها : ذات الجنب، يُسعط من العذرة ، ويلد من ذاتِ الجنب» متفق عليه [(١)]

وللبخارى أيضاً « اتقوا الله ، علام تَدْغَرْنَ أولادكن ؟ » [(٢)] ووصف سفيان الغلام يُحنك بالإصبع فأدخل سفيان فى حنكه ، إنما يعنى رفع حنكه بأصبعه . وقال فى العود الهندى : يريد القسط ، ولمسلم : « علامه ؟ » أثبت هاء السكت هنا فى الدرج ، والوصل .

ولأحمد: عن جابر أنَّ النبىَّ ﷺ دخل على أم سلمة ، وعندها صبىٌّ تنبعث منخَراه دماً ، فقال : « ما لهذا ؟ » قالوا : به العُذرة ، قال : « علام تعذبن أولادكن ؟ إنما يكفى إحداكن أن تأخذ قسطاً هندياً ، فتحكه بماء سبع مرات ، ثم تُوجره إياه » [(٣)] ففعلوا ذلك ، فبرأ .

قولها أعلقت عليه ، كذا فى مسلم ، وكذا فى البخارى من رواية معمر وغيره ، وفيه رواية سفيان بن عيينة : أعلقت عنه[(٤)] ، وهو المعروف فى اللغة . وقيل : هما لغتان ، قال الجوهرى: الأعلاق: الدَّغرُ ، يقال : أعلقت المرأةُ ولدها من العذرة إذا رَفَعَتْها بيدها ، والعلاقُ بكسر العين ، والإعلاق أشهر لغة ، وقيل : لا يجوز غيره . وهو مصدر أعلقتُ عنه، أى أزلتُ عنه العَلُوق : وهى الآفة والداهية ، والإعلاق : معالجة العُذرة ، ويجوز أن يكونَ العلاق وهو الاسم منه . وفى كلام بعضهم : إنه شيء كانوا يعلقونه على الصبيان. كذا قال .

والعُذرة بضم العين وبالذال المعجمة ، وهى وجعٌ فى الحَلقِ يهيج من الدم ، يقال فى علاجها : عذرته فهو معذور ، وقيل: هى قرحة تخرجُ [(٥)] فى الخرم الذى بين الأنف والحلق تعرضُ للصبيان غالباً عند طلوع العُذرة وهى العذارى خمسة كواكب، قيل: فى وسط المجرة.

وقال الجوهرى فى آخرها : وتعالج المرأة العذرة عادةً بفتل خرقة تدخلها فى أنف الصبى ، وتطعن ذلك الموضع ، فينفجر منه دمٌ أسود ، وربما أقرحته . وذلك الطعنُ يسمى دغراً وعذراً. فمعنى : « تدغرن أولادكن » : أنها تغمرُ حلق الولد بأصبعها ، فترفع ذلك الموضع وتكبسه . قال الجوهرى : الدغر : أن ترفع لهاةَ المعذور ، وقال : العذرة وجعُ الحلق من الدم، وذلك الموضع أيضاً عذرة وهو [قريبٌ من اللهاة ، وعذره الله من العذرة فَعُذِرَ وعَذَرَ فهو][(٦)]

---

(١) البخارى فى الطب ، ب اللدود (٥٧١٣) ، ومسلم فى السلام ، ب التداوى بالعود الهندى وهو الكست (٨٧/٢٢١٤) .

(٢) البخارى فى الطب ، ب العذرة (٥٧١٥) .

(٣) أحمد ٣/ ٣١٥ .

(٤) انظر الهامش رقم (١) بالصفحة .

(٥) فى المخطوطة : « تقرح » ، وما أثبتناه من جـ لأنه الأقرب للمعنى .

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

معذور ، أى : هاج به وجعُ الحلق من الدم ، قال جرير :

غَمَزَ ابنُ مُرَّةَ يا فَرَزْدَقُ كَيْنَها غَمْزَ الطَّبِيبِ نَغَانغ المعذورِ

أما نقع السعوط منها بالقسط المحلول ، فلأنَّ العذرة مادتها دمٌ يغلبُ عليه لكثرة تولده فى أبدان الصبيان ، وفى القسط تجفيفٌ يشدُّ اللهاةَ ويرفعها إلى مكانها . وقد يكون نَفْعُه فى هذا الداء بالخاصية ، وقد ينفع فى الأدواء الحارة والأدوية الحارة بالذات تارة وبالعرض أخرى وذكر صاحب « القانون » فى معالجة سقوط اللهاة القسط مع الشبِّ اليمانىِّ وبزر المرو .

وروى أبو داود عن ابن عباس أن النبى ﷺ استعط [1]. وسبق فى الفصل قبل الفصل قبله منافع القسط .

وفى « الصحيحين » : من حديث أنس : « إنَّ أفضلَ ما تداويتم به الحجامة والقُسط » أو قال « مِنْ أفضلِ دوائكم » وفى لفظ « الصحيحين » : « إنَّ أفضلَ ما تداويتم به الحجامة والقسط البحرى ، ولا تُعَذبوا صبيانكم بالغمز » [2]

فصل فى ذَرِّ الرماد على الجرح وفوائد نبات البَرْدىِّ

فى « الصحيحين » من حديث سهل بن سعد أنَّ النبى ﷺ يوم أحد جُرِحَ وجهه وكُسِرت رَباعيته ، وهشمت البيضةُ على رأسه ، وكانت فاطمةُ بنتُ رسول الله ﷺ تغسلُ الدمَ ، وكان على بن أبى طالب يسكب عليها بالمجن ، فلما رأت فاطمةُ الدمَ لا يزيدُ إلا كَثرةً أخذتْ قطعةً من حصير ، فأحرقتها حتى إذا صارت رماداً ألصقته على الجرح فاستمسك الدمُ [3]

(البَرْدىُّ) : بالفتح نَبْتٌ معروف بارد يابس قوىُّ التجفيف ؛ لأنَّ القوىَّ التجفيف إذا كان فيه لذعٌ هَيَّجَ الدمَ ، فهو يمنعُ النزفَ ويقطعُ الرعاف ، ويُذَرُّ على الجرح الطرى فيدمله والقرطاس المصرى كان قديماً يعمل منه . وينفع رمادهُ من أكلةِ القملِ ، ويمنعُ القروحَ الخبيثة أن تسعى .

فصل

فى « الصحيحين » عن كعب بن عُجْرَةَ قال : كان بى أذىً من رأسى ، فَحُمِلْتُ إلى

---

(1) أبو داود فى الطب ، ب فى السَّعُوط (٣٨٦٧) .

(2) البخارى فى الطب ، ب الحجامة من الداء (٥٦٩٦) ، ومسلم فى المساقاة ، ب حل أجرة الحجامة (٦٢/١٥٧٧) .

(3) البخارى فى الطب ، ب حرق الحصير ليسد به الدم (٥٧٢٢) ، ومسلم فى الجهاد ، ب غزوة أحد (١٠١/١٧٩٠) .

رسول الله ﷺ والقملُ يتناثر على وجهى ، فقال : « ما كنت أرى الجهدَ بلغ بك ما أرى»(١) .

ولمسلم « فاحلقه واذبح شاةً ، أو صُمْ ثلاثة أيام ، أو تَصَدَّقْ بثلاثة آصُعٍ من تمرٍ بين ستة مساكين » (٢)

القمل يتولَّدُ من شيء خارج عن البدن ، وهو الوسخُ فى سطح الجسد ، ومن خَلْطٍ ردىء عفن تَدْفَعُهُ الطبيعةُ بين الجلد واللحم ، فتعفن الرطوبة الدموية فى البشرة بعد خروجها من المسام ، فيكون منه القمل . والقمل فى الصبيان أكثر لكثرة رطوبتهم وتعاطيهم السبب الذى يولده ولذلك حلقَ النبىُّ رؤوس بنى جعفر رضى الله عنهم وحلقه من أكبر علاجه لتفتح مسام الأبخرة فتتصاعد ، فتقل مادة الخلط وينبغى طلى الرأس بعد حلقه بدواءٍ يقتلُ القملَ ويمنع تولده . وأكلُ التين اليابسِ يولد دماً ليس بالجيد فلذلك يقمل .

قال بعض الأطباء سببُ تولّد القمل رطوبةٌ فاسدةٌ تغلظ عن مقدار العرق قليلاً ، فلا تنفذ فى المسام فيتولد فى عمق الجلد لا فى سطحه فيطلى الرأس أو المكان الذى يتولدُ فيه القملُ بصبرٍ وبُورقٍ ومر فى الحمام ، ويُتركُ ساعةً ثم يُغسلُ ، أو يُطلى بالزئبقِ المقتول بدهنِ الورد ، ويكثر الاستحمام ولبس الكتان ، فإنه أقل الثياب إقمالاً ، أو يترك الأغذية الغليظة الحارة .

قال محمد بن زكريا صاحبُ القمل تَعْرِضُ له صُفرةٌ فى وجهه ، وقِلَّةُ شهوةِ الطعام وينحفُ بدنه ، وتضعف قوته .

فصل يتعلق بما قبله
فى النخل وثمره وفوائده وتشبيهه
المؤمن به وبالأترج

عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « مَثَلُ المؤمن الذى يقرأ القرآن مَثَلُ الأتْرُجَّةِ : ريحها طيبٌ ، وطعمُها طيبٌ ، ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن كمثل التمرة : طعمها طيب ، ولا ريح لها ، ومثلُ المنافق الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة : ريحها طيبٌ ، وطعمها مر ، ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة : ليس لها ريح ، وطعمها مر ولاريح لها » وفى رواية : « الفاجر بدل المنافق » وروى ذلك مسلم

---

(١) البخارى فى المحصر ، ب الإطعام فى الفدية نصف صاع (١٨١٦) . ومسلم فى الحج ، ب جواز حلق الرأس إذا كان به أذى ، ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها (١٢٠١/٨٥) .

(٢) مسلم فى الحج ، ب جواز حلق الرأس للمحجوم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها (١٢٠١/٨٤) .

والبخاري[1]

وله في لفظ « المؤمنُ الذي يقرأُ القرآنَ ويعملُ به كالأترجة طعمها طيب ، وريحها طيب، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها » [2]

وعن أبي هريرة رضيَ الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ « مثل المؤمن كمثل الزرعِ لايزالُ الريح تُميلُهُ ، ولا يزال المؤمن يُصيبُهُ البلاءُ ، ومثل الكافر كمثل شجرة الأرزة لا تهتز حتى تستحصد » رواه مسلم [3] والبخاري ولفظه :

« مثل المؤمن كمثل خامة الزرع تفيء ورقه من حيث أتتها الريح تكفئها ، فإذا سكنت اعتدلت ، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ، ومثل الكافر كمثل الأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله إذا شاء » [4]

وفي « الصحيحين » هذا المعنى من حديث كعب بن مالك [5] . وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « إن من الشجر شجرةً لا يسقطُ ورقها ، وإنها مثل المسلم ، فحَدِّثُوني ما هي؟ » فوقع الناسُ في شجرِ البوادي ، قال عبد الله : ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، ثم قالوا حَدِّثْنا ما هي يا رسول الله ؟ قال : فقال : « هي النخلةُ » قال : فذكرت ذلك لعمر، قال : لأن تكون قلت : هي النخلة أحبُّ إليَّ من كذا وكذا . متفق عليهما [6]

وفيهما أيضاً « مثل المؤمن » فجعلت أريد أنْ أقولها فإذا أسنانُ القوم فأهاب أن أتكلم[7].

وللبخاري : كنتُ عند النبيِّ ﷺ وهو يأكل جُمَّاراً وفيه قال النبيُّ ﷺ : « إنَّ من الشجر لما بركته كبركة المسلم » وترجم عليه البخاري : (باب مالا يستحيي منه من الحق للتفقه في

---

(١) البخاري في فضائل القرآن ، ب فضل القرآن على سائر الكلام (٥٠٢٠) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، ب فضيلة حافظ القرآن (٧٩٧/٢٤٣) .

(٢) البخاري في فضائل القرآن ، ب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به ، أو فجر به (٥٠٥٩٠) .

(٣) مسلم في صفات المنافقين ، ب مثل المؤمن كالزرع ، ومثل الكافر كشجر الأرز (٢٨٠٩/٥٨) .

(٤) البخاري في المرضى ، ب ما جاء في كفارة المرض ، وقول الله تعالى : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ (٥٦٤٤) .

(٥) البخاري في المرضى ، ب ما جاء في كفارة المرض ، وقول الله تعالى : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ (٥٦٤٣) ، ومسلم في صفات المنافقين ،ب مثل المؤمن كالزرع ،ومثل الكافر كشجر الأرز (٢٨١٠/٥٩).

(٦) البخاري في العلم ، ب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (٦٢) ، ومسلم في صفات المنافقين ، ب مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١/٦٣) .

(٧) البخاري في العلم ، ب الحياء في العلم (١٣١) ، ومسلم في صفات المنافقين ، ب مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١/ ٦٤) واللفظ لمسلم .

الدين) (١)

وفى « الصحيحين » : ورأيتُ أبا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهتُ أن أتكلم ، فترجم عليه البخارى (باب إكرام الكبير وباب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم)(٢)

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « تَعَلَّمُوا القرآن واقرؤوه وارقدوا ؛ فإن مثل القرآن من تعلمه فقام به كمثل جراب محشوٍ مسكاً يفوحُ ريحه كل مكان ، ومثل من تعلمه ورقد وهو فى جوفه كمثل جرابٍ أوكئ على مسك » . رواه النسائى وابن ماجه والترمذى وحسنه (٣)

الخامة: بخاء معجمة وميم خفيفة الطاقةُ الغَضَّةُ اللينة من الزرع ، وألفها منقلبةٌ عن واو، وتستحصد : بفتح أوله وكسر الصاد أى : لا تتغير حتى تنقلع مرةً واحدة كالزرعِ الذى انتهى يبسه . وضبطَهُ بعضهم بضم أوله وفتح الصاد .

واختلف العلماء فى وجه تشبيه النخلة بالمسلم ، فقيل : لا تحملُ حتى تلقح ، وقيل لأنها إذا قُطِعَ رأسُها مات ، وقيل : وهو الأظهر ، لكثرة خيرها ، وطيب ثمرها ، ودوام ظلها ووجوده دائماً ، وأكلهُ على صفاتٍ وأنواع مختلفة ، ويُتَّخَذُ منه منافع مختلفة ، ويتخذ منه منافع من حشيشها ، وورقها وأغصانها خشباً وجذوعاً وحطباً وعصياً ، ومخاصر وحصراً وقفافا وليفاً وحبالاً وغير ذلك ، ونواها علفٌ للإبل ، فهى كلها منافع وخير وجمال ، كالمؤمن خير كله لإيمانه وكثرة طاعاته .

والجُمَّار بضم الجيم وتشديد الميم ما يُؤكلُ من قلب النخل يكون ليناً ، قال أهل اللغة: الجمارُ شحمُ النخل ، وجمرت النخلة قطعت جمارها . قال الأطباء : هو باردٌ يابسٌ فى الأولى ، وقيل فى الثانية ، قابضٌ ينفعُ من خشونةِ الحلق والإسهال والنزف وغَلَبَةِ المِرّةِ الصفراء وثائرة الدم ويختم القروح ، وينفع من لسع الزنبور ضماداً ، ويقوى الأحشاء ، وليس بردىء الكيموس ، ويغذو غذاءً يسيراً ويبطئ فى المعدة ويؤلمها ويصلحهُ التمرُ والشهد ، قال بعضهم ويضر بالصدر والحلقِ ، وأجوده الحلو الرطب وسبق الكلام قريباً فى التمر

---

(١) البخارى فى الأطعمة ، ب أكل الجمار (٥٤٤٤) .

(٢) البخارى فى الأدب ، ب إكرام الكبير ، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال (٦١٤٤) ، والبخارى أيضا فى العلم، ب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (٦٢) بمعناه ، ومسلم فى صفات المنافقين ، ب مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١/ ٦٤ م) .

(٣) الترمذى فى فضائل القرآن ، ب ما جاء فى فضل سورة البقرة وآية الكرسى (٢٨٧٦) ، والنسائى فى الكبرى ، ب من أولى بالإمارة (٨٧٤٩/ ١) ، وابن ماجه فى المقدمة ، ب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١٧) .

والريحان والمسك .

وأما الأُتْرُجُّ فبهمزة وراء مضمومتين وتاء ساكنة وجيم مشددة ، الواحدة : أترجة ، وقال علقمة بن عَبْدَةَ (١) :

يحملن أُتْرُجَّةً نضخُ العبيرِ بها كأن تَطْيابَها فى الأنف مشمومُ

وحكى أبو زيد : ترنجة وترنج . له قوى مختلفة ، أجوده الكبار السوسى ، قشره حار يابسٌ فى الدرجة الثانية ، ولحمه حار رطب فى الأولى ، وقيل : فى الثانية ، وقيل : بارد . وبذره حار فيه يسيرُ رطوبةٍ ، وقيل بارد فى الثانية وهو يابس وحمضه بارد يابس فى الثالثة. رائحته تُصلحُ فسادَ الهواءِ والوباءِ ، وتضرٌّ بالدماغ الحار ويُصلحهُ البنفسجُ . وقشره من المفرحات الترياقية ويُجعَلُ فى الثياب ، يمنعُ السوسَ ، ويُطيبُ النكهةَ إذا جُعلَ فى الفم ، ويحلل الرياح ، وإذا جعل فى الطعام كالأبازير أعانَ على الهضم .

قال صاحب « القانون » : وعصارةُ قشرهِ تنفعُ من نَهْشِ الأفاعى شرباً ، وقشره ضماداً ، وحراقة قشره طلاء جيدٌ للبَرَصِ . انتهى كلامه .

قال ابن جزلة : ولحمه ردىءٌ للمعدة ، بطىء الهضم ، يورثُ القولنج والضَرَبان ، وقال غيره هو ملطفٌ لحرارةِ المعدة نافع لأصحاب المرة الصفراء ، قامع للبخارات الحادة قال الغافقى : أكلُ لحمه ينفعُ البواسير . انتهى كلامه .

وأما حُمَّاضُهُ فيجلو الكَلَفَ واللونَ ، ويذهب القُوبَاء طلاءً ، ولهذا يقلع صبغ الحبر طلاء ويقمع الصفراء ويُشهى الطعامَ وينفعُ الخَفَقان من حرارةٍ ، ويطيبُ النكهةَ مشروباً ، عاقلٌ للطبيعة ، نافعٌ من الإسهال الصفراوى ، قاطع للقىء الصفراوى ، ويوافق المحمومين ، ويضرٌّ بالصدر والعصب ، ويُصلحه شرابُ الخشخاش وينفعُ من اليَرَقان شرباً واكتحالاً ، ويسكن غلمة النساء والعطش . قال بعضهم : البلغمى ؛ لأنه يلطفُ ويقطعُ ويبرد ويطفئ حرارةَ الكبدِ ، ويقوّى المعدةَ ويقوى القلبَ الحار المزاج ، وفيه ترياقية .

وأما بزره فله قوةٌ محللة مجففةٌ ، مُلَيِّنٌ مطيبٌ للنكهة وخاصة للنفع من السموم القاتلة ، وخَصَّهُ بعضهم بلسعِ العقاربِ إذا شُرِبَ منه وزنُ مثقالين بماء فاترٍ أو طلاءٍ مطبوخ ، وكذا إن دق ووضع على موضع اللسعة .

قال الأطباء : إذا بُخِرَتْ شجرتهُ بالكبريتِ تناثر . قالوا : وإذا يبس وأحرق وسُحِقَ ناعماً وجعل فى خرقة كتان ودفعت إلى امرأة تشمها ، فإن أخذها العطاسُ فهى ثَيِّبُ ، وإلا فَبِكْرٌ .

---

(١) هو علقمة بن عبدة بن ناشرة بن قيس ، من بنى تميم ، شاعر جاهلى ، من الطبقة الأولى ، كان معاصراً لامرئ القيس ، وله معه مساجلات له ديوان شعر ،توفى سنة عشرين قبل الهجرة . [الأعلام ٤/٢٤٧].

وذكر أنَّ بعضَ الأكاسرة غضبَ على قوم من الأطباء فأمر بحبسهم ، وخيرهم أدماً لا مزيدَ لهم عليه ، فاختاروا الأترجَّ ، فقيل لهم : لِمَ اخترتموه على غيره ؟ قالوا لأنه فى العاجل ريحانٌ ونظره مفرح وقشره طيب الرائحة ، ولحمه فاكهة ، وحمضه أدم ، وحبه ترياق، وفيه دهنٌ .

وكان بعضُ السلف يحبُّ النظرَ إليه لما فى منظره من التفريح .

قال ابن جزلة : ورقُ الأترجِّ حارٌّ يابسٌ فيه تحليلٌ وتجفيفٌ ، وعصارته إذا شُربت نفعت من رطوبة المعدة وبردها ، وإذا مضغ طيب النكهة ، وقطع رائحة الثوم والبصل ؛ فلهذه المنافع العظيمة الكثيرة حصل تشبيه المؤمن بذلك .

وأما الحنظل : وهو العلقمُ ، وهو كما قال رسول الله ﷺ : « إنَّ طعمه مُرٌّ ، ولا ريحَ له»(١) وهذا حقٌّ معلومٌ ، ولا يلزم من هذا أنه لا نفع فيه . وقد ذكر الأطباء فيه منافع ومضار، وأنه ربما قتل ، قالوا منه ذكر ، ومنه أنثى ، فالذكر ليفى والأنثى رخو أبيضُ سَلِسٌ . والأسود منه ردىء. وإذا لم تنسلخ خضرته عنه فهو ردىء وإذا لم يكن على شجرتها إلا حنظلةٌ واحدة فهى رديئة قَتَّالة . وأجوده الأصفرُ الهندى المدرك فى أيام الربيع ، وهو حار فى الثالثة ، وقيل : فى الثانية ، وقيل : بارد رطب .

وهومُحَلِّلٌ مقطع جاذبٌ إذا دُلِكَ به الجُذامُ وداءُ الفيل ، نافعٌ من أوجاع العصب والمفاصل والنَّسا والنّقرس البارد ، وينقى الدماغ وينفع من بُدُوِّ الماء فى العين وأصلهُ نافع من الاستسقاء. وهو يسهل البلغم من المفاصل والعصب ، ويسهل المرار الأسود ، وينفع من القولنج الريحى . والشربة منه نصف درهم مع عسل ودانق ونصف مع الأدوية . وأصله ينفع من لدغ الأفاعى ، وهو من أنفع الأدوية للدغ العقرب طلاءً وشرباً . ويُتَبَخَّرُ منه للبواسير . وشربه ربما أسْهَلَ الدمَ وهو يضر بالمعدة ، وتصلحه الكثيراء وإذا احتملَ قتلَ الجنين . والمجتنى أخضر يسهل بإفراط ، ويقيئ بإفراط وكرب حتى إنه ربما قتلَ . والمفرد الثابت فى أصله وحده ربما قتلَ منه وزنُ دانقين . ولا يخفى أنَّ استعمالَ مثل هذا على كلام الأطباء على خطرٍ إلا من اجتهدَ فيه فاجتناهُ بنفسه أو مَنْ يَثِقُ به ، واعتبر ما ذكروه من صفاته ، واحتاط مع تعجيل ألم بأكله ؛ فالحاصل أنَّ الإنسانَ فيه على خوف من القتل والأذى ، وعلى يقين من الألم ، ونفعهُ محتمل وغايته الظن ، وأين هذا من الأترج ؟ .

وأما الأرز : فقال أهلُ اللغة : هو بفتح الهمزة وراء ساكنة ثم زاى : شجر معروف يقال له: الأرزن، يشبه شجرَ الصَّنَوبِر بفتح الصاد يكون بالشام وبلاد الأرمن، وقيل: هو الصنوبر.

---

(١) سبق تخريجه .

وذكر الجوهرى عن أبى عمرو ، والأرزةُ بالتحريك شجر الأرزن قال : وقال أبو عبيدة : الأَرْزَةُ بالتسكين : شجرُ الصنوبر .

وقال الأطباء : هو ذَكَرُ شجرِ الصنوبر وهو الذى لا يثمر وكلامُ رسولِ الله ﷺ ومقصودُه بذلك حَقٌّ وصِدْقٌ واضح معلومٌ لا شك فيه ، ولا يلزم أنه لا نفعَ فيه ، وقد ذكر بعض الأطباء فيه منافع ، والله أعلم بذلك وصحته .

فصل فى اللحوم وأنواعها وأجزاء الحيوان ومعالجتها

يتعلق بما قبله قال تعالى : ﴿ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ [الواقعة: ٢١] .

وفى « الصحيحين » وغيرهما أنَّ النبى ﷺ أكل اللحم [١] ، وأكل لحمَ دجاج [٢] وسبق فيه كلامٌ فى حفظ الصحة ، وسيأتى فى آداب الأكل إنكارهُ عليه السلام على من امتنع من المباحات مطلقاً .

وعن بُرَيْدَةَ مرفوعاً : « سيد أدم أهل الدنيا والآخرة اللحم » [٣] . حديثٌ حسنُ رواه ابن قتيبة فى « غريبه » ، وابن جرير الطبرى محتجاً به ، وقال العقيليُّ : لا يصحُّ .

وعن أبى الدرداء مرفوعاً : « سيدُ طعامِ أهل الدنيا وأهلِ الجنة اللحم » .

وعنه أيضاً : ما دُعِىَ رسولُ الله ﷺ إلى لحمٍ قَطُّ إلا أجابَ ، ولا أهدى إليه لحمٌ قط إلا قبله . رواهما ابن ماجه [٤] من رواية سليمان بن عطاء الجزرى ، وهو واهٍ عندهم ، قال أبو زرعة وغيره : منكرُ الحديثِ .

وفى مسلم أو فى « الصحيحين » عنه ﷺ : « فضلُ عائشةَ على النساء كفضلِ الثريد على سائر الطعام » [٥]

أى : ثريد كل طعام أفضل من مرقه ، فثريد اللحم وغيره أفضل من مرقه .

---

(١) البخارى فى التفسير ، ب ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (٤٧١٢) ، ومسلم فى الإيمان، ب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٤/٣٢٧) .

(٢) أحمد ٣٩٤/٤ ، والبخارى فى الصيد والذبائح ، ب لحم الدجاج (٥٥١٨) ، ومسلم فى الأيمان ، ب ندب من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيرا منها ، أن يأتى الذى هو خير ، ويكفر عنه يمينه (١٦٤٩/٩) . كلهم عن أبى موسى الأشعرى .

(٣) ابن حجر فى الفتح ٥٥٦/٩ ، والبيهقى فى الشعب (٥٩٠٤) .

(٤) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب اللحم (٣٣٠٥ ، ٣٣٠٦) .

(٥) البخارى فى فضائل الصحابة ، ب فضل عائشة رضى الله عنها (٣٧٧٠) ، ومسلم فى فضائل الصحابة ، ب فى فضل عائشة رضى الله تعالى عنها (٢٤٤٦/٨٩) كلاهما عن أنس بن مالك .

وروى أبو داود عن ابن عباس قال كان أحبُّ الطعامِ إلى رسولِ الله ﷺ الثريد من الخبزِ، والثريد من الحَيْس (١) .

وقال الشاعر :

إذا ما الخبزُ تأدمه بلحم   فذاك أمانةُ الله الثريد

فاللحمُ سيدُ الأدام ، والخبز أفضلُ القوت ، واختلف الناسُ : أيهما أفضل ، ويتوجه أنَّ اللحمَ أفضل ؛ لأنه طعامُ أهلِ الجنة ، ولأنه أشبه بجوهر البدن ولقوله تعالى : ﴿ **أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِى هُوَ خَيْرٌ** ﴾ [البقرة:٦١] .

والأشهر أنَّ المنَّ ماءٌ يقع على الشجر أو العسل أو شراب خلافاً لمن ذهب أنه خبزٌ ، والأشهرُ أنَّ السلوى : طائرُ ، وقيل : العسل . والأشهر أنَّ الفوم الحنطة أو الحبوب لا الثوم ؛ فظهر أن على الأشهر أنَّ اللحمَ خيرٌ من الحنطة والحب ، والحاجةُ إلى الخبزِ أكثر . ويأتى فصل فى ذكر الخبز بعد هذا الفصل .

ويروى عن عليٍّ رضى الله عنه أنه قال كلوا اللحم فإنه يصفى اللون ، ويُخْمِصُ البطن، ويحسن الخلق . وعنه أيضاً : مَن تركه أربعين ليلة ساء خُلُقه .

وقال محمد بن واسع : أكلُ اللحم يزيدُ فى البصر .

وقال الزهرى أكلُ اللحم يزيد سبعين قوة . وأما إدمانُ اللحم فليس هو بطريق رسول الله ﷺ ولا أصحابه رضى الله عنهم ، هذا معلومٌ من حالهم .

ولهذا قال أحمد :أكرهُ إدمانَ اللحم . وقال نافع : وكان عمر إذا كان رمضان لم يَفُتْهُ اللحمُ ، وإذا سافر لم يفته اللحم ، يعنى للمحافظة على بقاءِ القوةِ والصحة ، وللتقوى على العبادة .

وفى الخبر المشهور عن النبى ﷺ قال : « إنَّ الله ليبغضُ أهلَ البيتِ اللَّحِمين » (٢)

قيل : هم الذين يكثرون أكلَ لحمِ الناس بالغيبة . روى عن سفيان الثورى .

وقيل هم الذين يكثرون أكل اللحم ويدمنونه . قال ابن الأثير فى « النهاية » وهو أشبه(٣)

---

(١) أبو داود فى الأطعمة ، ب فى أكل الثريد (٣٧٨٣) وضعّفه لأن فيه رجلا لم يسم .

(٢) البيهقى فى الشعب (٥٦٦٨) .

(٣) انظر : النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٢٣٩

قال أحمد فى رواية الميمونى : عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : إياكم واللحم ، فإنه له ضراوة كضراوة الخمر . ذكره مالك فى « الموطأ » (1) عنه .

قال إبراهيم الحربى وغيره يعنى إذا أكثر منه ومنه كَلْبٌ ضارٍ ، ومثل هذا معلومٌ بالتجربة ولهذا لم يذكر الفقهاء فى كتاب النفقاتِ صريحاً أنه يجبُ للمرأةِ اللحم كل يوم ولو كانت موسرةً تحت موسرٍ ، وذلك مُحَرَّرٌ فى النفقات .

وذكر الخلال عن أحمد أنه قيل له : كم يأكل الرجلُ اللحمَ ؟ قال فى أربعين يوماً ، ولعلَّ عنده فى ذلك أثراً ، فإنه قال : إن استطعت ألا تحكَّ رأسكَ إلا بأثرٍ فافعل . ولعل مراده أكثر ما ينبغى تركه ، ومراده ما لم يحتج إليه .

وقد قال أبقراط : لا تجعلوا أجوافكم مقبرةً للحيوان ، يعنى : إدمان اللحم .

وقال الأطباء اللحومُ لا تصلح للمبتلى ، وإدمانُ اللحم يُورِثُ الامتلاء ويحتاج إلى الفَصْدِ، واللحمُ الأحمرُ أغذى من السمين وأقل فضولاً، والأجودُ المتوسطُ بين السمين والهزيل.

قال [بعض] (2) الأطباء : اللحمُ يُنْبِتُ اللحمَ ، والشحمُ لا ينبت اللحمَ ولا الشحم . انتهى كلامه .

وأبعد اللحم من أنْ يعفن أقله شحماً وأيبسه جوهراً ، واللحم مقوٍ للبدنِ، وأقرب الأغذية استحالة إلى الدم .

(لحم الجدى) : معتدل يبرئ من كُلِّ داءٍ لا سيما الرضيع ، وهو أسرعُ هضماً لقوة اللبن فيه : ملين للطبع .

وقال بعضهم يوافق أكثر الناس فى أكثر الأحوالِ . ولحم الحملان أغلظ منه وأسخن وأكثر فضولاً ، وهو تالٍ للحم الجدى فى الجودة .

وقال ابن جزلة : تضرُّ بالقولنج إذا كانت مشويةً ويصلحه حلو السكر .

(لحم الماعز) : يابس قليل الحرارة وخَلطُه المتولدُ منه ليس بفاضلٍ ولا جيدِ الهَضْمِ ولا محمودِ الغذاء ، ولحم التيس رديءٌ مطلقاً .

وقال الجاحظ : قال لى فاضل من الأطباء : يا أبا عثمان ، إياك ولحمَ المعز ، فإنه يُورثُ الغَمَّ ويحرك السوداء ، ويورث النسيان ، ويفسد الدم ، وهو والله يخبلُ الأولادَ . وقال بعض الأطباء : المذمومُ منه المُسِنُّ ، لاسيما للمسنين ولا رداءةَ فيه لمن اعتاده وجالينوس جعل الحولى منه من الأغذية المعتدلة الكيموس المحمود ، وإناثه أفضلُ من ذُكورِه .

---

(1) مالك فى الموطأ ، فى صفة النبى ﷺ ، ب ما جاء فى أكل اللحم ٢/ ٩٣٥ (٣٦) .

(2) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، وهي فى جـ ، أ ، ر ، ط .

وذكر بعضهم أنَّ ما يضر من ذلك يختلف باختلاف الناس ، فيضرٌ مع ضعفِ المزاجِ والمعدةِ وعدم اعتياده ، والعكس بالعكس ، والله أعلم .

(ولحم الضأن) : حار فى الثانية رطب فى الأولى يُولِّدُ دماً قوياً محموداً لمن جاد هضمه. يصلح لمن مزاجه باردُ ومعتدل ، نافعٌ لأصحاب المِرَّة السوداء يقوى الذهن والحفظَ وحراقة لحمه تطلى على البهق والقوابى . ورماد لحم البيض ينفع بياض العين ، ولحمه المحترق للسع الحيات والعقارب ، ويولد أكله بلغماً فيتبع بما يحلله وينفذه كحلو السكر ، ويضرٌ لمن اعتاده الغثيان فيعمله بأمراق قابضة . ولحمُ النعاجِ والهرم والعجيف ردىء .

والأسود من لحم الذكر أجودُ وأخفٌ وألذٌ وأنفع . والخصىٌ أنفع وأجود . وأفضلُ اللحم المتصلُ بالعظم ، والأيمن أخفٌ وأجود من الأيسر . ومقادمُ الحيوان أخفٌ وأسخنُ ، وكل ما علا منه سوى الرأس كان أخف وأجود مما سفل .

وأعطى الفرزدقُ رجلاً يشترى له لحماً ، وقال له : خذ المقدم ، وإياك والرأس والبطن ؛ فإن الداء فيهما .

وقد روى ابن ماجه : عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،عن أم هانئ : أنَّ النبى ﷺ قال لها : « اتخذى غنماً ، فإنَّ فيها بركة » (١) إسناد جيد.

ولابن ماجه بإسناد جيد من حديث عروة البارقى « الإبلُ عِزٌّ لأهلها والغنمُ بركة ، والخيرُ معقودٌ فى نواصى الخيل إلى يوم القيامة» (٢)ورواه البرقانى على شرط « الصحيحين ».

ولابن ماجه من حديث ابن عمر : « الشاةُ من دواب الجنة » (٣) .

وروى النسائى عن النبى ﷺ : « أحسنوا إلى المعزِ ، وأميطوا عنها الأذى ؛ فإنها من دوابِّ أهل الجنة » (٤) .

وفى « الموطأ » عن أبى هريرة أنه قال لرجل : أحسِن إلى غنمك ، وامسح الرُّعَامَ عنها ، وأطب مراحها وصَلِّ فى ناحيتها فإنها من دواب الجنة ، والذى نفسى بيده ليوشكُ أن يأتى على الناس زمانٌ تكون الثُّلَّةُ من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان (٥) الرُّعام : بضم الراء . والعين المهملة : المخاط .

---

(١) ابن ماجه فى التجارات ، ب اتخاذ الماشية (٢٣٠٤) .

(٢) ابن ماجه فى التجارات ، ب اتخاذ الماشية (٢٣٠٥) .

(٣) ابن ماجه فى التجارات ، ب اتخاذ الماشية (٢٣٠٦) .

(٤) البزار فى كشف الأستار ، ب الإحسان إلى الماشية (١٣٢٩) .

(٥) مالك فى الموطأ فى صفة النبى ﷺ ، ب جامع ما جاء فى الطعام والشراب ٢/٩٣٣ ، ٩٣٤ (٣١) .

(لحم البقر) بارد يابس أكثر من لحم المعز ، وقيل حار يابس فى الرابعة ، كثير الغذاء .

وأفضلُ ما أكلَ منه فى فصل الربيع . غليظ عسر الهضم بطىء الانحدار ، يولِّدُ دماً غليظاً منتناً سوداوياً ، لا يصلحُ لأهل الكَدِّ والتعب الشديد .

ويورث إدمانه الأمراضَ السوداوية كالجرب والبهق والجذام والقوبا وداء الفيل والسرطان والوسواس وحمى الربع وكثيراً من الأورام .

قال بعضهم وهذا لمن يعتده ، أو لمن لم يدفع ضرره بالثوم والدارصينى والفلفل والزنجبيل ونحوه ، ولم يذكر ابن جزلة العادة ، وإنما قال يُقلِّلُ ضررَهُ ويصلحه بعضَ الإصلاحِ الدارصينى والزنجبيل والفلفل .

ولحم الأنثى أقل يبساً ، ولحم الذكر أقل برداً ، ولحمُ العجل لاسيما السمين — قال بعضهم القريب العهد بالولادة — حارٌّ رطبٌ معتدلُ الغذاء طيب لذيذ محمود .

قال ابن جزلة خير من الكباش ، قال ويضر بالمطحولين ، ويصلحه الرياضة والاستحمام.

(لحم الجزور) : شديدُ الحرارة والإسخان ، يصلحُ لأصحابِ الكَدِّ الشديد والرياضة القوية ، غليظ الغذاء يُولِّدُ السوداء ، ويصلحه الزنجبيل المربى .

وقال بعضهم : مَنِ اعتاده لا يضرُّه ، بل هو كلحمِ الضأن لمن اعتاده ، ومثله لحم الخيل .

(لحم الغزال) : أصلح الصيد وأحمده على أنها بأسرها رديئة تولد دماً غليظاً سوداوياً ، والغزالُ أقلها رداءَة ، وأجوده الخشف ، وهو حار يابس ، وقيل معتدل ينفعُ من القولنج والفالج ويصلح للبدن الكثير الفضول ، وهو يجفف ويسخن وتصلحه الأدهان والحوامض .

(لحم الأرنب) : بعدَ الغزالِ فى الجودةِ ، وأجودهُ ما تصيد الكلاب . حار يابس يجلس فى مَرَقِه صاحب النقرس ووجع المفاصل ، ويقارب منفعته مرق الثعلب . ولحمهُ المشوى جيدٌ لقروح الأمعاء ، وهو يعقل الطبع ويُدرُّ البولَ ، ويُفَتِّتُ الحَصَاةَ . وهو غليظ يحدث حمى الرِّبْعِ وأكل رؤوسها ينفع من الرعشة .

(لحم الكباش الجبلية والحمر الوحشية) : حارة يابسة فى الدرجة الثالثة ، ردىء الغذاء عسر الانهضام وحمار الوحش كثير الغذاء يولد دماً غليظاً سوداوياً ، وشحمه نافع مع دهن القسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية للكلى ، وشحمه جيد للكَلَفِ طلاءً .

(لحم الضب) : حار يابس يقوى شهوة الجماع ، وبعره يُطْلَى به الكَلَفُ والنَّمشُ ويقلعُ بياض العين ، وإذا دُقَّ لحمه ووضع على موضع الشوكة اجتذبها .

(لحم الأَجِنَّة) : غير محمود لاختناقِ الدم ، وليست بحرامٍ .

(الرؤوس) : غليظة كثيرة الإغذاء ، تُؤكَلُ فى زمان البرد مسخنة ، كثيراً ما تهيج منها الحُمَّى والقولنج لكنها تقوى غاية القوة ، وتزيد فى المنى .

(الأكارع) : تولد دماً أبرد وألزج وأخف مما يولِّد اللحم .

(الألية) : رديئةُ الغذاء بطيئة الهضم ويصلحها الأبازير الحارة ، وهى حارة رديئة للمعدة متخمة تولد الصفراء .

(والشحم) حار رطب أقل رطوبة من السمن ، ولهذا لو أذيبا كان الشحم أسرع جموداً ينفعُ من خشونةِ الحَلْقِ ويرخى ويعفن ، ويُدْفَعُ ضَرَرُه بالليمون المملوح والزنجبيل . وشحم المعزى أقبض الشحوم ، وشحم التيس أشد تحليلا وينفع من قروح الأمعاء وشحم العنز أقوى فى ذلك ويحتقن به للزحير .

(اللحم المشوى) كثير الإغذاء ، يقوى البدن ويغذيه بسرعة ، ويصلح لمن استفرغ بدنه، غير أنه عسرُ الهضمِ لا يكاد يستولى عليه الهضم عن آخره ولا ينبغى على طعام ولا يخلط معه غيره ولا يشرب عليه ساعة الأكل إلا قليلاً لابد منه ، والمطبوخ أرطبُ وأخفُّ وأنفعُ، وأردؤه المشوى فى الشمس . والمشوى على الجمر والرضف ــ وهو الحنيذ ــ خيرٌ من المشوى باللهب .

وعن عبد اللّه بن الحارث قال : أكلنا مع النبىِّ ﷺ لحماً فى المسجد قد شوى ، فمسحنا أيدينا بالحصباء ، ثم قمنا نصلى ولم نتوضأ (١) . رواه أحمد وابن ماجه ، وفيه ابن لهيعة .

قال بعضهم الشواء غليظ كثير الإغذاء ، لا يستمرئه إلا المعدةُ الحارة القوية ، يمسكُ البطنَ فينبغى أنْ يُؤكلَ معه ما يلطفه . وكثيراً ما يتولد عنه القولنج وخصوصاً إذا أُكل معه بقلٌ كثيرٌ وشرب عليه الماء .

(المطجنة) : إغذاؤها ردىء قليل يصلح لمن يتجشى جشاء حامضاً .

(القلايا) حارة معتدلة اليبس ، فإنْ كانت مقلوة بالسمن فهى بطيئة تجودُ الحِفْظَ ، وتقطعُ البلاغم وهى تضرُّ بفمِ المعدةِ لبطءِ هَضْمها ، وتصلحها المحمضات وكل ضربٍ من المطجنات ، والقلايا قليلة الإغذاء بالإضافة إلى الألوان التى لها ثرد وأمراق تصلح لمن يشكو رطوبةً ويجب تخفيف بدنه وتلطيفه .

(قديد) : أكله النبىُّ ﷺ وهو أنفعُ من المكسود ، يُقَوِّى الأبدانَ قليل الغذاء ، ولهذا ينبغى أنْ يُطبخَ بالدهنِ واللبنِ وينفع المستسقى المترهل لاسيما المنقوع فى الخل لقلة تعطيشه . وكذا يطبخ المكسود بالدهن واللبن وهو حار يابس يضر بالقولنج .

---

(١) أحمد ٤/ ١٩١ ، وابن ماجه فى الأطعمة ، ب الشواء (٣٣١١) .

وعن أبى مسعود قال : أتى النبى ﷺ رجلٌ فكلمه فجعل تُرْعَدُ فرائصُهُ فقال : « هَوِّنْ عليك فإنى لستُ بملك ، إنما أنا ابن امرأة تأكلُ القديد » (١) إسناده جيد رواه ابن ماجه .

وروى أيضاً عن عائشة قالت : لقد كنا نرفع الكُرَاع ، فيأكله رسولُ اللّه ﷺ بعد خمسَ عشرةَ من الأضاحى (٢)

(قلوب) حارة صالحة لأصحابِ الكَدِّ ، وتضر بآلات الهضم لعسر انهضامها ولهذا تُعملُ بخلٍّ ، وفلفل ، وكمون ، وصعتر ، ويستعمل بعدها الزنجبيل المربى .

(كبد) حارة رطبة ، الدم المتولد منها محمود ، ينبغى أنْ تُعملَ بما يُلَطِّفُهَا كالزيتِ ونحوه.

قال ابن جزلة وينبغى أنْ يجتنب كبودَ المواشى ، فإن أُكلَ منها شىءٌ فليتبع ببعض الجوارشنات ، وإذا انهضم القلب والكبد غذى كثيراً .

(كُلَى) معتدلة الحر واليبس وقيل : باردة رطبة ، تحبسُ الطبع ، خلطها ردىء عسر الهضم ، فلهذا تنضج بالخلِّ ونحوه .

وقال ابن بختيشوع : إدامةُ أكل كلى الغنم يعفن المثانة .

(رئة) : حارة رطبة سهلة الهضم تحبسُ الطبع ، يُعَلِّلُ بها الناقهون للطافتها وسرعة انحدارها ، قليلةُ الغذاء ، تضرُّ بأصحابِ الكَدِّ ، وقيل : هى يابسة عسرة الهضم .

(كروش) : باردة عسرة الهضم رديئة الكيموس ينبغى أنْ تُعَدَّلَ بفلفل ونحوه .

وأما (لحم الطير) : فروى ابن ماجه عن النبيِّ ﷺ : « أطيبُ اللحمِ لحمُ الطير » (٣) ويوافق ذلك تخصيصه تعالى لحم الطير بقوله : ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

(لحم دجاج) : حار رطب فى الأولى ، وقيل معتدل الحر يزيد فى الدماغ والعقل والمنى ، يصفى الصوت ، ويحسنُ اللونَ . وهى من أغذية الناقهين ولا يصلح أن يداوى بها صاحب الرياضة والكد ، ويقال : أَكْلُه دائماً يُورثُ النقرس ولا يصحُّ هذا ولحمُ الديوك أسخن مزاجاً وأقل رطوبة ، والعتيقُ منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة إذا طبخ بماء

(١) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب القديد (٣٣١٢) والبيهقى فى الدلائل ٥/ ٦٩

(٢) البخارى فى الأطعمة ، ب ما كان الناس يدخرون فى بيوتهم وأسواقهم (٥٤٢٣) وابن ماجه فى الأطعمة ، ب القديد (٣٣١٣) .

(٣) ابن ماجه فى الأطعمة ، ب أطايب اللحم (٣٣٠٨) . عن عبد الله بن جعفر ، قال السندى : « لم يذكر فى الزوائد حال إسناده ، إلا أنه ذكر ما يشعر بقوة الإسناد » ، والاستشهاد بالحديث وهم من المصنف لأن نصه « أطيب اللحم لحم الظهر » . وهو عند البيهقى فى الشعب (٥٨٩١ ـ ٥٨٩٣) بلفظ « الظهر » أيضا .

القرطم والشِّبِتّ . وخصيها محمود الغذاء سريع الهضم ، والفراريج سريعة الهضم ، ملينةٌ للطبع ، دمها لطيف جيد .

(لحم الدُّرَّاج) : حار يابس فى الثانية ، خفيف لطيف ، سريع الهضم ، دمه معتدل ، والإكثار منه يُحد البصر ، وهو أعدل وأفضل وألطف من لحم الحجل ويزيد فى المنىّ ، ويمسك الطبع ، ويصلح للناقهين .

(لحم الحجل) وهو القَبَّج من ألطف اللحومِ حارٌّ رَطْبٌ يعقلُ الطبعَ ويسمن ويزيد فى الباه ، ويغذى كثيراً إذا استمرئت لأنها بطيئة الهضم .

(لحم الإوَزِّ) : كبار الطير جميعاً غليظة اللحم ، وينبغى أن يُطْلَى قبل شَيِّهِ بزيتٍ ليذهب سهوكته ، حار رطب أرطب الطير الحضرى يخصب النحفاء ولكنه يملأ البدن فضولاً غليظة ، ويطبخ بأبازير حارة .

(بط) أجنحتُه أخف ، كثير الرطوبة والحرارة ، ولعله أرطبُ الطيرِ الحامى وشحمه أفضلُ شحومِ الطير ، يسكن الأوجاع واللذغ فى عمق البدن ولحمه يُصفى اللونَ والصوتَ ، يزيد فى الباه ، إذا انهضم غَذَّى كثيراً ، بطىء الهضم ، ثقيل ، كثيرُ الفضول ، سريعٌ إلى حدوثِ الحميات ، ويطبخ بأبازير حارة ، ويُطلى بزيتٍ قبل شَيِّهِ .

(حُبَارَى) رطبة بين الدجاج والبط فى الغلظ ، يسكنُ الرياحَ ، يضر بالمفاصل والقولنج ، عسرة الهضم يُعملُ بدارصينى وخل وزيت ، ويُؤكلُ بعدها عسلٌ أو زنجبيل مربى .

(لحم الكركى) : يابس ، والأصح حار . يصلح لأصحابِ الكَدِّ سيئ الاستمرار ، ولهذا يُعملُ بأبازيرَ حارة وبعدها عسل .

(طاووس) أجودها الحديثة السن ، حارة تصلح للمعدة الجيدة الهضم رديئة المزاج أعسرُ الطير هضماً ، ولذلك ينبغى أن تترك بعد ذبحها يومين وتشد فى أرجلها الحجارة وتعلق ثم تطبخ بالخل .

قال بعضهم الطاووس إذا نَظَرَ إلى طعامٍ مسمومٍ ، أو شَمَّ روائحَ السم نشرَ جناحه وصاح ورقص ، وهذه حكمة اتخاذ الملوك له فى مجالسهم لا كما يظنُّ مَنْ لا خبرةَ له أنَّ ذلك لحسن ريشه . وكذلك الطائر المعروف بالببغاء .

(لحم العصفور) : حار يابس فى الثانية ، عاقلٌ للطبيعة ، ويزيد فى الباه وخاصة أدمغة العصافير ، وتضر بالرطوبات الأصلية ، وتولِّدُ خَلْطاً صفراوياً ، وينبغى أنْ يعمل بدهنِ اللوزِ ، ومَرَقُه يلينُ الطبعَ والمفاصل .

(لحم القنابر) : نحو ذلك لكن غذاؤها محمودٌ ومَرَقُهَا ينفعُ من القولنج .

(لحم الحمام) : حار ، قال بعضهم : رطب ، ونَاهضُه أجودُ من فراخه ، وفى فراخه حرارةٌ ورطوبةٌ فضلية تضر بالدماغ والعين ، جَيِّدٌ للباه والكلَى يزيدُ فى الدم .

(لحم القطا) : شديدُ اليبس قليلُ الحرارة عسرُ الهضم ، يولد السوداء ردىء الغذاء يقل ضرره بالدهن لكنه ينفع الاستسقاء .

(لحم السُّمَانى) : حار يابس ينفع المفاصل من برد ، ويضر بالكبد الحارة ودفع مضرته بالخل والكسفرة .

وما كان من الطير فى الأماكن العفنة والآجام ، فالأوْلى اجتناب لحمه ، ولحمُ الطيرِ أسرعُ هضماً من المواشى ، وأسرعه ما قلَّ غذاؤه وهو الرقاب ، وأدمغته أحمدُ من أدمغةِ المواشى .

(جراد) حار يابس قليل الغذاء يهزل ، وإذا تُبُخِّرَ به نفع من تقطير البول وعسره وخاصة النساء ، وتبخر به البواسير ، ويشوى ويؤكل للسع العقرب . ويضر أصحاب الصرع ، وخلطه ردىء .

والمرق نافع عند الأطباء . عن أنس قال : كانَ رسولُ اللّه ﷺ يعجبه الثُّفْل [١] ، يعنى : ثُفْل المرق . رواه أحمد .

وروى أيضاً الترمذى وابن ماجه عن أبى ذر مرفوعاً : « إذا عملت مَرَقة ، فأكثر ماءها واغرف لجيرانك » [٢]

وعن محمد بن فَضَاء : عن أبيه ، عن علقمة بن عبد اللّه المزنى ، عن أبيه مرفوعاً : «إذا اشترى أحدُكُمْ لحماً فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ ، فإنْ لم يجد لحماً أصاب مرقاً ، وهو أحد اللحمين » إسناد ضعيف رواه الترمذى [٣] وقال : غريب .

فصل فى الخبز وما ورد فيه ، وأنواعه وخواصها

وسيأتى إنْ شاء اللّه تعالى ذِكْرُ الألبان فى فصولِ آدابِ الأكل ، وذكر مفردات ورد فيها شىء ، ومنها الجبن والسمن والزبد . وأما ذكر الخبز ، فسبق فيه شىءٌ فى الفصل قبله .

وفى « الصحيحين » عن النبى ﷺ : « تكون الأرضُ يوم القيامةِ خبزة واحدة ، يَتكفَّؤها الجبارُ بيده نزلاً لأهل الجنة » [٤] . وعن ابن عباس قال : كان أحب الطعامِ إلى رسولِ اللّه ﷺ

---

(١) أحمد ٣/ ٢٢٠ والبيهقى فى الشعب (٥٩٢٤) .

(٢) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى إكثار ماء المرقة (١٨٣٣) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه فى الأطعمة ، باب من طبخ فليكثر ماءه (٣٣٦٢) .

(٣) الترمذى فى الأطعمة ، ب ما جاء فى إكثار ماء المرقة (١٨٣٢) .

(٤) البخارى فى الرقاق ، ب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٦٥٢٠) ، ومسلم فى صفات المنافقين ، ب نزل أهل الجنة (٢٧٩٢/ ٣٠) كلاهما عن أبى سعيد الخدرى .

الثريدُ من الخبز ، والثريد من الحيس (١) . رواه أبو داود .

وروى أيضاً عن ابن عمر مرفوعاً : « وددتُ أنَّ عندى خبزةً بيضاءَ من بُرَّة سمراءَ مقليةً بسمن ولبن » فقام رجل من القوم ، فاتخذه فجاء به ، فقال : فى أى شىء كان هذا السمن ؟ فقال فى عُكَّةِ ضب ، قال : ارفعه (٢) .

وروى البيهقى عن عائشة مرفوعاً : « أكرموا الخبز ، ومن كرامته ألا تنتظر به الأدم»(٣) ولا يصح هذا ، وأظن : ولا الذى قبله . وقد روى ذكر الخبز فى أحاديث .

وأحمدُ أنواعِ الخبز أجوده اختمارا وعجناً ، ثم خبز التنور أجود من غيره ، ثم خبز الفرن، ثم خبز الملة لاحتراق ظاهره وقلة نضج باطنه ، ويسىء الهضم . وأجوده الخبز الذى من الحنطة الحديثة يسمن بسرعة . وأكثر أنواعه تغذية خبزُ السميدِ المتخذ من لباب الحنطة وأبطؤه هضماً لقلة نخالته ولذلك يولد سداداً ، والقريب العهد بالطحن يحبس البطن ، والبعيد بالعكس .

قال بعضهم وأحمدُ أوقاتِ أكْلِه فى آخر اليوم الذى خُبزَ فيه ، واللَّيِّنُ منه أكثر تليينا ًوغذاء وترطيباً ، وأسرع انحداراً ، واليابس بخلافه .

والخبز الحار يعطش ويصفر ، لرطوبتهِ البخارية ويشبع بسرعة ، لذلك هو أسرع انهضاماً ، وأبطأ انحداراً والخبز اليابس يعقل . والفطيرُ إذا جُعلَ فى الماء رسب ، والمختمرُ جداً يطفو ، والمتوسط يتوسط .

والفطير بطىء الهضم ، يولِّدُ الرياح والحصى والسداد . وقد يقع مَنْ يداومه فى أمراضٍ خطرة لا يكاد يتخلصُ منها ، ومما يُقَلِّلُ ضرره الزنجبيلُ والأطريفل بعده أو ماء العسل والرياضة والاستحمام .

والفتيت نفاخ بطىء الهضم ، والمعمولُ باللبن مسدد كثير الغذاء بطىء الإنحدار .

وخبز الأبازير الذى يعجن بسيرج وسمسم يتخم ويؤذى المعدة ويولد خَلْطاً رديئاً ، ويصلحه اللبنُ أو السكر أو العسل .

والخبز حار فى وسط الدرجة الثانية ، قريب من الاعتدال فى الرطوبة . واليبس يغلب على ما جففته النار منه ، والرطوبة على ضده .

والقطائفُ غليظةٌ مسمنةٌ مُغَذِّية للبدن جداً . والزلابية أخفٌّ منها وأسرع هضماً تنفعُ من

(١) سبق تخريجه .

(٢) أبو داود فى الأطعمة ، ب فى الجمع بين لونين من الطعام (٣٨١٨) .

(٣) البيهقى فى الشعب ، فى المطاعم والمشارب ، ب لا يعيب طعاما قدم إليه (٥٨٦٩) .

السعال الرطب ورطوبة الصدر والرئة وتولِّد سخونة ، ويصلحها أنْ يُؤخذَ معها السكنجبين أو الرمان المزُّ . وقد يولد سددا .

وخبز الشعير بارد يابس فى الأول قليل الغذاء رديئه يصلحه الأشياء الدهنة ، ودقيق الحنطة ينقى الوجه .

فصل فى استطباب غير المسلمين وائتمانهم
ونظر الأطباء والطبيبات إلى العورات

يُكره أنْ يستطب مسلم ذمياً لغير ضرورةٍ ، وأن يأخذ منه دواءً لم يبين مفرداته المباحة ، وكذا ما وصفه من الأدوية أو عمله ، ذكره فى « الرعاية » وغيرها .

وذكروا ألا تطبَّ ذميةٌ مسلمة ، ولا تُقْبِلها مع وجودِ مسلمةٍ تطبها أو تقبلها . وهذا مبنىٌّ على تحريمِ نظرِ الذميةِ للمسلمةِ وإلا جازَ . وعنه : أنها لا تقبلها .

وقال فى « مجمع البحرين » : يجوز أنْ يستطب أهل الذمة فى أحدِ الوجهين ، وذكر أبو الحسين فى مسألة نظرِ الذميةِ لمسلم أنه يجوزُ أن يستطب ذمياً إذا لم يَجِدْ غيره على احتمالٍ فى المذهب .

قال المروذى : أدخلتُ على أبى عبد اللّه رحمه اللّه نصرانياً ، فجعل يَصِفُ وأبو عبد اللّه يكتبُ ما وصفه ثم أمرنى فاشتريتُ له .

قال القاضى إنما يُرجَعُ إلى قوله فى الدواء المباح ، فإنْ كان موافقاً للداء فقد حصلَ المقصودُ ، وإنْ لم يوافق فلا حَرَجَ فى تناوله ، وهذا بخلافِ ما لو أشار بالفِطْرِ فى الصوم ، والصلاة جالساً ونحو ذلك ، لأنه خبرٌ متعلق بالدين فلا يُقْبَل .

قال أحمد رحمه اللّه فى رواية أحمد بن الحسين الترمذى : يُكْرَهُ شربُ دواء المُشْرِكِ .

وقال المروذى : كان يأمرنى ألا أشترى له ما يصفُ له النصارى ولا يشربُ من أدويتهم، وللدلالة على أنه لا يؤمن أنْ يخلطوا بذلك شيئاً من السمومات والنجاسات ؛ فهذا من القاضى يقتضى ألا يجوز استعمال دواء ذمىٍّ لم تُعْرَفْ مُفْرَدَاتُه . وسبق فى « الرعاية » الكراهةُ ، وقد كرهه أحمد ، وفيما كرهه الخلاف المشهور هل يحرم أو يكره .

وقال الشيخ تقى الدين إذا كان اليهودى أو النصرانى خبيراً بالطب ثقة عند الإنسان ، جازَ له أنْ يستطبَّ كما يجوزُ له أنْ يُودعَهُ المالَ وأن يعامله كما قال تعالى : **﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَّ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾** [آل عمران : ٧٥] .

وفى « الصحيح » أنَّ النبىَّ ﷺ لما هاجر استأجر رجلاً مشركاً هادياً خِرِّيتاً [1] ، والخريتُ: الماهرُ بالهدايةِ ، وائتمنه على نفسه وماله .

وكانت خزاعةُ عيبةً لرسولِ اللّه ﷺ مسلمهم وكافرهم .

وقد روى أنَّ النبىَّ ﷺ أمر أن يستطب الحارث بن كَلَدَةَ ، وكان كافراً [2]، وإذا أمكنه أنْ يستطبَّ مسلماً فهو كما لو أمكنه أن يودعه أو يعامله ، فلا ينبغى أنْ يعدلَ عنه . وأما إذا احتاج إلى ائتمان الكتابىِّ أو استطبابه فَلَهُ ذلك ولم يكنْ من ولايةِ اليهودِ والنصارى المَنْهىِّ عنها . وإذا خاطبه بالتى هى أحسن كان حسناً ، فإن اللّه تعالى يقول : ﴿**وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ**﴾ [العنكبوت : ٤٦] . انتهى كلامه .

وذكر أبو الخطاب فى حديثه صلح الحديبية ، وبعث النبىُّ ﷺ عيًا له من خزاعة وقبوله خبره ، أنَّ فيه دليلاً على جوازِ قبولِ المتطبب الكافر فيما يخبر به عن صفة العلة ووجه العلاج إذا كان غير متهم فيما يصفه ، وكان غير مظنون به الريبة .

فإن مرضت امرأة ، ولم يوجد مَنْ يطبها غير رجلٍ ، جازَ له منها نظر ما تدعو الحاجةُ إلى نظره حتى الفرجين ، وكذا الرجل مع الرجل .

قال ابنُ حمدان : وإنْ لم يوجد مَنْ يطبه سوى امرأة ، فلها نَظَر ما تدعو الحاجة إلى نظره منه حتى فرجيه .

قال القاضى يجوزُ للطبيبِ أنْ ينظرَ من المرأةِ إلى العورةِ عند الحاجة إليها ، نَصَّ عليه فى رواية المروذى وحرب والأثرم ، وكذلك يجوز للمرأة والرجل أنْ ينظرا إلى عورة الرجل عند الضرورة ، نص عليه فى رواية حرب والمروذى . وكذلك تجوز خدمة المرأة الأجنبية ويشاهد منها عورة فى حال المرض إذا لم يوجد محرم ، نصَّ عليه فى رواية المروذى . ولذلك يجوزُ لذواتِ المحارم أنْ يلى بعضهم عورة بعض عند الضرورة نص عليه فى رواية جعفر وإسماعيل .

وقال المروذى : قلتُ لأبى عبد اللّه : المرأةُ يكون بها الكسر فيضع المجبر يده عليها ؟ قال: هذا ضرورةٌ ، ولم يَرَ به بأساً . قلتُ لأبى عبد اللّه : مجبر يعمل بخشبة فقال : لابدَّ لى من أنْ أكشف صدر المرأة وأضع يدى عليها ؟ قال : قال طلحة : يؤجر ، قلت : ابن مضرس ؟ قال : نعم ، قلت : فأيش تقول ؟ قال : هذه ضرورة ولم يَرَ به بأساً ، قلتُ لأبى عبد اللّه : والكحالُ يخلو بالمرأةِ وقد انصرف مَنْ عنده من النساء ، هل هذه الخلوة منهىٌّ عنها ؟ قال : أليس هو على ظهرِ الطريق ؟ قيل : نعم ؟ قال : إنما الخلوةُ تكون فى البيوت .

---

(١) البخارى فى مناقب الأنصار ، ب هجرة النبى ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٥) عن عائشة .

(٢) أبو داود فى الطب ، ب فى تمرة العجوة (٣٨٧٥) عن سعد بن أبى وقاص .

فصل فى الاستعانة بأهل الذمة

[قال بعض أصحابنا] (١) ويكره أنْ يستعينَ مسلمٌ بذمىٍّ فى شىء من أمورِ المسلمين مثل كتابةٍ وعَمالةٍ وجبايةِ خراجٍ ، وقسمةِ فىءٍ وغنيمةٍ ، وحفظ ذلك ، ونقلهِ إلا ضرورةً .

قال فى « الرعاية الكبرى » : ولا يكون بواباً ولا جلاداً ونحوهما .

وعن أبى موسى الأشعرى أنه اتخذ كاتباً نصرانياً فانتهره عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه.

وعن عمر أيضاً أنه قال : لا ترفعوهم إذْ وَضَعَهم اللّه ، ولا تُعزُّوهم إذ أذلَّهُم اللّه .

ولأنَّ فى الاستعانة بهم فى ذلك من المفسدة ما لا يخفى، وهى ما يلزم عادة، أو ما يفضى إليه من تصديرهم فى المجالس ، والقيام لهم ، وجلوسهم فوق المسلمين ، وابتدائهم بالسلام أو ما فى معناه ، ورده عليهم على غير الوجهِ الشرعى ، وأكلهم من أموالِ المسلمين ما أمكنهم لخيانتهم واعتقادهم حلَّها وغير ذلك ، ولأنه إذا منع من الاستعانة بهم فى الجهاد مع حُسْنِ رأيهم فى المسلمين والأمن منهم وقوة المسلمين على المجموع لاسيما مع الحاجةِ إليهم على قولٍ فهذا فى معناه وأوْلى لِلُزومه وإفضائهِ إلى ما تقدم من المحرمات بخلافِ هذا .

وبهذا يظهرُ التحريم هنا وإنْ لم تحرم الاستعانةُ بهم على القتال ، وقد نهى اللّه سبحانه وتعالى المؤمنين أن يتخذوا الكفار بطانة لهم ، فقال تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ**﴾ .

وبطانةُ الرجلِ تشبيه ببطانة الثوب الذى يلى بطنه ؛لأنهم يستبطنون أمره ويَطَّلعونَ عليه بخلافِ غيرهم ، وقوله : ﴿**مِّن دُونِكُمْ**﴾ أى : من غير أهل ملتكم .

ثم قال تعالى ﴿**لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً**﴾ ، أى : لا يبقون غايةً فى إلقائكم فيما يَضُرُّكم ، والخبالُ الشر والفساد ، ﴿**وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ**﴾ ، أى يودون ما يَشقُّ عليكم من الضرِّ والشرِّ والهلاك . والعنتُ : المشقة ، يقال : فلان يَعْنَتُ فلاناً أى : يقصدُ إدخالَ المشقة والأذى عليه. ﴿**قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ**﴾ ، قيل بالشتمِ والوقيعة فى المسلمين ومخالفةِ دينكم ، وقيلَ: بإطلاع المشركين على أسرار المؤمنين ، ﴿ **وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ**﴾ ، أى : أعظم . ﴿**قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ [آل عمران : ١١٨] .

قال القاضى أبو يعلى من أئمة أصحابنا : وفى هذه الآيةِ دليلٌ على أنه لا يجوزُ الاستعانة بأهلِ الذمة فى أمور المسلمين من العَمالاتِ والكتبة . ولهذا قال الإمامُ أحمد رضى اللّه عنه : لا يستعينُ الإمامُ بأهلِ الذمة على قتالِ أهلِ الحربِ ، وقد جعل الشيخ موفق الدين رحمه اللّه

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة ، وهو فى جـ ، أ ، ر ، ط .

فى هذه المسألة أصلاً فى اشتراط الإسلام فى عامل الزكاةِ ، فدلَّ على أنها محلٌّ وفاق .

وقال الإمام أحمد رحمه الله فى رواية أبى طالب وقد سأله : يُستعملُ اليهوديُّ والنصرانى فى أعمالِ المسلمين مثل الخراج ؟ فقال : لا يُستعانُ بهم فى شىء . فانظر إلى هذا العمومِ من الإمام أحمد نظراً منه إلى ردىء المفاسدِ الحاصلةِ بذاك وإعدامها ، وهى وإنْ لم تكن لازمةً من ولايتهم ولا ريبَ فى لزومها فلا ريبَ فى إفضائها إلى ذلك .

ومن مذهبه اعتبار الوسائلِ والذرائعِ وتحصيلاً للمأمور به شرعا من إذلالهم وإهانتهم والتضييق عليهم . وإذا أمر الشارع عليه الصلاة والسلام بالتضييق عليهم فى الطريقِ المشتركةِ فما نحنُ فيه أوْلى ، هذا مما لا إشكالَ فيه . ولأنَّ هذه ولاياتٍ بلا شك ، ولهذا لا يصحُّ تفويضها مع الفسق والخيانةِ . والكافرُ ليس من أهلها بدليلِ سائرِ الولايات ، وهذا فى غاية الوضوح ولأنها إذا لم يصح تفويضها إلى فاسقٍ فإلى كافرٍ أولى بلا نزاع .

ولهذا قد نقول :يَصحُّ تفويضها إلى فاسق إما مطلقاً أو مع ضَمِّ أمينٍ إليه يشارفه كما نقولُ فى الوصية ، ولأنه إذا لم تصح وصيةُ المسلم إلى كافرٍ فى النظر فى أمرِ أطفاله أو تفريقِ ثُلُثِه مع أنَّ الوصىَّ المسلم المكلف العدل يحتاطُ لنفسه وماله وهى مصلحة خاصةٌ يقل حصولُ الضررِ فيها فمسألتنا أوْلى . هذا مما لا يحتاج فيه إلى تأمُّلٍ ونظرٍ والله أعلم وقال الله تعالى ﴿ **لَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً** ﴾ [النساء : ١٤١] .

وهذا من أعظم السبيل ، استدل الشيخُ وجيه الدين وغيره من الأصحاب بهذه الآية على أنه لا يجوز أن يكون عاملاً فى الزكاة . وقد قال أصحابنا فى كاتب (١) الحاكم : لا يجوز أنْ يكونَ كافراً ، واستدلوا بقوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً**﴾ [آل عمران : ١١٨] ، وبقصةِ عمر على أبى موسى .

وقال الشيخ تقى الدين فى أول « الصراط المستقيم » فى أثناء كلامٍ له : ولهذا كان السلفُ يستدلون بهذه الآيةِ على تركِ الاستعانة بهم فى الولايات .

فروى الإمام أحمد بإسناد صحيحٍ عن أبى موسى قال : قلت لعمر رضى الله عنه إنَّ لى كاتباً نصرانياً . قال : مالك قاتلكَ الله ؟ أما سمعتَ اللهَ يقول : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ** ﴾ [المائدة : ٥١] . ألا اتَّخذت حنيفياً ؟ قال: قلتُ: يا أميرَ المؤمنين، لى كتابتُه، ولَهُ دِينُه، قال: لا أكرمهم إذْ أهانهم الله، ولا أعزهم

(١) فى المخطوطة : « كتاب » ، والمثبت من أ ، ر ، ط .

إذْ أذلَّهُم اللّه ، ولا أُدْنيهم إذْ أقصاهُم اللّه   انتهى كلامه   ورواه البيهقى [١] وعنده فانتهرنى ، وضربَ على فخذى [٢] . وعنده أيضاً : فقال أبو موسى : واللّه ما تولَّيتُه ، إنما كان يكتب   فقال عمر له   أما وجدتَ فى أهلِ الإسلامِ مَنْ يكتب ؟ لا تُدْنِهم إذ أقصاهم اللّه، ولا تأمنهم إذ أخانهم اللّه ، ولا تعزهم بعد إذ أذلَّهم اللّه .

وروى الإمام أحمد عن عمر رضى اللّه عنه أنه قال   لا تستعملوا اليهودَ والنصارى ؛ فإنهم يستحلُّون الرشاء فى دينهم ولا تحل الرشاء .

وقال سعيد بن منصور فى « سننه » : حدثنا هشيم ، عن العوام ، عن إبراهيم التيمى ، قال   قال عمر   لا ترفعوهم إذ وضعهم اللّه ، ولا تُعِزُّوهم إذ أذلَّهمُ اللّه ، يعنى   أهلَ الكتاب . كلهم أئمة لكن إبراهيم لم يَلْقَ عمر .

وقطع الشيخ تقى الدين فى موضع آخر بأنه يجبُ على ولىِّ الأمرِ منعهم من الولاياتِ فى جميع أرضِ الإسلام ، وقال أيضاً : الولايةُ إعزازٌ وأمانة وهم يستحقون للذل والخيانة ، واللّه يغنى عنهم المسلمين ، فمن أعظم المصائب على الإسلام وأهله أن يجعلوا فى دواوين المسلمين يهودياً أو سامرياً أو نصرانياً .

وقال أيضاً : لا يجوز استعمالهم على المسلمين فإنه يوجب من إعلائهم على المسلمين خلاف ما أمرَ اللّهُ ورسوله ، والنبىُّ ﷺ قد نهى أنْ يُبْدَؤوا بالسلام وأمر إذا لقيهم المسلمونَ أنْ يضطروهم إلى أضيق الطرق [٣] ، وقال : الإسلامُ يعلو ولا يُعْلَى عليه [٤] ، وقد مُنِعُوا من تعليةِ بنائهم على المسلمين فكيف إذا كانوا ولاةً على المسلمين فيما يقبض منهم ، ويصرف إليهم، وفيما يؤمرون به من الأمورِ الماليةِ ، ويقبل خبرهم فى ذلك ، فيكونون هم الآمرين الشاهدين عليهم ؟ هذا من أعظم ما يكونُ من مخالفةِ اللّه ورسوله .

وقد قدم أبو موسى على عمر رضى اللّه عنهما بحسابِ العراق فقال : ادع يقرؤه ، فقال: إنه لا يدخلُ المسجد ، فقال : لمَ ؟ قال   لأنه نصرانىٌّ ، فضربه عمرُ بالدواة فلو أصابته لأوجعته وقال   لا تُعِزُّوهم إذْ أذَلَّهُم اللّه ، ولا تُصدقوهم إذ كذبهم اللّه ، ولا تأمنوهم إذ خَوَّنَهُم اللّه .

---

(١) البيهقى فى الكبرى فى الجزية ٩/ ٢٠٤

(٢) البيهقى فى الشعب فى مباعدة الكفار والمفسدين (٩٣٨٤) .

(٣) أحمد ٢/ ٢٦٣ ، ومسلم فى السلام ، ب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرد عليهم (٢١٦٧/ ١٣) ، وأبو داود فى الأدب ، ب فى السلام على أهل الذمة (٥٢٠٥) ، والترمذى فى الاستئذان، ب ما جاء فى التسليم على أهل الذمة (٢٧٠٠) كلهم عن أبى هريرة وقال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح » .

(٤) البخارى فى الجنائز معلقا (الفتح ٣/ ٢١٨) عن ابن عباس .

وكتب إليه خالدُ بن الوليد : إنَّ بالشام كاتباً نصرانياً لا يقومُ خراجُ الشام إلا به ، فكتب إليه : لا تستعمله ، فأعاد عليه السؤالَ : وإنَّا مُحتاجونَ إليه أو كما قال ، فكتب إليه : ماتَ النصرانيُّ والسلام . يعنى : قَدِّر موته ، فَمَنْ ترك للّه شيئاً عَوَّضَهُ اللّهُ خيراً منه . إلى أنْ قال: وقد يُشيرونَ عليهم بالآراء التى يظنون أنها مصلحة ويكون فيها من فسادِ دينهم ودنياهم ما لا يعلمه إلا اللّه ، وهو يتدين بخذلان الجند وغشهم يرى أنهم ظالمون ، وأن الأرض مستحقة للنصارى ويتمنى أن يتملكها النصارى .

وقال أيضاً : كان صلاحُ الدين وأهلُ بيته يُذِلُّون النصارى ، ولم يكونوا يستعملونَ منهم أحداً ؛ ولهذا كانوا مُؤَيَّدين منصورينَ على الأعداء مع قلة المالِ والعَدَد . وإنما قَوِيَتْ شوكةُ النصارى والتتار بعد موتِ العادلِ حتى قام بعضُ الملوكِ فأعطاهم بعضَ مدائنِ المسلمين ، وحدثتْ حوادثُ بسببِ التفريطِ فيما أمرَ اللّهُ به ورسولُه ، فإنَّ اللّه تعالى يقول : **﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ﴾** [الحج : ٤٠] .

إلى أنْ قال : وهم إلى ما فى بلادِ المسلمين أحوج من المسلمينَ إلى ما فى بلادهم ، بَلْ مصلحةُ دينهم لا تقومُ إلا بما فى بلادِ المسلمينَ ، والمسلمون وللّه الحمدُ مستغنون عنهم فى دِينهم ودنياهم ، ففى ذمة المسلمين من علماء النصارى ورهبانهم مَنْ يحتاج إليهم أولئك النصارى وليس عند النصارى مسلمٌ يحتاجُ إليه المسلمون من أنَّ افتداءَ الأسرى من أعظمِ الواجبات وكلُّ مسلمٍ يعلمُ أنهم لا يتجرون إلى بلاد المسلمين إلا لأغراضهم لا لنفعِ المسلمين، ولو منعهم ملوكُهم من ذلك ، لكان حِرْصُهم على المال يمنعهم من الطاعة فإنهم أرغبُ الناسِ فى المال ، ولهذا يتقامرون فى الكنائس ، وهم طوائفُ كُلُّ طائفةٍ تُضاد الأخرى.

ولا يشير على وليِّ الأمرِ بما فيه إظهارُ شعارِهم فى دارِ الإسلام أو تقوية أيديهم بوجهٍ من الوجوه إلا رجلٌ منافقٌ ، أو له غَرَضٌ فاسدٌ ، أو فى غايةِ الجهلِ لا يعرفُ السياسةَ الشرعيةَ التى تنصرُ سلطانَ المسلمين على أعدائه وأعداء الدين .

وليعتبر المعتبرُ بسيرة نور الدين وصلاح الدين ثم العادل : كيف مكَّنهم اللّهُ وأيدهم ، وفَتَحَ لهم البلادَ ، وأذلَّ لهم الأعداء لما قاموا من ذلك بما قاموا ، وليعتبر بسيرة مَنْ والى النصارى : كيف أذلَّهُ وكَبَتَهُ .

إلى أنْ قال : وثَبَتَ فى « الصحيح » عن النبىِّ ﷺ أنَّ مشركاً لحقه ليقاتلَ معه ، فقال له: « إنى لا أستعينُ بمشركٍ »[١] .

وكما أنَّ استخدامَ الجُنْدِ المجاهدينَ إنما يصلح إذا كانوا مؤمنينَ ، فكذلك الذين يعاونون الجند فى أموالهم وأعمالهم إلى أنْ قال : **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُم ﴾**

---

(١) أحمد ٦/٦٧ ، ومسلم فى الجهاد ، ب كراهة الاستعانة فى الغزو بكافر (١٨٧/ ١٥٠) .

[آل عمران : ١١٨] . وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة : ٥١]. وذكر سببَ نزولها .

ثم قالَ : وقد عرفَ أهلُ الخبرةِ أنَّ أهلَ الذمة من اليهود والنصارى والمنافقين يكاتبون أهلَ دِينهم بأخبارِ المسلمين ، وربما يطلعون على ذلك من أسرارهم وعوراتهم وغير ذلك وقد قيل :

كُلُّ العداواتِ قد تُرْجَى مَوَدَّتُها ... إلا عداوة مَنْ عاداكَ فى الدِّينِ

انتهى كلامه .

وقد روى عن النبىِّ ﷺ أنه قال « لا تستضيؤوا بنارِ المشركين ، ولا تنقشوا فى خواتيمكم عربياً » [1] رواه الإمامُ أحمد والنسائى وعبد بن حميد وغيرهم . ومعنى قوله : « لا تستضيؤوا بنار المشركين » أى : لا تستشيروهم ولا تأخذوا آراءهم . جعل الضوء مثلاً للرأى عند الحيرة ، هذا معنى قول الحسن . رواه عبد بن حميد ، واحتج الحسن بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران : ١١٨] .

وكذا فسره غيره ، وفَسَّرَ الحسنُ : « ولا تنقشوا فى خواتيمكم عربياً » أى لا تنقشوا فيها محمداً ، وفَسَّرَهُ غيرهُ محمدٌ رسولُ اللّه لأنه كان نقش خاتم النبىِّ ﷺ ، وفى حديث عمر: « لا تنقشوا فى خواتيمكم العربيةَ » عن ابن عمر أنه كان يكرهُ أنْ يُنْقَشَ فى الخاتم القرآنُ .

وقال ابن عبد البر : قال ابن القاسم : سُئِلَ مالكٌ عن النصرانىِّ يُستكتب ؟ قال : لا أرى ذلك ، وذلك أنَّ الكاتبَ يُستشار ، فيستشار النصرانىُّ فى أمرِ المسلمين ؟ ما يُعْجِبُنى أنْ يُستكتب .

وذكر ابن عبد البر أنه استأذن على المأمونِ بعضُ شيوخِ الفقهاء فأذنَ له ، فلما دخلَ عليه رأى بين يديه رجلاً يهودياً كاتباً كانتْ له عنده منزلةٌ وقُربةٌ لقيامه بما يصرفه فيه ويتولاه مِنْ خدْمته ، فلما رآهُ الفقيه قال : وقد كان المأمونُ أومأ إليه بالجلوسِ ، فقال : أتأذنُ لى يا أميرَ المؤمنين فى إنشادِ بيتٍ حَضَرَ قبل أنْ أجلس ؟ قالَ : نعم فأنشده :

يا ذا الذي طاعتُه قُربةٌ ... وحقُّهُ مُفترضٌ واجبُ
إنَّ الذى شَرُفْتَ من أجْلِه ... يَزْعُمُ هذا أنَّهُ كاذبُ

---

(١) أحمد ٣/٩٩، والنسائى فى الزينة ، باب قول النبى ﷺ : « لا تنقشوا على خواتيمكم عربيا » (٥٢٠٩)، والبخارى فى التاريخ الكبير (١٤٥٩) ، والبيهقى فى الكبرى ، فى آداب القاضى ، ب ما لا ينبغى للقاضى ولا للوالى أن يتخذ كاتبا ذميا ،ولا يضع الذمى فى موضع يتفضل فيه مسلما ١٠/١٢٧ كلهم عن أنس بن مالك .

وأشارَ إلى اليهودىِّ. فخجلَ المأمونُ ووجمَ ، ثم أمرَ حاجبه بإخراجِ اليهودىِّ مسحوباً على وجهِه . فأنفذَ عَهْداً بإطراحِه وإبعادِه وألا يُستعانَ بأحدٍ من أهلِ الذمة فى شىء من أعماله.

قال ابن عبد البر : كيف يُؤْتَمَنُ على سرٍّ ، أو يُوثَقُ به فى أمرٍ ، مَنْ وقعَ فى القرآن ، وكذب النبىَّ عليه السلام ؟

وقد أمرَ الناصرُ لدين اللّه ألا يُستخدمَ فى الديوان أحد من أهلِ الذمة ، فكتب إليه عن أبى منصور بن رطينا النصرانى إنَّا لا نجدُ كاتباً يقومُ مقامه ، فقال : نُقَدِّرُ أنَّ رطيناً ماتَ ، هل كان يَتعطَّلُ الديوان ؟ فحينئذ أسلمَ ، وحَسُنَ إسلامُه .

فأما أهلُ الأهواءِ ، فهل يُستعانُ بهم ؟ الذى يُؤخَذُ من كلامِ الأصحابِ جَوازُه ، والمنقولُ عن الإمامِ المنعُ ، وإنْ جازت الاستعانةُ بأهلِ الذمة ، وقد تَقَدَّمَ فى فصولِ الأمرِ بالمعروفِ والنهىِ عن المنكر .

فصل فيما يعتبر فى الطبيب والعامل من العلم

وينبغى أنْ يستعين فى كُلِّ شىءٍ بأعلمِ أهلِهِ ، كما عليه نَظَرُ عقلاءِ الناسِ ، لأنَّ الأعلمَ أقربُ إلى الإصابة .

ولمالك فى « الموطأ » عن زيدِ بن أسلم ، أنَّ رجلاً فى زمنِ رسولِ اللّه ﷺ جُرِحَ فاحتقن الدمُ ، وإنَّ الرجلَ دعا رجلين من بنى أنمار يَنظرانِ إليه فزعم أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال لهما : « أيُّكما أَطَبُّ ؟ » فقالا : أَوَ فى الطب خير يارسولَ اللّه ؟ قال : « أنزلَ الدواءَ الذى أنزلَ الدَّاءَ » (١) فأما الجاهلُ ، فلا يستعين به لما سيأتى .

قال ابنِ عقيل فى « الفنون » : جُهَّالُ الأطباء هم الوباءُ فى العالم ، وتسليمُ المرضى إلى الطبيعة أحَبُّ إلىَّ من تسليمهم إلى جُهَّالِ الطب . وإن استطب جاهلاً فيحتمل أن يقال : إن ظَنَّ ضرراً لم يجز ، وإنْ ظنَّ السلامةَ بقرينةٍ لم يحرم ، وإن استوى الحالُ عندهم ، فينبغى أنْ يكون كاستواءِ الحالِ فى طريق الحج ، وفى الجواز قولان هناك .

وقد ذكر فى «المغنى» ما ذكره غيره أنه إنْ تطبب غير حاذق فى صناعته لم تحل له المباشرةُ؛ ولهذا لم ينفِ الأصحابُ رحمهم الله عنه الضمانَ إلا مع علم الحذق منه ولم تَجْنِ يده . المرادُ واللّه أعلمُ بالعَلم الظنّ .

واحتجُّوا بما رواه أبو داود عن نصر بن عاصم الأنطاكى ومحمد بن الصَّبَّاح، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه، عن جده: أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال:

---

(١) مالك فى الموطأ فى العين ، ب تعالج المريض ٢/٩٤٣ ، ٩٤٤ (١٢) .

« مَنْ تطبب ولا يُعْلَمُ منه طِبٌّ فهو ضامن » [1] .

وقال نصر حدثنى ابن جريج قال أبو داود : لم يروه إلا الوليد ، لا ندرى هو صحيحٌ أم لا ؟ ورواه ابن ماجه من حديث الوليد وكذا النسائى [2] . ورواه النسائى أيضاً عن محمود بن خالد ، عن الوليد ــ ولم يقل عن أبيه ــ وهو حديث حسن [3]. وعمرو بن شعيب الكلامُ فيه مشهورٌ فى الاحتجاج به .

قوله مَنْ تطبب ، ولم يقل مَنْ طَبَّ ؛ لأنَّ لفظ التَّفَعُّل يدلُّ على تكَلُّفِ الشىءِ ، والدخول فيه بكلفة ، وأنه ليس من أهله كتكلَّفَ وتَشَجَّعَ وتحلَّم وتصبر . وظاهرُ هذا من كلامِ الأصحابِ رحمهم اللّه أنه لا يجوزُ أنْ يستطب مَنْ لا يعرف حذقه ، وإذا لم تحل له المباشرة لا يحل تمكينه مما لا يحلُّ له . وظاهرُ كلامِ الأصحابِ وهو ظاهرُ الخبرِ أنَّ مَنْ لم يُعْلَمْ منه طبٌّ يضمن ، ولو علم من استطبه جَهْلَهُ وأذن له فى طبه ، لأنه لا تحل له المباشرة مع جهله ، ولو أذن له .

وقال بعضُ أصحابنا فى زماننا : لا يضمن هذا . وما قاله متوجه ، ولعلَّ مرادَ الأصحابِ غير هذه الصورة ، لأنه وإنْ لم تحلَّ المباشرةُ لكن الإذن مع علمه بجهله مانعٌ من الضمانِ والتحقيق أنها كمسألة مَنْ قال لآخر : اقتلنى أو اجرحنى ، ففعلَ ، لا ضمانَ عليه فى الأشهر المنصوص .

وأما الطبيبُ الحاذقُ ، فلا يضمنُ ، فإنْ جَنَتْ يَدُه وأخطأتْ ، فجنايتُه خطأ مضمونةٌ . وإنْ وصفَ دواء ، فأخطأ فى اجتهاده فتلفَ المريضُ ، فيتوجه أنه كالمفتى إذا بان خَطَؤُه فى إتلاف ، إنْ خالفَ قاطعاً ضمن مستفتيه ، وإلا لم يضمن ، فيضمن الطبيب عاقلته .

وقال بعضُ أصحابنا الموجودين فى زماننا يَتَخَرَّجُ على روايتين نص عليهما فى خطأ الإمام والحاكم : إحداهما فى بيتِ المالِ ، والثانية على العاقلة كذا قال . والفرقُ أنه إنما كان فى بيتِ المالِ ، لأنه وكيلٌ كسائرِ الوكَلاءِ ، ولهذا له على هذه الرواية عزل نفسه ، ذكره القاضى وغيره ، وهذا بخلاف الطبيبِ ، مع أنه قد يقال : ظاهر كلامهم لا يضمن الحاذق إلا إذا جنت يده أنه لا ضمان هنا، لكن مرادهم أنه إذا كان طِبُّهُ عملاً ، وقد أخطأ هنا بلسانه بمخالفة قاطع، فهو كالمفتى .

وقد قال الخطابىُّ : لا أعلمُ خلافاً فى أنَّ المعالج إذا تعدى ، فتلف المريض كان ضامناً ،

---

(١) أبو داود فى الديات ، ب فيمن تطبب بغير علم فأعنت (٤٥٨٦) .

(٢) ابن ماجه فى الطب ، ب من تطبب ولم يعلم منه طب (٣٤٦٦) ، والنسائى فى القسامة ، ب صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة وشبه العمد (٤٨٣٠) .

(٣) النسائى فى القسامة ، ب صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة وشبه العمد (٤٨٣١) .

والمتعاطى علماً أو عملاً لا يعرفه متعد ، فإذا تولَّد مِنْ فعْله التلفُ ضمن الديةَ ، ولا قَوَدَ ؛ لأنه لا يستبد بذلك دون إذنِ المريض وجناية المتطبب فى قول عامة الفقهاء على عاقلته . انتهى كلامه .

والطبيبُ يتناولُ لغةً مَنْ يُطِبُّ الآدميَّ والحيوان ، ويتناول غيرهما أيضاً كما يتناول الطبائعى والكحَّال والجرائحى أنواعه والحاقن والكوَّاء .

والطبيبُ الحاذقُ : مَنْ يراعى نوعَ المرض ، وسببه ، وقوة المريض ، هل تقاومُ المرضَ ؟ فإن قويت مقاومته تركه ، ومزاج البدل الطبيعى ما هو؟ والمزاجُ الحادثُ على غير المجرى الطبيعى، وسِنُّ المريض وبلده وعادته وما يليقُ بالوقت الحاضر من فصولِ السنة ، وحالُ الهواء وقتَ المرض والدواء وقوته وقوة المريض ، وإزالة العلة مع أمْنِ حدوثِ أصعبَ منها ، وإلا تَلَطَّفَ . والعلاج بالأسهلِ فالغذاء ثم الدواء البسيط ثم المركب ، وهل العلةُ مما تزولُ بالعلاجِ أو تقلُّ ، وإلا حفظ صناعته وحرمته على علاجٍ لا يفيد ، ولا يستفرغ الخَلْطَ قبلَ نُضْجه ، ويراعى أحوالَ المريض بما يناسبه . ومَنْ له خبرةٌ باعتلالِ القلوب والأرواح وأدويتها ومَنْ يتلطف بالمريض ويرفقْ به كالصغيرِ ، ويستعينُ على المرض بكل معينٍ ويحتمل أدنى المفسدتين ويفوت أدنى المصلحتين .

وينبغى أنْ يقال : طبيبٌ لا حكيم لاستعمالِ الشارع هنا ، وفى أول الفصول ، وقد قال الجوهرى الحكيمُ : العالم ، وصاحبُ الحكمة ، والحكيم : المتقنُ للأمورِ ، وقد حكم ، أى: صار حكيماً ، ويأتى فى علاج السحر الكلام فى الطِبِّ والطبيب .

فصل فيما يجوزُ من التمائم والتعاويذ والكتابة للمرض واللدغ والعين ونحوه

تُكْرَهُ التمائمُ ونحوها ، كذا قيل : تُكره ، والصوابُ ما يأتى من تحريمه لمن لم يرق عليه قرآن أو ذكر أو دعاء وإلا احتمل وجهين . ويأتى أنَّ الجوازَ قولُ القاضى ، وأنَّ المنعَ ظاهرُ الخبرِ والأثرِ ، وهو معنى قول مالك رحمه الله .

وتُباح قلادةٌ فيها قرآنٌ أو ذِكْر غيره وتعليق ما هما فيه ، نصَّ عليه ، وكذا التعاويذُ ، ويجوز أن يكتبَ القرآنُ ، أو ذكر غيره فى إناءٍ خالٍ بالعربى ، ثم يُسْقَى منه المريضُ والمُطَلَّقَةُ ، وأنْ يكتب للحمى والنملة والعقرب والحية والصداع والعين ما يجوز ، ويرقى من ذلك بقرآن وما ورد فيه من دعاء وذكر ، ويُكرهُ بغيرِ العربية ، وتحرم الرقى والتعوذ بطلسمٍ وعزيمة .

قال ابن عقيل فى « الفنون » : قال المأمونُ وهو صاحبُ الزِّيج المأمونى: لـو صَحَّ الكيمياء

ما احتجنا إلى الخراج : ولو صحَّ الطِّلَّسْمُ ما احتجنا إلى الأجناد والحرس ، ولو صَحَّتِ النجوم ما احتجنا إلى البريد .

قال المروذى : شكت امرأةٌ إلى عبد الله أنها مستوحشةٌ فى بيتٍ وحدها ، فكتبَ لها رقعةً بخطه بسم الله وفاتحة الكتاب والمعوذتين وآية الكرسى . وقال : كتبَ أبو عبد الله من الحمي بسم الله الرحمن الرحيم ، بسم الله وبالله . ومحمدٌ رسول الله : **﴿يَا نَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلاما عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ . وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الأَخْسَرِينَ﴾** [الأنبياء : ٦٩ ، ٧٠] .

اللهم رَبَّ جبريلَ وميكائيل وإسرافيل اشفِ صاحبَ هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك إله الحقِّ آمين .

وروى أحمد : أنَّ يونس بن حباب كان يكتبُ هذا من حمَّى الرِّبْع . قال أحمد فى رواية مهنا فى الرجل يكتبُ القرآنَ فى إناء ثم يسقيه المريضَ ، قال : لا بأس ، قال مُهَنّا : قلتُ له : فيغتسل به ؟ قال : ما سمعتُ فيه بشىء .

قال الخلال : إنما كره الغسل به ، لأنَّ العادةَ أنَّ ماءَ الغسل يجرى فى البلاليعِ والحُشوشِ ، فوجب أنْ يُنَزَّه ماءُ القرآن من ذلك ، ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء .

وقال صالح : ربما اعتللتُ فيأخذُ أبى قدحاً فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لى : اشرب منه ، واغسل وجهك ويديك .

ونقل عبد الله أنه رأى أباه يعوذُ فى الماء ويقرأ عليه ويشربه ، ويصبُّ على نفسه منه .

قال عبد الله : ورأيتُه قد أخذ قصعة النبىِّ ﷺ ، فغسلها فى جُبِّ الماء ثم شربَ فيها ورأيته غيرَ مرة يشربُ ماءَ زمزمَ ، فيستشفى به ويمسح به يديه ووجهه .

وقال يوسف بن موسى : إنَّ أبا عبد الله كان يُؤتى بالكوزِ ونحنُ بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ.

قال أحمد : يكتبُ للمرأة إذا عَسُرَ عليها ولدها فى جامٍ أبيض أو شىءٍ نظيفٍ بسم اللهِ الرحمنِ الرحيمِ لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحانَ الله ربِّ العرش العظيم الحمدُ لله رب العالمين . **﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلاغٌ﴾** [الأحقاف: ٣٥] . **﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾** [النازعات : ٤٦] .

ثم تُسقى منه وينضح ما بقىَ على صدرها ، وروى أحمد هذا الكلامَ عن ابن عباس ، ورفعه ابن السنى فى « عملِ اليوم والليلة » .

وروى ابنُ مروان فى « المجالسة » : عن ابنِ عباس رضى الله عنهما أنَّ عيسى عليه السلام مرَّ ببقرةٍ قد اعترضَ ولدها فى بطنها ، فقالت : يا روح الله ، ادع الله أن يخلصنى ،

فقال : اللهم يا مخرج النفس من النفس ، ويا خالق النفس من النفس ، خَلِّصْهَا ، فخلصت. قال ابنُ عباس : فَمَنْ قاله على امرأةٍ خلصها اللّه تعالى .

وكان الشيخ تقى الدين رحمه اللّه يكتب على جبهة الراعف : **﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِى مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِىَ الأَمْرُ﴾** [هود : ٤٤] .

قال : ولا يجوز كتابتها بدمٍ كما يفعلُه الجُهَّالُ ؛ فإنَّ الدمَ نجسٌ ، فلا يجوز أنْ يكتبَ به كلامُ اللّه .

ويُكْرَهُ التفلُ بالريقِ ، والنفخ بلا ريقٍ . وقيل فى كراهة النفث فى الرقية وإباحته مع الريقِ وعدمه : روايتان .

وذكر السامرىُّ أنَّ أحمدَ رحمه اللّه كره التفل فى الرقى وأنه لا بأسٍ بالنفخ قال ابنُ منصور لأبى عبد اللّه : يكره التفلُ فى الرقية ؟ قال : أليس يقالُ : إذا رقى نفخ ،ولم يتفل . قال إسحاق بن راهويه : كما قال .

وجزم بعض متأخرى الأصحاب باستحباب النفخ والتفل ، لأنه إذا قويتْ كيفيةُ نفس الراقى كانت الرقيةُ أتمّ تأثيراً وأقوى فعلاً ، ولهذا تستعينُ به الروحُ الطيبةُ والخبيثةُ فيفعله المؤمنُ والساحر .

وفى « شرح مسلم » أنَّ الجمهورَ من الصحابة والتابعين ومَنْ بعدهم استحبوا النفث .

قال القاضى عياض : وكان مالكٌ ينفثُ إذا رقى نفسه ، وكان يكره الرقيةَ بالحديدِ والملح والذى يكتب خاتم سليمان . والعقدُ عندنا أشدُّ كراهةً لما فيه من مشابهةِ السحرِ . انتهى كلامه.

فصل فى الكى والحقنة وتعاليق التمائم

ويباح الكَىُّ والحقنةُ ضرورةً ، ويُكرهان بدونها . قال القاضى : هل تكره الحقنة ؟ على روايتين :

إحداهما : تُكرهُ للحاجةِ وغيرها نقلها حربٌ وغيره ، وبها قال مجاهدٌ والحسنُ وطاووس وعامر .

والثانية لا تكره للضرورة ، نقلها محمدُ بنُ الحسنِ بن هارون والأثرم وإبراهيم بن الحارث وأبو طالب وصالح وإسحاق بن إبراهيم وأحمد بن بشر الكندى ، وبها قال إبراهيم وأبو جعفر والحكم بن عيينة وعطاء .

قال أبو بكر الخلال : كأنَّ أبا عبد اللّه كرهها فى أولِ أمرِه ثم أباحها على معنى العلاج .

وقال أبو بكر المروذى : وُصِفَ لأبى عبد الله ففعله ، يعنى الحقنة .

وقال أحمد فى رواية حرب ما يعجبنى الكَىُّ ، وللحاقنِ ونحوه نَظَرُ موضعِ الحقنةِ ، وللقابلةِ ونحوِها نَظَرُ موضع الولادة ونحوه ، وعنه : لا . وعنه : يكره الكَىُّ مُطْلقاً ، وعنه : يُباح بعدَ الألم لا قبلَهُ ، وهى أصحُّ ، قالها ابن حمدان .

وكذا الخلافُ والتفصيلُ فى الرُّقَى والتعاويذ والتمائم ونحوها ، ذكره فى « الرعاية الكبرى»، وقال فى « نهاية المبتدئين » ويكره بغير اللسان العربى ، وقيل يحرم ، وكذا الطِّلَّسْم ، وقطع فى موضعٍ آخرَ بالتحريمِ ، وقطع به غيره . وقال ابنُ منصور لأبى عبد الله : هل تعلق شيئاً من القرآن ؟ قال : التعليقُ كله مكروه ، ومَنْ تعلق شيئاً وُكِلَ إليه .

وقال صالح لأبيه هل تعلق شيئاً من القرآن ؟ قال التعليقُ كُلُّه مكروهٌ ، كان ابن مسعود يُشَدِّدُ فيه .

قال الميمونىُّ : سمعتُ مَنْ سأل أبا عبد الله عن التمائمِ : تُعَلَّقُ بعد نزولِ البلاءِ ؟ قال : أرجو ألا يكونَ فيه بأسٌ .

وقال حربٌ قلتُ لأحمدَ : تعليق التعويذ فيه القرآن وغيره ؟ قال كان ابنُ مسعود يكرهه كراهيةً شديدةً . وذكر الإمام أحمد عن عائشة وغيرها أنهم سَهلُوا فى ذلك ، ولم يُشَدِّدْ فيه أحمد .

وقال أبو داود : رأيتُ على ابنٍ لأبى عبد الله وهو صغير تميمةً فى رقبته فى أديم .

قال الخلال قد كتبَ هو من الحمى بعد نزولِ البلاء ، والكراهةُ من تعليقِ ذلك قبلَ وقوعِ البلاء ، وهو الذى عليه العملُ .

وقال فى « المستوعب » فى موضع يكره الكَى وقطعُ العروقِ على وجه التداوى فى إحدى الروايتين ، والأخرى لا يكره ، ويباح الفصد والحجامة وتشريطُ الآذان والكحلُ ومداواة أمراضِ العينِ باليدِ والحديد .

وقال القاضى : هل يكره فَصْدُ العروق أم لا ؟ على روايتين : إحداهما : لا يكره ، نص عليها فى روايةِ الجماعةِ منهم صالح وجعفر ، والثانية : يُكره ، قال المروذى : لا نفعل ، لا تتعوَّدُوه ، وقال : ما فصدت عرقاً قط .

ويُباحُ قَطْعُ البواسير ، وقيل يُكره ، وإن خيفَ منه التلف حَرُمَ . وإنْ خِيفَ من تَرْكِ قطعها التلفُ جازَ إنْ لم يضرّ القطع غالباً ، ذكره فى « الرعاية الكبرى » قال السامرىُّ : والنهىُ هو المنصوص عنه ، وقال غيره : نَصَّ أحمد على الكراهة فى رواية أبى طالب وغيره ، وقال فى رواية إسحاق بن إبراهيم : أكرهه كراهةً شديدةً ؛ أخشى أنْ يموتَ ، فيكون قد أعانَ على نفسه .

ويُباح البَطُّ ضرورةً مع ظَنِّ السلامة غالباً ، وكذا قَطْعُ عضوٍ فيه آكلةٌ تَسرى ، نَصَّ على معنى هذا فى غير موضع .

وقال فى رواية المروذى : كان الحسنُ يكره البطَّ ، ولكن عمرَ رَخَّصَ فيه .

قال ابن حمدان : وكذا معالجةُ الأمراض المخوفة كُلّها ومداواتها .

ويروى عن علىٍّ رضى اللّه عنه قال : دخلتُ مع رسول اللّه ﷺ على رجلٍ نَعُوده ، بظهره وَرَمٌ ، فقالوا يا رسولَ اللّه هذه مِدَّةٌ ، قال « بطُّوا عنه »[1] قال علىٌّ : فما برحت حتى بطت والنبىُّ ﷺ شاهدٌ [2].

ويروى عن أبى هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ أمَرَ طبيباً أنْ يبط بطنَ رجلٍ أجوى البطن ، فقيل : يا رسول اللّه ، هل ينفعُ البَطُّ ؟ قال : « الذى أنزلَ الداءَ أنزل الشفاء فيما شاء » [3]

الورم عندهم مادة فى حجم العضو لفصلِ مادةٍ غير طبيعية تنصبُّ إليه ، وتوجد فى أجناس الأمراضِ والمواد تكون عنها من الأخلاط الأربعةِ والمائية والريح . وإذا جُمعَ الورمُ يسمى خرَّاجاً وكل ورمٍ حار إما أنْ يؤولَ أمرُه إلى تحلله لِقوةِ القوةِ ، فتستولى على مادةِ الورمِ وتحلله ، وهذا أصحُّ حالاته . وإنْ كانت القوةُ دونَ ذلك ، أنضجتِ المادةَ وأحالتها مدةً بيضاء وفتحت لها مكاناً أسالتها منه ، وإنْ نقصت عن ذلك أحالتِ المادة مدة غير مستحيلة النضج ، وعجزت عن فتحِ مكانٍ فى العضو تدفعها منه ؛ فيخاف على العضو الفساد لطولِ لبثها فيه فتحتاج حينئذٍ إلى إعانةِ الطبيبِ بالبطِّ أو غيره ، لإخراجِ تلك المادة ، فهذا فائدة البط ، وله فائدة أخرى منع اجتماع مادة أخرى إليها تُقَوِّيها .

أجوى يقال على أشياء : (أحدها) : الماءُ المنتنُ فى البطن يحدثُ عنه الاستسقاء ، ومن الأطباء مَنْ منع بَزْلَه ، لِبُعْدِ السلامةِ ، ومنهم مَنْ جَوَّزَهُ ، وقال بعضهم : لا علاجَ له سواء .

وذكر بعضهم أنواعاً من الضماد ، وإن ذلك يخفف من الماء كثيراً ، وفيه نظرٌ ، فإنه إن خفف فيسير على طول ، وهذا فى الاستسقاء الزقى .

ومن أنواعه الطبلى ، وهو الذى ينتفخُ منه البطنُ بمادةٍ ريحيةٍ إذا ضربت عليه له صوتٌ كصوتِ الطبلِ .

---

(١) البطُّ : شق الدُّمَّل والخُراج ونحوها . انظر : النهاية فى غريب الحديث ١/ ١٣٥

(٢) كنز العمال (٢٨٤٧٠) « وعزاه لعبد الرزاق والدورقى وفيه أشعث بن سعيد ضعيف وضعفه » .

(٣) ابن أبى شيبة فى مصنفه ٧/ ٤٣٠ (٣٦٨٨) بمعناه .

ومن أنواعه الحمى وقيل : هو أردؤها ، وقيل : أردؤها الزقىُّ ، وذكره بعضهم فى قولِ أكثرِ الأطباء .

وروى ابنُ السنىِّ فى كتابه عن بعض أزواجِ النبىِّ ﷺ قالت : دخل علىَّ رسول اللّه ﷺ وقد خرج فى أصبعى بثرةٌ فقال « عندك ذَريرةٌ ؟ » قلت نعم ، قال « ضعيها وقولى: اللهم مُصَغِّرَ الكبير ، ومكبر الصغيرِ ، صَغِّرْ ما بى » (١) .

(البثرة) والبثور : خراجٌ صغارٌ بتخفيف الراء واحدتها بثرة ، وقد بثر وجهه يبثر ، وبثر بتثليثِ الثاء المثلثة ، وتَبَثَّرَ جِلْدُه تَنَفَّطَ ، والبثرة عن مادة حادة تدفعها الطبيعة فتسترق مكاناً من البدنِ تخرجُ منه ، فهى محتاجةٌ إلى ما يُنْضِجُهَا ويُخرِجُهَا .

والذَّريرةُ بفتح الذال المعجمة تفعلُ ذلك ، وهو دواء هندىٌّ يُتَّخَذُ من قصب طيب يُجاءُ به من الهندِ ، وهى حارة يابسة تنفع من ورم المعدةِ والكبد والاستسقاء ، وتقوى القلب لطيبها ، وفيها تبريدٌ لناريةِ تلك المادة .

قال صاحب « القانون » : لا أفضل لحرقٍ من الذريرةِ بدهنِ اللوز (٢) والخلِّ .

وفى « الصحيحين » عن عائشة رضى اللّه عنها قالت طيَّبتُ رسولَ اللّه ﷺ يلى بذريرةٍ فى حجة الوداع للحلِّ والإحرام (٣)

فصل فى التداوى بالنجس والمحرم والألبان والسموم

وتَحْرُمُ المداواةُ والكحل بكلِّ نجسٍ ، وطاهرٍ مُحَرَّمٍ ، أو مُضِرٍّ ، ونحوه ، وبسماع الغناءِ والملاهى ونحو ذلك . نصَّ عليه ، وقال فى رواية أبى طالب : وذكر له قولُ أبى ثور : يتداوى بالخمر ، فقال : هذا قولُ سوء . وذكر له أنَّ فتى اعتلَّ ، فوصفوا له دواءً يشربه ؟ بنبيذ فأبى الفتى أنْ يشربه ، فحلفَ الرجلُ بالطلاقِ من امرأته ثلاثاً إنْ لم يشربه فقال : لا يشربه ، حرامٌ شربه .

وقال فى رواية أبى طالب : الضفدعُ لا يحلُّ فى الدواء ، نهى النبىُّ ﷺ عن قَتْلِها (٤)

وروى فى « مسنده » من رواية سعيد بن خالد ، وقد ضَعَّفَهُ النسائىُّ ووثقه الدارقطنى وابنُ حبان وغيرهما : عن ابن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان : أنَّ طبيباً ذكر ضِفْدَعاً فى دواء

---

(١) أحمد ٥/ ٣٧٠ ، والحاكم فى المستدرك فى الطب ٤/ ٢٠٧

(٢) فى جـ : « الورد » .

(٣) البخارى فى اللباس ، ب الذريرة (٥٩٣٠) ، ومسلم فى الحج ، ب الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩/ ٣٥) .

(٤) أحمد ٣/ ٤٥٣ .

عند رسولِ اللّه ﷺ ، فنهاه عن قتلها. ورواه أبو داود والنسائى من رواية سعيد بن خالد [1].

قال صاحب « القانون » مَنْ أكلَ من دمِ ضفدعٍ أو جرمه ورمَ بدنه ، وكمدَ لونهُ ، وقذفَ المنىَّ حتى يموت . ولذلك ترك الأطباءُ استعماله خوفاً من ضرره ، وهو نوعان : مائية وترابية ، والترابيةُ تقتلُ آكلها ، ويداوى بالقىء : بالماء الحار والعسل والملح ، فإذا تنظفت المعدة سقى السكنجبين ، وأكل الأسفيذناج بدارصينى .

وينفع كل ما نفعَ من الاستسقاء ، وحراقة لحمه تنفعُ من داءِ الثعلبِ طلاءً ، ورماده يحبسُ الدَّمَ إذا جُعِلَ على موضعه ، وإذا رُضِّض وجُعِلَ على لسع العقربِ والحيةِ نفعَ ، وهو يُسْقِطُ الأسنان حتى أسنانَ البهائمِ إذا نالته فى الرعى والعلف .

وقال فى رواية حنبلِ فى ألبانِ الأُتُن لا تُشرب ولا لضرورة ، ونقل عن ابن منصور وجماعة فى مريضٍ وُصِفَ له دواء يشربه مع ألبان الأتن : لا تشربه .

وروى أبو بكر بن أبى شيبة بإسناده عن الحسن أنه سُئِلَ عن ألبانِ الأتن ، فقال حَرَّمَ رسولُ اللّه ﷺ لحومها وألبانها [2]

وقد ذكر الأطباءُ أنَّ لبن الأتن قليل الدسومة ، رقيق يشدُّ الأسنانَ واللثة إذا تمضمض به بخلافِ غيرِه من الألبانِ ، جيِّدٌ للسعال والسل ونفث الدم إذا شرب حليباً حين يخرج من الضرع ، وينفع من الأدويةِ القتَّالة والزحيرِ وقروحِ الأمعاء وهو غيرُ موافقٍ لأصحابِ الصداع والطنين والدوار . ولحمها لم أجِدْ فيه نفعاً ، بل قالوا : هى أردأُ من سائرِ اللحوم .

وظاهرُ كلامِ بعضِ أصحابنا جوازُ الاكتحال بشىءٍ نجس ، وظاهر مذهبنا أنه لا يجبُ غسلُ داخلِ العينين من نجاسةٍ ، وعند الحنفية والشافعية يجبُ لندرته .

وقال أبو الفرج الشيرازى فى « الإيضاح » : ولا يُؤْكَلُ الدرياق إلا لحاجته لمرض ؛ لأن فى لحوم الحيات انتهى كلامه والدرياق: لغةٌ فى الترياق ، وذكر فى « المستوعب » أنَّ الأدويةَ القاتلة كالدفلى وغيرها يجوزُ التداوى بها أكلاً وشرباً وغير ذلك : على وجهٍ لا يضرّ .

وقال الشيخ وجيه الدين من أصحابنا فى « شرح الهداية » : الميل للاكتحال ذهباً وفضة على سبيلِ المداواةِ مُباحٌ لحصولِ المداواةِ لا لشرفِ الأعضاء رخصة، ويعتمدُ فيه على قولِ الثقات من أهلِ الخبرةِ فى هذا الشأن .

ويجوزُ شربُ أبوالِ الإبل للضرورة ، نصَّ عليه فى رواية صالح وعبد اللّه والميمونى والأثرم وجماعة . وأما شربها لغير ضرورةٍ فهل يجوزُ أم لا ؟ قال فى رواية أبى داود : أما مَنْ

---

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى الضفدع (٥٢٦٩) ، والنسائى فى الصيد ، ب الضفدع (٤٣٥٥) .

(٢) ابن أبى شيبة فى مصنفه ٧/ ٤٣١ (٣٦٩٢) .

[به] (١) عِلَّةٌ وسقم فنعم ، وأما رجل صحيح فلا يعجبنى أنْ يشربَ أبوالَ الإبل .

قال القاضى فى « كتاب الطب » له : ويجب أنْ يُحملَ هذا على أحد وجهين : إما على طريق الكراهة لاختلافِ الناس فى طهارتِه ، أو على الرواية التى تقول : إنَّ بولَ ما يُؤكلُ لحمه نَجسٌ . وأما على الرواية التى تقول : هو طاهرٌ ، وهى الروايةُ الصحيحةُ ، فإنه يجوزُ شربه لغير ضرورة كسائر الأشربة . وقطع بعضُ أصحابنا بالتحريمِ مُطْلَقاً لغيرِ التداوى، وهو أشهرُ.

وعن ابن عباس مرفوعاً « إنَّ فى أبوالِ الإبل وألبانها شفاء للذَّرِبَةِ بُطونُهم » رواه أحمد(٢) الذرب بالذال المعجمة وتحريك الراء الداءُ الذى يعرض للمعدة فلا يهضم ولا تمسكه .

وفى « الصحيحين » : عن أنس قال : قدم ناسٌ من عُكْلٍ أو عُرَيْنَةَ فاجتَوَوُا [المدينة] (٣)، فأمر لهم النبى ﷺ بِلِقاحٍ ، وأمرهم أنْ يشربوا من أبوالها وألبانها (٤).

ولمسلم أنهم قالوا : إنَّا اجتوينا المدينة فَعَظُمَتْ بُطوننا واصفرت (٥) ألواننا وهذا مرضُ الاستسقاء ، وهو مرضٌ مادى سببه مادة غريبة باردة تتخلَّلُ الأعضاءَ ، فتزكم (٦) لها الأعضاء الظاهرة كلها ، وهو أقسام ويحتاج فى علاجه إلى إطلاقٍ وإدرارٍ بحسبِ الحاجة ، وهذا موجودٌ فى أبوالِ الإبلِ وألبانها . وفى أبوالِ الإبل جلاءٌ وتَلْيينٌ وإدرارٌ وتلطيفٌ وتفتيحٌ للسدد ، إذ كان أكثر رعيها الأدوية النافعة للاستسقاء .

قال صاحب « القانون » ولا يلتفتُ إلى مَنْ قال إنَّ طبيعةَ اللبن مضادةٌ لعلاج الاستسقاء . قال : واعلم أنَّ لبنَ النُّوقِ دواءٌ نافعٌ لما فيه من الجلاء برفقٍ ، وما فيه من خاصة ، وإنَّ هذا اللبنَ شديدُ المنفعة . وأنفعُ الأبوالِ أبوالُ الجملِ الأعرابى .

وقال ابن جزلة : لبنُ اللِّقاحِ ، وهى النوقُ أقلُّ الألبانِ دُسومةً وجبنية ، وهو رقيقٌ جداً مائى لا يُحْدِثُ سوداءَ كغيره من الألبانِ لقلةِ جبنيته ، ينفعُ من الربو والاستسقاء وأمراض الطحال والبواسير ، وأجود ما يُستعملُ للاستسقاء مع أبوال الإبل ؛ فإنه يسهلُ الماءَ الأصفرَ وهو سريعُ الانحدار عن المعدةِ ، وهو أقلُّ غذاءً من سائرِ الألبان .

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من المخطوطة ، جـ ، والمثبت من أ ، ر ، ط .

(٢) أحمد ١/ ٢٩٣

(٣) ساقطة من المخطوطة ، والمثبت من ر ، ط .

(٤) البخارى فى الوضوء ، ب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها (٢٣٣) ، ومسلم فى القسامة ، ب حكم المحاربين والمرتدين (١٦٧١/ ١١) .

(٥) فى جـ : « وارتهشت » ، وفى المخطوطة : « وارتهنت بطوننا » .

(٦) فى جـ : « فتربوا » .

قال الزهرىُّ فى أبوالِ الإبل قد كان المسلمون يتداوون بها ، فلا يرون بها بأساً ، ذكره البخارىُّ (١) ، وقال الطحاوىُّ : حدثنا حسين بن نصر الفريابى ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : كانوا يَسْتَشفونَ بأبوالِ الإبلِ لا يرون بها بأساً (٢)

(١) البخارى فى الطب ، ب الدواء بأبوال الإبل (٥٦٨٦) عن أنس بن مالك .
(٢) الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى الوضوء ، ب حكم بول ما يؤكل لحمه ١/ ١١٠

فهرس الجزء الثانى

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

رقم الإيداع ١١٠١٢ / ١٩٩٧م

I.S.B.N. : 977 - 15 - 0214 -x

طبع في لبنان